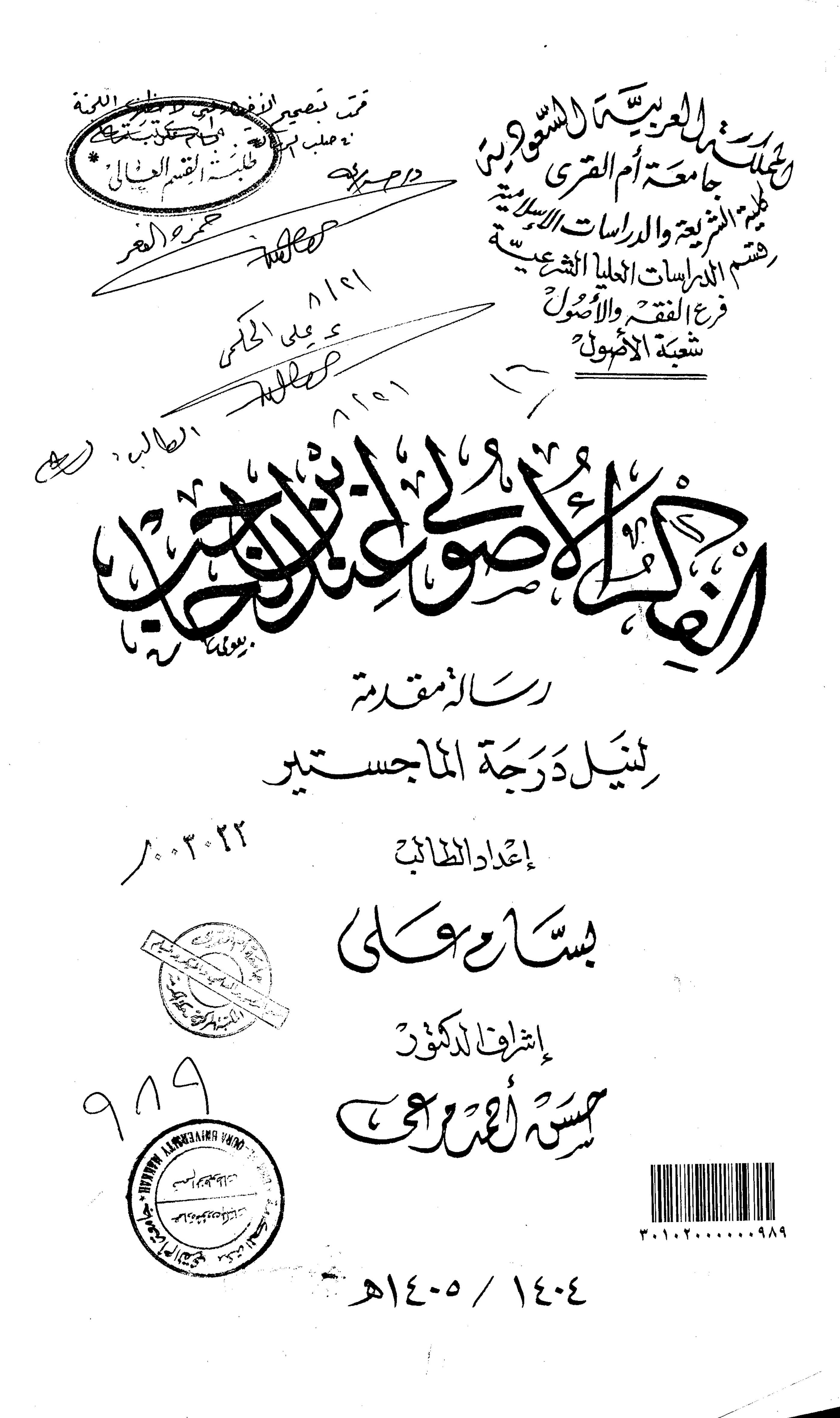


المملكة العربية السعودية

جامعة أم القرى

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم الدراسات العليا الشرعية

فرع الفقه والأصول

شعبة الأصول

الفكر الأصولي عند الإباضية

رسالة مقدمة

لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب

بسام علي

إشراف الدكتور

حسن أحمد مرعي

١٤٠٤ / ١٤٠٥هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــــة :

— بسم الله الرحمن الرحـيم —

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفســنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا اللـــه وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله (١) صلى الله عليه وســلم وبعد :-

فإني أتناول في هذه المقدمة الحديث عن بحثي من خلال سبع نقاط هي : فكرة البحث ، أهدافه ، دوافعه ، منهجه ، مصادره ، عوائقه ، خطة البحث الإجمالية .

أما فكرة البحث : فلها قصة (٢) ، فبعد أن هداني الله للإيمـــان ، وأسأله أن يزينه في قلبي ، وحبّب إلي الفقه في الدين وأسأله أن يلهمنـــي رشدي ، التمست لذلك طريقا ، وكان فضل الله علي عظيما ، إذ كنت طالبـــا في كلية الشريعة ، وتخرجت بها من قسم الفقه والأصول ، وَوُفقْت للإلتحـــاق بقسم الدراسات العليا لأكون ثالث ثلاثة في فرع الأصول وقضيت عاما كامـــلا في الدراسة المنهجية بين أحضان ثلة من المعلمين. وكنت وأنا أتلقى مـــواد هذه السنة ، أعرض على بعضهم ما يجول في فكري من مواضيع لعلها تصلــح

---

(١) هذا نص خطبة الحاجة التي تسن بين يدي كل أمر ذي بال ، والتي كـان يعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه ورواها عبد الله بن مسعـود رضي الله عنه . (انظر شرح السنة للبغوي ، النسخة المحققة ، طبـــع المكتب الإسلامي جـ٩ ص ٤٩ ، نيل الأوطار للشوكاني (٦ / ٢٦٤) ط : دار الفكر ، لبنان .

(٢) خلاصتها العنت الذي يجده الطلبة في اختيار الموضوع .

للبحث في المرحلة القادمة ، ثم شغلت بالاختبارات والتى كللت والحمد لله بالنجاح ، وبقيت أتردد على المكتبات والمشايخ لعلي أهتدي إلى موضوع يكون مجال بحثي منذ بداية السنة الدراسية ، ولكن تجري الرياح بما لا تشتهي السفن ، وحكم الله ماض ، فكنت كلما أتقدم بموضوع إلا يقال عنه هذا طويل وهذا سبقت الكتابة فيه . . وبعد مضي نصف السنة إلا بضعة أيام قلت مثل ما قال إخواني الذين خلوا من قبل : "متى نصر الله" ؟ وعندها جاءت فكرة الكتابة حول ابن الحاجب ، وأنا لا أعرف عنه سوى ماكنت قرأته عن آرائه في كتاب الأسنوي المقرر علينا كتاب القياس منه في الدراسة المنهجية ، وماكنت أسمعه من مدرس مادة الأصول (١) حول كتابه المختصر الذي كان مقررا عليهم إبان دراسته بالأزهر ، وما يحكيه عن غموض عباراته وعن الصعوبة التي كان يجدها هو وزملاؤه في فهمها فضلا عما حكاه لنا عن أحد أساتذة العربية الذى ذهب إلى قبر ابن الحاجب في الإسكندرية وقال له : " قم فهّمنا كلامك في الكافية " (٢) . . . هذا كل ماكنت أعرفه عنه قبل البدء في إعداد خطة البحث. وقبل وضع الخطة رجعت إلى فهارس الرسائل الجامعية ، المشتملة على البحوث المختلفة التي قدمت إلى جامعات مصر والمملكة ، والمهيأة لهذا الغرض ، بغية التأكد من عدم بحث هذا الموضوع ، وبينما أنا أتصفح الفهرس وقع نظري على بحث في نفس الموضوع تحت عنوان : " ابن الحاجب الأصولي " ولكن وضع عليه ملاحظة " ألغي موضوعه " وعندها حسن ظني وتهيأت لإعداد الخطة بعد القراءة حول الموضوع ، وقدمتها لمجلس الفرع فنالت قبولا

---

(١) كان وقتها الأستاذ الشيخ يس الشاذلي - حفظه الله ، الذي أشرف على البحث باقي السنة التي هي نهاية تعاقده مع الجامعة .

(٢) هو كتاب لابن الحاجب في النحو ، سيأتي التعريف به في مؤلفاته .

وفي القسم كذلك ، أما في مجلس الكلية فقوبلت بتحفظ . وتمت الموافقة عليها بشرط أن أقوم بالبحث والتأكد من عدم الكتابة في الموضوع ذاته وأقدم معروضا لسعادة عميد الكلية بشأن ذلك ، وقمت فعلا بالبحث في فهارس المكتبة المركزية ، ومكتبة مركز البحث العلمي باعتبارهما أكبر مركزين لتبادل الفهارس والبحوث ، فلم أجد سوى موضوع جامعة الأزهر ومعه ملاحظته ، وكتبت بذلك معروضا لعميد الكلية وقلت : هذا مبلغ علمي وماشهدت إلا بما علمت وماكنت للغيب حافظا ، ولا تعجب سعادة العميد من أمر الله الذي له خزائن السموات والأرض فعسى أن يكون قد ادخر لعباده من ذلك نصيبا . " والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم "(١) .

ومع ذلك فقد بقي في نفسي شيء من هذا الموضوع ، لأنه على حد قول العميد كيف يعقل عدم الكتابة حول ابن الحاجب على شهرته ؟ ، فأستأذنته في السفر إلى جامعة الأزهر للتأكد من المسألة فأذن لي ، وعندما عزمت على السفر زودني مشرفي الفاضل الدكتور حسن أحمد مرعي حفظه الله ببعض التوصيات إلى بعض زملائه من الأساتذة والمشايخ ، أعضاء هيئة التدريس بالأزهر وبخاصة رئيس قسم الأصول الدكتور " محمد فرغلي " الذى استقبلني بحفاوة بالغة ، وأوقفني بنفسه على الفهارس والسجل العام للرسائل العلمية ، حيث وجدت الموضوع وملاحظته ، وسألت رئيس القسم وكذلك المسؤول عن السجل عن سبب إلغاء الموضوع فأجابا : بأن صاحبه تخلى عنه وانسحب من الجامعة لظروفه . وحاولت البحث عن صاحب الموضوع لأعرف حقيقة الأمر فلم أجد أحدا يعرفه أويعرّف به ، واكتفيت

---

(١) الآية / ١٠٥ من سورة البقرة .

وقتها بما قاله رئيس القسم : بأننا نفكر الآن في توجيه الطلاب إلى بحث هـذا الموضوع " ولما أخبرته بأنه سجل في جامعة أم القرى بمكة المكرمة بإعـداد ي ، استبشر ودعا لي بخير. فحمدت الله تعالى على أن هداني لهذا وماكنـت لأهتدي لولا أن هداني الله . ففكرة البحث إذا من الله وتمامه على اللـه وإليه إن شاء سبحانه .

أهداف البحـث :

إذا كان ثمة أهداف من وراء هذا البحث فأبرزها هذه :

١- تجلية شخصية كبيرة كان لها خطرها في الميدان العلمي في القـرن السابع الهجري .

٢- الكشف عما سميته بالتربية الأصولية في عصر ابن الحاجب من خـلال قنواتها الثلاث : المدرسة ، والكتاب ، والمعلم .

٣- دراسة ظاهرة الإختصار التي وسم بها ابن الحاجب وعصره ، أسبابهـا ونتائجها ، وحقيقتها ، وعلاقتها بتعقيد العلوم .

٤- الكشف عن مصادر ابن الحاجب في تأليفه الأصولي تأثرا وتأثيرا فـي عصره وبعده وحقيقة اختصاره لإحكام الآمدي .

٥- تسليط الأضواء على المدرسة الأصولية التي ينتمي إليها ابن الحاجـب وعلاقتها بعلم الكلام والمنطق .

٦- الكشف عن المنهج الأصولي عند ابن الحاجب من خلال كتابه المنتهى .

٧- إثبات أن ابن الحاجب كانت له آراء انفرد بها واختيارات أصولية خالـف فيها جمهور الأصوليين ، لا سيما السيف الآمدي .

أما دوافع البحث[1] : فمنها :

١- سد النقص الكائن في تاريخ علم أصول الفقه وحركة سيره وتطوره لا سيما في القرن السابع الهجرى حيث ظهور جمهرة من الأصوليين الذين كانت لهم جولات ومؤلفات في هذا الفن ، قد أتوا على ما قبلهم فأغنوا ما بعدهم ، ومن ثمة كانت الحاجة ماسة إلى دراسة تكشف عن نبذٍ من حياتهم وآثارهم وخصائص تفكيرهم الأصولي .

٢- دافع نفسي هو ما يعبّر عنه بترك المطروق وطرق المتروك ، ومن أجله تحملت أعباء السفر لأقف على حقيقة عدم بحث هذا الموضوع ، اعتقادا مني أن تكرار الجهود على عمل واحد مما تأباه وتنفر منه النفوس والطبائع السليمة فضلا عن ضياع الوقت الذى ينبغي صرفه في أعمال أخرى .

٣- تحقيق ما أثير حول مسألة الفكر الإسلامي وأصالته التي اختلط فيها الحق بالباطل ثم أساس الدعوة التي قامت في الأربعينات من هذا القرن على ضرورة إلحاق علم أصول الفقه الذي هو علم إسلامي بالفلسفة التي هي خيالات يونانية.

أما منهج البحث :

فقد حاولت جاهدا أن أطبق عليه أقصى ما عرف فيما يسمى مناهج البحث وهي تتلخص فيما يلي :-

١- سلكت المنهج التاريخي أو الإستقراء في تتبع الفكرة من حيث التسلسل الزمني عبر أطوارها المتلاحقة كلما أمكن ذلك .

---

(١) حاجات نفسية حول البحث عموما ، بخلاف مسألة أسباب اختياري لابن الحاجب كموضوع للبحث فليتأمل .

٢- اعتمدت على النصوص في تأصيل الأفكار وراعيت فيها القرب والتثبت في المجال التاريخي ، والتخصص العلمي في مجال بحث المسائل .

٣- توثيق النقول والنصوص بالطريقة العلمية المتبعة ، من ذكر اسم الكتاب ومؤلفه وطبعته وتاريخها وعدد الطبعات ، وذلك عند أول مناسبة وإن اختلفت الطبعة أشرت إلى ذلك .

٤- رجعت في ذكر آراء المؤلف إلى كتبه الأصلية للتأكد من صحتها وثبوتها وأما الآراء الأخرى التي ليس لها مراجع لدي فأكتفي في نقلها بالواسطة .

٥- التزمت بعنونة كل باب وفصل بما يناسبه .

٦- راعيت تناسب الأبواب والفصول من حيث حصص المباحث والمسائل إلا إذا اقتضت الضرورة .

٧- التزمت بعزو الآيات القرآنية إلى المصحف وتخريج الأحاديث النبوية وترجمت للأعلام الواردة في البحث بقدر الحاجة مشيرا إلى مصادر الترجمة ولم أتعرض للمشهور كالخلفاء الراشدين والأئمة المجتهدين وما ورد ذكرهم في النص المنقول .

٨- فهرست البحث من حيث المواضيع والأعلام والآيات والأحاديث ، والمراجع .

أما مصادر البحث : التي لجأت إليها فيمكن تصنيفها إلى أربعة أنواع :-

١- كتب السير والتراجم وبخاصة التي عاصر أصحابها المؤلف .

٢- كتب ابن الحاجب نفسه وشروحها .

٣- كتب المتأخرين الذين أوردوا طرفا من آرائه الأصولية .

٤- مصادر مختلفة في اللغة وعلم الكلام والمنطق والأصول والتاريخ العام والتربية .

أما عوائـــق البحـــث :

فإن ذكرتها الآن ظلمت نفسي وأثقلت على القارئ ، وإن أهملتها بالكلية اتهمت بالتقصير . والحق وراء ذلك كله كما قال الشاطبي (١) رحمه الله في خطبة كتابه " الموافقات " : " فإن عارضك دون هذا الكتاب عارض الإنكار ، وعمي عنك وجه الإختراع فيه والإبتكار وغر الظان (أنه شيء ماسمع بمثله ، ولا ألف في العلوم الشرعية الأصلية أو الفرعية ما نسج على منواله أو شكل بشكله ، وحسبك من شر سماعه ، ومن كل بدع في الشريعة ابتداعه) فلا تلتفت إلى الإشكال دون اختبار، (٢) ولا ترم بالفائدة على غير اعتبار ، فإنه بحمد الله أمر قررته الآيات والأخبار وشد معاقده السلف الأخيار ورسم معالمه العلماء الأحبار وشيّد أركانه أنظار النظار ، وإذا وضح السبيل لم يجب الإنكار ووجب قبول ما حواه والإعتبار بصحة ما أبداه والإقرار ، حاشا ما يطرأ على البشر من الخطأ والزلل ويطرق صحة أفكارهم من العلل ، فالسعيد من عدت سقطاته والعالم من قلت غلطاته .

وعند ذلك فحق على الناظر المتأمل ، إذا وجد فيه نقصا أن يكمل وليحسن الظن بمن حالف الليالي والأيام ، واستبدل التعب بالراحة والسهر بالمنام ، حتى أهدى إليه نتيجة عمره ، ووهب له يتيمة دهره فقد ألقى إليه مقاليد ما لديه وطوقه طوق الأمانة التي في يديه وخرج عن عهدة

---

(١) هو أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي العلامة المحقق صاحب الموافقات . انظر ترجمته في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية / ٢٣١ لمحمد بن محمد بن مخلوف، ط : دار الفكر بدون تاريخ .

(٢) يعني قانون الحكم على الأعمال هو الإختبار والتثبت والتبين قبل إطلاق الحكم .

البيان فيما وجب عليه ، وإنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى".[١]

أما خطة البحث :

فقد اشتملت على مايلي :-

* المقدمة وقد اشتملت على نقاط سبعة هذه آخرها .

* التمهيد : وقد جعلته في مسألتين :

أ - الحديث عن طبيعة هذا البحث وضرورة توجيه الطلاب إلى مثل هذه الدراسات لما فيها من إحياء ونشر لسيرة علماء الإسلام .

ب - سبب اختياري لابن الحاجب ، وسيأتي الحديث عنهما بعد هذه المقدمة إن شاء الله .

* أما الباب الأول فسميته تاريخ حياة ابن الحاجب وتحته فصول ثلاثة :

١ - الأول: بعنوان الحياة العامة في عصر ابن الحاجب وفيه مباحث ثلاثة :

أ - الحياة السياسية . ب. الحياة الإجتماعية . ج. الحياة العلمية.

٢- الثاني : بعنوان نشأته وفيه مباحث ثلاثة :

أ - اسمه وأسرته وولادته . ب. تعليمه . ج. شيوخه وتلاميذه .

٣- الثالث بعنوان حياته العلمية وفيه مباحث ثلاثة :

أ- ثقافته ومعارفه . ب. آثاره ومؤلفاته ومذهبه . ج. مواقفه وأخلاقه ووفاته .

* أما الباب الثاني فسميته الفكر الأصولي في عصر ابن الحاجب وتحته تمهيد وثلاثة فصول :-

---

(١) الموافقات في أصول الشريعة (١/٢٥) بتعليق الشيخ عبدالله دراز. نشر المكتبة التجارية الكبرى بدون تاريخ .

— ففي التمهيد تحدثت عن معنى الفكر الأصولي وتاريخه .

١- أما الفصل الأول فهو بعنوان التربية الأصولية في عصر ابن الحاجب وفيه مباحث :-

أ - المدرسة كمؤسسة تعليمية تاريخها وتعددها ونظامها .

ب - الكتاب وطبيعة الدرس الأصولي .

ج - المعلّم وقيمته وأشهر الأصوليين في عصر ابن الحاجب .

د - خصائص الفكر الأصولي في هذا العصر .

٢- أما الفصل الثاني فهو بعنوان : مؤلفات ابن الحاجب الأصولية وأهميتها بين المصادر الأصولية في عصره وفيه مباحث ثلاثة :-

أ - مصادر ابن الحاجب في تأليفه الأصولي .

ب - التعريف بكتبه الأصولية .

ج - كتب ابن الحاجب الأصولية بين معاصريه .

٣- أما الفصل الثالث فهو بعنوان : المدرسة الأصولية التي ينتمي إليها ابن الحاجب وأهم خصائصها ، وفيه خمسة مباحث :-

أ- مبحث تمهيدي في نشأة أصول الفقه .

ب - المدرسة الأولى للأصول وعلاقتها بالفكر الفلسفي .

ج - علاقة علم الأصول بعلم الكلام .

د - خصائص طريقة المتكلمين في التأليف الأصولي .

هـ - خصائص طريقة الحنفية .

* أما الباب الثالث فسميته الفكر الأصولي عند ابن الحاجب وتحته فصول ثلاثة:
الأول : تحت عنوان : حول كتاب المنتهى الأصولي والمعروف بالمختصر الكبير وفيه مباحث :

١- تحقيق اسم الكتاب. ٢- نسخ الكتاب . ٣- أصالة الكتاب. ٤- أسباب تأليف الكتاب . ٥- المسائل التي أوردها ابن الحاجب في

أحد الكتابين دون الآخر. ٦- أسلوب الكتاب. ٧- منهجه في الكتاب .

٨- الموضوعات الرئيسة في الكتاب . ٩- الأعمال العلمية التي تتابعت على الكتاب .

الثاني : بعنوان : المسائل التي خالف فيها الآمدي ، وقد رتبتها حسب ورودها في كتابي المنتهى والإحكام .

الثالث : بعنوان : المسائل التى انفرد بها ابن الحاجب وهي مرتبة حسب كتابه المنتهى .

* أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التى أسفر عنها البحث .

كانت هذه هي المقدمة ونقاطها السبعة ، فإن كان فيها من صواب فمن الله وأشكره على نعمه التي لا تحصى ، وإن كان غير ذلك فمن نفسي وأسأله تعالى ألا يكلني إلى نفسي وحولي طرفة عين ولا أقل من ذلك . هذا وإن كنت مدينا في هذا البحث لأحد الأشخاص ، فذلك الشخص هو أستاذي النصوح والمشرف على علمي الدكتور حسن أحمد مرعي الذي أمدني بنصائحه العلمية وتوجيهاته الفنية طوال مراحل البحث وخطواته فجزاه الله خير الجزاء وبارك في عمره وعلمه ، وجعلنا الله من العاملين بما علمنا وأعاننا على تفهيم مافهمنا ، ووهب لنا علما نافعا يبلغنا رضاه وعملا زاكيا يكون عدة لنا يوم نلقاه إنه على كل شئ قدير وبالإجابة جدير وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وهذا أوان الشروع في المقصود مستعينا بالرحيم الودود . . .

فأقول : . . . .

التمهيـــــد :

وفيه مســـــألتا ن :-

الأولى : اتجهت البحوث في كثير من الجامعات إلى دراسة الأعلام ، والعنايـة بإنتاجهم العلمي وذلك عبر مسلكين اثنين :

أ - ما يسمى بإحياء التراث وتحقيق الكتب المخطوطة،وتتناول في الغالـب دراسة حول المؤلف وحياته وما يتعلق بذلك،مع تحقيق نص الكتـــاب وتوثيقه وإخراجه في الصورة المطلوبة ليكون في النهاية موضع مناقشة لرسالـة علمية ينال بها صاحبها تقديرا ودرجة (١) .

ب - دراسة الأعلام ومناهجهم حسب تخصص الدارسين واتجاهاتهـم العلمية ،فتجد مثلا دراسة حول علَم ومنهجه في التفسير أو الحديـث أو العقيدة أو النحو أو الفقه أو الأصول ، وربما قيل فلانٌ مفسرا أو محدثا أو متكلما أو نحويا أو فقيها أو أصوليا . وهذا النوع من الدراسة يعتـبر حديثا بالنسبة للأول من حيث تناول المؤسسات التعليمية له وإدراجـه ضمن خططها وأهدافها.وربما كانت جامعات مصر هي السباقة في هـذا المضمار لعراقتها وتوغلها في القدم ، كالأزهر وجامعة القاهرة.

أما جامعة أم القرى الفتية التي أتشرف بالإنتساب إليها ،فلم تعرف هـذا النمط من الدراسة إلا في الأعوام الأخيرة وفي تخصصات محدودة.

أما عن طبيعة هذا النوع من البحوث فهي تمتاز بالعمق والشمول والأصالة.

---

(١) وربما صدق في بعضهم قول النضر بن شميل حين قال قولته في الخليل بـن أحمد شيخ العربية قال :"

« أقام الخليل في خص من أخصاص البصرة لا يقدر على فلســين وأصحابه يكسبون بعلمه الأموال ». وفيات الأعيان (٢/٢٤٥) .

فمن حيث العمق نجد البحث الدقيق عن العَلَم المدروس من كافة النواحي ومحاولة تغطيته من جميع الجوانب التي يمكن من خلالها الحكم على عمله .

أما من حيث الشمول فنجد البحث يتناول إلى جانب مؤلفات العَلَم وإحصائها ، تحقيق العِلْم أو الفن الذى برز فيه ، ورصد حركة سيره وتطوره إلى وقت المؤلف وهو أمر له قيمته العلمية والتاريخية من حيث كونه يغطي فترة زمنية معينة من حياة العِلْم والعَلَم .

أما وجه الأصالة في مثل هذه البحوث فلما تقصده من ربط آخر هذه الأمة بأولها إيمانا بأن سيرة الرجال هي مدرسة للأجيال ، لا سيما وأن " من ورخ مؤمنا فكأنما أحياه ". (١) ولما عهد عن سلف هذه الأمة من التنويه بخطر هذا العلم يقول أبو عمر بن عبد البر (٢) في " الإستذكار ": " معرفة أعمار العلماء والوقوف على وفياتهم من علم خاصة أهل العلم وأنه لا ينبغي لمن وسم نفسه بالعلم جهل ذلك (٣) ".

ويقول الإمام النووي (٤) : " من المطلوبات المهمّات والنفائس الجليلات التي ينبغي للفقيه والمتفقه معرفتها ويقبح به جهالتها ، معرفة شيوخه في العلم الذين هم آباؤه في الدين ووصلة بينه وبين رب العالمين . وكيف لا يقبح به جهل الأنساب والوصلة بينه وبين ربه الكريم الوهاب مع أنه مأمور بالدعاء لهم وبرهم

---

(١) عن شجرة النور الزكية في طبقات المالكية / ٨ .

(٢) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النُّمَري الإمام الحافظ النظار شيخ علماء الأندلس وكبير محدثيها صاحب كتاب " التمهيد ".
انظر ترجمته في شجرة النور / ص ١١٩ . (٣) المرجع السابق / ٨ .

(٤) هو يحيى بن شرف النووي ، شيخ الإسلام أبو زكريا صاحب رياض الصالحين ، وشرح صحيح مسلم وغيرها من المؤلفات القيمة . انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨ / ٣٩٥) ، شذرات الذهب : (٥ / ٣٥٤) .

وذكر مآثرهم والثناء عليهم والشكر لهم"[١] .

قلت : ولعل في عموم قوله تعالى ، « والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم "[٢] مايشير إلى هذا المعنى ، ويقوي سند هذا النوع من الدراسة التي هي في مضمونها تمثل سلسلة ضمن ما عرف في المصطلح بعلم السند الذي هو من خصائص هذه الأمة ومفاخرها .

يقول صاحب[٣] " عنوان الدراية " : . . . لما كان طلب العلم فرضا على الكفاية حينا ومتعينا في حال ، ولم يكن بد في تحصيله من تلقيه على الرجال ، وكان التلقي إما مباشرة أو عن سند ذي اتصال ، وكان المباشر تكفي معرفته والمسند عنه لابد أن تعرف صفته ، فلهذا اهتم العلماء بذكر الرجال ، واستعملوا في تمييز أحوالهم الفكر والبال ، ليوضحوا سبيل المتحمل ، ويبينوا وسيلة التوصل وقد اختلفت في ذلك مصادرهم ومواردهم ، وإن اتفقت في بعض الوجوه مقاصدهم : فمنهم من ذكر التعديل والتجريح في المحدثين ، ومنهم من ذكر من يعرف بالحفظ والإتقان من المتقدمين ، ومنهم من اقتصر على ذكر العلماء المجتهدين ومنهم من ذكر المؤلفين والمصنفين ، ومنهم من ذكر علماء وقته ، ومنهم من اقتصر على ذكر مشيخته ، وكل ذلك يحصل الإفادة ويسهل للطالب مراده"[٤] . وهذه في الحقيقة هي الثروة الحية التي ينفق منها الدارسون ويعيش عليها طلبة العلم في كل زمان ، محاولين تفصيل ما أجمل أو توضيح ما أبهم

---

(١) شجرة النور / ٨ .

(٢) الآية ١٠ من سورة الحشر .

(٣) هو أبو العباس أحمد بن أحمد الغبريني البجائي العالم المؤلف الشهير الفقيه ت(٧٠٤هـ) . انظر ترجمته في المرجع السابق / ٢١٥ .

(٤) المرجع السابق / ٩ .

أو جمع ما تفرق أو ترتيب ما اختلط وما أشبه ذلك من صور التأليف التي لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وأرجو أن أكون قد أسهمت في بعض ذلك .

الثانية : من مسألتي التمهيد ، في أسباب اختياري للإمام ابن الحاجب وهي :

١- مالاحظته من نقص في الدراسة حول هذه الشخصية البارزة التي ملأت الأوساط العلمية والتعليمية بإنتاجها الأصولي والنحوي ، وانصراف الدارسين عنها ، إلا ماكتب حول أماليه النحوية (١) وآرائه في هذا الفن . (٢) ولا أعرف أحدا تناوله بالبحث في جوانبه الأخرى ككونه فقيها أو أصوليا ، مع العلم أن ابن الحاجب يعتبر من أكبر مدوني الفقه المالكي ومن أشهر الأصوليين في القرن السابع الهجري ، ولعل مختصريه في الأصول وفي الفقه خير شاهدين على ذلك ، وبناء عليه فتناوله من حيث كونه نحويا ليس بأولى من العكس . ومن هنا جاءت هذه المحاولة للكشف عما أهمل وإبرازه للدارسين .

٢- ماأثير حول ابن الحاجب من كونه أول من سن بدعة الإختصار ، على حد تعبير بعضهم ، وأنه كان السبب في تعقيد العلوم ، فأردت أن أكشف عن حقيقة ذلك ، ودوافع هذه التهم التي أطلقت جزافا . (٣)

---

(١) هو كتاب لابن الحاجب قام بتحقيقه ودراسته رسالة دكتوراه الدكتور هاشم عبد الدايم ، توجد تحت رقم (١١٠) بقسم المخطوطات في المكتبة المركزية بجامعة أم القرى .

(٢) ورأيت في فهرس المكتبة المركزية - قسم المخطوطات - عناوين البحوث التالية : ١- تحقيق كتاب شرح المفصل لابن الحاجب . ٢- ابن الحاجب وآراؤه النحوية والصرفية . ٣- النحو بين الزمخشري وابن الحاجب . ٤- ابن الحاجب النحوي ، آثاره ومذهبه ، وهذه البحوث كما ترى كلها في النحو وعلوم العربية .

(٣) انظر المبحث الأول من الفصل الثاني في الباب الثاني .

٣- ماقيل حول اختصار ابن الحاجب لإحكام الآمدي ، وقد خالفه في بضع وسبعين مسألة ، وهل الاختصار يعني كل هذه المخالفات؟ أم هو الإستفادة المشروعة من أعمال السابقين ؟ حاولت الإجابة عن هذه الإشكالات لأصل في النهاية إلى أن ابن الحاجب اقتفى ترتيب الآمدي وتبويبه في الإحكام ولم يختصر بالمعنى الإصطلاحي لكلمة "الاختصار" التي نجد حقيقتها فيما فعله الآمدي مع كتابه الإحكام [١] ومافعله ابن الحاجب مع منتهاه. [٢]

٤- ماأشيع حول ابن الحاجب من صعوبة في فهم مؤلفاته وبخاصة الأصولية، ولما تميزت به من تركيز وإغلاق ، ولم أجد من وقف على الحقيقة في ذلك ، إلا من يقول سببه الاختصار والركود العلمي الذي آلت إليه الحياة في ذلك العصر، وفات هؤلاء ، كما كشف هذا البحث ، أن السر في ذلك هو هجوم علوم المنطق والجدل والكلام على العلوم الإسلامية ، وذلك إثر الدعوة التي أعلنها الغزالي [٣] ، حينما أصدر مايشبه الفتوى بوجوب أن

---

(١) حيث اختصره في كتاب " منتهى السول في علم الأصول ".

(٢) حيث اختصره إلى كتابه المختصر المشهور الذي عليه الشروح الكثيرة.

(٣) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي ، أبو حامد الملقب "بحجة الإسلام" ، صاحب التصانيف المفيدة في الفنون العديدة كالمستصفى والمنخول في الأصول والوسيط والبسيط والوجيز والخلاصة في الفقه والإحياء ومعيار العلم وتهافت الفلاسفة وغيرها . توفى سنة (٥٠٥هـ) انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (٦ / ١٩١) ط: الحلبي بالقاهرة سنة ١٩٦٤م، بتحقيق الأستاذين: عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي • وشذرات الذهب (٤ / ١٠) ، ط: القدسي بالقاهرة سنة ١٣٥٠هـ ، تأليف: عبد الحي بن العماد الحنبلي ت (١٠٨٩هـ) .

يتعلم المنطق كل باحث في العلوم الشرعية كي تكون علومه موثوقا بها[(١)] وكان ابن الحاجب ممن استجابوا لهذه الدعوة وعملوا على نشرها وبثها ، فجاءت مؤلفاته مشحونة بالحدود والقيود الواردة عليها والإيرادات وأجوبتها ، بحسب الفن الذى يخوض فيه ، وهو ما أكسبها قوة وغموضا ، لميلها إلى التجريد والصنعة المنطقية ، التي ربما عد ابن الحاجب من فحولها الكبار.[(٢)]

٥- ما أثاره ابن الحاجب من قضايا في أصول الفقه ، كإيراده المقدمة المنطقية التي أثبتها في مختصريه الكبير والصغير ، لتصبح تحفة لهواة المنطق وشغلهم ،[(٣)] وسببا في قيام الدعوة إلى فلسفة أصول الفقه ،[(٤)] وكتعرضه لمسألة القراءات السبع وأن تواترها في الفرش دون الأصول إلى جانب الموضوعات الأخرى التي سيأتي الحديث عنها في مواضعها ، من هذا البحث .[(٥)]

ولا بد من الإعتراف في نهاية هذا التمهيد ، بأن عملي هذا لا يزيد عن كونه دليلا يسترشد به دارسو ابن الحاجب وإلا فلا تزال نواح كثيرة من علمه تحتاج إلى دراسة أعمق وإلى بحث أوفى . وحسبي أني أثرت أفكارا

---

(١) ذكر ذلك في مقدمة المستصفى (١ / ١٠) ط: بولاق الأولى سنة ١٣٢٢ هـ.

(٢) انظر بحث هذا الموضوع في المبحث الثاني من الفصل الثالث في الباب الثاني .

(٣) يلاحظ أن هذه المقدمة قد حظيت بعناية العلماء حتى في عصر ابن الحاجب ، فقد شرحها شمس الدين أبو عبد الله محمد الفارسي (انظر المبحث الثالث من الفصل الثاني في الباب الثاني) .

(٤) وهي الدعوة التي قامت في الأربعينات من هذا القرن على يد الشيخ مصطفى عبد الرازق أستاذ الفلسفة في جامعة القاهرة . (انظر المبحث الأول من الفصل الثالث في الباب الثاني) .

(٥) انظر الفصل الثالث من الباب الثالث .

ومسائل لعل الله يهيئ لها من يتابعها ، والعلوم إنما تتم بتلاحق الأفكار كما قيل ، وأرجو أن أحظى بدعوة صالحة منهم .

والله الموفق .

ـ البــــاب الأول ـ

في

* تاريـخ حيـاة ابن الحاجب *

ـ الفصـل الأول ـ

في

* الحيـاة العامـة في عصـره *

ـ المبحـث الأول ـ

في

* الحيــاة السياسـية (١) *

كان العالم الإسلامي كله أو أكثره موزعا بين خلافتين هما : الخلافة العلوية (الفاطمية) في مصر والمغرب ، والخلافة العباسية التي هرمت وضعفت وانحسرت أو كانت تنحسر في بغداد .

ثم أنه حول منتصف القرن الخامس الهجري ، كانت الخلافة العباسية قد تخلصت نهائيا من سلطان البويهيين المعروفين بتحمسهم لمذهب الشيعة ووقعت هذه الخلافة تحت سلطان الأتراك ، الذين عرفوا بتحمسهم لمذهب السنة .

وكان الأتراك السنيون في جملتهم شيعا مختلفة ، أخذ بعضها يعلو بعضا في الظهور والسيطرة على مقاليد الأمور ، فظهرت منهم الدولة الغزنوية

---

(١) سأقتصر على نظام الدولة التي عاش ابن الحاجب في كنفها ، وكان أبوه مسؤولا في جهازها الإداري .

أولا ومدت سلطانها إلى الهند والجبل وخراسان ثم تبعتها الدولة السلجوقية التى اتصل رجالها بالخلافة العباسية بصلة النسب فازدادوا تحمسا في الدفاع عن هذه الخلافة العتيقة ضد أعدائها من الشيعة ، ثم ورث الأتابكة دول السلاجقة ، وهؤلاء الأتابكة هم الذين نشأ في أحضانهم نجم الدين أيوب والد صلاح الدين (١) مؤسس الدولة الأيوبية (٢) في مصر . وكان يشغل منصب قائد جيش في حكومة نورالدين زنكي (٣) في الشام . ولما استنجد الخليفة الفاطمي " العاضد " (٤) بنور الدين ضد الأفرنج ، جهز نورالدين جيشا بقيادة أسد الدين شيركوه (٥) بن شادي وابن أخيه صلاح الدين وكان سير هذه الحملة سنة (٥٦٣هـ) ، حيث دخلا الإسكندرية بمساعدة من أهلها . (٦) ولم يلبث شيركوه في الإسكندرية إلا الوقت اللازم لتدبير شؤونها ، ثم ترك عليها

---

(١) واسمه يوسف بن أيوب بن مروان بن شادي وإلى هنا ينتهي نسبهم المعروف . ولد بتكريت عام (٥٣٢هـ) . انظر الروضتين في أخبار الدولتين لابي شامة (١/٢١٠) ط ٢ دار الجيل بيروت : ١٩٧٤م ، ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان (١/٢٥٥) بتحقيق د. إحسان عباس ط : دار صادر ، بيروت سنة (١٩٧٨م) .

(٢) نسبة إلى نجم الدين أيوب .

(٣) هو أبو القاسم محمود بن عماد الدين زنكي بن آق سنقر الملقب بالملك العادل نور الدين (وفيات الأعيان (٥/١٨٤) .

(٤) هو أبو محمد عبد الله الملقب بالعاضد بن يوسف آخر ملوك مصر من العبيديين (راجع المرجع السابق (٣/١٠٩))

(٥) هو أخو نجم الدين أيوب وعم صلاح الدين يوسف ، وسبب اختيار نورالدين له يرجع إلى حنكته في الحروب ، يقول أبوشامة : " لأنه لم يرسله في أمر إلا نجح ولم يولجه في مضيق إلا انفتح » . الروضتين (١/١٦٦) .

(٦) الكامل في التاريخ لابن الأثير (١١/١٤٦) ط بيروت ، ١٣٨٧هـ .

ابن أخيه صلاح الدين بعد أن استحلف له وجوهها وأوصاهم به،[(١)] وتوجه إلى الصعيد لإخماد فتنة الكنوز بصعيد مصر.[(٢)]

واستوزر " العاضد " أسد الدين ، فبقي في الوزارة أكثر من شهرين ثم توفى ، فاستوزر العاضد صلاح الدين ولقبه بالملك الناصر. فلما توفى العاضد آخر الخلفاء الفاطميين في المحرم سنة (٥٦٧هـ) ، استقل صلاح الدين بحكم مصر نيابة عن نور الدين ، فأخذ في إصلاح البلاد ورفع الظلم عن العباد ، فأبطل المكوس وأظهر العدل فأحبه الناس وضجوا له بالدعاء[(٣)] ولما توفى نور الدين انفرد صلاح الدين بحكم مصر والشام ، وكان خاضعا إسميا للخلافة العباسية في بغداد .

ولما كانت هذه الدولة تهدف إلى أمرين : -

١ - القضاء على الخلافة الفاطمية .

٢ - والتغلب على الإفرنج في الحروب الصليبية ، اعتمد ملوك بني أيوب على جيش تألف معظمه من الأكراد.[(٤)] وواصل صلاح الدين الفتوحات التي بدأها نورالدين زنكي ، فانتصر على الصليبيين انتصارا عظيما في معركة " حطين " في ربيع الآخر سنة (٥٨٣هـ) ، كما انتصر عليهم في معارك كثيرة ، واسترد منهم بيت المقدس في رجب من هذه السنة ، كما استرد منهم مدنا وقلاعا كثيرة .[(٥)]

---

(١) و(٢) الروضتين (١/١٦٨) .

(٣) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي (٢/٤) ط ١ : تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . طبع عيسى الحلبي بمصر سنة: ١٩٦٧م .

(٤) ومنهم والد ابن الحاجب كما سيأتي في المبحث الأول من الفصل الثاني .

(٥) السلوك في أخبار الملوك لأحمد المقريزي (١/٩٣) ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة - القاهرة سنة: ١٩٥٦م .

وبعد هذه الإنتصارات العظيمة التي أعزت الإسلام والمسلمين وخلدت اسمه في التاريخ ، توفي في صفر (٥٨٩هـ)[١] .

وبعد وفاته انفرد كل واحد من أبنائه وإخوانه بحكم البلاد التي كان واليا عليها ، فكان ابنه العزيز على مصر ، وابنه الأفضل على دمشق ، وابنه الظاهر غازي على حلب ، وأخوه العادل بالكرك والشوبك ، والبلاد الشرقية ، وأخوه سيف الإسلام على اليمن[٢] .

وبهذا انقسمت دولة صلاح الدين إلى دويلات ،[٣] فأخذ كل حاكم يتربص بالآخر ليسقطه ويأخذ بلاده ، فنشبت بينهم الحروب والفتن ، حتى استقر الأمر لأخيه الملك العادل ، وكان قويا مستقيما صبورا سديد الرأي ، فاستطاع أن يبسط نفوذه على مصر والشام ، ثم بدأ في تقسيم البلاد بين أولاده فأعطى المعظم عيسى دمشق ، وأعطى الأشرف موسى الشرق ، وأعطى الكامل محمد مصر ، وصار هو ينتقل في ممالك أولاده ، والعمدة في كل الممالك عليه إلى أن توفى في جمادى الآخر سنة (٦١٥هـ)[٤] . فدب النزاع بين أولاده على الملك فتحاربوا كما تحارب أولاد صلاح الدين وإخوانه مما أضعفهم وأطمع فيهم أعداءهم من الصليبيين والتتار ، بل بلغ الأمر ببعضهم أنه يتحالف مع الصليبيين العدو المشترك ، ويستعين بهم على الآخر ، كما فعل الملك الكامل إذ أعطى ملك الإفرنج " فريد ريك " القدس صلحا سنة (٦٢٦هـ) كي يجد " الكامل " فرصة لانتزاع دمشق من ابن أخيه الملك داود بن المعظم عيسى[٥] ، وكما فعل

---

(١) نفس المرجع (١/١٢١) ،

(٢) المختصر في أخبار البشر لابن كثير (٣/٨٧) ، ط ، دار المعارف للطباعة والنشر ، بيروت .

(٣) سنة الله في الضعف بعد القوة !.

(٤) راجع : المختصر في أخبار البشر (٣/١١٩) والنجوم الزاهرة (٦/٢٢) لابن تغري بردي ط: مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية ، الناشر الهيئة العامة المصرية .

(٥) المرجع السابق (٦/٢٧١) .

حاكم دمشق " إسماعيل بن العادل " ، إذ أعطى مدينة " صيدا " وقلعة الشقيف" للإفرنج سنة (٦٣٨هـ) ليساعدوه على حاكم مصر ، فأنكر عليه الشيخ عز الدين ابن عبد السلام وزميله الشيخ أبو عمرو بن الحاجب ، فغضب عليهما وحبسهما بالقلعة ، ثم أفرج عنهما ، فخرجا إلى الديار المصرية.(١)

وقد بلغ النزاع ببني أيوب ، أن حاول بعضهم قتل الآخر ، وذلك أن العادل ابن الكامل استقل بحكم مصر بعد موت أبيه ، فحاول قتل أخيه نجم الدين أيوب ، منافسه في الحكم ، فلم يتمكن من ذلك ، فلما ساء تصرفه وقسى على مماليكه قبضوا عليه وخلعوه في شوال سنة (٦٣٨هـ) ، واستدعوا أخاه نجم الدين ، وبايعوه فاعتقل أخاه العادل في القلعة ، ثم قتله سنة (٦٤٥هـ).(٢)

وهكذا استمر الخلاف والنزاع بين ملوك بني أيوب ، مما كان سببا في ضعفهم وذهاب دولتهم ، حيث انقض عليهم مماليكهم ، وانتزعوا الملك منهم.(٣)
وذلك أن الإفرنج هجموا على دمياط ، واستولوا عليها بدون قتال ، حيث فر أهلها وكان السلطان نجم الدين أيوب بالمنصورة وهي قريبة من دمياط ، فغضب وشنق من أعيانها خمسين نفسا ، ففزع العسكر من سطوته وخافوا ، فاندفعوا للقتال ، وكان مريضا ثم توفى في شعبان سنة (٦٤٧هـ) ، فأخفت زوجته شجرة الدر موته ، واستدعت ولده المعظم توران شاه من حصن " كيفا " بالموصل ، فلما وصل استولى على الحكم ، وكانت الحرب قائمة ، فخاض غمارها وقاتل ببسالة ، وأبلى بلاء حسنا في قتال الإفرنج ، فانتصر عليهم ، وأسر قائدهم ، وقتل منهم ثلاثين

---

(١) طبقات ابن السبكي (٨/ ٢١٠) وكان ذلك سنة (٦٣٨هـ) (الذيل على الروضتين لأبي شامة (١٧٠)).

(٢) و (٣) راجع السلوك للمقريزي (١/ ٣٢٧).

ألفا ، وكان ذلك في أول يوم من سنة (٦٤٨هـ) ، وبعد أن استتب له الأمر أخذ يقرب جماعة ممن حضروا معه من حصن كيفا ، ويوليهم المناصب العالية ، وأساء معاملة زوجة أبيه التي احتفظت له بالملك ، وأبعد مماليك أبيه ، مما كان سببا في اتفاقهم مع زوجة أبيه على قتله ، فقتل في الثامن والعشرين من محرم سنة (٦٤٨هـ) ، وبذلك انتهت دولة بني أيوب.(١)

وأما عن الجهاز الإداري لهذه الدولة ، فقد ورثوا الفاطميين الذين كانوا يديرون دولتهم بجهاز إداري معقد التركيب ، كثير الدواوين، مشحونا بعدد ضخم من الموظفين على رأسهم الوزير ، أما الدواوين فكثيرة منها : ديوان الإنشاء وديوان بيت المال ، وديوان الجيوش وديوان الأحباس، وديوان الرواتب وديوان جزائن الكسوة والطراز. وفي كل ديوان عدد كبير من الموظفين .(٢)

أما في الدولة الأيوبية ، فكان لها من الحروب والفتوح ما يصرفها عن أكثر هذه النظم المعقدة التي يلجأ إليها الكسالى من الحكام فيما يسمى بالفراغ السياسي وشغل الناس عن المهمات ، ونظرا لانشغال ملوك وسلاطين بني أيوب بالفتوح ، وتغيبهم ، فقد اضطروا إلى استحداث وظيفة جديدة هي وظيفة " نائب السلطان " ، فكان السلطان صلاح الدين ينيب أخاه الملك العادل في حكم مصر حينا ، وابن أخيه تقي الدين عمر حينا آخر.(٣)

---

(١) حسن المحاضرة للسيوطي (٢ / ٤) وبدائع الزهور في وقائع الدهور لابن إياس (١ / ٢٧٨-٢٨٥) ط عيسى الحلبي ، سنة ١٩٧٥م .

(٢) انظر الحركة الفكرية في مصر في العصرين الأيوبي والمملوكي الأول للدكتور عبد اللطيف حمزة ، ص٤٧ نشر دار الفكر العربي ، بدون تاريخ .

(٣) المرجع السابق / ٤٧ ومابعدها نقلا عن المثل السائر وخطط المقريزي ، وصبح الأعشى . وانظر البداية والنهاية لابن كثير (١٢ / ٣٠٨) طبعة السعادة ، نشر مكتبة الأصمعي ، الرياض بخصوص مهام هذا النائب.

أما دواوين الحكومة فقد اكتفى الأيوبيون منها بديوان الإنشاء وديوان الجيوش وديوان الأسطول وكان لكل ديوان رئيس- يسمى ناظر الديوان.

وإلى جانب الوظائف السابقة، نسمع بوظائف أخرى في البلاط الأيوبي كوظيفة "الحاجب" الذى كانت له اختصاصات متعددة، سيأتي الحديث عنها في مبحث أسرة ابن الحاجب في الفصل الثاني.

ثم كان من أهم الوظائف الدينية في العهد الأيوبي، بعد وظيفة قاضي القضاة، وظيفة المحتسب، وكانت معروفة في الإدارة الفاطمية، إلا أن مهمة المحتسب في الدولة الأيوبية كانت أشق، حيث أصبح من عمل هذا الرجل النظر في العقائد الدينية ومحاربة الفلاسفة، والرافضة والمعتزلة القدرية والدهرية، ومراقبة الناس في الصلاة، وبخاصة صلاة الجمع والجماعات والعيدين، ثم النظر في الأسواق العامة ومايجري فيها من المعاملات المخالفة للشريعة.(١)

أما الأحداث التي شهدتها سنة ولادة ابن الحاجب وهي عام (٥٧٠هـ) ففي "أولها خالف الكنز بصعيد مصر واجتمع إليه من رعية البلاد والسودان وغيرهم، وكان هناك أمير من الصلاحية في إقطاعه، وهو أخو الأمير أبي الهيجاء السمين، فقتله الكنز، فعظم قتله على أخيه، وهو من أكبر الأمراء وأشجعهم، فسار إلى قتال الكنز، وسير معه صلاح الدين جماعة من الأمراء وكثيرا من العسكر، ووصلوا إلى مدينة طود، فاحتمت عليهم، فقاتلوا من بها، وظفروا بهم وقتلوا منهم كثيرا، وذلوا بعد العز، وقهروا واستكانوا، ثم سار العسكر بعد فراغهم من طود إلى الكنز، وهو في طغيانه يعمه، فقاتلوه، فقتل هو

---

(١) المرجع السابق.

ومن معه من الأعراب وغيرهم ، وأمنت بعده البلاد واطمأن أهلها"[١] وفي هذه السنة سلخ ربيع الأول ، ملك صلاح الدين يوسف بن أيوب مدينة دمشق"[٢]

هذا مايتعلق بالحالة السياسية وأهم الأحداث التى منها ولادة ابن الحاجب ، ليصبح من أبرز عناصر المجتمع وعلمائه إلى جانب الطبقات الأخرى ، التي نعرض لها في المبحث التالي :

---

(١) الكامل لابن الأثير (١١/٤١٤) . وسقت هذا الحدث للاحتمال الكبير، أن يكون والد ابن الحاجب ضمن العسكر ولكونه حاجبا لهذا الأمير، ولاحتمال بقائه فى الصعيد وبالذات في إسنا ليولد له "عثمان" على مارجحته في مبحث ولادته .

(٢) نفس المرجع السابق . وانظر أحداث هذه السنة في البداية والنهاية لابن كثير (١٢/٣٠٥) .

ـ المبحث الثانـــي ـ

* الحيـــاة الإجتماعيـــة *

من السهل أن نتعرف على تركيبة المجتمع الذي عاش فيه ابن الحاجب، فنجد أنه يبدأ بالخليفة أو السلطان ، ومن حوله الحاشية التي تتألف من الوزير والأمراء ومن في مرتبة هؤلاء ، ثم تلي ذلك طبقة الموظفين في ديوان الإنشاء وديوان الجيش والبحرية ، وتسير مع هذه الطبقة أو تعلو عليها في بعض الأحيان ، طبقة القضاة ورجال الحسبة والشرطة ، ثم تأتي بعد ذلك طبقة التجار وطلبة العلم ، وأخيرا طبقة العامة وهم يؤلفون في العادة الجزء الأكبر من الهرم الاجتماعي ، ويتألف هذا المجتمع من المسلمين والمسيحيين واليهود .

أما القبط فهم ممن ثبتوا على دياناتهم في مصر ، فقد كانوا أقلية ، اشتغل بعضها في الدواوين واستقر بعضها في الأديرة ، واضطرب بعضها في الحياة العامة . وجملة السكان من العرب والأكراد ، والأتراك والجركس والإغريق والرومان والأرمن . (١)

ويمكن ترتيبهم حسب نشاطاتهم ودورهم في المجتمع كالتالي :

* طبقة الحكام وأعوانهم: وتقوم بإدارة البلاد ورسم سياستها الخارجية والداخلية ، وتنظيم الجيش وإقامة المنشآت العامة كالمساجد والمدارس، والمحافظة على أمن البلاد وجباية الزكاة ، وفرض الضرائب . وتعيش في بحبوحة من النعيم والترف ، وتتمتع بالجاه والكلمة النافذة وتختلف

---

(١) انظر الحركة الفكرية في مصر /٦٧ .

مواقف هذه الطبقة من الدين ، فمنهم من ينتهك حرماته ، ولا يقف عند أحكامه وحدوده ، ومنهم من يحترم الدين وعلمائه ، ويقف عند أحكامه ، ويعمل بما يأمر به من إبطال المنكر ، ورفع الظلم عن الناس والعدل بينهم ، كصلاح الدين يوسف ، مؤسس الدولة الأولى فقد كان تقيا ورعا ، فريدا في أخلاقه وتصرفاته ، متواضعا كثير الصدقات ، أنشأ المدارس الكثيرة في مصر والشام ، وقد سار في الناس سيرة حسنة ، فأبطل المظالم والمكوس التي فرضها الحكام السابقون " كالمكس المأخوذ من الحجاج في البحر إلى مكة على طريق " عيْذاب " وكان سبعة دنانير مصرية ونصفا على كل إنسان ، وكانوا يؤدون ذلك " لعيْذاب " ومن لم يؤد ذلك ولم يؤده بجدة ، منع من الحج وعذب بأليم العذاب ، من تعليقه بالأنثنيين وغير ذلك ، وكان ذلك معلوما لأمير مكة ، فعوضه السلطان صلاح الدين عن ذلك ألفي دينار ، وألفي إردب قمح ، وإقطاعات بصعيد مصر وجهة اليمن ، وقيل إنه عوضه عن ذلك مبلغ ثمانية آلاف إردب قمح ، تحمل إليه كل عام إلى ساحل جدة "[1]. واكتفى بالزكوات المشروعة ، والخراج عن الأرض ، وأقام العدل بين الناس، فكان يجلس في مجلس عام في يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع ، ويحضر معه الفقهاء والقضاة والعلماء ، ويفتح الباب للمتخاصمين والمظلومين ، وينظر في قضاياهم ويرفع الظلم عنهم " وما استغاث به أحد إلا أجابه ، وكشف ظلامته. واستغاث به زهير الدمشقي على تقي الدين عمر بن أخيه وقال : ما يحضر

---

(١) "إتحاف الورى بأخبار أم القرى" للنجم عمر بن فهد بن محمد (٢/٥٣٨-٥٤٠) ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، الكتاب العشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى بمكة .

معه مجلس الشرع ، فأمر تقي الدين بالحضور معه ". [١] وقد مات ولم يخلف في خزانته سوى سبعة وأربعين درهما ، ولم يترك دارا ولا عقارا. [٢]

وسار أخوه الملك العادل على طريقته ، فأبطل كثيرا من المظالم ، والمكوس وطهر بلاده من القمار والخمور والفواحش ، ولكنه لم يبلغ مبلغه في التقى والورع وتدبير أمور البلاد ، فقد استوزر الصاحب صفي الدين عبد الله بن شكر الدميري فتجبر وظلم الناس ، وصادر أموال أكابر كتاب الدولة واستبد بها لنفسه ، والعادل لا يعارضه في شئ من هذا ، حتى غضب على العادل سنة (٦٠٩هـ) وحلف أنه مابقي يخدمه ، فأخرجه العادل من مصر إلى " آمد " ، فكان حمل أمواله وأمتعته على ثلاثين جملا. [٣]

وقد حدث في عهد بعض أبنائهما ماعابه المؤرخون ، فذكروا عن حاكم دمشق الأفضل بن صلاح الدين ، أنه تارة يقبل على اللهو واللعب والشرب ، وتارة يتوب فيقبل على العبادة والطاعة ولبس الخشن ، وقد فوض أمور البلاد بأسرها إلى وزيره ضياء الدين بن الأثير الجزري فاختلت به الأحوال وظلم الناس ، وكثرت الشكاوى ، والأفضل يسمع منه ولا يخالفه ، وقد أوقع بين الأفضل وأخيه العزيز حاكم مصر ، فحصلت بينهما وحشة فأخذ كل منهما يتربص بالآخر لينتزع البلاد منه ، وقد جر النزاع بينهما ، البلاء على البلاد وقتل بسببه كثير من الأجناد. [٤]

---

(١) النجوم الزاهرة (٦/١٠) .

(٢) السلوك (١/١١٣) .

(٣) المرجع السابق (١/١١٣، ١٩٢) .

(٤) نفس المرجع (١/١١٨، ١٢٩) ، والنجوم الزاهرة (٦/١٢٢-١٢٥) .

وذكروا عن الأشرف بن العادل حاكم دمشق بعد الأفضل أن نوابه يرتكبون الزنا ، ويدمنون الخمر ، ويتفننون في أخذ الضرائب وظلم الناس ، فأمر بإبطالها بعد نصيحة العز بن عبد السلام له.(١)

وذكروا عن حاكم مصر نجم الدين أيوب بن الكامل بن العادل ، أنه مع عفته وكثرة حيائه كان جبارا متكبرا مستبدا برأيه ، لا يستطيع أحد أن يتكلم بين يديه إلا جوابا ، وماعرف عن أحد من خواصه أنه تكلم في مجلسه ابتداء ، ولا أنه جسر على شفاعة ، ولا مشورة ولا ذكر نصيحة ، مالم يكن ذلك بمبادرة من السلطان.(٢)

يقول صاحب مرآة الزمان : " وكان مهيبا هيبته عظيمة ، جبارا أباد الأشرفية وغيرهم ، وقال جماعة من أمرائه : والله مانقعد على بابه إلا ونقول من هاهنا نحمل إلى الحبوس ، وكان إذا حبس إنسانا نسيه ، ولا يتجاسر أحد أن يخاطبه فيه ، وكان يحلف أنه ماقتل نفسا بغير حق ، قال صاحب المرآة : وهذه مكابرة ظاهرة ، فإن خواص أصحابه حكوا أنه لايمكن إحصاء من قتل من الأشرفية وغيرهم ، ولو لم يكن إلا قتله أخيه العادل لكفى ".(٣)

* طبقة العلماء والفقهاء : وهذه الطبقة لها دور كبير وهام في المجتمع ، وهي حلقة الوصل بين الحاكم والعامة ، ومحل ثقتهم واحترامهم . فالحكام كانوا يعتمدون عليها في الترويج للحرب ، خارج الميدان ، وتحريض الناس على القتال قبل الموقعة ، فلقد نشطت يومئذ لهذه المهمة

---

(١) طبقات ابن السبكي (٨/ ٢٤١) .

(٢) السلوك (١/ ٣٤٠) .

(٣) النجوم الزاهرة نقلا عنه (٦/ ٣٣٣) .

نشاطا كبيرا جدا ، وإليهم يرجع معظم الفضل في نشر مبادئ الفروسية، وشارك بعضهم في ميادين القتال ، إما بتذكير الجند بما كان عليه أبطال الإسلام الأوائل ، وإما بحمل السلاح يقاتلون به مع الناس ، كما فعل ابن شاش في حصار دمياط ، فقد اشترك هذا الفقيه في الحرب ومات شهيدا .(١)

أما العامة فكانوا أطوع لهؤلاء ، من الحكام ، نظرا لإباء وعزة العلماء وشعورهم بالمسؤولية تجاه الحكام والمحكومين معا ، فيقفون في وجه الطغاة وينكرون عليهم أعمالهم ، فعلى جبروت حاكم مصر نجم الدين أيوب ، الذي سبق الكلام عنه ، فقد أنكر عليه العز بن عبد السلام سكوته على وجود حانة تبيع الخمور ، وكان هذا الإنكار على مشهد من الناس ، حيث كان السلطان يحتفل بيوم العيد في القلعة ، والعساكر مصطفة من حوله ، والأمراء تقبل الأرض بين يديه ، فناداه العز باسمه المجرد بقوله : " يا أيوب ما حجتك عند الله إذا قال لك : ألم أبوئ لك ملك مصر ثم تبيح الخمور ؟ فقال : هل جرى هذا ؟ فقال نعم ، الحانة الفلانية يباع فيها الخمور وغيرها من المنكرات ، وأنت تتقلب في نعمة هذه المملكة ، يناديه كذلك بأعلى صوته والعساكر واقفون ، فقال : ياسيدي هذا أنا ماعلمته ، هذا من زمان أبي ، فقال : أنت من الذين يقولون : " إنا وجدنا آباءنا على أمة "(٢) ، فرسم السلطان بإبطال تلك الحانة ".(٣)

---

(١) شجرة النور / ١٦٥ وستأتي ترجمته في أشهر الأصوليين المالكية في عصر ابن الحاجب .

(٢) الآية : ٢٣ من سورة الزخرف .

(٣) طبقات ابن السبكي (٨ / ٢١١ ، ٢١٢) .

قال الباجي - أحد تلاميذ العز - : سألت الشيخ لما جاء من عند السلطان ، وقد شاع هذا الخبر: ياسيدي كيف الحال ؟ فقال : يابني رأيته في تلك العظمة فأردت أن أهينه لئلا تكبر نفسه فتؤذيه ، فقلت : ياسيدي أما خفته ؟ فقال : والله يابني استحضرت هيبة الله تعالى فصار السلطان قدامي كالقط "(١) وقد تقدم الحديث عن إنكاره هو وزميله ابن الحاجب على حاكم دمشق (٢) .

ومواقف العز مع الحكام مشهورة ، وناطقة بالحجة على العلماء في كل زمان بسبب سكوتهم على المنكر ومداهنة الحكام والتزلف لديهم .

هذا ولقد كان العلماء ملجأ المستضعفين من الناس، يدافعون عن حقوقهم ويبصرونهم بها ، ويساعدونهم على بلوغ المرتبة الاجتماعية التي يريدها كل فرد منهم لنفسه ومجتمعه ، لا سيما وقد كان منهم القضاة ورجال الحسبة والخطباء وأحيانا الوزراء . ومنهم من تولى الوزارة بجانب القضاء كتاج الدين عبد الوهاب ابن بنت الأعز ،فإنه " ولي قضاء القضاة بالديار المصرية ، والوزارة ،والنظر وتدريس قبة الشافعي - رحمه الله - والصالحية، والخطابه والمشيخة ،واجتمع له من المناصب مالم يجتمع لغيره ، وكان يقال : إنه آخر قضاة العدل ، واتفق الناس على عدله وخيره . . . وكان الأمراء الكبار يشهدون عنده فلا يقبل شهادتهم "(٣) . وبالجملة فهم متفاوتون في العلم والتقى والزهد والورع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتلك سنة الله في خلقه " وربك يخلق ما يشاء ويختار "(٤) .

---

(١) طبقات ابن السبكي (٨ / ٢١١ ، ٢١٢) .

(٢) انظر ص : (٢٢) .

(٣) طبقات ابن السبكي (٨ / ٣١٨ ، ٣٢١ ، ١٧٢) .

(٤) الآية / ٦٨ من سورة القصص .

* طبقة العامة :(١) وهذه الطبقة تتكون من خليط من الناس، تختلف طبائعها وأعمالها ووظائفها ، وهم تبع لمن ساد عليهم ،لا يعنيهم من أمر الحكومة شيء سوى الإستمتاع بمنظر المواكب السلطانية ،لا يفرقون بين الفاضل والمفضول ،فالسلاطين يتصارعون على الحكم فيما بينهم ، والعامة حسبهم أن يشاركوا في الهتاف للسلطان الغالب أو المنتصر على عدوه أو عدو الدين .

وعلى كاهل هذه الطبقة يقوم اقتصاد البلاد ، فتروج تجارتها ويزدهر عمرانها ، وتتقدم صناعتها ويكثر إنتاجها الزراعي . فمنهم التجار الذين يقومون بالبيع والشراء والتصدير والإستيراد ،فيصدرون ماتنتجه البلاد من المنسوجات والزيوت ، والصابون والورق ، ويستوردون ماتحتاجه من الزجاج والعود والكافور .(٢)

وقد ازدهرت التجارة في هذا العصر وكانت على نوعين : تجارة داخلية: وكان للدولة نصيب وافر منها ، لأن الضرائب التي كانت تفرضها الدولة في كثير من الأحيان ،لم تكن مالا ، وإنما كانت تدفع في شكل عقارات ومحاصيل . وخارجية : وكان أكثرها يومئذ مع بلاد النوبة وبلاد الشرق الأوسط وبحر الروم ، أما بلاد النوبة فكان من أهم عناصرها تجارة الرقيق ، التي كان سبب رواجها الحروب الكثيرة ، التي تحتاج إلى تعبئة بشرية هائلة . أما التجارة مع الشرق الأوسط فكان لها طريقان : طريق البحر الأحمر عبر " قوص " و " عيذاب " وطريق دجلة والفرات وشواطئ البحر الأسود .(٣)

---

(١) راجع في هذا الموضوع كتاب " دراسات تاريخية " للدكتور أكرم ضياء العمري ص١٥٢ ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الطبعة الأولى: سنة ١٤٠٣هـ.

(٢)و(٣) الحركة الفكرية في مصر / ٦٥ .

ومنهم الصناع الذين كانوا يشتغلون بصناعة القطن والمنسوجات والورق والزيوت والسكر، الذي كانت تصنع منه الحلوى التي يحتاجها الملوك والسلاطين في أعيادهم وسماطهم [1]، إلى جانب الصناعات الحربية من المعدات والسيوف والحرب والدروع وغيرها مما تحتاجه الحياة الحربية .

ومنهم المهندسون والعمال والمعماريون الذين يشتغلون بالبناء والتعمير ، وقد اهتم ملوك وسلاطين بني أيوب ببناء المساجد والمدارس والقصور والجسور والقلاع ، فقد ذكر المقريزي : أن الملك نجم الدين أيوب كان يحب العمارة ويباشر البناء بنفسه ، وهو الذي عمر بمصر مالم يعمره أحد من ملوك بني أيوب ،فأنشأ قلعة الروضة ، وأنفق فيها أموالا كثيرة ، وكانت من أجل مباني الملوك وأسكن بها ألف مملوك وقيل ثمانمائة. وأقام جسرا من مصر إلى الروضة وبنى على النيل من ناحية اللوق قصورا جميلة ، وبنى قصرا عظيما على الجبل بجوار جامع ابن طولون سمّاه " الكبش" وبنى قصرا بالقرب من العلاقمة في أرض السانح ، وجعل حوله مدينة سمّاها " الصالحية "، فيها جامع وسوق لتكون مركزا للعساكر [2]. هذا وسيأتي الحديث عن المدرسة كمؤسسة تعليمية . تنافس في إقامتها الملوك والسلاطين ، في الباب الثاني [3].

---

(١) الحركة الفكرية في مصر / ٦٥ .

(٢) السلوك (١ / ٣٤١) .

(٣) في المبحث الأول من الفصل الأول .

ومنهم الزراع الذين يشتغلون بفلاحة الأرض وإحيائها ، معتمدين على الوسائل المتاحة يومئذ في الحرث والزرع ، وعلى المواد الطبيعية المتمثلة في مياه النيل ومياه الأمطار . ولعل نجاح الزراعة وازدهارها في هذا العصر يرجع بالدرجة الأولى إلى ما أنعم به الله على هذه البلاد من جريان وادي النيل ، الذي يمثل شريان الحياة فيها ، بحيث كان إذا توقف عن الزيادة وقصر عن العادة ، عم البلاء ووقع الغلاء وأصبح الناس في ضنك من العيش ، واضطر الحكام والأمراء إلى اتخاذ ما يعرف اليوم بالأحكام العرفية والطوارئ فكانت تصدر الأوامر المشددة إلى التجار بمنع الإحتكار وربما قتلوا بعضهم جهرة ليكونوا عبرة ، وكان السلطان يعمد إلى توزيع الفقراء على الأمراء وأرباب الأموال . فأمير المائة يطعم المائة وأمير العشرة يطعم العشرة وكهذا ، للتخفيف من هذه المجاعات التي يصور ويبين أسباب إحداها المقريزي في كتابه " إغاثة الأمة بكشف الغمة " أو تاريخ المجاعات بمصر " يقول : ". . . ثم وقع الغلاء في الدولة الأيوبية وسلطنة العادل أبي بكر بن أيوب في سنة ست وتسعين وخمسائة (١) وكان سببه توقف النيل عن الزيادة وقصوره عن العادة . . . فتكاثر مجيء الناس من القرى إلى القاهرة من الجوع . ودخل فصل الربيع ، فهب هواء أعقبه وباء وفناء ، وعدم القوت حتى أكل الناس صغار بني آدم من الجوع . . . ولم تعمر الجسور ولا مصالح البلاد لعدم البقر ، فإنها فقدت حتى بيع الرأس الواحد من البقر بسبعين دينارا ، والهزيل بستين دينارا . وجافت الطرق كلها بمصر والقاهرة . . . ومازرع على قلته أكلته الدودة . . ، وعدم الدجاج جملة . . . واستمر النيل ثلاث سنوات متوالية لم يطلع منه إلا القليل .

---

(١) كان عمر ابن الحاجب وقتها ستا وعشرين سنة .

فبلغ الإردب من القمح إلى ثمانية دنانير، وأطلق العادل للفقراء شيئا من الغلال، وقسم الفقراء على أرباب الأموال . . . وتعطلت الصنائع. فلما أغاث الله الخلق بالنيل، لم يوجد أحد يحرث أو يزرع، فخرج الأجناد بغلمانهم وتولوا ذلك بأنفسهم، ولم تزرع أكثر البلاد لعدم الفلاح، وعدمت الحيوانات جملة ».(١) وذلك " لطمع كثير من أرباب الأموال، بما احتكروه من الأقوات في شراء أموال أهل مصر ونفوسهم، فأمسكوا الغلال وامتنعوا من بيعها، فلما وقع الرخاء، ساست كلها(٢) ولم ينتفعوا بها فرموها وأصيب كثير ممن اقتنى المال من الغلال، فبعضهم مات عقب ذلك شر ميتة، وبعضهم أجيح في ماله " إن ربك لبالمرصاد "(٣). اهـ(٤)

وهكذا نرى أن هذه الطبقة بجميع عناصرها تمثل القاعدة الصلبة لاقتصاد البلاد على الرغم مما يصيبها من نكبات وتقلبات. لأن حاجة الناس بعضهم إلى بعض تقتضي التعاون على أسباب الحياة من أجل تعمير هذه الأرض. وهو المقصود الأعظم الذي لا يتم تحصيله إلا بالتعاون مع بني الجنس الواحد، " ليتخذ بعضهم بعضا سخريا "(٥) وما وقع بعد ذلك فبما كسبت أيدي الناس " وأن الله ليس بظلام للعبيد ".(٦)

---

(١) إغاثة الأمة بكشف الغمة (٢٨-٣١) إصدار دار ابن الوليد - بدون تاريخ.

(٢) أي أكلتها السوسة.

(٣) الآية / ١٤ من سورة الفجر.

(٤) المرجع السابق (٢٨-٣١).

(٥) الآية / ٣٢ من سورة الزخرف.

(٦) الآية / ١٨٢ من آل عمران.

* طبقة أهل الذمة : وتتكون من اليهود والنصارى ومن شيعتهم الأقباط ، وكانوا شيعا ، وعوملوا معاملة لا توصف في جملتها بأنها سيئة ، ففي عهد صلاح الدين الأيوبي نفسه ، نودي بمنع أهل الذمة من ركوب الخيل والبغال من غير استثناء طبيب ولا كاتب.(١)
وعلى العموم ، فقد كانت هذه الطبقة تشارك المسلمين في دفع عجلة الحياة الإقتصادية ، وتسهم في تطوير الصناعة والزراعة ، والحرف الأخرى ، لا سيما التجارة التي منحوها جهدهم ووقتهم ، فورثوا منها ثروة عظيمة، ربما كانت سر وجودهم وبقائهم عبر القرون.(٢)

وإذا توغلنا في دراسة حالة المجتمع المصري في ذلك العصر، نجد الفاطميين الذين حكموا مصر قبل الأيوبيين ، قد استخدموا ألوانا من الأساليب التي استطاعوا أن يلفتوا بها الشعب المصري لفتا قويا ، ويشعروه

---

(١) السلوك (١/٧٧).
(٢) يلاحظ أن نشاط اليهود في التجارة أوحى إليهم بفكرة " البنك " التي هي بنت معاملاتهم الربوية التي تقوم على تشجيع الناس في إيداع أموالهم أو ارتهانها لديهم مقابل إعطائهم صكوكا بها ، بينما يشغلون هم هذه الأموال في عمليات إقراض ربوية يربحون عن طريقها الكثير ، ثم يعطون المودعين جزءا من هذه الأرباح ، ويستأثرون هم بمعظمها دون مخاطرة ولا جهد يذكر ، والثورة الصناعية التي انطلقت في القرن الثامن عشر الميلادي ، كانوا هم الذين يمونونها بكنوزهم ، مقابل أرباح يحصلون عليها ، ومعلوم أن هذه الثورة هي التي أسفر عنها ما يسمى بحركة الإستعمار التي اجتاحت العالم الإسلامي وقسمته إلى دويلات وكان من ورائها الدعم اليهودي الذي كوفئ في النهاية بوطن وأرض يعيث فيها اليوم فسادا . راجع في هذا الموضوع كتاب : "مذاهب فكرية معاصرة" لمحمد قطب ص ٧٩ . طبع دار الشروق ، الأولى : سنة ١٩٨٣م.

بعظمة الحكم الفاطمي وكرم رجاله إلى الحد الذي لم تعرف لمصر نظيرا قبل مجيء هذه الدولة . وكان من الأساليب التي اعتمد عليها الفاطميون للوصول إلى أغراضهم السياسية والمذهبية ، ماأظهروه يومئذ من العناية العظمى بالمواسم العامة ، فزادوا في بهجة الرعية وتوددوا إليها ، وملأوا أفواه زعمائها وشعرائها وعلمائها وسادتها ، ومنحوهم أثمن الفرص لإظهار سرورهم وفرحهم بها ، فكانت هذه الأعياد جزءا هاما في برامج الدعوة السياسية التي فطنت لها الخلافة الفاطمية ونجحت في تنفيذها نجاحا لا مثيل له (١) .

وإن الباحث ليعجب من نظام هذه الأعياد وكثرتها والإعداد لها ، فقد ذكر المقريزي منها ثمانية وعشرين عيدا في كل عام (٢) منها على سبيل المثال : عيد رأس السنة الهجرية ، ويوم عاشوراء ، ومولد النبي صلى الله عليه وسلم ، ومولد علي بن أبي طالب ومولد الحسين ومولد فاطمة ، ومولد الخليفة الحاضر ، وليلة أول رجب وليلة نصفه ، وليلة أول شعبان وليلة نصفه ، وغرة رمضان ، والجمعة الأخيرة منه ، وموسم عيد الفطر وعيد الغدير ، وكسوة الشتاء وكسوة الصيف وعيد النيروز . . الخ (٣) .

وكان الخلفاء الفاطميون يشتركون بأنفسهم في جميع هذه الأعياد والمواسم على كثرتها ، وصعوبة ماكانوا يأخذون به أنفسهم من مظاهرها

---

(١) وهو نفس النجاح الذي يحرزه اليوم دعاة القومية من حكام المسلمين وغيرهم في شغل الناس بالأعياد الوطنية والمناسبات السياسية التي يسترون بها عوراتهم ونواياهم السيئة في تضليل شعوبهم وإبعادهم عن الإسلام وحكمه . " ولله الأمر من قبل ومن بعد " .

(٢) الحركة الفكرية في مصر / ٥٧ نقلا عنه .

(٣) نفس المرجع السابق .

ومراسمها . وفي كتاب صبح الأعشى وخطط المقريزي أوصاف عظيمة للخليفة والحياة المترفة التى كان يمارسها السلاطين.(١)

ولما جاءت الدولة الأيوبية ، لم يكن عندها من فراغ البال والوقت ما يسمح لها بإقامة كل هذه الأعياد ولا كان عندها من وفرة المال ما يمكن أن تنفقه في غير الحرب التي فرضتها على نفسها ضد الإفرنج ، فاكتفت بالضروري والمشروع من الأعياد ، وأقتصدت في كثير من مظاهرها ، وجعلت لبعض هذه الأعياد معنى يخالف الذى جعله الفاطميون لها .

من ذلك مثلا يوم عاشوراء ، فقد كان الفاطميون يتخذونه يوم حزن ، تتعطل فيه الأسواق ، ويعمل فيه السماط العظيم المسمى " سماط الحزن " وعلى العكس من ذلك ، اتخذ ملوك بني أيوب من يوم عاشوراء يوم سرور وانشراح يوسعون فيه على عيالهم وينبسطون في المطاعم ويصنعون الحلوى .(٢) ولقد عني ملوك بني أيوب بالأسمطة السلطانية ، التي تمد أول النهار وآخره ، وبخاصة منها ما كان في أيام العيدين ، وتعمل بطريقة فيها نوع إسراف وبذخ .

ومع ذلك لم تكن عناية بني أيوب بالأسمطة ولا بالأعياد ، شيئا بالقياس إلى عناية الفاطميين . وقد لاقى سلاطين بني أيوب ،(٣) في إبطال كثير من العادات العامة والأعياد ، عنتا شديدا ومشقة .

يقول القاضي الفاضل في متجددات سنة أربع وثمانين وخمسمائة(٤) عند ذكره عيد النيروز : " وقد كان بمصر في الأيام الماضية والدولة الخالية يعني

---

(١) نفس المرجع السابق .

(٢) وهو مخالف للسنة أيضا لما فيه من تبذير وإسراف .

(٤) كان عمر ابن الحاجب أربعة عشرة سنة .

(٣) لاسيما الأوائل منهم .

دولة الفاطميين - من مراسم بطالاتهم ، فكانت المنكرات ظاهرة فيه والفواحش صريحة في يومه ، ويركب فيه أمير موسوم بأمير النيروز ، ومعه جمع كثير ، ويتسلط على الناس في طلب رسم رتبه على دور الأكابر ، ويقنع بالميسور من الهبات ، ويجتمع المؤنثون والفاسقات تحت قصر اللؤلؤ ، بحيث يشاهدهم الخليفة ، وبأيديهم الملاهي ، وترتفع الأصوات ، وتشرب الخمور في الطرقات ويتراش الناس بالماء ، وبالماء والخمر ، وبالماء ممزوجا بالقاذورات . . " إلى آخر ما حكاه من أشكال وصفه اعتلاء السلاطين العرش وصور الأبهة والترف[1] .

كان هذا عن الحياة الاجتماعية في ذلك العصر ، فماذا عن الحياة العلمية .؟

---

(١) المرجع السابق نقلا عن خطط المقريزي .

ـ المبحث الثالث ـ

* الحياة العلمية *

عرفنا من مضمون المبحثين السابقين أن ابن الحاجب عاصر الدولة الأيوبية التي أنشئت عام (٥٦٧هـ) وانتهت عام : ٦٤٨هـ. وكان مؤسس هذه الدولة هو صلاح الدين يوسف بن أيوب، ورأينا كيف كانت سيرته في السياسة والإجتماع التي تنبئ عن شخصية محكنة، وقدوة صالحة. ولما كان التعليم جزءا من خطته السياسية التي ترمي إلى نشر المذهب السني في ربوع مصر والشام (١)، فقد كان على درجة كبيرة من العلم والفقه في الدين. (٢)

وتذكر كتب التاريخ والسير أن صلاح الدين كان يحفظ القرآن، وكتاب " التنبيه " في الفقه الشافعي، وديوان الحماسة. (٣) ويحب مجالسة العلماء ويحضر حلقات العلم للمشاركة في البحث والدرس، وكان يصحب معه أبناءه، متنقلا بهم بين مصر والإسكندرية، ليغنم حياة الإمام الحافظ السِّلَفي، الذي " جعل له ميقاتا لسماع الأحاديث النبوية برواية تاج الدين البندهي المسعودي " (٤) أو حياة غيره من العلماء كالشيخ أبي الطاهر بن عوف، (٥)

---

(١) إلى جانب محاربة الصليبين .

(٢) وهو الأمر الذي ينبغي أن يكون عليه الحكام .

(٣) طبقات ابن السبكي (٧/٣٤٠) .

(٤) الروضتين (١/٢١٤) .

(٥) هو الإمام الصدر الفقيه العالم أبو الطاهر إسماعيل بن مكي ينتهي نسبه إلى الصحابي عبد الرحمن بن عوف، كتب عنه الحافظ السّلفي وهو ربيب الطرطوشي وأخذ عنه الأبياري شيخ ابن الحاجب . وكان السلطان صلاح الدين يعظمه ويراسله . انظر شجرة النور (١٤٤) .

الذى سمع منه موطأ مالك برواية الطرطوشي .[١] وكان يولي العلماء والنابهين أمور المسلمين ،فكانت حاشيته تزدان بمثل القاضي الفاضل وزيرا ومديرا ومشيرا ، والعماد الأصفهاني كاتبا وشاعرا ومؤرخا وأديبا ، والقاضي بهاء الدين ابن شداد الذي لا يفارقه في السلم أو الحرب ، وقد جمع سيرته في كتابه " النوادر السلطانية " الذي جاء فيه جملة من صفاته في طلب العلم .[٢]

ولما كانت سياسة صلاح الدين تهدف إلى نشر المذهب السني عقيدة وحكما ، ومحاربة عقائد الشيعة التي نشرها الفاطميون ،إلى جانب إشارة الحماس الديني لجهاد الصليبيين الذين احتلوا بعض بلاد المسلمين ، فقد اهتم بتقريب العلماء ، وأجزل لهم المكافآت ، واستقدم كثيرا منهم للتعليم والإسهام في تدعيم الخطة الحكيمة التي ألهمها،والمشروع الذى كان قد بدأه نور الدين من قبله ، حيث بنى مدرسة في دمشق للحديث ، ووقف عليها وقوفا كثيرة ، وكأن صلاح الدين قد شعر بخطورة هذا المشروع الذي ربما حقق له أعظم أهدافه القريبة والبعيدة ، " وذلك أن أمراء الترك في دولتهم يخشون عادية سلطانهم على من يتخلفونه من ذريتهم ، لماله عليهم من الرق أو الولاء ، ولما يخشى من معاطب الملك ونكباته ،فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط، وأوقفوا عليها الأوقاف المغلة ، يجعلون فيها شركا لولدهم ينظر عليها أو يصيب منها مع مافيهم غالبا من الجنوح إلى الخير، والتماس الأجور في المقاصد والأفعال" ،فكثرت بذلك الأوقاف وعظمت الغلات والفوائد وكثر طالب العلم ومعلمه بكثرة جرايتهم منها ،وارتحل إليها

---

(١) النجوم الزاهرة (٦ / ١٢٦) .

(٢) الحركة الفكرية في مصر / ١٥٠ .

الناس في طلب العلم من العراق والمغرب، ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها ". [١] ولقد أحصى ابن خلكان عدد المدارس التي بناها هذا السلطان ثم قال في تعجب : " ولقد فكرت في نفسي في أمور هذا الرجل ، وقلت إنه سعيد في الدنيا والآخرة ، فإنه فعل في الدنيا هذه الأفعال المشهورة من الفتوحات الكثيرة وغيرها ، ورتب هذه الأوقاف العظيمة . وليس شيء منها منسوبا إليه في الظاهر ، فإن المدرسة التي بالقرافة ما يسمونها إلا بالشافعي ، والمجاورة للمشهد الحسيني ، لا يقولون إلا المشهد ، والخانقاه لا يقولون إلا سعيد السعداء ، والمدرسة الحنفية لا يقولون إلا السيوفية ، والتي بمصر (يريد الفسطاط) لا يقولون إلا مدرسة زين التجار ، والتي بمصر أيضا مدرسة المالكية ، وهذه صدقة السر في الحقيقة ". [٢] ثم أقتدى به في بناء المدارس بالقاهرة ومصر وغيرها من البلاد الشامية والجزيرة ، أولاده وأمراؤه ، ثم حذا حذوهم من ملك مصر بعدهم. [٣] فبعد صلاح الدين ولي العرش ابنه "العزيز عثمان " وهو مثقف سمع الحديث بالإسكندرية من الحافظ السِّلَفي والفقه عن ابن عوف ، وسمع بمصر من العلامة أبي محمد بن بري النحوي وغيرهم [٤] " وهو الذي رحب بمقدم عبد اللطيف البغدادي إلى مصر ، وأجرى عليه من بيت المال ما يزيد على كفايته ، واستقدم الحسن بن الخطير من القدس وأغدق عليه. [٥]

---

(١) مقدمة ابن خلدون / ٤٠٠ طبعة الشعب .

(٢) النجوم الزاهرة (٦/ ٥٥) نقلا عنه .

(٣) خطط المقريزي (٤/ ١٩٢) ، طبعة النيل ، الأولى: سنة ١٣٢٦ هـ.

(٤) النجوم الزاهرة (٦/ ١٢٦) .

(٥) الحركة الفكرية / ١٦١ .

وكان ابنه "الملك الأفضل" شاعرا وأديبا ، قرب إليه من الأدباء الكاتب البارع ، ضياء الدين بن الأثير ، صاحب كتاب : " المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر " وقد لازمه زمن ولايته على دمشق ، وكانت بينهما مودة .[١] وسار على نفس المنهج "الملك العادل أبو بكر بن أيوب" ، أخو صلاح الدين ، في حبه للعلم وأهله ، حتى قيل : " إن الإمام فخر الدين الرازي صنف له كتابا سمّاه " تأسيس التقديس " .[٢] كما وجه أبناءه للعلم أيضا ، فابنه "الكامل محمد" ، الذي حكم مصر حوالي أربعين عاما ، كان في النصف الأول منها نائبا عن أبيه ، وفي النصف الثاني ملكا بعد موت أبيه ، فكان معظما للسنة النبوية وأهلها ، حريصا على حفظها ، راغبا في نشرها ، وله تعليقات على صحيح مسلم ، وقد أجازه الحافظ السِّلَفي ، وبعض العلماء ، وخرّج له أبو القاسم بن الصفراوي أربعين حديثا سمعها من جماعة ،[٣] وكان مؤثرا الإجتماع بالعلماء ، والكلام معهم سفرا وحضرا ، وكانت تبيت عنده ، بالقلعة جماعة من أهل العلم ، فينصب لهم أسرة ينامون عليها ، بجانب سريره ليسامروه ، وكان له ميل إلى فن الأدب ، ويطارح الشعراء ،[٤] وكان ابن الحاجب يملي بحضرته ، فقد جاء في كتاب " الأمالي النحوية "[٥] في الإملاء السادس عشر من القسم الخامس الذي يختص بالأمالي على أبيات من شعر العرب والمتنبي ، ما نصه : " وقال

---

(١) الأدب في العصر الأيوبي لمحمد زغلول سلام (٨٠) ، طبع دار المعارف - بمصر سنة ١٩٦٨م .

(٢) السلوك للمقريزي (١/ ١٩٤) .

(٣) النجوم الزاهرة (٦/ ٢٢٧ ومابعدها) .

(٤) بدائع الزهور (١/ ٢٦٧) وحسن المحاضرة (٢/ ٣٤) .

(٥) هو من تحقيق الأستاذ محمد هاشم عبد الدايم ، رسالة دكتوراه ، توجد تحت رقم (١١٠) بمركز المخطوطات في المكتبة المركزية بجامعة أم القرى وقد تقدم الحديث عنها .

رضي الله عنه مطيا على قول بعضهم بالقاهرة ،بحضرة السلطان الملك الكامل سنة إثنتي عشرة وستمائة : هي البدر من فوق الأزرة طالعا[١] الخ ». وهو الذي أنشأ بالقاهرة مدرسة للحديث سنة (٦٢١هـ) ، عندما تقدم عنده أبو الخطاب بن دحية ، وسميت بالكاملية ، وهي ثاني مدرسة أنشئت للحديث بعد مدرسة نورالدين زنكي بدمشق ،[٢] وجعل عليها أوقافا ، وهو الذي أغرى يحي بن عبد المعطي الزواوي صاحب الألفية في النحو ، بالقدوم إلى مصر ، فجاء إليها وتصدر بجامع عمرو[٣] لإقراء الأدب ، ونفقت العلوم والآداب في عهده ، وقصده أرباب الفضائل ، وكان يطلق لمن يأتيه منهم الأرزاق الوافرة الدارة .[٤]

أما أخوه " المعظم عيسى " ، فقد وصف بأنه عالم فقيه ، نحوي ، لغوي ، قرأ القرآن ، وتفقه على مذهب أبي حنيفة ، خلافا لملوك بني أيوب ، الذين كانوا على مذهب الشافعي ، وكان متعصبا لمذهبه ، وقد صنف كتابا سمّاه "السهم المصيب في الرد على الخطيب " يعني البغدادي حين تكلم في حق أبي حنيفة في تاريخه.[٥] وصنف في العروض وله ديوان شعر ،[٦] وكان يحرض الفقراء على الإجتهاد والإشتغال بالعلم ، وحفظ الكتب. فقد أثر عنه أنه كان يقول : " من حفظ نص " الجامع الكبير " في الفقه للكرماني ، أعطيته مائة دينار ، ومن حفظ "الإيضاح" لأبي علي في النحو ، أعطيته مائتي دينار ، فحفظ

---

(١) المرجع السابق ص (٣٠) .

(٢) حسن المحاضرة (٢/٢٥٢) .

(٣) المرجع السابق (٢/٢٢٩) .

(٤) السلوك (١/١٥٩) .

(٥)و(٦) النجوم الزاهرة (٦/٢٦٧) والسلوك (١/٢٢٤) .

جماعة الكتابين ، ووفى لهم بما شرط"[١] وكان يدعى " بمأمون بني أيوب"[٢] ، نظرا لوقوفه على خدمة العلم وأهله ، والسهر على نشره عبر التعلم والتعليم .

وسار الملك الناصر داود على نهج أبيه الملك المعظم عيسى ، يحب العلم ، ويقدم أهله ، وهو الذي استدعى عبد الحميد بن عيسى ، وهو من علماء المعقولات وتلميذ الإمام الفخر الرازي ، ليقرأ عليه .[٣] وهو الذي قرأ النحو على ابن الحاجب ، وأشار عليه أن ينظم له " الكافية " ، فاستجاب له ابن الحاجب ، وسمى هذا النظم ، " الوافية نظم الكافية " ،[٤] وقال في مقدمتها مادحا له :-

داود نجل الملك المعظم ∴ أوزعه الرحمن شكر النعم

من أصبح العلم به قد اشتهر ∴ وكل ذي فضل بقدره قدر

أشار أن أنظمها بأمر ∴ فلم يسع لي دفعه بعذر .[٥]

وهذا نجم الدين أيوب آخر ملوك بني أيوب ، على الرغم من حدة طبعه وميله إلى العسكرية والفروسية ، فقد كان يشجع على العلم والتعليم ، ويقرب العلماء وينشئ المدارس ، وربما كانت المدرسة التي بناها بالقاهرة سنة (٦٣٩هـ) ،

---

(١) الأدب في العصر الأيوبي / ٨٠ .

(٢) كتاب : مأمون بني أيوب " للدكتور أحمد أحمد بدوي .

(٣) الحياة العقلية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام (٧٦) لأحمد أحمد بدوي . ط: دار نهضة مصر - الفجالة بالقاهرة ، بدون تاريخ . نقلا عن طبقات ابن السبكي .

(٤) و (٥) كشف الظنون (٢ / ١٣٧٤) ط : دار الفكر ، بيروت .

أشبه بجامعة تضم أربع كليات ، تدرس فيها المذاهب الأربعة ، وكان قد عين بها العز بن عبد السلام مدرسا للمذهب الشافعي بعد استقالته من القضاء.(١)

هؤلاء ملوك بني أيوب العلماء ، قدمت الحديث عنهم في هذا المبحث ، لأنهم كانوا أمة متكاملة في العلوم ، وقد رأينا منهم المحدث والفقيه والأديب الشاعر ، وأمة في الأعمال ، وقد رأينا منافحتهم عن الإسلام ضد أعدائه ، وغيروا وجه جزء من الأرض ، كادت تعصف به العقائد الباطنية ، لولا فضل الله الذي أوتوه والإستخلاف الذى مكنوا منه في الأرض التي يورثها الله لمن يشاء من عباده . ولكل أمة أجل .

وخليق بهؤلاء الحكام الذين جمعوا بين العلم والعمل ، أن يحملوا شعوبهم على حب العلم الذي يسرت أسبابه وأنشئت معاهده ومرافقه ، التى ربما لم تشهد مصر مثيلا لها من قبل ، حتى أن الذين زاروا مصر في تلك العصور من الحجاج وغيرهم ، سجلوا إعجابهم بمظاهر هذه النهضة التعليمية الواسعة ، وهذا ابن جبير يقول : " ومن مناقب هذا البلد ومفاخره العائدة في الحقيقة إلى سلطانه ، المدارس والمحارس(٢) الموضوعة فيه لأهل الطلب والتعبد ، يفدون من الأقطار النائية ، فليقى كل واحد منهم مسكنا يأوي إليه ، ومدرسا يعلمه الفن الذي يريد تعلمه ، وإجراء(٣) يقوم به في جميع أحواله . واتسع اعتناء السلطان بهؤلاء الغرباء الطارئين ،

---

(١) حسن المحاضرة (٢/٢٦٣) .

(٢) جاء في لسان العرب لابن منظور (٦/٤٨) ط: دار صادر ، بيروت: ١٩٦٤م : " والبناء الأحرس ، هو القديم العادي الذي أتى عليه الحرس وهو الدهر " .

(٣) وهو ما يسمى اليوم بالمنحة الدراسية .

حتى أمر بتعيين حمامات يستحمون فيها متى احتاجوا إلى ذلك، ونصب لهم مارستانا[١] لعلاج من مرض منهم، ووكل بهم أطباء يتفقدون أحوالهم.[٢] ذكر ذلك ابن جبير وهو في طريقه إلى الحج وعودته منه، مارا بأهم البيئات العلمية في ذلك العصر بمصر والتى كانت من أهمها الإسكندرية، والقاهرة وقوص بالصعيد، إلى جانب المراكز الأخرى التى كانت تخضع للحكم الأيوبي كدمشق، وبيت المقدس وغيرها من مدن الشام والتي كانت تعج بالمدارس والعلماء. وسيأتي الحديث عن المدرسة ونظامها في مبحث خاص.[٣] أما العلماء فقد رأينا كيف كان تشجيع "الملوك العلماء" الناس على التعليم بتهيئة أسبابه ووسائله، من إغراء العلماء بالتدريس واستقدام بعضهم من بلاد أخرى، ربما أشبه ما يسمى اليوم بالإعارة، فكان الملوك يتنافسون في هذا المجال أيما تنافس. وسيأتي الحديث عن هذا الموضوع في مبحث آخر.[٤]

أما نوع الثقافة التي كانت تدرس في هذا العصر، فهي لا تخرج في مجموعها عن كونها ثقافة إسلامية. أما مواد هذه الثقافة، فلاشك أن الفقه والحديث كانا يحتلان المرتبة الأولى إلى جانب القرآن وعلومه واللغة وفروعها، وعلم الكلام والأصول والتاريخ وعلوم الأوائل من طب وحكمة وفلسفة ومنطق وغيرها.

---

(١) مارستان: كلمة فارسية معربة ومعناها: المستشفى. راجع مختار الصحاح - مادة (مرس).

(٢) رحلة ابن جبير / (١٥) ط: دار بيروت: ١٣٥٩هـ - ١٩٧٩م.

(٣) المبحث الأول من الفصل الأول في الباب الثاني.

(٤) هو نفس المبحث السابق.

وقد خاض علماء هذا العصر في جميع هذه الفنون ، وربما وسع بعضهم دائرة معارفه في كثير منها ، وهو ما يعرف بالمشاركة في العلوم ، وسيأتي الحديث عن بعضهم في مبحث شيوخ ابن الحاجب وتلاميذه ، وتناولت بعضهم الآخر في مبحث أشهر الأصوليين الذين برزوا في هذا العصر وكان أغلبهم من المشاركين في العلوم الأخرى ، مع تسليط الأضواء على طبيعة تدريسهم لمادة الأصول التي هي مجال بحثنا الذي لا تحتمل طبيعته أكثر مما ذكرناه في هذا الفصل .

ـ الفصل الثانـــي ـ
في
* نشـــأة ابن الحاجـب *

ـ المبحـــث الأول ـ
في
* اسمه ، وأسرته ، وولادته *

* أما اسمه فهو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدويني ،(١) وكنيته أبو عمرو ولقبه جمال الدين وشهرته ابن الحاجب .(٢)

---

(١) نسبة إلى دوين : بضم الدال المهملة وكسر الواو وسكون الياء المنقـــوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها النون وهي بلدة بنواحي " أران " في آخـــر حدود أذربيجان بالقرب من تفليس منها بنو أيوب (راجع: معجم البلدان لياقوت بن عبد الله الحموى (٢ / ٤٩١) ، مطبعة السعادة بمصر ، الأولـى: ١٣٢٣هـ - ١٩٠٦م .

وراجع : طبقات ابن السبكي (٧ / ٢٢٣) وعند ابن فرحون بالراء (رويـــن) انظر الديباج المذهب (١٨٩) ط . دار الكتب العلمية بيروت.

(٢) يلاحظ أن من مصادر ترجمة ابن الحاجب ، مصدران رئيسان هما :كتـاب الذيل على الروضتين لأبي شامة المقدسي ، ت(٦٦٥هـ) وهو من تلاميـــذ ابن الحاجب كما سيأتي . وكتاب وفيات الأعيان لابن خلكان ت (٦٨١هـ) وهما أثبت مصدرين يمكن الاعتماد عليهما لأمرين :ـ

١ـ أنهما أقدم مصدرين في سلسلة مصادر حياة ابن الحاجب، ويظهـــر ذلك من سنة وفاتهما .

٢ـ أنهما معاصران لابن الحاجب ، فالأول من تلاميذه وقد صرح بمشيخته له في كتابه ، على خلاف ماذهب إليه بعض الباحثين من أنه سمع به ولـم يره ، كما سيأتي ذكر ذلك في تلاميذه .

==

* أما أسرته ، فقد كان أبوه (عمر) جنديا كرديا [١] في صفوف العسكر، الذين دخلوا مصر مع صلاح الدين الأيوبي وعمه شيركوه في الحملة التي أرسلها نورالدين لمساندة " العاضد " ضد الإفرنج الذين هجموا على الإسكندرية . وكانت هذه الحملة هي الثانية من نوعها وكانت سنة (٥٦٣ هـ) [٢]. أما الحملة الأولى فقد خرج فيها شيركوه فقط مع جنوده وكانت سنة (٥٥٩ هـ) [٣]، والتي أراد بها نورالدين استعلام أحوال مصر ، فإنه كان بيلغه أنها ضعيفة من ناحية الجند وأحوالها في غاية الإختلال فقصد الكشف عن حقيقة ذلك . [٤]

= أما الثاني ، وهو ابن خلكان فقد التقى به وسمع منه وترجم له ترجمة وافية في كتابه " الوفيات ".

راجع في ترجمة ابن الحاجب الكتب التالية :

- الذيل على الروضتين : ١٨٢ - وفيات الأعيان (٣/ ٢٤٨-٢٥٠) - بغية الوعاة (٢/ ١٣٤) - حسن المحاضرة (١/ ٢٥٤) - الكامل في التاريخ : (١١/ ٤١٤) - البداية والنهاية (١٣/ ١٦٨) - الديباج المذهب : (١٨٩-١٩١) - شجرة النور (١٦٧) - الدليل الشافي على المنهل الصافي : (١/ ٤٤٠) - روضة الجنات (٥/ ١٨٨) - طبقات الشافعية لابن السبكي : (٣/ ٣٦٥) - البلغة في تاريخ أئمة اللغة (١٤٠) - معجم المؤلفين (٦/ ٢٦٥) - الأعلام (٤/ ٣٧٤) - مرآة الجنان (٤/ ١١٤) - غاية النهاية : (١/ ٥٠٨) - شذرات الذهب (٥/ ٢٣٤) - كشف الظنون (١/ ١٨٥٣) - وربما أتى بعضها الآخر في ثنايا البحث .

(١) وفيات الأعيان (٣/ ٢٤٨) ، وبغية الوعاة للسيوطي (٢/ ١٣٤) ط - دار الفكر ، الثانية ، سنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

(٢) الكامل في التاريخ (١١/ ١٤٦) .

(٣) الروضتين (١/ ١٦٦) .

(٤) نفس المرجع .

ويحتمل أن يكون والد " عثمان " قد خرج مع الحملة الأولى أو الثانية . ولكن المهم أن " عمر " الجندي لكثرة مشاركته الأمراء في الحروب والفتوح ، وحسن بلائه فيها ، أكسبه ثقة لديهم ، ومن ثم عين في وظيفة " حاجب " لدى الأمير موسك الصلاحي ، إبن خال السلطان صلاح الدين .(١)

وهذه الوظيفة التي كان يشغلها والد عثمان عند هذا الأمير ، لم تكن مجرد هيئة - كما يتبادر إلى الذهن - تقتصر " على مدافعة الناس ذوي الحاجات عن السلطان أو الأمير ، أن يزدحموا عليه فيشغلوه عن مهمّه "(٢) ، بل كان من اختصاصات الحاجب يومئذ ، فضلا عن وقوفه بين يدي السلطان أو الأمير ليبلغ ضرورات الوصية(*) إليه ويركب أمامه بعصا في يده ، فقد كان يتصدى لفصل المظالم بين المتداعين ، والقضاء بين الأمراء والجند إما بنفسه أو بعد استشارة السلطان أو النائب ، كما كان يفصل في خصومات الجند الخاصة بالإقطاعات إلى غير ذلك من الأعمال المختلفة التي أسندت إليه . يقول ابن خلدون في تاريخه " وبذلك ارتفع ترتيبه على سائر الرتب حتى صار ملوك الطوائف (ومنهم بنو أيوب) ينتحلون لقبها ، فأكبرهم يومئذ يسمى " الحاجب "(٣) .

ومن أجل ذلك نسب ابن الحاجب إلى وظيفة أبيه . وقيل إن أباه لم يكن حاجبا ، فقد ذكر الأدفوي هذه الرواية في كتابه " الطالع السعيد الجامع

---

(١) النجوم الزاهرة (٦ / ٧٨) .

(٢) تاريخ ابن خلدون (٢ / ١١) . ط : باريس ١٨٥٨ م ، نشر مكتبة لبنان ، بيروت : ١٩٧٠ م .

(٣) المرجع نفسه (٢ / ١٥) ، وانظر تاريخ وتطور هذه الوظيفة على مر العصور في دائرة المعارف الإسلامية (١٣ / ١٧٤) . ط . دار الشعب بالقاهرة ، الطبعة الثانية سنة ١٩٦٩ م .

(*) الحاجات الملحة التي كان أصحابها يوصون بها الحاجب .

لأسماء نجباء الصعيد " قال : " وقال الكنجي في تاريخ القدس : سمعت الفقيه الإمام الخطيب عبد المنعم بن يحي يقول : لم يكن أبوه حاجبا ، وإنما كان يصحب بعض الأمراء ، فلما مات كان أبو عمرو صبيا ، فرباه الحاجب ، فعرف به ، والأول هو المشهور "،(١) وهذه الرواية ضعيفة بدليل قول راويها : " والأول هو المشهور " . ولجزم ابن خلكان الذي لقي ابن الحاجب وسمع منه واجتمع به ، بأن " والده كان حاجبا للأمير . . ."(٢) . هذا ولم تذكر المراجع شيئا عن أمه وباقي أفراد أسرته ، سوى ما ذكره أبو شامة حين قال :" - وأخبرني صهره الكمال أحمد بن سليمان أنه دفن خارج الإسكندرية."(٣) وكلمة " صهره " تحتمل أن يكون زوجا لأخته ، أي أن لإبن الحاجب أختا ، أو لابنته ويكون ابن الحاجب قد تزوج وخلف ذرية ، وهو الأمر الذي لم تتعرض له المراجع أيضا .

* أما ولادته فقد كانت في آخر سنة سبعين وخمسمائة " بإسنا ".(٤) هذا هو المشهور وعليه أكثر المترجمين.(٥) وحكى السيوطي " أنه ولد بعد سنة

---

(١) الطالع السعيد لكمال الدين جعفر بن ثعلب الأدفوي / ٣٥٦ . تحقيق سعد محمد حسن . الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م .

(٢) الوفيات (٣ / ٢٤٨) .

(٣) الذيل على الروضتين / ١٨٢ .

(٤) قال ابن خلكان : هي بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وفتح النون وبعدها ألف . وهي بليدة صغيرة من الأعمال القوصية بالصعيد الأعلى من مصر (٣ / ٢٥٠) وضبطها ياقوت بالكسر ثم السكون ونون وألف مقصورة وقال : « بأنها مدينة بأقصى الصعيد ، وليس وراءها إلا أدفو وأسوان وبلاد النوبة . وهي على شاطئ النيل من الجانب الغربي في الإقليم الثاني . . وهي مدينة طيبة كثيرة النخل والبساتين والتجار" . معجم البلدان (١ / ١٨٩) وانظر تاريخها وتطورها السياسي والإداري في هامش النجوم الزاهرة (٦ / ٣٦٠) .

(٥) انظر ابن خلكان (٣ / ٢٥٠) وهو العمدة في هذا المقام ، وعنه أخذ الناس.

سبعين أو إحدى وسبعين وخمسمائة "[١] وأغرب ابن فرحون حين قال : " وكان مولده بإسنا بالصعيد الأعلى سنة تسعين وخمسمائة ".[٢] ولعله تصحيف.

ولعل حكاية السيوطي لها وجه من الصحة ، وربما يؤيدها ما ذكرناه في مبحث الحياة السياسية حينما تحدثنا عن الأحداث التي وقعت سنة (٥٧٠هـ) فابن الأثير يذكر أن " في أولها خالف الكنز بصعيد مصر "[٣] ثم ساق أسبابها ، ومنها أن صلاح الدين سير مع أخي الأمير المقتول جماعة من الأمراء ضمن حملة التطهير، ولا يبعد أن يكون " عمر الحاجب " قد رافق أميره في هذه الحملة إلى الصعيد . وبعد إخماد الفتنة يبدو أنه اختار الإقامة " بإسنا "، وبها ولد له " عثمان "،[٤] الذي تفتحت عيناه على " مدينة كبيرة ، حسنة العمارة ، مرتفعة الأبنية ، . . بها بيوت معروفة بالأصالة والرياسة ، والفضائل حتى قيل إنه كان بها في وقت واحد سبعون شاعرا ، وخرج منها جمع كبير من أهل العلم والأدب . . ".[٥] وعن سبب الخروج هذا يقول الأدفوي : " إن الشر يغلب الخير فيها ، . . وهي ضد المدينة المنورة، فإن تلك تنفي خبثها ، وهذه تخرج عنها خيارها ، قل ما يظهر بها عالم أو صالح إلا انتقل عنها وسكن غيرها . وفيها يقول الشمس الرومي :

ستخرب إسنا عن قريب ∴ وتزعق في أزقتها الذئاب .
ففي شرقيها بوم كبير ∴ وفي غربيّها سكن الغراب "[٦]

---

(١) بغية الوعاة (٢/١٣٤) .

(٢) الديباج المذهب (١٩١) .

(٣) الكامل في التاريخ (١١/٣١٤) .

(٤) إما من أمه التي صحبها والده ـ ولا ندري إذا كانت العادة السفر بالأزواج في الحروب أم لا ـ وإما من إحدى بنات إسنا ، وتكون قد حملت به في أعقاب الإنتهاء من الفتنة، ووضعته في آخر السنة أو أول السنة الجديدة، وهي غالب مدة الحمل .

(٥) و(٦) المرجع السابق (٣٨) .

وكان ابن الحاجب ممن كتب عليهم الخروج من هذه البلدة ، فغادرها وهو صغير إلى القاهرة قبل أن يحفظ القرآن.[١]

---

(١) وفيات (٣/٢٤٨).

ويلاحظ أن المترجمين قد نقلوا تدرجه في اكتساب علوم عصره ، فنـــراه قد بدأ بحفظ ، القرآن في صغره ثم تعلم القراءات ووجوه أدائها ، ثم ســـمع الحديث الشريف ، ثم اشتغل بالفقه على مذهب الإمام مالك - رحمه الله - ثـــم أراد أن يتقن القراءات فقرأ بالسبع ، ثم اشتغل بعلوم العربية والأصول . ولا يخفى مافي هذا التسلسل من الأهمية ، لأن طبيعة العقل عند الطفل تميل فـــي أول الأمر إلى التقاط المعلومات وتخزينها عبر الصوت والصورة ، لذا جـــرت العادة بتقديم سماع القرآن الكريم وحفظه في الألواح . ولما كان الحديـــث الشريف يتلقى بنفس الطريقة ، كانت المبادرة إلى حفظه أقوى،[١] لا سيما إذا كان مسندا ، فإن النفوس تهفو إليه وربما كان من مفاخر الطلبة والعلماء أيضـــا ، وربما تأنقوا في استخراج طرق الحديث ، لا على قصد طلب التواتر ، بل علـــى مجرد الانتساب.[٢]

وفي هذا الباب يقول الأدفوي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) : " أنبأتنـــا الشيخة أم محمد وجيهة ابنة علي بن يحيى بن سلطان السكندرية ، أخبرنـــا الإمام أبو عمرو عثمان[٣] إجازة ، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن علي بن مســـعود قراءة عليه ، وأنا أسمع ، أخبرنا مرشد بن يحيى بن القاسم المديني بقراءة الحافظ أبي الطاهر السلفي عليه في ذي الحجة سنة ست وعشرين وخمسمائة ، أخبرنا علـي

---

(١) لا سيما إذا خلصت النيه ، وتركت المعاصي ، وعمل به . انظر مبحـــث: " ذكر الأسباب التي يستعان بها على حفظ الحديث " في كتاب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب البغدادي . تحقيق محمـــد رأفت سعيد (٢ / ٣١٢) مكتبة الفلاح ، الكويت . الأولى : سنة ١٩٨١م .

(٢) الموافقات للشاطبي (١ / ٨١) .

(٣) هو ابن الحاجب ، موضوع البحث .

ـ المبحث الثاني ـ
في
* تعليمه *

* أما تعليمه : فلعل وظيفة والد عثمان اقتضت التنقل إلى القاهرة، فلم يطل لبث الصبي بإسنا وبالتالي لم يستفد من علمائها شيئا إذ نقله أبوه إلى القاهرة وهو صغير، وبها اشتغل بحفظ القرآن (١) على عادة ذلك العصر، حيث كان أول ما يبدأ به كمرحلة أولى من مراحل التعليم. وبعد أن حفظ القرآن (٢) أراد أن يتقن وجوه أدائه، فأخذ بعض القراءات عن الشاطبي (٣) وسمع منه اليسير (٤)، وقرأ بالسبع على أبي الجود (٥)، وسمع الحديث من البوصيري (٦) وجماعة (٧)، وتفقه على أبي منصور الأبياري وغيره (٨)، على مذهب الإمام مالك، ثم اشتغل بالعربية (٩) والقراءات، وتأدب على الشاطبي (١٠) وابن البنا (١١)، وبرع في الأصول والعربية وأتقنها غاية الإتقان (١٢).

---

(١) وفيات (٣ / ٢٤٨).
(٢) المرجع نفسه.
(٣) ستأتي ترجمته.
(٤) بغية الوعاة (٢ / ١٣٤).
(٥) ستأتي ترجمته.
(٦) ستأتي ترجمته.
(٧) حكاه بهذا الترتيب السيوطي (٢ / ١٣٤) نقلا عن الذهبي.
(٨) ستأتي ترجمته في شيوخه.
(٩) وفيات (٣ / ٢٤٨).
(١٠) هو صاحب الألفية وسيأتي في مبحث شيوخه.
(١١) ستأتي ترجمته.
(١٢) وفيات الأعيان (٣ / ٢٤٨).

ابن عمر بن محمد الحراني ، قراءة عليه وأنا أسمع، حدثنا حمزة بن محمد الكناني ، الحافظ إملاء في شهر ربيع الأول سنة سبع وخمسين وثلثمائة وفيها مات ، أخبرنا عمران بن موسى بن حميد ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا الليث بن سعد عن عامر بن يحيى المعافري عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِّي قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُصاح برجل من أمتي يوم القيامة ، فيُنشر له تسعة وتسعون سجلا ، كل سجل منها مد البصر، ثم يقول الله تبارك وتعالى له : أتنكر من هذا شيئا ؟ فيقول : لا يارب . فيقول : بلى لك عندي حسنات ، وإنه لا ظلم عليك ، فَتُخْرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمدا عبده ورسوله . فيقول : يارب ماهذه البطاقة مع هذه السجلات ؟ فيقول : إنك لا تظلم ، قال : فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة ، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة " ، قال حمزة : لا أعلمه روى هذا الحديث غير الليث بن سعد ، وهو من أحسن الحديث ، أخرجه الترمذي والنَّسائي والحاكم أبو عبد الله في المستدرك(1) ." وفي هذا السند دلالة على أن ابن الحاجب كانت له مشاركة في علم الحديث وروايته بالسند الصحيح إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(1) الطالع السعيد (٣٥٤) . وسقت هذا الحديث بهذا السند المروي عن ابن الحاجب عن جماعة من المحدثين للإشارة إلى مشاركة ابن الحاجب في العلوم لا سيما الحديث ، ثم الإشارة إلى تعلق العلماء بالأسانيد التي هي مفخرة هذه الأمة ، ولاهتمام العلماء بهذا النوع من العلوم الذي أصبح عند المتأخرين هواية وتأنقا، وربما كان الإشتغال به من الملح لا من صلب العلم. أما الأوائل فقد أتوا به على وجوه ملزمة عن غير قصد . (انظر هذا الموضوع في الموافقات (١/ ٨١)
أما الحديث فرواه أيضا ابن ماجه في كتاب الزهد (٢/ ١٤٣٧) تحقيق فؤاد عبد الباقي . ط الحلبي . وأحمد في المسند (٢/ ٢١٣) ط. دار صادر وقال عنه الترمذي : حديث حسن غريب (انظر جامع الترمذي (٥/ ٢٤، ٢٥) تحقيق محمد إبراهيم عوض. ط. الحلبي الأولى : ١٣٨٥ . وانظر تحفة الأحوذي : (٧/ ٣٩٧) . والمستدرك للحاكم (١/ [illegible]) وقال هو صحيح على شرط مسلم.

وعنه أخذه جماعة ، كما سيأتي في مبحث تلاميذه ، وتلقاه عن جماعة من كبار المحدثين . ثم اهتم بالعربية وعلومها لأنها مادة الأصول الشرعية كالكتاب والسنة ، ولا يتأتى فهم أساليبها إلا بمعرفة كلام العرب الذي نزلت به الرسالة المحمدية ، وأما القراءات فهي من علوم القرآن ، التي " بها يعرف كيفية النطق بالكلمات القرآنية وطريق أدائها اتفاقا واختلافا مع عزو كل وجه لناقله "(١) . وكان حظ ابن الحاجب منها وافرا ، فقد قرأ في بداية تعلمه باليسير منها(٢) ولما بلغ منها مبلغا ، أراد التعمق فقرأ بالسبع(٣) ورواياتها وهو أمر ليس بالهين(٤) . وقد ظهرت آثار إتقانه لهذا الفن في " أماليه النحوية " التي أبدع فيها(٥) . ثم تدرج في التحصيل ، فاشتغل بأصول الفقه ، الذي يجمع بين المعقول والمنقول ، وربما كان تعلمه صعبا ، لا سيما وقد اصطبغ بالكلام وعلم المنطق ، ولم يمارسه ابن الحاجب حتى اكتملت عنده علوم الآلة من عربية ومنطق وجدل وغيرها . وهذا الترتيب في التحصيل هو الغالب ، وإلا فإن الميول والإستعدادات النفسية والبيئة التعليمية من مدرسة ومدرس وطبيعة المادة المدرسية ، كل هذه العوامل قد تُقوّي وتُنمّي عند الطالب الرغبة في علم

---

(١) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة لعبد الفتاح القاضي / ٧ ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت . ط : ١٩٨١ م .

(٢) بغية الوعاة (٢ / ١٣٤) .

(٣) نفس المرجع . وهي المنسوبة إلى القراء السبعة : انظر كتاب الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش ، الكتاب الثالث والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي .

(٤) لأن كل قارئ من القراء السبعة أو العشرة له راويان والراوي له طريق ، وانظر الفرق بين هذه الأمور في كتاب البدور الزاهرة (١٠) .
* انظر في هذا المعنى الموافقات (٢ / ٦٣) .

(٥) قال السيوطي : هو مجلد ضخم في غاية التحقيق . (بغية الوعاة (٢ / ١٣٥) ، وقد حقق رسالة دكتوراه كما سبق .

دون آخر ، وقد ينفر من بعض العلوم ولا يجد في نفسه حاجة إليها وهكذا .
ولكن صاحبنا ابن الحاجب يبدو أنه كان شغوفا بحب الإطلاع ومن ثم كانت له مشاركة في أكثر من علم مع الإتقان الذي عرف به.[1] يقول ابن خلكان : " وبرع في علومه وأتقنها غاية الإتقان . . وتبحر في الفنون ، وكان الأغلب عليه علم العربية ".[2] وهو الأمر الذي لا مجال لدفعه وإنكاره ، من حيث توجيه الميول والعوامل التي ذكرناها ، في غلبة علم على آخر . كانت هذه طريقة تعلم ابن الحاجب وأسلوب عصره في اكتساب العلوم ، والتي يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أحوال :[3] لا بد لطالب العلم إذا استمر في طلبه ، أن يشعر بها لا سيما في ذلك الزمان :

الأولى : أن يتنبه عقل الطالب إلى النظر فيما حفظه والبحث عن أسبابه بمساعدة معلمه ، حتى ينشرح صدره ، وهو في هذه الحال لا يزال مقلدا .

الثانية : أن ينتهي بالنظر إلى تحقيق معنى ما حصل على حسب ما أداه إليه البرهان الشرعي ، ويترقى في إدراك مقاصد الشريعة والأصول وربما غابت عنه بعض محفوظاته من الجزئيات ، لانشغاله بالكليات ، وهذه الحال على ما فيها من استقصاء لموارد الشريعة لا تؤهله للإجتهاد لأنه لا زال مقلدا .

---

(١) الطالع السعيد (٣٥٤) .
(٢) وفيات الأعيان (٣ / ٢٤٨) .
(٣) استنبطها الشاطبي رحمه الله في كتابه الموافقات ، إلى جانب المخترعات التي أتى بها في هذا الكتاب الرائع ، الذي هو فريد من نوعه والذي من أجله قال القائل : لقد فتح الأصول بالشافعي وختم بالشاطبي رحمهما الله تعالى . انظر الموافقات (٤ / ٢٢٤) .

الثالثة : أن يخوض فيما خاض فيه الطرفان ، ويتحقق بالمعاني الشرعية ، من رد الجزئيات إلى كلياتها ، وهذه المرتبة أو الحالة لا خلاف في صحة الإجتهاد من صاحبها .[1]

وسيأتي في الفصل الأخير من الباب الثالث أن ابن الحاجب قد بلغ هذه الرتبة في فن الأصول حيث خاض فيما لم يخض فيه الأوائل وأتى بانفرادات تدل على تمكنه من هذه المادة ، وبذلك يكون قد حصل غرضه من عملية التعليم .

* ولما كان من " أنفع طرق العلم الموصلة إلى غاية التحقيق به ، أخذه عن أهله ."[2] وذلك أن الله تعالى خلق الإنسان لا يعلم شيئا ثم علمه وبصره وهداه . " والعلوم التي يخوض فيها البشر ويتداولونها في الأمصار تحصيلا وتعليما على صنفين :-

١- صنف طبيعي للإنسان يهتدي إليه بفكره .

٢- وصنف نقلي يأخذه عمن وضعه .

والأول هو العلوم الحكمية والفلسفية وهي التي يمكن أن يقف عليها الإنسان بطبيعة فكره ، ويهتدي بمداركه البشرية إلى موضوعاتها ووسائلها ، وأنحاء براهينها ووجوه تعليمها ، حتى يقف نظره وبحثه على الصواب من الخطأ فيها من حيث هو إنسان ذو فكر .

والثاني : العلوم النقلية الوضعية ، وهي كلها مستندة إلى الخبر من الواضع الشرعي ، ولا مجال للعقل فيها إلا في إلحاق الفروع من مسائلها

---

(١) راجع تفصيل هذه الحالات في المرجع السابق (٤ / ٢٢٤-٢٣٢) .

(٢) المرجع نفسه (١ / ٩١) .

بالأصول ".[١] وهي في الغالب لا تؤخذ إلا ممن تحقق بها، فقد حظي ابن الحاجب بجمهور من المشايخ المحققين ، وللعالم المتحقق بالعلم أمارات ثلاث:[٢]

إحداها : العمل بما علم حتى يكون قوله مطابقا لفعله . وقد وصف ابن الحاجب في هذا الجانب بأنه " كان ركنا من أركان الدين في العلم والعمل"[٣] ولا شك أن من وراء ذلك جماعة من المعلمين العاملين ، وسيأتي الحديث عن بعضهم في شيوخه .

والثانية: أن يكون ممن ربّاه الشيوخ بسبب أخذ العلم عنهم وملازمته لهم وقد وصف ابن الحاجب في هذه الناحية بأنه " أخذ الفقه عن أبي الحسن الأبياري وعليه اعتماده ."[٤] والإعتماد يدل على الملازمة واللقاء المتكرر ، وكل قرين بالمقارن يتقدي.

والثالثة: الإقتداء بمن أخذ عنه ، والتأدب بأدبه.[٥] وفي هذا المجال ، نقل السيوطي عن الذهبي أن ابن الحاجب " تأدب على الشاطبي وابن البنا"[٦] وهؤلاء لا يعطون شيئا ليس عندهم ، سواء كان معنى الأدب تلك العلوم العربية من شعر ونثر وغيره ، أو كان بمعنى التأسي في الدين ولزوم سيرة السلف الصالح ، وعلى كلا المعنيين فقد نال ابن الحاجب من كل ذلك نصيبا . وستأتي بعض أوصافه في مبحث أخلاقه .

---

(١) مقدمة ابن خلدون / ٤١١ .
(٢) راجع الموافقات (١/ ٩٣) .
(٣) الذيل على الروضتين (١٨٢) .
(٤) شجرة النور / ١٦٧ .
(٥) راجع تفصيل هذه العلامات في الموافقات (١/ ٩٣-٩٥) .
(٦) بغية الوعاة (٢/ ١٣٤) .

وهكذا نجد أن ابن الحاجب التمس تعليمه عند أهل الشأن، فأخذ علمه عن المعلمين من أهل التحقيق، كما سيأتي في مبحث شيوخه، ومانالـه من العلم والعمل والأدب، إلا "من فوائد الملازمة والانقياد للعلماء، والصبر عليهم في مواطن الإشكال"(١). وهذا هو الأصل الذي ينبغي اعتماده في التربية. ويكفي "في صحة هذه النظرية أنك لا تجد عالما اشتهر في الناس الأخذ عنه إلا وله قدوة اشتهر في قرنه بمثل ذلك. وقلما وجدت فرقة زائغة، ولا أحد مخالف للسنة، إلا وهو مفارق لهذا الوصف، وبهذا الوجه وقع التشنيع على ابن حزم الظاهري، وأنه لم يلازم الأخذ عن الشيوخ، ولا تأدب بآدابهم وبضد ذلك كان العلماء الراسخون كالأئمة الأربعة، وأشباههم"(٢). وعسى أن يكون شيوخ ابن الحاجب منهم ...

---

(١) و(٢) الموافقات (١/ ٩٤-٩٥). ويلاحظ في هذا المقام أن الشاطبي رحمه الله قد أبدى في كتابه الموافقات آراء ونظريات تربوية كثيرة، تحتاج إلى من يفردها بالبحث والدراسة. ولعل وجود جماعة من المربين والمعلمين في الأندلس كالقابسي وابن سحنون وغيرهم، كان له الأثر الواضح في تعميق هذه النظريات عنده. أما كتاب "الإحياء" للغزالي حجة الإسلام فقد تأثر به الشاطبي، وربما أكثر من النقل عنه في كتابه الموافقات. نظرا لسبق الغزالي في الميدان التربوي، وشهرة نظرياته في التربية والتعليم. وما أحوج الأمة الإسلامية التي تبغي استعادة مجدها، إلى مثل هذه النظريات المبنية على الأصالة والتي ترشد إلى أسباب القوة، وتغنينا عما صدر إلينا من مناهج ونظريات غربية التي تدعو إلى الإنسلاخ والتمرد على كل ماهو قديم ولو كان منزلا من السماء.

انظر في هذا الموضوع كتاب: حصوننا مهددة من داخلها لمحمد حسين (ص ٥ - ص ٣٩) مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ. وانظر كتاب العلمانية لسفر بن عبدالرحمن (ص ٥٨٨ - ص ٦٤٤) الكتاب الخامس والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

ـ المبحث الثالـــث ـ
في
* شيوخـه وتلاميــذه *

* أما شيوخه فقد عرفنا أن ابن الحاجب قد أخذ علمه عن أهله المحققيــن باعتبار أن ذلك هو الطريق الأسلم والأقوم للتربية الناجحة.

وكان من حسن حظ ابن الحاجب أن يعاصر أكابر العلماء ، لا سيما فــي علوم الشريعة والعربية ، ويتشرف بالتلمذة لهم. ويبدو أن التخصـــص العلمي في مواد الشريعة واللغة قد بدا واضحا في هذا العصـــر ، ومن ثم كان الطلبة يسارعون إلى من اشتهر بعلم وبرز فيه ، للأخذ عنــه.

ومن الشيوخ الذين تتلمذ لهم ابن الحاجب في القرآن وعلومه ، والعربيــة وفروعها ، ثلاثة من كبار العلماء الذين كان لهم شأن عظيم في هـــذا الميدان :

* فأولهم : الشاطبي (*) : أبو محمد قاسم بن فيرة (١) بن أبي القاســـم خلف الرعيني ، الضرير الإمام المتفنن ، البصير المتفق على جلالتــه وفضله ، العالم بكتاب الله عز وجل قراءة وتفسيرا وبحديث رسول اللــه صلى الله عليه وسلم المبرز فيه ، يصحح عليه البخاري ومسلم والموطأ من حفظه (٢) ، كان إماما في النحو ، وأستاذا في العربية (٣) ، بارعا في القـــراءات

---

(١) وفيرة : بكسر الفاء بعدها ياء ثم راء مشددة مضمومة ، ومعناه "الحديد" بلغــة عجم الأندلس . قلت : وفي اللغة الفرنسية : " FERRE " راجـــع غاية النهاية لابن الجزري (٢ / ٢٠) نشر : ج . برجستراسر . طبع مكتبة الخانجي بمصر سنة ١٣٥٢ هـ .

(٢) شجرة النور (١٥٩) . (٣) بغية الوعاة (٢ / ٢٦٠) .

(*) نسبة إلى شاطبة وهي مدينة بالمغرب شرق الأندلس وقد حكى أبو شامة سبب انتقاله منها : انظر الذيل على الروضتين / ٧ .

وقد أخذ ها عن ابن هذيل وغيره [(١)] وسمع الحديث من السلفي وابن برّي وجماعة . نظم القصيدة المسمّاة بـ" حرز الأماني " في القراءات ، أبدع فيها كل الإبداع وهي تشتمل على ألف ومائة واثنين وسبعين بيتا ، [(٢)] وهي عمدة القراء في زمنه إلى الآن ، ومطلعها :

بدأت ببسم الله في النظم أولا ∴ تبارك رحمانا رحيما وموئلا .

وقد شرحها أبو شامة المقدسي بشرح سمّاه " إبراز المعاني من حرز الأماني " وقد أثنى عليه في هذه القصيدة ونعتها بأنها " أعجوبة العصر ". [(٣)]

وللشاطبي قصيدة دالية فيها خمسمائة بيت من حفظها أحاط علما بكتاب " التمهيد " لابن عبد البر. [(٤)] وله قصيدة رائية في الرسم . [(٥)] ولقد انتفع به خلق كثير ، ومنهم ابن الحاجب ، الذي أخذ عنه بعض القراءات ، وسمع منه الحديث [(٦)] وتأدب عليه . [(٧)] ومن شعره الذي يدل على نبله وعفته :

قل للأمير [(*١)] نصيحة ∴ لا تركنن إلى فقيه [(*٢)]

إن الفقيه إذا أتى ∴ أبوابكم لا خير فيه [(٨)]

---

(١) شجرة النور / ١٥٩ وبغية الوعاة (٢ / ٢٦٠) .

(٢) شجرة النور / ١٥٩ .

(٣) إبراز المعاني : (٨) ط . مصطفى الحلبي سنة: ١٩٤٩م .

(٤) شجرة النور / ١٥٩ .

(٥) بغية الوعاة (٢ / ٢٦٠) .

(٦) الطالع السعيد (٣٥٣) . (٧) بغية الوعاة (٢ / ٢٦٠) .

(٨) نفس المرجع . (٩) غاية النهاية (٢ / ٢٠ إلى ٢٣) .

(*١) وعند المقري : هو الأمير الذي كان عنده والد ابن الحاجب .

(*٢) وفي نفح الطيب بلفظ : " قل للأمير مقالة ∴ من ناصح فطن نبيه " .
راجع: نفح الطيب لأحمد المقري (٢ / ٢٣) تحقيق إحسان عباس . طبع دار صادر بيروت : ١٩٦٨م .

وهو الذي اختاره القاضي الفاضل لتدريس القراءات والنحو واللغة بمدرسته " الفاضلية ". وكان مولده سنه (٥٣٨هـ) ووفاته سنة (٥٩٠هـ). وله ترجمة واسعة في غاية النهاية لابن الجزري.(١)

* أما شيخه الثاني : فهو أبو الفضل الغزنوي : محمد بن يوسف بن علي، الحنفي، مقرئ ناقل مفسر ولد سنة (٥٢٢هـ) وسمع في صغره من أبي بكر قاضي المارستان وأبي منصور بن خيرون، وقرأ بالروايات على أبي محمد سبط الخياط. وعنه أخذ ابن الحاجب القراءات السبع. مات رحمه الله بالقاهرة سنة (٥٩٩هـ).(١)

* أما شيخه الثالث : فهو أبو الجود : غياث بن فارس بن مكي بن عبد الله اللخمي المنذري المصري الضرير، إمام كامل أستاذ، ثقة ولد سنة (٥١٨هـ) وقرأ الروايات الكثيرة " بالروضة " للمالكي و " التذكرة " لابن غلبون. إنتهت إليه مشيخة الإقراء بالديار المصرية، وتصدر للإقراء من شبيبته، وكان مقرئا نحويا فرضيا، أديبا عروضيا، ديّنا فاضلا، حسن الأخلاق، تام المروءة، حسن الأداء واللفظ بالقرآن تصدر بالجامع العتيق بمسجد الأمير موسك بين القصرين، ثم بالمدرسة الفاضلية بعد الشاطبي، وعنه أخذ ابن الحاجب القراءات السبع.(٢)

٤- أما الحديث فقد أخذه عن البوصيري : أبو القاسم وأبو الكرم، هبة الله ابن علي بن مسعود، وكان أديبا كاتبا، له سماعات عالية، وروايات

---

(١) غاية النهاية (٢٨٦/٢).

(٢) نفس المرجع (٤/٢) وبغية الوعاة (٢٤١/٢).

تفرد بها ، وألحق الأصاغر بالأكابر في علو الإسناد ، ولم يكن في آخر عصره في درجته مثله وسمع بقراءة الحافظ أبي الطاهر السلفي وغيره ، وسمع عليه الناس وأكثروا ورحلوا إليه من البلاد . وكان مولده سنة (٥٠٦ هـ) وتوفي سنة (٥٩٨ هـ) .(١)

٥ - * أما الفقه فقد أخذه عن أبي منصور الأبياري(٢) شمس الدين أبو الحسن علي بن إسماعيل بن علي بن عطية الصنهاجي . أحد الأئمة الأعلام ، المحقق الفقيه الأصولي المحدث ، رحل الناس إليه . تفقه بجماعة منهم أبو الطاهر بن عوف . وعنه جماعة منهم ابن الحاجب وعليه اعتماده ، ومنهم رشيد الدين عبد الكريم عطا الله الإسكندري وكان رفيق ابن الحاجب في الأخذ عنه . كان مولده سنة (٥٥٧ هـ) وتوفي سنة (٦١٨ هـ) .(٣)
وسيأتي الحديث عن مؤلفاته في مبحث أشهر الأصوليين .

* ومن شيوخه أيضا في فنون متعددة .

٦- أحمد بن الخليل بن سعادة بن جعفر بن عيسى البرمكي ، قيل : إنه قرأ الكلام والأصول على الإمام فخر الدين الرازي . وكان فقيها أصوليا متكلما مناظرا دينا ورعا ذا همة عالية ، حفظ القرآن على كبر . سمع منه ابن الحاجب . كان مولده سنة (٥٨٣ هـ) أي أصغر من ابن الحاجب بثلاث عشرة سنة . وتوفي سنة (٦٣٧ هـ) .(٤)

---

(١) وفيات الأعيان (٦ / ٦٧) ، شذرات الذهب (٤ / ٣٣٨) .

(٢) نسبة الى أبيار بفتح الهمزة وسكون الباء ، جمع بئر . وهي بلدة بمديرية الغربية . (وانظر ضبطها في الديباج / ٢١٣ وطبقات الأصوليين للمراغي (٢ / ٥٢) .

(٣) شجرة النور / ١٦٦ .

(٤) طبقات ابن السبكي (٨ / ١٦) ، شذرات الذهب (٥ / ١٨٣) والنجوم الزاهرة (٦ / ٣١٦) .

٧- ومن شيوخه : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حامد الأرتاحي [(١)]، كان من بيت القرآن والحديث والصلاح . كان يقول : " نحن من أرتاح البصر، لأن يعقوب عليه السلام ، بها رد عليه بصره " وهو آخر من حدث بالشام [(٢)]، توفى سنة (٦٠١هـ) سمع منه ابن الحاجب [(٣)].

٨- ومن شيوخه القاسم بن عساكر : وهو الحافظ بهاء الدين أبو محمد القاسم ابن الحافظ الكبير أبي القاسم علي بن عساكر ، ولد سنة (٥٢٧هـ) وهو من أسرة علم ، اشتهرت بالفضل والحفظ ، وكتب الكثير حتى أنه كتب تاريخ والده مرتين ، وأملى كثيرا وحدث . وكان شديد الورع، تولى مشيخة دار الحديث النورية بعد والده ، فلم يتناول من معلومها شيئا ، بل كان يرصده للواردين من الطلبة [(٤)] وسمع منه ابن الحاجب [(٥)].

٩- ومن شيوخه ابن البنا - أحمد بن الحسن أبو غالب [(٦)]، وقد تأدب عليه ابن الحاجب [(٧)].

١٠- ومنهم إسماعيل بن ياسين وقد سمع ابن الحاجب منه الحديث [(٨)].

١١- ومنهم أبو الحسن بن جبير وقد أخذ عنه ابن الحاجب الفقه والأصول [(٩)].

---

(١) نسبة إلى حصن منيع، وهي مدينة من أعمال حلب. انظر معجم البلدان لياقوت (١٤١/١) طبع دار إحياء التراث العربي . بيروت.

(٢) شذرات الذهب (٦/٥) نشر المكتب التجاري . بيروت.

(٣) الطالع السعيد (٣٥٣) .

(٤) طبقات ابن السبكي (٣٥٢/٨) . (٥) غاية النهاية (٥٠٩/١) .

(٦) ذكر صاحب " التكملة لوفيات النقلة" عبد العظيم المنذري (ستة) أشخاص عرفوا بهذا الإسم. انظر الجزء الرابع (٢٨٦/٤) بتحقيق د . بشار عواد معروف . الطبعة الثانية : ١٩٨١م . مؤسسة الرسالة . وانظر بغية الوعاة : ومعجم الأدباء (٢٦٠/٧) والنجوم الزاهرة (١٠٧/٥) .

(٧) بغية الوعاة (١٣٤/٢) .

(٨) الطالع السعيد/٣٥٣

(٩) شجرة النور (١٦٧) .

١٢- ومنهم تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الله الشاذلي الشريف الحسيني ، العارف ، صاحب الطريقة المشهورة في التصوف. كان يحضر مجلسه بمصر أكابر العلماء كالعز بن عبد السلام وابن الصلاح وغيرهم.

وقرأ عليه ابن الحاجب كتاب "الشفاء"[1]. كان مولده سنة (٥٧١ هـ) وتوفي سنة (٦٥٦ هـ).

وهكذا نجد أن ثقافة ابن الحاجب قد تنوعت مشاربها بتنوع تخصصات المشايخ الذين أخذ عنهم ، ولا شك أنه استفاد من كل واحد منهم ، بقدر ملازمته لهم وبقدر ما تسمح به ظروفه وظروفهم . وعلى كل حال فقد وصف بأنه لزم الإشتغال حتى ضرب به المثل "[2] ، ومؤلفاته تنبئ عن ذلك .

ولا شك أن من كانت هذه صفته في التحصيل ولزوم الإشتغال ، لابد وأنه يؤثر فيمن حوله أخذا وعطاء . وقد كان محبا للعلم وأهله ، ناشرا له "[3] ، ومن ثم " أكب الخلق على الاشتغال عليه ، والتزم لهم الدروس "[4] ، وهو الأمر الطبيعي ، فبعد أن كان تلميذا يتلقى أصبح شيخا ومعلما يلقي دروسا للناشئة الذين وفدوا عليه[5] ، وتلك سنة العلم والعلماء في تبليغ الشاهد الغائب وتعليم من لم يعلم .

---

(١) شجرة النور / ١٨٦ .

(٢) غاية النهاية (١ / ٥٠٨) .

(٣) الروضتين / ١٨٢ .

(٤) وفيات الأعيان (٣ / ٢٤٨) .

(٥) أو وفد عليهم ، حينما انتقل إلى دمشق مرارا ودرس بجامعها في زاوية المالكية " .

انظر وفيات الأعيان (٣ / ٢٥٠) .

* أما تلاميذه : فقد حاولت ترتيبهم حسب وفياتهم، مقدما الأقدم وفاة، مشيرا إلى مصدر ترجمته إن وجدت، مع النص على نوع العلم الذي أخذه عن الشيخ ابن الحاجب ومن ذكر ذلك من العلماء.

١- شرف الدين عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بابن التلمساني، كان إماما عالما بالفقه والأصلين. شارح المعالم في أصول الدين والمعالم في أصول الفقه. قرأ على العز بن عبد السلام وابن الحاجب. توفي رحمه الله بالقاهرة : سنة ٦٤٤هـ.(١)

٢- قال ابن كثير عن : الضياء عبد الرحمن الغماري المالكي : الذي ولي وظائف الشيخ أبي عمرو بن الحاجب حين خرج من دمشق سنة ثمان وثلاثين، وجلس في حلقته ودرس مكانه بزاوية المالكية. توفي سنة ٦٤٤هـ.(٢)

٣- كمال الدين، عبد الرحمن بن عبد الكريم بن خلف الأنصاري الزملكاني.

قال أبو شامة : "كان فاضلا، عالما خبيرا، متميزا في علوم متعددة، تولى قضاء "صرخد" ودرس ببعلبك ثم توفي بدمشق ودفن بمقابر الصوفية سنة (٦٥١هـ)(٢).

وقد ذكر هو نفسه أنه تلميذ لابن الحاجب في كتابه المسمى بـ "لبرهان الكاشف عن إعجاز القرآن" ص (٢٧٠) بتحقيق أحمد مطلوب وخديجة الحديثي.(٣) وقد أخذ عنه النحو.(٤)

٤- عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد، الحافظ الكبير، الإمام الثبت شيخ الإسلام، زكي الدين، أبو محمد المنذري، الشامي ثم المصري، تأدب وتفقه، ثم طلب الحديث وبرع فيه، حتى فاق أهل زمانه. اختصر صحيح مسلم وسنن أبي داود، وهو أحسن اختصارا من الأول، وله اليد الطولى في اللغة والفقه والتاريخ. وصنف في المذهب،

---

(١) هامش طبقات ابن السبكي (٨/١٦٠) وحسن المحاضرة (١/٤١٣).

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (١٣/١٦٥).

(٢) الذيل على الروضتين : /١٨٧.

(٣) نشر مطبعة العاني - بغداد، الأولى : ١٩٧٤م.

(٤) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي : (٨/٣١٦)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٣/٣٠٩).

وله الترغيب والترهيب ، والتكملة لوفيات النقله وغيرهـا . توفى سنة(٦٥٦هـ) [١]
روى الحديث عن ابن الحاجب . [٢]

٥- الملك الناصر داود بن المعظم عيسى بن العادل أبي بكر بن أيـــوب .
وكان سلطان دمشق بعد أبيه نحوا من سنة ثم اقتصر له على الكرك وأعمالـه
ثم سلب ذلك كله وصار متنقلا في البلاد موكلا عليه، وتارة في البراري إلـى
أن مات سنة (٦٥٦هـ) . [٣] وهو الذي أكرم وفادة ابن الحاجب بعـد
خروجه من دمشق إثر عملية الإنكار التي قام بها هو وزميله ابن عبد السلام [٤]
على الصالح إسماعيل . وذلك سنة (٦٣٣هـ) .فأقام بالكرك ونظم للملـك
الناصر ،مقدمته الكافية ، وكان قرأ النحو عليه . [٥]

٦- عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي الشافعي المعروف
بأبي شامة ،لأنه كان به شامة كبيرة فوق حاجبه الأيسر. قرأ القراءات وسمع
الحديث وأحكم الفقه وكتب الكثير من العلم ، ودرس وأفتى ، وبرع في العربية،

---

(١) انظر ترجمته في مقدمة تحقيق كتابه " التكملة لوفيات النقلة " بقلم بشـار عواد معروف ط:٢ . مؤسسة الرسالة ، ١٩٨١م ، وانظر : كتاب " معرفـة القراء الكبار على الطبقات والأمصار " لشمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨) تحقيق سيد جاد الحق . نشر دار الكتب الحديثة ،القاهرة ، بدون تاريخ (٥٦٨/٢) ، والبداية والنهاية لابن كثير (٢٠١/١٣) وغيرها مـن المراجع .

(٢) ذكر ذلك صاحب الطالع السعيد (٣٥٣) وصاحب البغية(١٣٥/٢) .

(٣) الذيل على الروضتين / ٢٠٠ ،وله ترجمة وافية في كتاب فوات الوفيـات للكتبي (٤١٩/١) تحقيق إحسان عباس.ط . دار الثقافة ،بيروت .

(٤) طبقات ابن السبكي (٢١٠/٨) .

(٥) كشف الظنون (١٣٧٤/٢)ط . دار الفكر ١٩٨٢م ، نقلا عن ابن الشحنـة في كتابه " روض المناظر ".

وصنف شرحا للشاطبية ، واختصر تاريخ دمشق مرتين وألف كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية وكتاب الذيل عليها وله كتاب "المحقق في الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم" وغيرها من المؤلفات . وقد امتحن في موته بأن دخل عليه في بيته رجلان في صورة المستفتين فضرباه ضربا مبرحا ، فاعتل به إلى أن مات في سنة (٦٦٥هـ) (١) .

وسجل في تاريخه هذه المحنة وذكر تفويض أمره إلى الله وعدم مؤاخذة من فعل ذلك (٢) .

وقد صرح بنفسه أن ابن الحاجب شيخه . قال في الذيل ص: (١٦٠) فى وفيات سنة ٦٢٨ : وفيها توفى الزين الكردي أبو عبد الله محمد المقرئ وكان من أصحاب الشيخ أبي القاسم الشاطبي رحمه الله . توفى بدمشق وأخذ مكانه في الجامع شيخنا أبو عمرو بن الحاجب » .

٧- الشيخ جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك ، أبو عبد الله الطائي الجياني النحوي ، صاحب التصانيف المشهورة المفيدة ، منها الكافية وشرحها ، والتسهيل وشرحه ، والألفية التي شرحها ولده بدر الدين شرحا مفيدا . (٣) كان إماما في القراءات وعللها ، إماما في اللغة والنحو والتصريف . كان يقول عن ابن الحاجب : إنه أخذ نحوه من صاحب المفصل ، وصاحب المفصل نحوي صغير (٤) . وناهيك بمن يقول هذا في حق الزمخشري .

---

(١) انظر ترجمته في الذيل / ٣٧-٤٥ ، والبداية والنهاية (١٣ / ٢٣٧) وطبقات ابن السبكي (٨ / ١٦٥) وبغية الوعاة (٢ / ٧٧) ومعرفة القراء الكبار (٢ / ٥٣٧)

(٢) الذيل / ٢٤٠ .

(٣) ابن كثير (١٢ / ٢٥٤) .

(٤) بغية الوعاة (١ / ١٣٠-١٣٢) ، ونفح الطيب (٢ / ٢٢٥) .

وعن تلمذته لابن الحاجب جاء في حاشية الخضري على ابن عقيل على ألفية ابن مالك مانصه : " ونقل التبريزي في أواخر شرح الحاجبية أنه جلس فى حلقه ابن الحاجب واستفاد منه . قال الدماميني : لم أقف عليه لغيره ، ولا أدري من أين أخذه » [١] قلت: إن الحافظ حجة على من لم يحفظ . وبذلك يكون ابن مالك من تلاميذ ابن الحاجب .

٨- الإمام منصور بن سليم بن منصور بن فتوح الهمداني الإسكندراني الشافعي الحافظ الرحال وجيه الدين أبو المظفر ولد سنة (٦٠٧ هـ) وسمع من محمد بن عماد والصفراوي وجعفر الهمداني وغيرهم . وصنف المعجم والأربعين البلدانية وتاريخ بلده في مجلدين وغيره ذلك .

وعني بالحديث وفنونه ورجاله وبالفقه . وكان موصوفا بالديانة والثقة والمروءة ، وكان محسنا إلى الرحالة ، لين الجانب ، كتب عنه الدمياطي وجماعة . مات سنة (٦٣٧ هـ) [٢] وروى الحديث عن ابن الحاجب. [٣]

٩- عبد السلام بن علي بن عمر بن سيد الناس ، العلامة زين الدين أبو محمد الزواوي المغربي المقرئ وشيخ القراء بدمشق ، وقاضي قضاة المالكية بها ، وعزل نفسه عنها تورعا وزهادة ، واستمر بلا ولاية ثمان سنين ، ثم كانت وفاته ليلة الثلاثاء ثامن رجب سنة إحدى وثمانين وستمائة (٦٨١ هـ) . [٤]

وهو الذي اشتغل على ابن الحاجب. [٥]

---

(١) حاشية الخضري (١ / ٧) ط . عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ونشر دار الكتب العربية .

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي (٤ / ١٤٦٧ ومابعدها) الطبعة الرابعة . حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٩٧٠ م .

(٣) الطالع السعيد / ٣٥٣ .

(٤) (٥) البداية والنهاية (١٣ / ٢٨٥) والمنهل الصافي لابن تغري بردي : (١ / ٤١٣) تحقيق فهيم محمد شلتوت . الكتاب الحادي والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

١٠- أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم ، قاضي القضاة ناصر الدين أبو العباس ، الجذامي الإسكندري الأبياري المعروف بابن المُنَيِّر (١) ، الفقيه الإمام الخطيب ، النظار المقرئ المحدث المفسر ، النحوي الأديب الأصولي . سئل عنه ابن دقيق العيد " فقال : ما يقف في البحث على حد " وتفقه بجماعة اختص منهم بالإمام ابن الحاجب وأجازه بالإفتاء . وقد ذكر هو في مقدمة تفسيره : أنه لم يجتمع بابن الحاجب حتى حفظ مختصره في الفقه ومختصره في الأصول . وكان ابن الحاجب معجبا به أشد الإعجاب لفرط ذكائه وكثرة بحثه ، وفيه يقول :

لقد سئمت حياتي اليوم لولا ∴ مباحث ساكن الإسكندرية
كأحمد سبط أحمد حين يأتي ∴ بكل غريبة كالعبقرية
تذكرني مباحثه زمانا ∴ وإخوانا لقيتهم سرية (٢)

وذكر أن الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام كان يقول : " الديار المصرية تفتخر برجلين في طرفيها ابن دقيق العيد بقوص وابن المنيّر بالإسكندرية " توفي رحمه الله سنة (٦٨٣هـ) (٣) .

١١- أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله ، القرافي الصنهاجي المصري ، الإمام العلامة المحقق ، كان بارعا في الفقه والأصول والعلوم العقلية ،

---

(١) بضم الميم وفتح النون وياء مثناة من تحت مشددة مكسورة . انظر (الديباج : ٧٣/) طبع . دار الكتب العلمية . بيروت ، بهامشه نيل الإبتهاج تطريز الديباج للتنبكتي .

(٢) نفس المرجع السابق / ٧٢ .

(٣) انظر ترجمته في الديباج / ٧١-٧٣ ، وشجرة النور / ١٨٨ ، وبغية الوعاة : (٣٨٤/١) .

ومصنفاته شاهدة له بذلك ، أخذ عن ابن الحاجب والعز بن عبد السلام وجماعة . ألف التآليف البديعة كالتنقيح في أصول الفقه وجعله مقدمة لكتابه الذخيرة في الفقه ، والفروق ، والعقد المنظوم في الخصوص والعموم ، وغيرها . توفى سنة (٦٨٤ هـ) . (١)

١٢- أبو بكر بن عمر بن علي بن سالم ، الإمام رضي الدين القسنطيني النحوي الشافعي ، نشأ بالقدس ، وأخذ العربية عن ابن معط وابن الحاجب ، وتزوج ابنة معط ، وكان من كبار أئمة العربية بالقاهرة ، وكانت له مشاركة في الحديث ومعرفة تامة بالفقه ، صالحا خيرا دينا ، متواضعا وأضر بآخر عمره ، ومات سنة (٦٩٥ هـ) . (٢) وهو من شراح كافية ابن الحاجب في النحو. (٣)

١٣- علي بن محمد بن المنير قاضي القضاة ، زين الدين أبو الحسن ، الإمام الفقيه النظار المحدث ، تولى القضاء بعد أخيه الناصر وعنه أخذ وعن ابن الحاجب . وبعضهم يفضله على أخيه الناصر. وله أهلية الترجيح والإجتهاد في المذهب ، له شرح على البخاري في عدة أسفار ، توفى سنة (٦٩٥ هـ) . (٤)

---

(١) انظر ترجمته في الديباج / ٦٢-٦٧ ، وشجرة النور / ٨٨ ، وانظر تصريحه بتلمذته لابن الحاجب في كتابه الفروق (١ / ٦٤) ط : دار المعرفة بيروت.

(٢) البغية للسيوطي (١ / ٤٧٠) .

(٣) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان (٥ / ٣١٠) ط ٢ . دار المعارف .

(٤) شجرة النور / ١٨٨ .

١٤- محمد بن أبي العلاء بن علي بن المبارك ، موفق الدين أبو عبد الله الأنصاري النصيبي ثم البعلبكي ، المقرئ الشافعي الصوفي ، نزيل بعلبك وشيخ الإقراء بجامعها .

قرأ القرآن على والده ثم رحل إلى مصر فقرأ بها القراءات على السيد عيسى بن أبي الحرم صاحب الشاطبي وبالإسكندرية على العلامة أبي عمرو بن الحاجب وسمع منه مقدمته في النحو وغير ذلك . ومن شعره :-

قرأت القرآن وأقرأته ∴ ومازلت مغرى به مغرما .

وطفت البلاد على جمعه ∴ فصرت به في الورى مكرما

وألفيت إلغي بطلابه ∴ فيا نعم مازادني أنعما

وهو شيخ شمس الدين الذهبي ، قرأ عليه التجويد وبالسبع في نحو من خمسين يوما . توفي سنة (٦٩٥هـ)[١].

١٥- أحمد بن محسن (بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر السين المهملة المشددة) بن ملّي -بكسر اللام أيضا - نجم الدين المعروف بابن ملي . المشهور بحسن المناظرة ، قرأ بدمشق النحو على ابن الحاجب وتفقه على العز بن عبد السلام . وأفتى وناظر ، ودخل مصر غير مرة ، وأحكم الأصول والكلام والفلسفة . توفي سنة (٦٩٩هـ)[٢].

١٦- محمد بن رضوان بن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري المحلي زين الدين المعروف بابن الرعاد ، كان أديبا شاعرا ، أخذ النحو عن أبي عمرو ابن الحاجب وكان خياطا بالمحلة ، مترفعا عن أبناء الدنيا ، لا يتردد إليهم . توفي سنة (٧٠٠هـ)[٣].

---

(١) معرفة القراء الكبار (٥٦٨/٢) ، وغاية النهاية (٢٤٤/٢) .

(٢) طبقات ابن السبكي (٣١/٨) .

(٣) بغية الوعاة (١٠٣/١) .

١٧- عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسين بن شرف بن الخضر بن موسى التوني [(١)]
كان حافظ زمانه وإمام أهل الحديث ، كان يلقب بشرف الدين ، تفقه ببلده دمياط ثم انتقل إلى القاهرة ، والتقى بحافظها عبد العظيم المنذري وأخذ عنه وعن ابن الحاجب . [(٢)] كان مولده سنة (٦١٣هـ) ، وتوفي فجأة سنة (٧٠٥هـ) [(٣)]

١٨- منصور بن أحمد بن عبد الحق ، أبو علي ناصر الدين الزواوي المشذالي ، الإمام المتفنن الحافظ ، كان من أهل الشورى والفتوى في العلوم والنوازل . رحل صغيرا مع أبيه إلى الشرق وأقام في رحلته نحوا من عشرين عاما ، ولقي الأفاضل وأخذ عنهم ، منهم العز بن عبد السلام لازمه وانتفع به . وروى عن ابن الحاجب وهو أول من أدخل مختصر شيخه المذكور الفرعي إلى بجاية ومنها انتشر بسائر بلاد المغرب . كان مولده سنة (٦٣١هـ) وتوفي سنة (٧٣١هـ) . [(٤)]

وممن روى عنه الحديث :

١٩- أبو علي الحسن بن الجلال . [(٥)]
٢٠- أبو الفضل الذهبي . [(٦)]

---

(١) بضم التاء المثناة من فوق وإسكان الواو بعدها نون ثم هاء : قرية من عمل دمياط ، انظر تاريخها في حاشية النجوم الزاهرة (٨/٢١٨) .
(٢) ذكر ذلك صاحب الطالع / ٣٥٣ ، وبغية الوعاة (٢/١٣٥) ومعرفة القراء الكبار (٢/٥١٧) ، وغاية النهاية (١/٥٠٩) .
(٣) وانظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (١٠/١٠٢) .
(٤) شجرة النور / ٢١٧ .
(٥) ذكر ذلك : الأدفوي في الطالع / ٣٥٣ ، وابن الجزري في غاية النهاية (١/٥٠٩) ولم أقف على ترجمته .
(٦) ذكر ذلك الطالع (٣٥٣) وصاحب كتاب معرفة القراء الكبار (٢/٥١٧) ولم أقف على ترجمته .

٢١- جمال الدين الفاضلي.[١] ولم أقف على ترجمته .

٢٢- الشيخة أم محمد وجيهة ابنة علي بن يحيى بن سلطان السكندرية.[٢]

وممن روى عنه بالإجازة .

٢٣- العماد البالسي[٣] ، ولم أقف على ترجمته .

٢٤- يونس الدبوسي[٤] ، ولم أقف على ترجمته .

٢٥- عبد العزيز بن إبراهيم بن عبد العزيز بن أحمد بن بَزِيزَة الهواري . كان مولده سنة (٦١٧هـ) بتلمسان . سمع الموطأ على والده ، والبخاري على أبي مروان الباجي ، والترمذي على أبي عمرو العبدري . وأجازه من المشرق أعلام منهم ابن الحاجب وابن الصلاح وغيرهم.[٥]

كان هؤلاء هم تلاميذ ابن الحاجب ، الذين ذكرتهم كتب التراجم فيما وقفت عليه ، وقد تنوعت ثقافتهم تبعا لتنوع ثقافة شيخهم ، وربما تتلمذ عليه آخرون من الصعب حصرهم ، ولكن فيما ذكرناه كفاية.

---

(١) الطالع السعيد /٣٥٣ ، وغاية النهاية (٥٠٩/١) .

(٢) الطالع /٣٥٤ ، ولم أقف على ترجمتها .

(٣) بغية الوعاة (١٣٥/٢) .

(٤) نفس المرجع .

(٥) كتاب " برنامج ابن جابر الوادي آشي /١٤٧ " تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، تونس ، ١٩٨١م . ، الكتاب الحادي عشر من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

ـ الفصل الثالث ـ
في
* حياته العلمية *

ـ المبحث الأول ـ
في
* ثقافته ومعارفه *

ثقافة ابن الحاجب هي ثقافة عصره ، التي تدور في مجموعها حول علوم الدين والعربية إلى جانب العلوم الأخرى المساعدة والتي نشأت من جراء احتكاك المسلمين بغيرهم عبر ما يسمى با " الإحتكاك الحضاري ". ومعارف ابن الحاجب هي مواد هذه الثقافة.

وقد سبق الحديث عن الثقافة والنشاط العلمي في ذلك العصر وأهم المواد العلمية التي كانت محل اهتمام الطلاب بالإضافة إلى دراسة العوامل والأسباب التي أدت إلى ازدهارها وتقدمها .(١)

وعرفنا كيف أن ابن الحاجب قد ألهم الطريق الأسلم والأقوم في التربية عندما لجأ إلى الشيوخ ولازمهم وأخذ عنهم ، مراعيا التخصص العلمي الذي اشتهر به كل واحد من هؤلاء .

وعرفنا كيف تعددت معارفهم وتنوعت مشاركتهم في العلوم فضلا عن الإتقان الذي عرفوا به لاسيما في المادة التي اشتهروا بها ، لأن التخصص أدعى للإتقان مع العمق .

---

(١) انظر مبحث الحياة العلمية في عصر ابن الحاجب وجهود صلاح الدين وخطته التعليمية .

وعرفنا كيف انتقلت تلك المعارف إلى نفس ابن الحاجب بعد هضمها وإحكامها ، وظهرت آثارها في الجمهور من الطلبة الذين تتلمذوا عليه ، وفي التصانيف التي رزقت قبولا وشهرة .

والذي يهمنا في هذا المبحث هو أن نعرف طبيعة هذه الثقافة ومدى إسهامات ابن الحاجب فيها مع تسليط الأضواء على الإتجاهات الفكرية السائدة في ذلك العصر .

فعن طبيعة الثقافة في هذا العصر ، نلاحظ أنها امتداد للثقافة الإسلامية ذات الأصول المعصومة التي لا تمتد إليها عوامل التبديل أو التغيير والمتمثلة في القرآن الكريم والسنة النبوية ، والمحفوظين بحفظ الله تعالى وحفظ الأمة ، مع الشمول والتوازن والمرونة التي تؤهلها للخلود والبقاء على مر العصور وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ولما كانت سنة الله ماضية في الكون والحياة ، فإن الثقافة كجزء أساسي في حياة الناس تخضع هي الأخرى لهذه السنة الإلهية . فبعد أن كان القرآن هو محور الثقافة في العهد النبوي مع البيان القولي والفعلي لنصوصه على يد النبي صلى الله عليه وسلم ، وعنه تلقى الصحابة رضوان الله عليهم ، وتوالت الدراسات حول القرآن من تفسير معانيه وغريبه ومشكله وناسخه ومنسوخه ووجوه أدائه ، وجمعت السنة وتوالت حولها الدراسات إلى أن جاء القرن السابع وقد أوشكت الدراسات الإسلامية على النضج والإكتمال في جميع فروع العلم . إلا أن الملاحظ على طبيعة الثقافة في هذا العصر ، بغض النظر عن العوامل السياسية والزمانية ، أمور منها :

١- ميلها إلى التقنين والحفظ عبر طرق فنية ربما لم تشهدها الحركة العلمية قبل هذا العصر ، ففي مجال الدراسات القرآنية مثلا : ظهرت المنظومات

الألفية في القراءات ورسم المصحف وغيرها مما يتعلق بهذا المجال . وألفية الشاطبي في القراءات والرسم خير شاهد على هذا .

وفي الحديث وعلومه ظهرت محاولات تقنين المصطلح في علوم الحديث وتبعتها المنظومات في هذا الميدان . وكتاب ابن الصلاح في هذا المجال خير شاهد وألفية العراقي بعد ذلك .

أما في الفقه فبدأ التقنين فيه واضحا فيما سمي بالقواعد الفقهية التي تعتبر ضوابط وقوانين للفقه .

أما علوم العربية فقط ظهر فيها ذلك جليا . فبعد أن كانت كتب العربية تنحو نحو الكتابة النثرية ، ظهر في هذا العصر تقنين لقواعدها عبر المنظومات ، ولعل ألفية ابن معط وغيره من علماء هذا العصر قد أعطت نفسا لمن بعدهم ، كألفية ابن مالك ونظم الكافية في النحو لابن الحاجب .

٢- ميلها إلى التعليم ؛ فقد قام علماء هذا العصر بوضع مؤلفات في علوم مختلفة ، يراعون فيها ما يسمى بالنشاط العقلي للطالب ، في تعليم صغار العلم قبل كباره . .

مثال ذلك ماصنعه موفق الدين بن قدامة المقدسي ت: (٦٢٠هـ) : فقد راعى في مؤلفاته أربع طبقات ، فصنف " العمدة " للمبتدئين ثم ألف " المقنع " لمن ارتقى عن درجتهم ولم يصل إلى درجة المتوسطين فلذلك جعله عريا عن الدليل والتعليل غير أنه يذكر الروايات عن الإمام (أحمد) لتجعل لقارئه مجالا إلى كدّ ذهنه ليتمرن على التصحيح ثم صنف للمتوسطين " الكافي " وذكر فيه كثيرا من الأدلة لتسمو نفس قارئه إلى درجة الإجتهاد في المذهب حينما يرى الأدلة ، وترتفع نفسه إلى مناقشتها ولم يجعلها قضية مسلمة ثم ألف " المغني " لمن

ارتقى درجة عن المتوسطين وهناك يطلع قارئه على الروايات وعلى خلاف الأئمة وعلى كثير من أدلتهم وعلى مالهم وماعليهم من الأخذ والرد"[١].

٣- التخصص في المجالات العلمية ، فعلى الرغم من المشاركة العلمية التي امتاز بها بعض علماء هذا العصر إلا أن التخصص العلمي في فن من الفنون قد بدا واضحا عند بعضهم الآخر ،

يقول أبو شامة عن أبي طالب يحيى الواسطي أنه انتهت إليه الرياسة في الإنشاء والكتابة مع تخصصه بفنون كالفقه وعلم الكلام والأصول .."[٢]، مما كان له الأثر الكبير في الإعتناء بالمادة المتخصص فيها والإحاطة بها وهو أمر له قيمته العلمية لأنه أدعى للتعمق والفحص بخلاف ماإذا أخذ العلوم بدرجة واحدة من العناية فقد يفوته الشيء الكثير . . . ولعل هذا العصر الذى نعيشه خير شاهد على مدى ضرورة التخصص وانتشارها ونجاحها .

هذه أبرز مظاهر الثقافة واتجاهاتها الفكرية في القرن السابع الهجري ، وربما كان بعضها عند بعض الباحثين مظاهر تدعو إلى الكآبة وتدل على الإنحطاط والتدهور ، وهي نظرة تشاؤمية ،[*] فات أصحابها أن هذه المظاهر مما تفتخر به الأنظمة الجاهلية في الغرب والشرق . فالتقنين ظاهرة علمية تدل على النضج العلمي والإكتمال الفكري وتتطلب مجهودا كبيرا في الصياغة وحسن صناعة الحدود .

---

(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل للشيخ عبد القادر بن بدران / ص ٢٢١ .

(٢) الذيل (١٤) .

(*) كنظرة صاحب كتاب "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي" ، وصاحب كتاب "المجددون في الإسلام" . وسيأتي الحديث عن هذا الموضوع في الباب الثاني .

أما التأليف التعليمي أو المدرسي فهو الأمر الذي اكتشف في العصور المتأخرة عند الأوروبيين ووضعه كبار المربيين منهم ، ومانظام الإمتحانات الذي استوردناه منهم إلا ثمرة لهذا اللون من التعليم ، بحيث يكتشف من خلاله مدى استيعاب الطالب للمادة المقررة .

أما التخصص العلمي فلاينكر أهميته إلا من غاب عن هذا العالم ومافيه من اختراعات وإبداعات في شتى الميادين كان سببها التفرغ الكلي لجزئية معينة منها وإفرادها بالبحث .

أما عن إسهامات ابن الحاجب في هذا البناء الثقافي ، فإن المصادر التي ترجمت له تصرح بأنه كان بارعا في العلوم الأصولية وتحقيق علم العربية "(١) وتبحر في الفنون .. وبرع في علومه وأتقنها غاية الإتقان "(٢). صنف في الفقه والأصول والنحو وبرع في علوم كثيرة "(٣) " وكل تصانيفه في غاية الحسن والإفادة "(٤) " قدم دمشق مرارا .. فأقام بها مدرسا للمالكية ، وشيخا للمستفدين عليه في علمي القراءات والعربية "(٥) " والتزم لهم الدروس وكان الأغلب عليه علم العربية "(٦) " وخالف النحاة في مواضع وأورد عليهم إشكالات وإلزامات تبعد الإجابة عنها "(٧).

---

(١) الذيل لأبي شامة / ١٨٢ .
(٢) وفيات الأعيان : (٣/٢٤٨) .
(٣) الطالع السعيد / ٣٥٣ .
(٤) ابن خلكان (٣/٢٤٩) .
(٥) الذيل / ١٨٢ .
(٦) وفيات (٣/٢٤٩) .
(٧) نفس المرجع .

وانتفع الناس بتصانيفه لما فيها من كثرة النقل مع صغر الحجم وتحرير اللفظ "[١] ، كالكافية وهي مقدمة وجيزة في النحو وأخرى مثلها في التصريف سماها الشافية وشرح المقدمتين فظهرت بركة هذين الكتابين على الطلبة . وصنف مختصرا في أصول الفقه ثم اختصره والمختصر الثاني هو كتاب الناس شرقا وغربا وصنف في القراءات وفي العروض وله الأمالي في ثلاث مجلدات في غاية الإفادة وله شرح المفصل للزمخشري ، وله نظم الكافية سماه الوافية[٢] "،
وبذلك يكون ابن الحاجب أول من عمق التيار التعليمي بوضعه المقدمة وشرحها ثم نظم الكافية وشرحها ،كل ذلك لغرض التعليم والتيسير ولم يسبقه إلى ذلك أحد من النحاة.

وأما وضع المنظومات مشروحة كما فعل الحريري[*١] ، ووضع المنظومات بغير شرح كما فعل ابن معط[*٢] ، فإنه يشكل بدايات هذا الإتجاه . .

وإذا أردنا معرفة مدى تأثر ابن الحاجب بالإتجاهات الفكرية لثقافة عصره ، فنجده فى مضمار التقنين والحفظ ،قد أسهم إسهاما كبيرا باعتباره من فحول الصناعة المنطقية التي استحوذت على طرائق التأليف في هذا العصر ، ويبدو ذلك واضحا في مؤلفاته النحوية والفقهية والأصولية . ففي النحو نجده يميل إلى التعليل والمناقشة مستعملا مصطلحات الفقهاء والأصوليين ،مازجا النحو بالمنطق ومن ثم وصفت مقدمته في النحو بأنها " نحو الفقهاء "[٣].

---

(١) الطالع / ٣٥٣ . (٢) الديباج / ١٩٠ .

(*)(١) ترجمته في البغية (٢ / ٢٥٧) .

(*)(٢) انظر ترجمته في البغية أيضا (٢ / ٣٤٤) .

(٣) نفح الطيب للمقري (٢ / ٥٤١) نقلا عن أبي حيان .

أما في مجال الفقه فقد قيل إنه جمع كتابه " المختصر الفقهي " من ستين مؤلفا ،[1] وفي هذا دلالة قوية على تمكنه من صناعة التأليف التي تعتمد على إتقان العربية وتوظيف عباراتها توظيفا يؤدي المعنى المطلوب بالإضافة إلى الإطلاع الواسع على أعمال السابقين .

أما في الأصول ، فسيأتي الحديث عن جهوده في هذا المجال ، حيث اعتبر من الدعاة المخلصين لمزج أصول الفقه بالمنطق بإيراده الأشكال المنطقية في مقدمة مختصريه الكبير والصغير .

أما في المجال التعليمي ، فإنه كان يتنقل بين مصر والشام ، ففي مصر تصدر بالفاضلية " ولازمه الطلبة .[2] وفي دمشق درس بجامعها في زاوية المالكية وأكب الخلق على الإشتغال عليه "[3] ثم عاد إلى القاهرة وأقام بها والناس ملازمون للإشتغال عليه "[4] لا سيما في علمي القراءات والعربية .[5]

أما في المجال التخصصي فيبدو أن العلم الذى برع فيه أكثر من غيره هو النحو فقال ابن خلكان : " وتبحر في الفنون وكان الأغلب عليه علم العربية "[6] وقال السيوطي : " أكب الفضلاء على الأخذ عنه ، وكان الأغلب عليه النحو "[7] .
وجاء في دائرة المعارف " أنه اشتهر بالنحو على وجه خاص "[8] ويمكن تعليل

---

(١) نفح الطيب : ٥ / ٢٢١ .
(٢) بغية الوعاة : (٢ / ١٣٥) .
(٣) وفيات (٣ / ٢٤٩) .
(٤) نفس المرجع .
(٥) الذيل / ١٨٢ .
(٦) وفيات (٣ / ٢٤٩) .
(٧) البغية (٢ / ١٣٥) .
(٨) دائرة المعارف الإسلامية (٧ / ٢٣٥) .

ذلك بأن الشيوخ الذين تلقى عنهم القراءات والعربية كانوا أكثر من غيرهم في قائمة شيوخه بالإضافة إلى ماذكرناه من غلبة الميول ووطأتها على النفس.

وبهذا يكون ابن الحاجب قد شارك في إثراء ثقافة عصره ، متأثرا باتجاهاتها الفكرية التي سادت تلك الحقبة من الزمن ، والتي يمكن أن نطلق عليها مرحلة الحفظ والتقنين لأن العلوم والمعارف قبل هذا العصر قد شهدت نضجا وعمقا وتوسعا ، فاحتاجت في هذا العصر إلى ضبط واحتواء ، وقد نشط العلماء لهذه المهمة نشاطا كبيرا ، مستخدمين قوالب الشعر وهو الأسلوب الذي أثبت جدارته في حفظ التراث (*) ، لخفة محمله وسهولة استحضاره ، وقد شمل جميع العلوم تقريبا ، وبخاصة علوم القرآن والعربية ثم توسع هذا التيار ليشمل الفنون كلها ، حتى أصبح العالم من الناس هو من يحفظ هذه المتون والألفيات . . ولا زال هذا المفهوم سائدا إلى الآن . وكفى بهذا دليلا على نجاح تلك المهمة ، رغم أنف من يزعم أنها تعقيد للعلوم وحجر على الفكر . وسيأتي بحث هذه المسألة في موضعها . .

ولا يعني هذا أنه لم تظهر في هذا العصر مؤلفات قائمة بذاتها ، بل وجدت وفيها تجديد . فللعز بن عبد السلام كتاب " قواعد الأحكام في مصالح الأنام " والإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز " وهما من أجود ما ألف في بابهما .

(*) يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " يا أيها الناس تمسكوا بديوان شعركم في جاهليتكم فإن فيه تفسير كتابكم "
راجع الموافقات للشاطبي (١ / ٥٤) .

قال ابن السبكي : " وهذان الكتابان شاهدان بإمامته وعظيم منزلته في علوم الشريعة "[1]. وللآمدي كتاب " الإحكام في أصول الأحكام " وهو أحسن ما ألف في أصول الفقه في هذا العصر، ولابن الصلاح كتاب " معرفة علوم الحديث " المشهور بمقدمة ابن الصلاح " ، وهو أجود ما ألف في بابه. وله أيضا معرفة المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال ".

ولأبي شامة " الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية . . وذيله في تراجم رجال القرنين ، السادس والسابع ، وهو فريد في مجال ما يعرف بالتاريخ السياسي أو تاريخ الدول . إلى غير ذلك من الأعمال العلمية التي شهدها هذا العصر . . إلى جانب المختصرات والشروح التي ليست في مجموعها ظاهرة مرضية ، بل كان هناك من الشروح والمختصرات ما سد حاجة التعليم والتربية التي هي لون آخر من ألوان الإبداع في هذا العصر كما ذكرنا ، ولابن الحاجب باع في هذا الميدان وجهود لا تنكر لا سيما مؤلفاته النحوية والأصولية والفقهية إلى جانب الفنون الأخرى التي خاض فيها كالقراءات والعروض والكلام ، إلا أن اشتغاله بالتدريس والتعليم كان هو الغالب عليه ، متنقلا في ذلك بين القاهرة و الكرك ودمشق وأخيرا الإسكندرية حيث كان بها أعز تلاميذه ناصر الدين بن المنير وجمهرة من المستفدين . ونالت مصنفاته قبولا تاما في عصره وبعده.

---

(١) طبقات ابن السبكي (٨/ ٢٤٧) .

ـ المبحث الثانـــي ـ
في
* آثاره ومؤلفاته ومذهبـــه *

لقد نبغ ابن الحاجب في علوم الشريعة واللغة العربية واشتهرت مؤلفاته في هذين المجالين أكثر من غيرهما ، وسأتحدث عن مؤلفاته إجمالا معتمـــدا فى ذلك على كتب التراجم وفهارس المكتبات ، وكتب التاريخ ، وأرجأت تفصيل الحديث عن مؤلفاته الأصولية إلى مبحث خاص لشدة علاقتها بموضوع البحـــث. ونظرا لشهرة

مؤلفاته النحوية أبدأ بذكرها :

١- "الكافية": وتعرف أيضا " بالمقدمة "

قال ابن خلكان : " وصنف مقدمة وجيزة في النحو" (١)

وقال ابن كثير : " وله المقدمة المشهورة في النحو" (٢)

وقال عنها بروكلمان : "إنها مختصر تعليمي في النحو ، ومخطوطاتهـــا في كل مكتبة من مكتبات العالم تقريبا ." (٣) وجاء اسمها في هديـــة العارفين بعنوان : " كافية ذوي الإرب فى معرفة كلام العرب ". (٤) وتعتبر الكافية اختصارا " لمفصل " الزمخشري. (٥) وقد طبعت طبعات كثـــيرة بلغت ستا و ثلاثين طبعة. (٦)

---

(١) وفيات (٣/ ٢٤٩) . (٢) البداية والنهاية (١٣/ ١٦٨) .

(٣) تاريخ الأدب العربـــي : (٥/ ٣٠٩) .

(٤) هدية العارفين : (١/ ٦٥٤) .

(٥) ابن كثير : (١٣/ ١٦٨)

(٦) بروكلمان (٥/ ٣٠٩)

٢- " شرح الكافية ": ذكره ابن خلكان[١] وابن كثير[٢] والسيوطي[٣] وابن فرحون[٤] وغيرهم .

وله نسخ كثيرة فى مكتبات العالم وطبع في استانبول بلا تاريخ .[٥]

وقد اعتنى العلماء بالكافية وشرحها . فبلغت شروحها مع شرح المؤلف سبعا وستين شرحا وثلاث مختصرات وخمس منظومات بالإضافة إلى الحواشي والتعليقات .[٦]

٣- " نظم الكافية ": قال ابن فرحون : " وله نظم الكافية سماه الوافيه[٧] " وقد نظمها بأمر الملك الناصر داود إبان نزوله عنده بالكرك . وقد جاء في مطلعها :-

وبعد إن هذه أرجوزة ∴ في علم الإعراب أتت وجيزة

قصدت من نظمي لها مقدمة ∴ صنفتها من قبل وهي محكمة

من أجلها سميتها بالوافية ∴ لكونها وفت بنظم الكافية

فقمت فيها واستعنت الله ∴ فكان نور سعده جلاها .[٨]

---

(١) وفيات (٣/ ٢٤٩) .

(٢) البداية والنهاية (١٣/ ١٦٨) .

(٣) البغية (٢/ ١٣٥) .

(٤) الديباج (/ ١٩٠) .

(٥) بروكلمان (٥/ ٣٠٩) .

(٦) بروكلمان (٥/ ٣٠٩-٣٢٧) .

(٧) الديباج (١٩١) .

(٨) نقلا عن بحث " أمالي ابن الحاجب " إعداد محمد عبد الدايم . رسالة دكتوراه رقم : (١١٠) في قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية بجامعة أم القرى .

ومدح فيها الملك الناصر بقوله :-

داود نجل الملك المعظم ∴ أوزعه الرحمن شكر النعم

أشار أن أنظمها بأمر ∴ فلم يسع لي دفعه بعذر (١)

ونظمها غير ابن الحاجب، حيث بلغت أربع منظومات عند بروكلمان وثلاث أخر لدى غيره (٢).

٤- "شرح الوافية نظم الكافية": حققه الدكتور موسى العليلي . طبع في مطبعة الآداب بالنجف، سنة ١٩٨١م.

٥- "الشافية": وتعرف أيضا "بالمقدمة".

قال ابن خلكان : "وأخرى مثلها في التصريف" (٣).

قال الأدفوي ، ومنها "المقدمة" في التصريف" (٤). وذكرها كل من ترجم له . وقال عنها بروكلمان : "هو كتاب تعليمي مختصر في الصرف (٥)"، ومخطوطاته لا تحصى . وطبعت أربعة عشرة طبعة (٦).

قال عنها ابن الحاجب : "وبعد فقد التمس مني من لا تسعني مخالفته أن ألحق بمقدمتي في الإعراب مقدمة في التصريف على نحوها، ومقدمة في الخط، فأجبته سائلا متضرعا أن ينفع بها كما نفع بأختها" (٧)

---

(١) نفس المرجع .

(٢) بروكلمان (٥/٣٢٧).

(٣) وفيات (٣/٢٤٨).

(٤) الطالع السعيد (٣٥٤).

(٥) بروكلمان (٥/٣٢٧).

(٦) نفس المرجع .

(٧) راجع : شرح الرضي على الشافية /بتحقيق الأساتذة : محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ، ومحمد محي الدين ، (١/١) ط: دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٧٥م.

٦- "شرح الشافية": قال ابن خلكان : " وشرح المقدمتين "[١] ،

وقال السيوطي : " وله الوافية وشرحها "[٢]

وقال ابن كثير : " وله التصريف وشرحه "[٣] ومثله عند الأدفوي[٤] وابن فرحون[٥] ،

وقد اعتنى العلماء بشرحها ، ونظمها . فقد بلغ عدد شروحها ستة وعشرين شرحا وثلاث منظومات عند بروكلمان ، وبلغت تسعة شروح وتعليقات وأربع منظومات عند غيره.[٦] وعن القيمة العلمية للمقدمتين "الكافية والشافية" وشرحيهما ،

يقول ابن فرحون : " فظهرت بركة هذين الكتابين على الطلبة "[٧] وذلك لشيوعهما وتصدرهما في قائمة الكتب المدرسية ، حيث شغلا اهتمام الدارسين والمدرسين عبر القرون السبعة الأخيرة .

٧- " الإيضاح في شرح المفصل للزمخشري" : ذكره ابن فرحون[٨] والسيوطي[٩] وقال الأدفوي : " وشرح مقدمة الزمخشري في النحو "[١٠] وهي المسمّاة " بمقدمة الأدب " أو مقدمة أدب العرب ".[١١] وطبع في جامعة بغداد بتحقيق الدكتور العليلي في جزئين .

---

(١) وفيات (٣/٢٤٨) . (٢) البغية (٢/١٣٥) .
(٣) البداية والنهاية (١٣/١٦٨) .
(٤) الطالع / ٣٥٤ . (٥) الديباج / ١٩٠ .
(٦) بروكلمان (٥/٣٢٧) . (٨،٧) الديباج / ١٩١ .
(٩) البغية (٢/١٣٥) .
(١٠) الطالع / ٣٥٤ .
(١١) هامش نفس المرجع .

٨- " تعليق في النحو": ذكره الأدفوي [١] .

٩- "شرح كتاب سيبويه" : ذكره صاحب كشف الظنون [٢] وصاحب كتاب هدية العارفين [٣] .

١٠- "المكتفي للمبتدي شرح الإيضاح لأبي على الفارسي" : ذكره صاحب هدية العارفين [٤] .

١١- "شرح المقدمة الجزولية" : ذكره بروكلمان . وقال: إن له نسخة في جامع القرويين بفاس تحت رقم : ١١٩٨ [٥] " والجزولية : نسبة إلى مؤلفها أبي موسى عيسى بن عبد العزيز بن يللبخت بن عيسى بن يوماريلي الجزولي اليزدكتني المراكشي المتوفى سنة (٦٠٧هـ) [٦]

١٢- "الأمالي" : قال عنه ابن فرحون " هو في ثلاث مجلدات في غاية الإفادة [٧] "

وقال السيوطي :" هو في النحو ، مجلد ضخم في غاية التحقيق ، بعضها على آيات وبعضها على مواضع من المفصل ومواضع من كافيته وأشياء نثرية " [٨]

وقال الأدفوي : " هو فوائد مجموعة تكلم فيها على آيات وأحاديث وكلها متقنة ". [٩]

وتتبع بروكلمان مواضيعه عبر المخطوطات التي اطلع عليها فقال [١٠] : هو أمال عن:

---

(١) نفس المرجع / ٣٥٤ .

(٢) الكشف : (٢/ ١٤٢٧) .

(٣) هدية العارفين (١/ ٦٥٤) .

(٤) نفس المرجع : (١/ ٦٥٤) .

(٥) بروكلمان (٥/ ٣٤٢، ٣٥٠) .

(٦) نفس المرجع (٥/ ٣٤٩) .

(٧) الديباج / ١٩١ .

(٨) البغية (٢/ ١٣٥) .

(٩) الطالع السعيد / ٣٥٤ .

(١٠) بروكلمان (٥/ ٣٣٣) .

- القرآن التي أملاها في دمشق سنة (٦٣١هـ) .
- عن أبيات للمتنبي وغيره من الشعراء . وقد أملى جزءا منها في دمشق سنة ٦١٧هـ .

والجزء الآخر في القاهرة سنة ٦١٢هـ.

- عن مسائل عامة ، أملاها في القاهرة في غضون سنوات ٦٠٩هـ و ٦١٠هـ ، و ٦١٣هـ و ٦١٤ هـ و ٦١٦هـ وفي دمشق ما بين سنة ٦١٧-٦١٩هـ.
- وعن مسائل نادرة وطريفة . أملاها في القاهرة سنة ٦١٣هـ ودمشق سنة ٦١٧-٦١٨هـ ، والقدس سنة ٦٢٠هـ.
- وعن الحديث ، أملاها في دمشق على فترات في سنة ٦١٧هـ و ٦٢٠ هـ ، و ٦٢٤هـ و ٦٢٥هـ .
- وعن الخلاف حول " لو ". ولهذا الكتاب نسخ مخطوطة في مكتبات العالم .(١)

وعن قيمتها العلمية يقول ابن الجزرى : " ومؤلفاته ، تنبئ عن فضله ... لاسيما أماليه التى يظهر فيها ما آتاه الله من عظم الذهن وحسن التصور ".(٢) وقد عمل عليها دراسة كانت موضوع رسالة دكتوراه في جامعة القاهرة .(٣)

---

(١) المرجع السابق (٥/٣٣٣) .

(٢) غاية النهاية (١/٥٠٩) .

(٣) توجد منها نسخة بقسم المخطوطات بالمكتبة المركزية تحت رقم : (١١٠) .

١٣-"المقصد الجليل في علم الخليل": قال الأدفوي : " وكتابه في العروض "[١] وقال السيوطي " وله في العروض قصيدة "[٢]، ومثله عند ابن فرحون.[٣] وقال ابن كثير: " وله عروض على وزن الشاطبية "[٤]. وأورده بروكلمان بهذا الإسم.[٥] جاء في مطلع هذه القصيدة قوله :-

الحمد لله ذي العرش المجيد على ∴ إلباسه من لباس فضله حللا

ثم على المصطفى الهادي صلاة فتى ∴ يرجو بها سكن الفرد وس مبتهلا

ثم على صحبه الذين فضلهم ∴ وضرب الزرع في صفاتهم مثلا

وبعد إن عروض الشعر قد صعبت ∴ نثرا فخذ نظمها تجده قد سهلا.[٦]

وتقع هذه القصيدة في مائة وواحد وسبعين بيتا ولها خمس نسخ في دار الكتب المصرية[٧]. وعليها شرح لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوي سماه " نهاية الراغب بشرح عروض ابن الحاجب "[٨] وستة شروح أخرى ذكرها بروكلمان.[٩]

١٤-"رسالة في العشر": وهي رسالة صغيرة في ثلاث ورقات في استعمال لفظة " عشر " مع أول الكلام وآخره. ذكرها بروكلمان[١٠] وغيره.

---

(١) الطالع / ٣٥٤.

(٢) البغية (٢/ ١٣٥).

(٣) الديباج / ١٩٠.

(٤) البداية والنهاية (١٣/ ١٦٨).

(٥) بروكلمان (٥/ ٣٣٢).

(٦) نقلا عن الرسالة الجامعية / ص ٢٦.

(٧) نفس المرجع.

(٨) نفس المرجع وبروكلمان (٥/ ٣٣٢).

(٩) بروكلمان (٥/ ٣٣٢).

(١٠) تاريخ الأدب العربي (٥/ ٣٣٤) ودائرة المعارف (١/ ١٢٧).

١٥- "القصيدة الموشحة بالأسماء المؤنثة" : أو القصيدة في المؤنثات السماعية وهي في الأسماء التي خلت عن إحدى علامات التأنيث ، وليس لها مذكر من جنسها ، وذكر الأغلب منها . وتقع هذه القصيدة في ثلاثة وعشرين بيتا . وطبعت عدة مرات.(١)

يقول في مطلعها :

نفسي الفداء لسائل وافاني	∴	بمسائل فاحت كروض جنان
أسماء تأنيث بغير علامة	∴	هي يافتى في عرفهم ضربان
قد كان منها مايؤنث ثم ما	∴	خيرت فيه لا ختلاف معان
أما الذي لا بد من تأنيثه	∴	ستون شبه العين والأذنان
والنفس ثم الدار ثم الدلو من	∴	أعدادها والسن والكتفان
وجهنم ثم السعير وعقرب	∴	والأرض ثم الأست والعضدان
ثم الجحيم ونارها ثم العصا	∴	والريح منها واللظى ويدان
والغول والفردوس والفلك التي	∴	في البحر تجري وهي في القرآن . . الخ ..(٢)

١٦- "إعراب بعض آيات من القرآن العظيم" : ذكره بروكلمان.(٣)

١٧- "إلى ابنه المفضل" : ذكره بروكلمان أيضا.(٤)

١٨- قال ابن فرحون : " وصنف في القراءات"(٥) وقال عبد الله المراغي : " وله سفر في فن القراءات"(٦).

---

(١) بروكلمان (٥/٣٣٤).

(٢) انظر: كتاب سفينة الراغب ودفينة المطالب " لمحمد الراغب باشا : ص ٦٧٨ ، ومابعدها . طبعة بولاق: سنة ١٢٨٢ هـ.

(٣) تاريخ الأدب العربي (٥/٣٤١).

(٤) نفس المرجع (٥/٣٣٤).

(٥) الديباج / ١٩٠.

(٦) الفتح المبين في طبقات الأصوليين (٣/٦٦) ط ، نشر محمد أمين دمج وشركاه ، بيروت - لبنان - ١٩٧٤م .

ونسب إليه بعض الباحثين(*) " تذييلا على تاريخ دمشق لابن عساكر " معتمدين في ذلك على ما أورده صاحب كشف الظنون.(١) ونسبوا إليه أيضا " كتاب : " معجم الشيوخ " وعمدتهم في ذلك نفس المرجع.(٢) وفاتهم أن صاحب المرجع المذكور كان دقيقا في نقله حينما نسب الكتاب الأول لعمر بن الحاجب " وليس لعمرو بن الحاجب وفرق بينهما .

فالأول هو عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي المكنى بأبي حفص وأبي الفتح والمعروف بابن الحاجب والمتوفى سنة (٦٣٠ هـ) وهو الذي شرع في تأليف هذا الكتاب ولم يكمله .(٣)

أما الكتاب الثاني فهو له أيضا وذكره كل من ترجم له ، وإنما جاء اللبس على هؤلاء الباحثين من حيث كون صاحب كشف الظنون أطلق " اللقب " ولم يقيده بعمر أو بعمرو عند ذكره لهذا الكتاب . وإلا فإن ابن العماد في شذراته ينقل عنه كثيرا لا سيما في الجزء الخامس وفي الصفحات : ٧٩ ، ٩٣ ، ٢٠٤ ، ٢١٢ ، ٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، وغيرها ، وصرح بأن عمر هذا " خرّج لنفسه معجما "(٤) وهو نص في رفع الأشكال .

وكذلك نجد ابن السبكي في طبقاته ، حيث يطلق لقب ابن الحاجب في مواضع عندما ينقل عنه ، الأمر الذي أوقع المحققان في نفس اللبس حيث ينسبان

---

(١) الكشف (١ / ٢٩٤) .

(٢) نفس المرجع (٢ / ١٧٣٥)

(٣) وانظر ترجمته في التكملة لوفيات النقلة : (٣ / ٣٤٦) .

(٤) شذرات الذهب (٥ / ١٣٧) .

(*) منهم الأستاذ محمد هاشم عبد الدايم في دراسته حول الأمالي لابن الحاجب والأستاذ طارق الجنابي في بحثه : ابن الحاجب النحوي ، آثاره ومذهبه ، والأستاذ موسى بناي العليلي محقق كتاب شرح الوافية نظم الكافية لابن الحاجب .

لابن الحاجب أبي عمرو عثمان موضوع هذا البحث ، كتبا في التراجم . وانظر مثلا الجزء الثامن ص : ٢٦ ٢ ١٤٢ ، ٢١٤ ، ٣٥١ والجزء الخامس ص : ١٤٢ ، وص : ٣٥١ . وقد نبهت أحد محققي الكتاب على ذلك.[١] وهو نفس الخطأ الذي وقع فيه محقق كتاب " نفح الطيب "[٢] أيضا . بينما نجد ابن الجزري ينقل عنه نقلا صحيحا . مراعيا اختلاف الأسماء والألقاب ؛[٣] نظرا لخبرته في هذا الميدان . ولعله من أجل هذا التشابه الواقع بين الأسماء والألقاب قام العلماء رحمهم الله بالتأليف في هذا الموضوع ، لرفع الإشكال الواقع في أسماء الرجال .

١٩- "جمال العرب في علم الأدب": ذكر صاحب كشف الظنون ونص على نسبته إليه بصريح الإسم.[٤]

* أما مؤلفات صاحبنا - عثمان بن عمر - في الفقه والأصول فهي :

٢٠- في الفقه : له "جامع الأمهات " هكذا ورد اسم الكتاب عند الأدفوي.[٥] وعند ابن فرحون باسم " الجامع بين الأمهات ".[٦] وكذا في معجم ابن مهدي.[٧]

---

(١) وهو الدكتور محمود محمد الطناحي المتفرغ للتحقيق في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

(٢) انظر مثلا : (٢/٦٢٦) .

(٣) غاية النهاية : (١/٥٠٩) .

(٤) كشف الظنون (١/٥٩٣) .

(٥) الطالع / ٣٥٤ .

(٦)و(٧) الديباج / ١٩٠ .

وبعضهم يسميه بالمختصر الفقهي أو الفرعي تميزا له عن مختصر الأصول،كابن كثير [١]، والسيوطي [٢]. وسيأتي الحديث عن هذا الكتاب وشروحه في مبحث مذهب ابن الحاجب في الفقه .

٢١- وأما في الأصول : فله "منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل"، وسيأتي الحديث عنه بالتفصيل في الباب الثالث ، وذكره كل من ترجم لابن الحاجب .

٢٢- "مختصر المنتهى" : قال ابن فرحون :" وصنف مختصرا في أصول الفقه ثم اختصره والمختصر الثاني هو كتاب الناس شرقا وغربا " [٣]. وذكره كل من ترجم له .

٢٣- "عيون الأدلة": ذكره بروكلمان ، وقال:إنه المختصر الثاني لكتاب المنتهى [٤].

وسيأتي الحديث عن هذه الكتب الأصولية الثلاثة في مبحث خاص .

٢٤- له كتاب في العقيدة : ذكره بروكلمان وأحصى عدد نسخه المخطوطة، وعدد شروحه اثنان [٥].

وأغفل الثالث وهو لابن السبكي [٦]. وسيأتي الحديث عن مذهبه في العقيدة في مبحث مواقفه .

---

(١) البداية (١٣/١٦٨).

(٢) البغية (٢/١٣٥).

(٣) الديباج / ١٩٠.

(٤) بروكلمان (٥/٣٣٤).

(٥) نفس المرجع (٥/٣٤١).

(٦) انظر مقدمة كتاب " التوحيد " لأبي منصور الماتريدي / م : ٢٦، تحقيق فتح الله خليف . ط: دار الشرق ، بيروت ، بدون تاريخ .

هذا ما تيسر الوقوف عليه من مؤلفاته وتحقيق ما نسب إليه .

* أما ما أثر عنه من شعر وأقوال ، فهي متفرقة في كتب السير والتراجم ، لأن ابن الحاجب لم يكن شاعرا ، وما صدر عنه لا يعدو أبياتا قليلة تفتقر إلى المقومات الشعرية لأنها تصدر عن عقل فقيه قبل صدورها عن قلب يتقد عاطفة وحماسا وهي بذلك نظم بسيط . وهذا لا يعني أنه لم يمارس النظم في الأغراض التعليمية فقد رأينا مشاركته في هذا الإتجاه الذي ساد تلك الحقبة من حياة علوم العربية . . كنظمه الكافية ونظمه في علم العروض ونظمه المؤنثات السماعية ، وإن كان في نظمه " قلاقة " كما قال السيوطي [١] .

ومما أثر عنه من الشعر ما ذكره الأدفوي عن الشيخ عبد الكريم الحلبي في تاريخه قال أنشد نا الجلال إسماعيل بن أحمد بن إسماعيل القوصي هذين البيتين عنه :

كنت إذا ما أتيت غيا ∴ أقول بعد المشيب أرشد

فصرت بعد أبيضاض شيبي ∴ أسوأ ما كنت وهو أسود [٢] .

ومثله قوله في أبيات أخر :

قد كان ظني بأن الشيب يرشدني ∴ إذا أتى فإذا غيّي به كثرا

ولست أقنط من عفو الكريم وإن ∴ أسرفت جهلا فكم عافى وكم غفرا

إن خص عفو إلهي المحسنين فمن ∴ يرجو المسيءُ ويدعو كلما عثرا [٣] .

---

(١) بغية الوعاة (٢/ ١٣٥) .

(٢) الطالع السعيد / ٣٥٥ .

(٣) نفس المرجع / ٣٥٦ ومابعدها .

وله بيتان في الإخوانيات تبدو فيهما عقلية الفقيه واضحة ، وهما مما كتبه إلى زميله وتلميذه الحافظ منصور بن سليم : يقول فيهما :

* إن غبتم صورة عن ناظري فما

زلتم حضورا على التحقيق في خلدي

* مثل الحقائق في الأذهان حاضرة

وإن ترد صورة في خارج تجد .

وله بيتان في معنييهما ، لكنه قلبهما في قافية أخرى فقال :

إن تغيبوا عن العيون فأنتم ∴ في قلوب حضوركم مستمرّ

مثل ماتثبت الحقائق في الذهـ ∴ ـن وفي خارج لها مستقر. (١)

وله أبيات يمدح فيها تلميذه ناصر الدين بن المنير فيقول :-

لقد سئمت حياتي اليوم لولا ∴ مباحث ساكن الإسكندرية

كأحمد سبط أحمد حين يأتي ∴ بكل غريبة كالعبقرية

تذكرني مباحثه زمانا ∴ وإخوانا لقيتهم سرية

زمانا كان لا يارى فيه ∴ مدرسنا وتغبطنا البرية

مضوا فكأنهم إما منام ∴ وإما صبحة أضحت عشية . (٢)

ومن جملة ما نسب إليه من الشعر ، هذان البيتان اللذان نعتهما الخوانساري بأنهما من الشعر الرائق :-

ياأهل مصر رأيت أيديكم ∴ من بسطها بالنوال منقبضة

مذ جئتكم نازلا بأرضكم ∴ أكلت كتبي كأنني أرضة . (٣)

---

(١) الطالع / ٣٥٦ . (٢) الديباج / ٧٢ .

(٣) روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات لمحمد الخوانساري (٥ / ١٨٧)

ط : مكتبة إسماعيليان - طهران . سنة ١٣٩٠ هـ.

وأورد له ابن خلكان هذين البيتين :

أي غـد مع يـد ذي حـروف ∴ طاوعت في الـروي وهي عيون

ودواة والحوت والنـون نونـا ∴ ت عصتهم وأمرهم مستبين

وهما جواب عن البيتين الملغزين :

ربما عالـج القوافـي رجـال ∴ في القوافـي فتلتوي وتلـين

طاوعتهم عين وعـين وعـين ∴ وعصتهم نون ونـون ونـون .(١)

فيعني بقوله : عين وعين وعين نحو غد ويد ودد ، فإن وزن كل منها " فع " إذ أصل غد : غدو ، ويد : يدي ودد : ددن وبقوله : نون ونون ونون : الدواة والحوت والنون الذي هو الحرف "(٢).

ويبدو أن ابن الحاجب كان مولعا بمثل هذه الألغاز ، فقد ذكر له ابن خلكان هذه الأبيات الثلاثة في أسماء قداح الميسر :

هي قـذ وتـو أم ورقيـب ∴ ثم حلس ونافس ثم مسـبل

والمعلى والوغـد ثم سـفيح ∴ ومنيح وذي الثلاثـة تهمـل

ولكل مما عداها نصـيب ∴ مثله أن تعـد أول أول(٣)

أي للقذ سهم وللتوأم سهمان ، وهكذا إلى السابع وهو المعلى فله سبعة أسهم(٤).

---

(١) وفيات (٣/٢٤٩) .

(٢) نفس المرجع .

(٣) وفيات (٣/٢٤٩) .

(٤) نقلا عن كتاب : ابن الحاجب النحوي آثاره ومذهبه ص : ٤٠ للأستاذ طارق الجنابي ، رسالة ماجستير . طبع جامعة بغداد سنة: ١٩٧٤م ، نقلا عن الكنى والألقاب لعباس القمي ، مطبعة الحيدرية - النجف ١٣٨٩-١٩٦٩م .

وربما اعتد بنفسه في مثل هذه الصناعة وغيرها فقد نقل عنه هذا البيت الذى يفتخر فيه :

لم يعرف الدهر قدري كنت به .·. وكيف يعرف قدر اللؤلؤ الصدف.(١)

هذه بعض آثاره في مناسبات مختلفه ، ولعل الزمان يكشف عن غيرها أو أحسن منها .

وعلى العموم فالرجل كان يدلي بدلوه في أية مناسبة بما تيسر من الشعر الذي تبدو عليه معالم الصنعة والتكلف .

* أما مذهبه في الفقه : فيبدو أنه وجه إليه منذ السنوات الأولى من تعليمه فابن خلكان يذكر أن ابن الحاجب اشتغل بالقاهرة في صغره بالقرآن الكريم ثم بالفقه على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه ثم بالعربية والقراءات . . "(٢)، بهذا التسلسل في عملية التحصيل . ومسألة التمذهب بمذهب فقهي معين في هذا العصر كانت من المسائل التي يتوارثها أبناء البيت الواحد عن آبائهم والآباء عن الأجداد وهكذا، إلا في القليل النادر، حيث نجد العالم يبلغ به اجتهاده إلى تخير ما يشاء من المذاهب أو يجمع بين مذهبين، وهو على أية حال لا يزال في دائرة المذاهب إلا في نوع من التحقيق والإختيار والترجيح . وسيأتي بحث هذا الموضوع في مبحث خصائص التأليف الأصولي في عصر ابن الحاجب .

والمذهب المالكي كظاهرة ثقافية واجتماعية يحللها ابن خلدون في ضوء منهجه الإستقرائي أو التاريخي ، مبينا عوامل انتشاره وتقلصه ، متتبعا إياه عبر المؤلفات التي حوته والرجال الذين قاموا على خدمته ، فيقول ،

---

(١) نفس المرجع السابق .
(٢) وفيات (٣ / ٢٤٩) .

وهو الخبير بقضايا المذهب ، وقاضي القضاة المالكية في مصر لعدة سنوات :

" وأما مذهب مالك رحمه الله تعالى فاختص بمذهبه أهل المغرب والأندلس وإن كان يوجد في غيرهم ، إلا أنهم لم يقلدوا غيره إلا في القليل لما أن رحلتهم كانت غالبا إلى الحجاز ، وهو منتهى سفرهم ، والمدينة يومئذ دار العلم . ولما صار مذهب كل إمام علما مخصوصا عند أهل مذهبه ، ولم يكن لهم سبيل إلى الإجتهاد والقياس، احتاجوا إلى تنظير المسائل في الإلحاق وتفريقها عند الإشتباه ، بعد ملكة راسخة يقتدر بها على ذلك النوع من التنظير أو التفرقة ، واتباع مذهب إمامهم فيهما ما استطاعوا . وهذه الملكة هي علم الفقه في هذا العهد .

وأهل المغرب جميعا مقلدون لمالك رحمه الله ، وكان تلاميذه افترقوا بمصر والعراق ، فكان بالعراق منهم "القاضي إسماعيل" وطبقته مثل "ابن خويز-منداد" و"ابن اللبان" ، و"القاضي أبو بكر الأبهري" و"القاضي أبو الحسين بن القصار" و"القاضي عبد الوهاب" ومن بعدهم . وكان بمصر "ابن القاسم" و"أشهب" و"ابن عبد الحكم" و"الحرث بن مسكين" وطبقتهم . ورحل من الأندلس "عبد الملك بن حبيب" فأخذ عن "ابن القاسم" وطبقته ، وبث مذهب مالك في الأندلس ودون فيه كتاب " الواضحة " ثم دون " العتبي " من تلاميذه كتاب " العتبية " .

ورحل من أفريقية "أسد بن الفرات" فكتب عن أصحاب "أبي حنيفة" أولا ثم انتقل إلى مذهب مالك ، وكتب على "ابن القاسم" في سائر أبواب الفقه ، وجاء إلى القيروان بكتابه و سمّي " الأسدية " نسبة إلى "أسد بن الفرات" ، فقرأ بها "سحنون" على أسد ، ثم ارتحل إلى الشرق و لقي "ابن القاسم" وأخذ عنه ، وعارضه بمسائل الأسدية فرجع عن كثير منها ، وكتب سحنون مسائلها ودونها

وأثبت مارجع عنه ، وكتب لأسد أن يأخذ بكتاب سحنون فأنف من ذلك .(١)
فترك الناس كتابه واتبعوا مدونة سحنون على ماكان فيها من اختلاط المسائل في الأبواب ، فكانت تسمّى " المدونة " والمختلطة ". وعكف أهل القيروان على هذه المدونة وأهل الأندلس على " الواضحة " و" العتبية ". ثم اختصر ابن أبي زيد المدونة أو المختلطة في كتابه المسمّى " بالمختصر "(٢). ولخصه أيضا " أبو سعيد البراذعي " من فقهاء القيروان في كتابه المسمّى "بالتهذيب"

---

(١) وعن تفاصيل هذه القصة يقول ابن خلكان : ".. وذكر لي بعض الفقهاء المالكية أن الشيخ جمال الدين أبا عمرو المعروف بابن الحاجب الفقيه المالكي النحوي - الآتي ذكره بعد هذا إن شاء الله تعالى ، واسمه عثمان ، قال : إن أسد بن الفرات الفقيه المالكي جاء من المغرب إلى مصر ، وقرأ على ابن القاسم وأخذ عنه المدونة ، وكانت مسودة وعاد بها إلى بلاده ، فحضر إليه سحنون وطلبها منه لينقلها ، فبخل عليه بها ، فرحل سحنون إلى ابن القاسم وأخذ عنه المدونة وقد حررها ابن القاسم ، فدخل بها إلى المغرب وعلى يده كتاب ابن القاسم إلى أسد بن الفرات يقول فيه : تقابل نسختك بنسخة سحنون ، فالذي تتفق عليه النسختان يثبت والذي يقع فيه الإختلاف فالرجوع إلى نسخة سحنون وتمحى نسخة ابن الفرات ، فهذه هي الصحيحة. فلما وقف ابن الفرات على كتاب ابن القاسم عزم على العمل به . فقال له أصحابه : إن عملت هذا صار كتاب سحنون هو الأصل وبطل كتابك ، وتكون أنت قد أخذته عن سحنون. فلم يعمل بكتاب ابن القاسم ، فلما بلغ ابن القاسم الخبر قال : اللهم لا تنفع أحدا بابن الفرات ولا بكتابه ، فهجره الناس لذلك ، وهو الآن مهجور ، وعلى كتاب سحنون يعتمد أهل القيروان".اهـ من الوفيات (٣ / ١٨١) . وهذه القصة ذكرها بألفاظ مختلفة الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في كتابه " طبقات الفقهاء" (ص : ١٥٦) ونقلها عنه القاضي عياض في المدارك (٢ / ٤٧٢) ويبدو أن ابن الحاجب حكاها بالمعنى إما عنهما أو غيرهما ، واشتهرت كثيرا ومن ثم اختصرها ابن خلدون .

(٢) يلاحظ هنا أن ابن خلدون - عفا الله عنه - لم يعب طريقه ابن أبي زيد في الإختصار ، لأنه أول من اختصر المدونة ، بينما نجده ، يلقي باللائمة =

واعتمده المشيخة من أهل إفريقية وأخذوا به وتركوا ماسواه. وكذلك اعتمد أهل الأندلس كتاب "العتبية" وهجروا ماسواها. ولم تزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع. فكتب أهل إفريقية على المدونة ماشاء الله أن يكتبوا مثل "ابن يونس" و"اللخمي" و"ابن محرز التونسي" و"ابن بشير" وأمثالهم. وكتب أهل الأندلس على "العتبية" ماشاء الله أن يكتبوا مثل "ابن رشد" وأمثاله. وجمع "ابن أبي زيد" جميع مافي الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب "النوادر"، فاشتمل على جميع أقوال المذهب، وفرع الأمهات كلها في هذا الكتاب. ونقل "ابن يونس" معظمه في كتابه على المدونة. وزخرت بحار المذهب المالكي في الأفقين إلى انقراض دولة قرطبة والقيروان. ثم تمسك بهما أهل المغرب بعد ذلك، إلى أن جاء كتاب "أبي عمرو بن الحاجب"، لخص فيه طرق أهل المذهب في كل باب وتعديد أقوالهم في كل مسألة، فجاء كالبرنامج للمذهب. وكانت الطريقة المالكية بقيت في مصر من لدن "الحرث بن مسكين" و"ابن المبشر" و"ابن اللهيث" و"ابن رشيق" و"ابن شاش"، وكانت بالإسكندرية في بني عوف وبني سند وابن عطا الله. ولم أدر عمن أخذها أبو عمرو بن الحاجب،(١) لكنه جاء بعد انقراض دولة العبيديين وذهاب فقه شيعة أهل

= على ابن الحاجب ويتهمه بأنه عقد العلوم باختصاراته، في حين يصف مختصره بالبرنامج! وسيأتي الحديث عن موقفه من الإختصار في الباب الثاني.

(١) عجيب وغريب تساؤل ابن خلدون هذا. فسند ابن الحاجب في الفقه مشهور ومدون في الكتب.. فهو أخذ الفقه عن أبي الحسن الأبياري وعليه اعتماده - كما رأينا في مبحث شيوخه - وهو أخذه عن أبي الطاهر بن عوف وهذا أخذه عن أبي بكر الطرطوشي وهذا أخذه عن أبي الوليد الباجي وهو أخذه عن جماعة منهم أبي الأصبح بن شاكر وهذا أخذه عن جماعة وهكذا إلى آخر السند.. وانظر مثلا كتاب حسن المحاضرة للسيوطي: فصل ذكر من كان بمصر من الفقهاء المالكية (١/٤٤٦) وراجع شجرة النور/١٦٧ وغيرها من الكتب. ويبدو أن المسألة كانت واضحة في ذهن ابن خلدون إلا أنه كان يجد في =

البيت وظهور فقهاء السنة الشافعية والمالكية . ولما جاء كتابه إلى المغرب آخر المائة السابعة ، عكف عليه الكثير من طلبة المغرب وخصوصا أهل بجاية، لما كان كبير مشيختهم "أبو علي ناصر الزواوي" هو الذي جلبه إلى المغرب، فإنه كان قرأ على أصحابه بمصر ونسخ مختصره ذلك فجاء به وانتشر بقطر بجاية في تلميذه ، ومنهم انتقل إلى سائر الأمصار المغربية . وطلبة الفقه بالمغرب لهذا العهد يتداولون قراءته ويتدارسونه لما يؤثر عن "الشيخ ناصر الدين" من الترغيب فيه. وقد شرحه جماعة من شيوخهم "كابن عبد السلام" "وابن راشد" "وابن هارون" وكلهم من مشيخة أهل تونس. وسابق حلبتهم في الإجادة في ذلك "ابن عبد السلام"،وهم مع ذلك يتعاهدون كتاب "التهذيب" في دروسهم " والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم»(١) ا . هـ

هذا تلخيص رائع من ابن خلدون و رصد لحركة سير المذهب المالكي ، ورأينا من خلاله مدى إسهام ابن الحاجب في إثراء الثروة الفقهية للمذهب، حيث جاء كتابه " كالبرنامج " بعد أن أوشكت الطريقة المالكية في مصر على الإنقراض ، ولا شك أن عمله هذا يعد من مهمات الأعمال ومن مفاخر أهل المذهب ، حيث لخص لهم المذهب وطرقه وأتوا له في كتاب واحد.(٢)

وليس غريبا من ابن الحاجب الذى يقول عنه أبو شامة :"كان متقنا لمذهب مالك بن أنس رحمه الله".(٣)

= نفسه شيئا نحو ابن الحاجب الكردي . . وسيأتي بيان ذلك في الباب الثاني .

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون / ٤١٥-٤١٧ . طبعة الشعب .

(٢) وهو أمر لا يستهان به من حيث جمع المادة وتنسيقها وصياغتها مما يؤيد نظرية التقنين التي امتاز بها عصر ابن الحاجب .

(٣) الذيل / ١٨٢ .

ويقول ابن السبكي : " كان ابن الحاجب من أبرز فقهاء مصر والشام في العصر الأيوبي ، تفقه على مذهب الإمام مالك وتعمق فيه وفهمه واستوعبه حتى نبغ ، وبلغ فيه مبلغا عظيما ، وصار رأسا عند المالكية بل شيخ المالكية في عصره ".[(١)] وما يشهد هؤلاء إلا على ما حققوه وخبروه . ولعل شهرة ابن الحاجب الفقيه أتت بسبب كتابه " الجامع بين الأمهات " الذي يقول عنه كمال الدين الزملكاني : " ليس للشافعية مثل مختصر ابن الحاجب للمالكية "[(٢)] وينقل والد ابن فرحون عن أحدهم في التعليق على هذا القول :" ما أحسن هذه الشهادة من إمام من أئمة الشافعية ".[(٣)] وقد تقدم الحديث عن اسم الكتاب في مبحث مؤلفاته إجمالا .

أما عن مصادر الكتاب ومادته الفقهية ، فقد روى المقري عن جده عن الشيخ أبي زيد عبد الرحمن قال : سمعته يقول : إن ابن الحاجب ألف كتابه الفقهي من ستين ديوانا . وحفظت من وجادة أنه ذكر عند أبي عبد الله ابن قطرال المراكشي أن ابن الحاجب اختصر " الجواهر " فقال : ذكر هذا لأبي عمرو حين فرغ منه فقال :" بل ابن شاش اختصر كتابي " ،

قال ابن قطرال : وهو أعلم بصناعة التأليف من ابن شاش ، والإنصاف أنه لا يخرج عنه وعن ابن بشير إلا في الشيء اليسير ، فهما أصلاه ومعتمداه ولا شك أن لهزيادات وتصرفات تنبيء عن رسوخ قدمه وبعد مداه ".[(٤)] وهو

---

(١) طبقات ابن السبكي (٣٦٥/٣) .

(٢)و(٣) الديباج / ١٩٠ .

(٤) نفح الطيب (٢٢١/٥) .

رأي ابن كثير أيضا حيث يقول : " ومختصره في الفقه من أحسن المختصرات ، انتظم فيه فوائد ابن شاش ".(١)

وقال بروكلمان : " مختصر الفروع أو جامع الأمهات ، ألفه بالإعتماد على جواهر ابن شاش ، وزيادات من الكتب المختلفة ".(٢)

* وعن القيمة العلمية للكتاب يحدثنا ابن دقيق العيد(*) عن مدى الجهد الذي يبذله المصنفون عامة في كل تصنيف حيث " أن المرء يتعب أفكاره ويكد ليله ونهاره " ، وفي النهاية يقوم الحساد بتقبيح ذلك العمل والتقليل من شأنه ويضرب لذلك مثلا فيقول في خطبة شرحه للكتاب : " حتى إن الكتاب الذي صنفه الإمام العلامة الأفضل أبو عمرو عثمان بن عمر ابن أبي بكر الدويني الأصل الصعيدي المولد ، المعروف بابن الحاجب رحمه الله ، وسمّاه : " الجامع بين الأمهات " أتى فيه بالعجب العجاب ،(٣) ودعا قصي الإجادة فكان المجاب ، وراض عصي المراد فزال شماسه وانجاب ، وأبدى ما حقه أن تصرف أعنة الشكر إليه ، وتلقى مقاليد الإستحسان بين يديه ، وأن يبالغ في استحسانه ، ويشكر نفحات خاطره ونفثات لسانه ، فإنه رحمه الله تيسرت له البلاغة ، فتفيأ ظلها الظليل ، وتفجرت ينابيع الحكمة فكان خاطره ببطن المسيل ، وقرب المرمى فخفف الحمل الثقيل ، وقام بوظيفة الإيجاز فناداه لسان الإنصاف :

---

(١) البداية والنهاية (١٣/١٦٨) .

(٢) تاريخ الأدب العربي (٥/٣٤٠) .

(٣) وفي تطريز الديباج عن ابن راشد قال : كان ابن دقيق العيد يدرس مختصر ابن الحاجب ويثني عليه كثيرا ، ويقول إنه احتوى على أربعين ألف مسألة ". هامش الديباج / ٢٣٥ .

(*) انظر ترجمته في الديباج / ٣٢٤ .

ماعلى المحسنين من سبيل " . ثم أخذ في تقرير الرأي الذي أبداه في أول الخطبة من كون عدم خلو أي مصنف من الذم والإنتقاص فقال : " ومع ذلك فلم يعْدَم الذامَّ حسناؤه ، ولا روعي اجتهاده في خدمة العلم واعتناؤه ، بل أُنحي على مقاصده فذُمّت أنحاؤه ، وقصد أن يستكفأ من الإحسان صحيفته وإناءه ، فتارة يعاب لفظه بالتعقيد ، وطورا يقال : لقد رمى المعنى من أمد بعيد ، ومرة ينسب إلى السهو والغلط وأخرى رجح غير المشهور". ثم أخذ يدافع عنه فقال : " وذلك معدود من السقط ، وجعل ذلك ذريعة إلى التنفير عن كتابه والتزهيد فيه ، والغض ممن يتبع أثر سلوكه ويقتفيه ، وهذا عندنا من الجور البين ، والطريق الذي سلوك سواه والعدول عنه متعين" (١). ثم شرع في الرد على هذه الإعتراضات التي لم تعجب بعض المتأخرين من الأدباء ، (٢) وربما نازعوا في صحة القول بأن ابن دقيق العيد كان من مجددي القرن السابع لا لشيء إلا لأنه انتصر لمثل مختصر ابن الحاجب . وسيأتي مناقشة ذلك في الباب الثاني .

كان هذا عن بعض قيمة الكتاب التي أوردها ابن دقيق العيد في خطبة شرحه له ، والذي يبدو أنه لم يتمه ، مما جعل ابن فرحون يقول : " وقد بالغ الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد رحمه الله تعالى وهو أحد أئمة الشافعية في مدح هذا الكتاب في أول شرحه له وكان قد شرع في شرحه على طريقة حسنة من البسط والإيضاح والتنقيح وخلاف المذهب

---

(١) انظر خطبة الكتاب بكمالها وتمامها في طبقات ابن السبكي (٩ / ٢٣١-٢٤٤)

(٢) هو الكاتب عبد المتعال الصعيدي وأنصار فكرته .

واللغة العربية والأصول [١] ، فلو تم هذا الشرح لبلغ به المالكية غاية المأمول [٢] ".

أما الشروح الأخرى للكتاب ، فقد ذكر له بروكلمان ثلاثة شروح وعند التأمل تبين أنهما شرحان فقط :

الأول : " التوضيح وهو لخليل بن إسحاق الجندي [(*)١] وذكر له نسخا مخطوطة كثيرة وأشار إلى أماكن وجودها .

الثاني : هو شرح لمحمد بن عبد السلام الهواري [(*)٢] وذكر نسخه المخطوطة وأماكن وجودها .

الثالث: الذي اعتبره بروكلمان شرحا ، فهو في ذكر تراجم رجال الكتاب [٣] ، وليس بشرح .

---

(١) قال ابن دقيق العيد في خطبة شرحه للكتاب : " فاستخرت الله تعالى في وضع هذا الشرح ، قاصدا فيه لعشرة أمور :

١- التعرض لبسط ألفاظه المقفلة . ٢- تفسير ألفاظه الغريبة واللغوية .

٣- أنسب الأقوال المهملة إلى أربابها . ٤- أراعي في المسائل المذهبية التوجيه والتعليل . ٥ - أحكم من صناعة الحديث ما أورده . ٦- تحري النقل عن أصحاب المذاهب أو كتب أصحابهم . ٧- أذكر في المسائل الخلافيه المعروفة بمسائل الطريقة مواد أصل الإجتهاد .

٨- التزام الموضوعية في الترجيح وعدم التحيز .

٩- الإكتفاء بالفروع ، التي أوردها المصنف والعناية بشرحها .

١٠- ذكر الإستشكالات مع التنبيه على مواطن التحقيق لتدريب الباحث على الفهم . " اهـ ملخصا من خطبة شرحه .

وانظر الطبقات الكبرى لابن السبكي (٩ / ٢٣٨-٢٤٣) .

(٢) الديباج / ١٩٠ ، ونقل عن أحدهم أنه بلغه أن الشيخ ابن دقيق العيد وصل في الشرح إلى كتاب الحج ". نفس المرجع / ٣٢٥ .

(٣) تاريخ الأدب العربي (٥/ ٣٤١) .

(*)(١) انظر ترجمته في الديباج / ١١٥ .

(*)(٢) انظر ترجمته في الديباج / ٣٣٦ ، وشجرة النور / ٢١٠ .

واستغربت لأمر بروكلمان الذي لم يحص سوى هذين الشرحين على الرغم من كثرة اطلاعه في فهارس المكتبات العالمية ! ولقد تتبعت شروح الكتاب في كتب التراجم فبلغت نحوا من ثلاثة وأربعين مابين شرح وتعليق ماعدا شرح ابن دقيق العيد الذي سبق النقل عنه والشرحين اللذين أوردهما بروكلمان والكتاب الثالث الذي أورده معهما كشرح . وها أنا أورد هذه الشروح مرتبة حسب وفيات أصحابها ، لعلها تكون عونا لمن يريد أن يكتب عن ابن الحاجب الفقيه ، ولاعتقادي الشبه الجازم بأن هذه الشروح إن لم تكن كلها فمعظمها موجود ومخطوط في دول المغرب العربى ، حيث كان يعيش معظم هؤلاء الشراح ، ولعل الزمن يكشف عن كثير منها". ثم أنني لم أجد أحدا فيما وقفت عليه من الفهارس ، تعرض لجمعها وكان ظني ببروكلمان أن يتعرض لها ولكنه كغيره حفظ شيئا وغابت عنه أشياء . . وإليك هذا الجهد الناقص : . . فيقال أن أول من شرحه :

١- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد القفصي ، ت :(٧٣٦هـ) وسمّاه : الشهاب الثاقب في شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي " راجع نيل الإبتهاج / ٢٣٥ ، وشجرة النور / ٢٠٧ ، والديباج / ٣٣٤ .

٢- أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد القيسي الصفاقسي (ت: ٧٤٣هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي وتقييدات . راجع شجرة النور / ٢٠٩ ، ونيل الإبتهاج / ٣٩ .

٣- أبو الروح عيسى بن مسعود المنكلاتي (ت ٧٤٣هـ) له شرح على المختصر الفرعي بلغ فيه إلى باب الصيد في سبع مجلدات. راجع الديباج / ١٨٢ ، ومابعدها ، وشجرة النور / ٢١٩ .

٤- أبو عبد الله محمد بن يحيى الباهي (ت: ٧٤٣هـ) له إملاء عجيب على مختصر ابن الحاجب الفرعي ، راجع شجرة النور / ٢١٠ .

٥- أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن الإمام التنسي (ت: ٧٤٣هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي. راجع شجرة النور / ٢١٩، والديباج / ١٥٢.

٦- أبو عبد الله محمد بن هارون الكنائي التونسي (ت: ٧٥٠هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي. راجع شجرة النور / ٢١١.

٧- أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد القرشي التلمساني الشهير بالمقّري (ت: ٧٥٦هـ) له حاشية بديعة على مختصر ابن الحاجب الفرعي. راجع شجرة النور / ٢٣٢.

٨- أبو العباس أحمد بن إدريس البجائي (ت: بعد سنة ٧٦٠هـ). له شرح على مختصر ابن الحاجب نقل عنه الناس. راجع نيل الإبتهاج / ٧١، شجرة النور / ٢٣٣، والديباج / ٨١.

٩- شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن عسكر البغدادي (ت ٧٦٧هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي. راجع الديباج / ٣٣٣، وشجرة النور / ٢٢٢.

١٠- محمد بن الحسن بن محمد المالقي (ت: ٧٧١هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي انتفع به الطلبة. راجع نيل الإبتهاج / ٢٦٦.

١١- محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق الشهير بالخطيب وبالجد ابن مرزوق (ت: ٧٨١هـ) له شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي سماه: إزالة الحاجب لفروع ابن الحاجب... راجع الديباج / ٣٠٥-٣٠٩ ونيل الإبتهاج / ٢٧٠، وشجرة النور / ٢٣٦.

١٢- أبو العباس أحمد بن عمر بن هلال الربعي (ت: ٧٩٥هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفقهي في ثمانية أسفار كبار وكان قد شرحه شرحا مطولا ثم تركه فلم يكمله لطوله. راجع الديباج / ٨٢، وشجرة النور / ٢٢٤.

١٣- إبراهيم بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن فرحون برهان الدين، صاحب الديباج، (ت: ٧٩٩هـ) شرح مختصر ابن الحاجب الفقهي سمّاه: "تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات". قال عنه بابا التنبكتي: كتاب مفيد غاية جمع فيه كلام ابن عبد السلام وابن راشد وابن هارون وخليل وغيرهم من الشراح .. في ثمانية أسفار. وله أيضا كشف انتقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب، مقدمة من عرفها سهل عليه مشكلات الكتاب".

راجع نيل الإبتهاج / ٣١، وشجرة النور / ٢٢٢.

١٤- أحمد بن محمد بن عطاء الله بن عوض الزبيري الإسكندري المشهور بابن التَّنَسي (ت: ٨٠١هـ) له تعليق على مختصر ابن الحاجب الفرعي.

راجع نيل الإبتهاج / ٧٥ وشجرة النور / ٢٢٤.

١٥- أبو عبد الله محمد بن علي بن قاسم بن علي بن علاق (ت: ٨٠٦هـ) له شرح مطول على مختصر ابن الحاجب الفرعي في عدة أسفار. راجع نيل الإبتهاج / ٢٨٢، وشجرة النور / ٢٤٧.

١٦- محمد بن عبد الرحمن الحسني الفاسي رضي الدين أبو حامد (ت: ٨٢٤هـ) له تعليق على ابن الحاجب الفرعي بيّن فيه الراجح مما فيه الخلاف سمّاه "أداء الواجب في إصلاح ابن الحاجب" راجع نيل الإبتهاج / ٢٩٠.

١٧- محمد بن أحمد الخطيب محمد بن مرزوق الشهير بابن الخطيب (ت: ٨٤٢هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي. راجع شجرة النور (٢٥٣).

١٨- محمد بن أحمد بن عثمان بن نعيم بن محمد بن حسن بن غنائم بن مقدم (بكسر الميم) (ت: ٨٤٢هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي سمّاه "توضيح المعقول وتخريج المنقول من فرعي ابن الحاجب" راجع نيل الإبتهاج / ٣٠٠.

١٩- محمد بن محمد بن محمد بن أحمد شمس الدين أبو ياسر (ت : ٨٤٤هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي على سبيل الإختصار . راجع نيل الابتهاج / ٣٠٥ .

٢٠- أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن عوف عرف بابن زاغو التلمساني (ت: ٨٤٥هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي . راجع شجرة النور / ٢٥٤ .

٢١- أبو حفص عمر بن الشيخ محمد التلمساني التونسي (ت: ٨٤٧هـ) له شرح عظيم على ابن الحاجب الفرعي في غاية التحقيق والحسن . راجع شجرة النور / ٢٤٥ .

٢٢- أبو القاسم محمد بن محمد بن علي النويري (ت: ٨٥٧هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي سماه " بغية الطالب . ." راجع شجرة النور / ٢٤٣ .

٢٣- إبراهيم بن أحمد القاضي برهان الدين الأبوذري الأزهري المصري (ت: ٨٥٩هـ) له شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي . راجع نيل الإبتهاج / ٥٧ .

٢٤- أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الله القلشاني (ت: ٨٦٣هـ) له شرح على ابن الحاجب الفرعي في سبعة أسفار . انظر شجرة النور : ٢٥٨ .

٢٥- أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي الجزائري (ت: ٨٧٥هـ) له شرح ابن الحاجب الفرعي في جزئين . راجع شجرة النور / ٢٦٤ .

٢٦- أبو سالم إبراهيم بن أبي الفضل العقباني التلمساني (ت: ٨٨٠هـ) له تعليق على ابن الحاجب الفرعي . راجع شجرة النور / ٢٦٥ .

٢٧- أبو الحسن على بن محمد البسيطي القرشي المشهور بالقلصادي (ت: ٨٩١هـ)
له شرح على ابن الحاجب الفرعي . راجع شجرة النور/ ٢٦١ .

٢٨- عمر بن محمد بن عبد الله الباجي ثم التونسي عرف بالقلشاني (ت: ٨٩٢هـ)
له شرح عظيم على ابن الحاجب الفرعي في غاية الحسن والإستيفاء والجمع
مع تحقيق بالغ ، ينقل كلام ابن عبد السلام ويذيله بكلام غيره من الشراح
ويطرزه بنقل كلام فحول المذهب . راجع نيل الإبتهاج /١٩٦ .

٢٩- أبو عبد الله محمد بن إبراهيم التريكي التونسي (ت: ٨٩٤هـ) له شرح على
مختصر ابن الحاجب . راجع شجرة النور/ ٢٦٠ ويبدو أنه في الأصول
والله أعلم.(١)

٣٠- أبو عبد الله محمد بن يوسف الحسني السنوسي (ت: ٨٩٥هـ)له تعليق على
فرعي ابن الحاجب . راجع شجرة النور / ٢٦٦ .

٣١- أبو عبد الله محمد بن عبد الجليل التنسي (ت: ٨٩٩هـ) له تعليق على
فرعي ابن الحاجب . راجع شجرة النور / ٢٦٧ .

٣٢- يوسف التيفاتي الجزولي أبو الحجاج (ت: قرب ٩٠٠هـ) له شرح
على ابن الحاجب الفرعي في سفرين . راجع نيل الإبتهاج /٣٥٤ .

٣٣- أبو عبد الله محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني (ت : ٩٠٩هـ) له
شرح بيوع الآجال من مختصر ابن الحاجب الفرعي . راجع شجرة النور/ ٢٧٤ .

---

(١) لأن صاحب شجرة النور ذكر له شرحا على جمل الخونجي (وهو فى المنطق)
وله شرح الشمسية (وهو في المنطق) ثم عطف شرح مختصر ابن الحاجب.
ويحتمل أنه المختصر الأصولي لأنه في نفس الصناعة تقريبا لا سيما المقدمة.

٣٤- أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي التلمساني (ت : ٩١٤هـ) له شرح على ابن الحاجب الفرعي في أربعة أسفار. راجع نيل الإبتهاج / ١٨٩، وشجرة النور / ٢٧٤.

٣٥- أبو عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي (ت: ٩٤٢هـ) له شرح ابن الحاجب الفرعي. راجع شجرة النور / ٢٧٢.

٣٦- أبو عبد الله محمد بن محمد الحطاب المكي (ت: ٩٥٤هـ) له تعليق على فرعي ابن الحاجب يتضمن ما أطلقه من الخلاف والتنبيه على ما خالف فيه المشهور والمذهب وصل فيه إلى سنن الصلاة. راجع نيل الإبتهاج / ٣٣٨ وشجرة النور / ٢٧٠.

٣٧- أبو مالك عبد الواحد ابن الشيخ أبي العباس أحمد الونشريسي الفاسي (ت: ٩٥٥هـ) له شرح على ابن الحاجب الفرعي في أربعة أسفار. راجع شجرة النور / ٢٨٢.

٣٨- محمد بن يحيى بن عمر بن أحمد بن يونس المصري بدر الدين القرافي (ت: ١٠٠٩هـ) له تعليق على أوائل ابن الحاجب الفرعي. راجع نيل الإبتهاج / ٣٤٢، وشجرة النور / ٢٨٨.

٣٩- أبو العباس الحارثي ابن الشيخ أبي بكر الدلائي (ت: ١٠٥٠هـ) له شرح على مختصر ابن الحاجب. راجع شجرة النور / ٣٠١.

٤٠- بركات الباروني الجزائري يكنى أبا الخير (ت : ؟) له شرح على ابن الحاجب الفرعي في سبعة أسفار. نيل الإبتهاج / ١٠٠

٤١- محمد بن سعيد بن عثمان بن سعيد الصنهاجي الهنائي الزموري المشهور بانقشابو (ت: ؟)له شرح على فرعي ابن الحاجب سماه : "معتمد الناجب في إيضاح مبهمات ابن الحاجب" في ثلاثة أسفار. راجع نيل الإبتهاج / ٢٧١.

٤٢- محمد بن عبد السلام بن إسحاق بن أحمد الآمدي (ت: ؟) له كتاب: "تنبيه الطالب لفهم لغات ابن الحاجب" بيّن فيه الألفاظ الواقعة في فرعي ابن الحاجب .

قال عنه التنبكتي : حسن مفيد . انظر نيل الإبتهاج / ٢٩٠ .

٤٣- محمد بن محمد بن حسن اليحصبي البروني التلمساني (ت: ؟) له شرح على فرعي ابن الحاجب .

قال عنه ابن فرحون : قارب إكماله . راجع الديباج / ٣٤٠ .

كانت هذه أهم الأعمال العلمية التي تتابعت على كتاب " الجامع بين الأمهات" وربما كان المغاربة هم أكثر الناس عناية به لأسباب كثيرة منها ماذكره ابن خلدون (*) في النص الذي سبق نقله عنه ومنها كونه جامعا لأقوال المذهب وكثرة مسائله التي ربما أربت على الأربعين ألف مسألة ، حتى أن القاضي أبي عبد الله محمد ابن الشيخ أبي يوسف يعقوب الزواوي كان يقول : من عرف ابن الحاجب أقرأ به المدونة قال : وأنا أقرأ به المدونة ".(١) وكان المقري يشبه كتاب " عمل طب لمن حب " لابن الخطيب بأن منزلته في الصناعة الطبية بمنزلة كتاب أبي عمرو بن الحاجب المختصر في الطريقة الفقهية ».(٢) !

أما عن منهج ابن الحاجب الفقهي فهو موضوع آخر يحتاج إلى بحث آخر وهو إن شاء الله في النية إن كان في العمر بقية . .

---

(١) نفح الطيب (٥/ ٢٥٠) .

(٢) نفس المرجع (٧/ ٩٨) .

(*) ص : ١٠٥ .

ـ المبحث الثالث ـ
في
* مواقفه وأخلاقه ووفاته *

* أما مواقفه : فقد جرت عادة الكتاب الذين يبحثون في مجال دراسة الأعلام أن يلتمسوا في كتب التاريخ والتراجم ، من النصوص والآثار التي يمكن أن تعطي الصورة الكاملة والمشرقة لذلك العَلَم المدروس، ويسمونها مواقف.وغالبا مايقصدون بها الجانب الإيجابي من حياة الشخص سواء في خاصة نفسه أو تجاه غيره ، وربما حصرها بعضهم في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتباره المجال الأرحب للتعبير عن فعالية النفس وشعورها بالمسؤولية أمام الحق والخلق • ويصفها بعضهم بالدفاع عن المبادئ ويصفون صاحبها بألقاب تختلف باختلاف المفاهيم والأوضاع؛ فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعبة من شعب الإيمان وفرض على الكفاية عند أهل الإيمان ، يقوم به المؤمن احتسابا وطلبا للثواب من الله. وعند غيرهم يسمى هذا العمل ثورة ونضالا . . إلى آخر الألقاب التي يطلقونها حتى إذا مات ذلك الشخص وهو ينادي بفكرة ما أو يشتغل بفن من الفنون سمّي شهيدا ونصب لهتمثال تخليدا لذكراه !! وانقلبت المفاهيم وأصبح المنكر معروفا والمعروف منكرا والإلتزام بأوامر الشرع تطرفا والغض عن محارم الله كبتا يخشى على صاحبه من المرض والعقد النفسية . . إلى آخر الصيحات التي يطلقها دعاة التطور والتقدم . . " والله من ورائهم محيط " وكفى به بذنوب عباده خبيرا .

ونعود إلى مواقف ابن الحاجب في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لنقرأ في كتب التراجم : " أن ابن الحاجب كان محبا للشيخ عز الدين ابن عبد السلام ، وأن ابن عبد السلام حين حبس بسبب إنكاره على السلطان ، دخل معه الحبس موافقة ومراعاة ، ولعل انتقاله إلى مصر كان بسبب انتقال الشيخ ابن عبد السلام وفيهما أنهما اجتمعا في الإنكار "(١).

ويوضح ابن السبكي حقيقة الموقف فيقول : " استمر الشيخ ابن عبد السلام (عز الدين) بدمشق إلى أثناء أيام الصالح إسماعيل المعروف بأبي الخيش، فاستعان أبو الخيش بالفرنج وأعطاهم مدينة "صيدا" وقلعة "الشقيف" ، فأنكر عليه الشيخ عز الدين ، وترك الدعاء له في الخطبة ، واكتفى بختم خطبته بهذا الدعاء " اللهم أبرم لهذه الأمة أمرا رشدا تعز فيه وليك ، وتذل به عدوك ، ويعمل فيه بطاعتك وينهى فيه عن معصيتك " ، وساعده في ذلك الشيخ أبو عمرو بن الحاجب المالكي ، فغضب السلطان منهما ، فخرجا إلى الديار المصرية "(٢)، " فسار أبو عمرو إلى الناصر داود صاحب الكرك فأكرمه ، وسار ابن عبد السلام إلى الملك الصالح أيوب بن الكامل صاحب مصر فأكرمه "(٣). وكان خروجهما من دمشق سنة ثمان وعشرين وستمائة "(٤). وهكذا تظهر مشاركة ابن الحاجب لزميله عز الدين في الوقوف أمام الطغيان لا يخافان في الله لومة لائم، متحملان نتائج فعلهما ، صابران محتسبان . . والذي يلاحظ على هذه الحادثة التي قام بها الشيخان في الإنكار على السلطان ، أن المعاشرة

---

(١) شذرات الذهب (٥ / ٢٣٤) .

(٢) طبقات ابن السبكي (٨ / ٢١٠) .

(٣) البداية والنهاية (١٣ / ٢٣٦) .

(٤) الذيل على الروضتين / ١٨٢ .

وطول الصحبة كفيلان بالكشف عن كنوز الرجال ومعادنهم . . ومن ثم قيل في المثل :" قل لي من تعاشر أقل لك من أنت " وأحسن منه قوله صلى الله عليه وسلم :" الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل " وقوله أيضا : " الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف وماتناكر منها اختلف ، رواهما أبو داود . (١) وهذه الحقيقة نجدها مجسدة في تآلف ابن الحاجب مع صديقه وخليله العز بن عبد السلام ، ولا نسأل عن ابن الحاجب ونسأل عن قرينه ، (٢) الذي اجتمع به رسول السلطان وشرع في مسايسته وملاينته ، ثم قال له :" بينك وبين أن تعود إلى مناصبك وماكنت عليه وزيادة ، أن تنكسر للسلطان وتقبل يده لا غير ، فقال له : والله يامسكين ، ماأرضاه أن يقبل يدي فضلا أن أقبل يده ، ياقوم أنتم في واد وأنا في واد ، والحمد لله الذي عافاني مما ابتلاكم به " ، فقال : إذن فقد أمر الملك باعتقالك ، فقال : افعلوا مابدا لكم " فاعتقله في خيمة إلى جانب خيمة الملك ، (٣) فبقي في الإعتقال راضيا بقضاء الله ، صابرا محتسبا للأجر ، شاغلا وقته في قراءة القرآن وذكر الله ، وكان الملك يسمعه ، فقال يوما للإفرنج :" تسمعون هذا الشيخ الذي يقرأ القرآن ؟ قالوا : نعم . قال :" هذا أكبر قسوس المسلمين ، وقد حبسته لإنكاره عليّ تسليمي لكم حصون المسلمين ، وعزلته عن الخطابة بدمشق وعن

---

(١) راجع سنن أبي داود (٤/٢٥٩ ، ٢٦٠) ط . دار الفكر بمراجعة الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد .

(٢) من قول بعضهم :[لا تسأل عن المسيء واسأل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي] .

(٣) وعند ابن كثير : " فاعتقلهما مدة ثم أطلقها وألزمهما منازلهما ". البداية والنهاية (١٣/١٤٨) .

مناصبه ثم أخرجته فجاء إلى القدس ، وقد جددت حبسه واعتقاله لأجلكم .
فقالت له ملوك الإفرنج :" لو كان هذا قسيسنا لغسلنا رجليه وشربنا مرقتها "(١) !
وهكذا نجد ابن الحاجب الذي ألهم أخذ العلم عن الشيوخ المحققين ، قد ألهم أيضا اختيار الأصحاب لتكتمل الشخصية علما وعملا . . وذلك هو التوازن الذي يعز وجوده ويخلد ذكر صاحبه ، والله يزكي من يشاء .
كان هذا عن الموقف الأول الذي وقفه ابن الحاجب مع زميله العز بن عبد السلام ، والذي كانت نتيجته خروجهما من مصر بسبب ما يسميه أبو شامة " تغير الوقت عليهما "(٢) .

أما الموقف الثاني الذي ذكرته كتب التراجم لابن الحاجب فهو مع نفس الشيخ عز الدين ، لكن في مجال آخر وتحت ظروف أملتها الإتجاهات الفكرية السائدة في ذلك العصر ، ولكي تكتمل الصورة عن الحياة العلمية في عصر ابن الحاجب ،والتي كنا قد تحدثنا عنها في الفصل الأول ، أرجأنا هذا الجانب الهام منها لشدة اتصاله بهذا المبحث ،الذي يرتبط ارتباطا مباشرا بموقف ابن الحاجب هذا ، والناشئ عن اتباعه لمذهب الأشعري في العقيدة ، " ذلك المذهب الذي مال إليه جماعة وعولوا عليه منهم القاضي الباقلاني وابن فورك وأبو إسحاق الإسفرايني وأبو إسحاق الشيرازي وأبو حامد الغزالي والإمام فخر الدين الرازي وغيرهم ممن يطول ذكرهم ، نصروا هذا المذهب وناظروا عليه وجادلوا واستدلوا له في مصنفات لا تكاد تحصر ، فانتشر مذهب الأشعري في العراق من نحو سنة ٣٨٠ هـ وانتقل منه إلى الشام .

---

(١) طبقات ابن السبكي (٨/ ٢٤٤) .

(٢) الذيل / ١٨٢ . وليس تغير الجو كما زعم بعضهم حيث ذهب إلى أن ذلك راجع إلى اختلاف الجو بين دمشق الباردة وبين القاهرة أو الإسكندرية ذات الجو الرطب !! وهذا فهم بعيد عن اصطلاح العلماء في مثل هذه المواقف .

فلما ملك السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب ديار مصر ، كان هو وقاضيه الفاضل على هذا المذهب ، فنشأ عليه منذ كانا في خدمة السلطان نور الدين بدمشق ، وحفظ صلاح الدين في صباه عقيدة ألفها له قطب الدين مسعود النيسابوري ، وصار يحفظها صغار أولاده ، فلذلك عقدوا الخناصر وشدوا البنان على مذهب الأشعري وحملوا في أيام دولتهم كافة الناس على التزامه ، فتمادى الحال على ذلك جميع أيام الملوك من بني أيوب. " [١].

وكثيرا ما كانت المناظرات تجري بين رجال من الصليبيين ورجال من المسلمين ، بالإضافة إلى ما كان بين الشيعة وأهل السنة من الخلاف حول بعض العقائد ، وما كان بين الأشاعرة والحنابلة من خلاف ، مما دفع كل فريق من هؤلاء إلى أن يناضل عن عقيدته وما يدين به فيما يسمّى " بأصول الدين ".

وكان الإنتاج في هذه المادة منعشا لهذه الحركة ، فمن العلماء من تصدى للرد على النصارى والدفاع عن عقيدة الإسلام كالوزير القفطي وعبد اللطيف البغدادي ومن ذلك كتاب "الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة" للقرافي كتبها ردا على اليهود والنصارى ، ورسالة العز بن عبد السلام والتى كتبها في بيان تفضيل النبي صلى الله عليه وسلم على جميع الأنام وسماها " بداية السول في تفضيل الرسول " [٢]. ولما انتشر مذهب الأشعري في الأمصار ، تصدى العلماء لنصرته والدفاع عنه ، والرد على منتقصيه كما فعل ابن عساكر في رسالته "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري" ، ورسالة لآخر بعنوان " زجر المفتري على أبي الحسن الأشعري " ووضع أبو شامة المقدسي

---

(١) ملخصا من كتاب خطط المقريزي (٤/ ١٨٤ ، ١٨٥)

(٢) طبقات ابن السبكي (٨/ ٢٤٨) .

كتابه[١] " الواضح الجلي في الرد على الحنبلي "، يريد به محمد اليونيني شيخ الحنابلة ببعلبك . وحاول بعض العلماء التوفيق بين هذين المذهبين كما فعل ذلك عبد الغني النابلسي في كتابه " التوفيق الجلي بين الأشعري والحنبلي " . ووضع علماء هذا العصر كتبا تتناول مسائل علم الكلام جميعها من إلهيات ونبوات وسمعيات كما فعل الآمدي في كتابه " أبكار الأفكار " وما وضعه العز بن عبد السلام في رسالته "ملحمة الاعتقاد " ووضع ابن الحاجب عقيدة .[٢] ووضع بعض العلماء هذه العقائد نظما كما فعل محمد ابن هبة الله البرمكي الحموي في "أرجوزة العقائد" ، وعَلَم الدين السخاوي في منظومته التي سماها " الكوكب الوقاد في الإعتقاد " وشرحها السيوطي بعد ذلك . وألف العلماء في التصوف .

وعالج بعض العلماء كثيرا من المسائل الجزئية التي كانت موضع جدل ونقاش في هذا العصر كمسألة "القضاء والقدر"، وقد نالت من عناية رجال هذا العهد حظا موفورا ، وكذلك مسألة "الصفات وثبوتها لله تعالى" التي دافع عنها الحنابلة ، وكذلك مسألة "خلق القرآن" ، حيث ألف العز بن عبد السلام رسالة في ذلك سمّاها : " نبذ مفيدة من الرد على القائل بخلق القرآن" كما ألف أيضا رسالة في " الفرق بين الإسلام والإيمان "، وشرح بعضهم "أسماء الله الحسنى" ، وأرخ بعضهم في هذا العصر للفرق الإسلامية كابن أبي الدم (ت : ٦٤٢هـ)[٣] وكان أكثر رجال علم الكلام من أئمة الفقه والأصول ، ودَرَس كثير منهم المنطق والخلاف والجدل للحاجة إليه في الإستدلال والمناقشة ، وتفوق بعضهم في أصول الفقه ، حتى صار المؤرخون يقولون عن شخص أنه أحكم

---

(١) انظر الذيل / ٣٩ .
(٢) قال عنها من اطلع عليها : " أنها في ورقتين وهي خلاصة أفكار المتكلمين من متقدمي الأشعرية والمتأخرين في معرفة الله وصفات ذاته .
انظر: كتاب ابن الحاجب النحوي ، آثاره ومذهبه ص/ ٥٠ .
(٣) ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨ / ١١٥) .

الأصلين - يعنون أصول الدين وأصول الفقه - وقد جنت دراسة الفلسفة على بعض العلماء، فاتهم في دينه كما فعل بالسيف الآمدي، وجنى إظهار مذهب يخالف مذهب الأشعري على بعض العلماء كالحافظ عبد الغني المقدسي، وقد تورع كثير من العلماء عن الخوض في علم الكلام ورأى أن الحديث فيه غير مأمون العاقبة"(١).

وفي خضم هذه التيارات قام ابن الحاجب ينافح عن المذهب وأهله، وكان دائما يقف إلى جنب زميله العز بن عبد السلام، ينصر آراءه ويحفظ سمعته ويسعى في أمره. ويظهر ذلك من الموقف الذي ذكره ابن السبكي في طبقاته، ومفاده أن العز بن عبد السلام كان مقربا عند الملك الأشرف فأحبه، لما كان عليه من العلم والدين، ثم إن طائفة من مبتدعة الحنابلة - على حد تعبيره - وكانوا ممن صحب السلطان في صغره، قاموا يطعنون في الشيخ واتهامه بأنه على مذهب الأشاعرة القائلين: بأن الخبز لا يشبع والماء لا يروي والنار لا تحرق.. إلخ..، وكتبوا فتيا بذلك وأوصلوها إلى السلطان، فاستعظم ذلك. ولما بلغ ذلك الشيخ قال: هذه الفتيا امتحان لي، وكتب لهم عقيدته المشهورة، فلما فرغ من كتابتها، رمى بالمكتوب إليهم وهو يضحك. فأخذوا الكتاب وأوصلوه إلى الملك الأشرف، فلما وقف عليه، استشاط غضبا وقال: صح عندي ما قالوه فيه.. وكان ذلك في رمضان عند الإفطار، وكان عنده على سماطه عامة الفقهاء من جميع الأقطار، فلم يستطع أحد منهم أن يرد عليه، بل قال بعض أعيانهم: "السلطان أولى بالصفح والعفو، ولا سيما في مثل هذا الشهر... فلما انفصلوا

---

(١) بتصرف يسير من كتاب: "الحياة العقلية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام لأحمد بدوي من ص ١٨٨-١٩٢. نشر دار نهضة مصر، القاهرة.

تلك الليلة من مجلسه بالقلعة ، اشتغل الناس في البلد بما جرى في تلك الليلة عند السلطان . . قال :"وأقام الحق سبحانه وتعالى الشيخ العلامة جمال الدين أبا عمرو بن الحاجب المالكي ، وكان عالم مذهبه في زمانه وقد جمع بين العلم والعمل رحمه الله تعالى في هذه القضية ، ومضى إلى القضاة والعلماء والأعيان الذين حضروا هذه القضية عند السلطان وشدد عليهم النكير وقال : -أي ابن الحاجب- العجب أنكم كلكم على الحق وغيركم على الباطل ، ومافيكم من نطق بالحق وسكتم ، وماانتخبتم لله تعالى وللشريعة المطهرة ولما تكلم منكم من تكلم قال : السلطان أولى بالصفح والعفو ولا سيما في مثل هذا الشهر ، وهذا غلط يوهم الذنب ،فإن العفو والصفح لا يكونان إلا عن جرم وذنب، أما كنتم سلكتم طريق التلطف بإعلام السلطان بأن ما قاله ابن عبد السلام مذهبكم وهو مذهب أهل الحق ، وأن جمهور السلف والخلف على ذلك ولم يخالفهم فيه إلا طائفة مخذولة يخفون مذهبهم ويدرسونه على تخوف إلى من يستضعفون علمه وعقله ، وقد قال الله تعالى : " ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون ".(١) ولم يزل يعنفهم ويوبخهم إلى أن اصطلح معهم على أن يكتب فتيا بصورة الحال ويكتبوا فيها بموافقة عبد السلام ، فوافقوه على ذلك ، وأخذ خطوطهم بموافقته ". وبعد مراسلات بين الشيخ ابن عبد السلام وبين السلطان انتهت إلى أن اشترط السلطان على الشيخ شروطا ثلاثة : أن لا يفتي وأن لا يجتمع مع أحد وأن يلزم بيته . ورحب الشيخ بهذه الشروط وقابلها بارتياح تام . ." اهـ .(٢) وإذا كان لي ثمة تعليق على هذا الموقف الذي يسجله التاريخ

---

(١) الآية (٤٢) من سورة البقرة .
(٢) بتصرف من طبقات ابن السبكي (٨/٢١٨-٢٣٥) .

لابن الحاجب ، فالذي ينبغي ملاحظته أن الشيخ ابن الحاجب كان منفعلا ومندفعا بمحض عاطفته متأثرا إلى أبعد الحدود بالإتجاه العقدي الذي لم يترك له المجال في التعبير عن الحقيقة . . ومن ثم قال ما قال . وكان الأولى التثبت والتبين من أمر هؤلاء الذين يسميهم المبتدعة ، لأن الحنابلة أتباع الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة بلا منازع وهو الذي أحيا الله به سيرة السلف الصالح في العقائد وصفات الله تعالى ، حيث كانوا لا يؤولونها ويرون تفويض أمرها إلى الله ، إلى جانب ثباته رضي الله عنه في المحنة التي امتحن بها في مسألة خلق القرآن ، إلى غير ذلك من المواقف العظيمة التي تنبئ عن فضله ورسوخ قدمه رضي الله عنه . وإذا كان ابن الحاجب قد انطلق في دفاعه عن زميله من باب " انصر أخاك ظالما أو مظلوما " فليست المسألة على إطلاقها لا سيما وقد قيل :" كيف أنصره ظالما قال : تحجزه عن الظلم فإن ذلك نصره ".(١) وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذى رواه أبو داود عن المدلجي : قال :" خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " خيركم المدافع عن عشيرته مالم يأثم ".(٢) وإلا أصبحت المسألة عصبية وهي حول معنى ما تقدم في الحديثين كما جاء في سنن أبي داود أيضا عن واثله بن الأسقع قال : قلت يارسول الله ما العصبية ؟ قال : أن تعين قومك على الظلم ".(٣) وإذا كان الشيخ ابن الحاجب قد غلبه حبه لزميله ابن عبد السلام فحب الحق فوق كل حب ،

---

(١) راجع الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للجلال السيوطي : (٣ / ٢٨٠ وما بعدها) نشر دار الكتاب العربي ، بيروت .

(٢) و(٣) سنن أبي داود (٤ / ٣٣١ وما بعدها) .

وهو واحد لا يتعدد [١] . وهو المعتبر دون الرجال . ورحم الله الإمام مالك بن أنس حين قال : " ليس كل ما قال رجل قولا وإن كان له فضل يتبع عليه لقول الله عز وجل " الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه " [٢] .

* أما أخلاقه فقد رأينا جانبا منها في مواقفه ، وهي في عمومها أخلاق العلماء . والعالم من قلت غلطاته ، وإلا فالرجل كان " حجة متواضعا ، عفيفا ، كثير الحياء ، منصفا ، محبا للعلم وأهله ، ناشرا له ، محتملا للأذى ، صبورا على البلوى " [٣] . ويصفه ابن الحاجب الأميني " بأنه فقيه فاضل مفتي مناظر مبرز في عدة علوم متبحر مع ثقة ودين وورع وتواضع واحتمال تكلف " [٤] . وكان عنه ابن مهدي : " كان ابن الحاجب علامة زمانه رئيس أقرانه ، استخرج ما كمن من درر الفهم ومزج نحو الألفاظ بنحو المعاني وأسس قواعد تلك المباني وتفقه على مذهب مالك ، وكان علم اهتداء في تلك المسالك ، استوطن مصر ثم استوطن الشام ثم رجع إلى مصر فاستوطنها وهو في كل ذلك على حال عدالة وفي منصب جلالة [٥] " . ويقول عنه الأدفوي : " .. كان صحيح الذهن قوي الفهم ، حاد القريحة وكان رحمه الله من المحسنين الصالحين المتقين .. " [٦] .

وقال عنه ابن خلكان " كان من أحسن خلق الله ذهنا .. جاءني مرارا

---

(١) انظر فى هذا الموضوع كتاب الإعتصام للشاطبي (٢٤٩٢) .

(٢) المرجع السابق (٢ / ٣٦٢) نشر دار المعرفة ، بيروت سنة ١٤٠٢ هـ ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة . .

(٣) الذيل / ١٨٢ .

(٤) غاية النهاية (١ / ٥٠٩) .

(٥) الديباج / ١٩٠ .

(٦) الطالع السعيد (٣٥٣) .

بسبب أداء شهادات ، وسألته عن مواضع في العربية مشكلة ، فأجاب بأبلغ إجابة بسكون كثير وتثبت تام ".[1]

وقال عنه الذهبي : " كان حاد القريحة ، يتوقد ذكاء ، قدم دمشق ودرس بها ، وأكب الفضلاء على الأخذ عنه ، وصنف التصانيف النفيسة المتنافس فيها ".[2] وكفاه نبلا هذه الشهادات من الفضلاء ، الذين شهدوا بما علموا ، وحسبه دعوات أهل العلم وطلابه كلما انتفعوا .

* أما وفاته : فبعد عمر مديد وحياة حافلة بالعلم والعمل لا بد وأن تعود النفس إلى بارئها راضية طائعة ، لتعلم ما قدمت وأخرت . .

ولقد أجمعت المصادر التي ترجمت لابن الحاجب على أنه توفى سنة ٦٤٦ هـ أما اليوم فقد ذكر السيوطي في البغية[3] وابن العماد في الشذرات[4] أنه السادس عشر من شوال .

وقال أبو شامة : جاءنا الخبر في ذي القعدة أن الشيخ أبا عمرو بن الحاجب رحمه الله توفى بالإسكندرية في شعبان ".[5] ولكن الراجح ما ذكره ابن خلكان قال : " ثم انتقل إلى الإسكندرية للإقامة بها ، فلم تطل مدته هناك ، وتوفى بها ضاحي نهار الخميس السادس والعشرين من شوال . . ".[6]

---

(١) وفيات الأعيان (٣/٢٤٩) .

(٢) معرفة القراء الكبار (٢/٥١٧) .

(٣) البغية (٢/١٣٥) .

(٤) الشذرات (٥/٢٣٤) .

(٥) الذيل (١٨٢)

(٦) وفيات (٣/٢٤٩) .

ولا هتمام المؤرخين بشخصيته وشهرته عند هم ،فقد سجلوا وقت وفاته وهو الضحوة واليوم وهو الخميس ، والشهر وهو شوال ، وحد دوا المكان الذي دفن فيه فقال ابن خلكان : " ودفن خارج باب البحر بتربة الشيخ الصالح بن أبي شامة ".[(١)] ودقق ابن كثير الموضع فقال : ودفن بالمقبرة التي بين المنارة والبلد ".[(٢)] وعن حال قبره الآن يقول المراغي " وموضع ضريحه الآن في الطابق السفلي من مسجد أبي العباس المرسي ".[(٣)]

وعن الأثر الذي تركه نبأ وفاته يقول أبو شامة : " فساء ذلك من سمعه من البرية "[(٤)] لاسيما تلاميذه ،فقد رثاه تلميذه الفقيه العالم أبو العباس أحمد ابن المنير بأبيات وكتبها على قبره :

ألا أيها المختال في مطرف العمر .·. هلم إلى قبر الفقيه أبي عمرو

تر العلم والآداب والفضل والتقى .·. ونيل المنى والعز غيّبن في قبر

وتوقن أن لابد يرجع مرة .·. إلى صرف الأجداث مكنونه الدر[(٥)]

فتدعو له الرحمن دعوة رحمة .·. يكافيء بها في مثل منزله القفر[(٦)] .

" فاللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ".[(٧)]

وانفعنا بعلومه واغفر لنا وله ولا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده . .

آمين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

(١) وفيات (٣/٢٤٩) . (٢) البداية والنهاية (١٣/١٦٨) .

(٣) طبقات الأصوليين (٢/٦٦) . (٤) الذيل / ١٨٢ .

(٥) الطالع السعيد / ٣٥٦ . (٦) الديباج / ١٩١ .

(٧) من حديث عوف بن مالك .رواه مسلم (٧/٣٠) بشرح النووي ط. دار إحياء التراث العربي ، بيروت . الأولى سنة: ١٩٢٩م .

ـ الباب الثانــــــي ـ
في
* الفكر الأصولي في عصر ابن الحاجب *

التمهيـــد : في معنى الفكر الأصولي وتاريخه :

يقول الجوهري في كتابه " تاج اللغة وصحاح العربية " في مادة فكـــر " " التفكر : التأمل . والفكر والفكرة والمصدر الفكر بالفتح . قال يعقـــوب: يقال ليس لي في هذا الأمر فكر أي ليس لي فيه حاجة . قال : والفتح فيـــه أفصح من الكسر . وأفكر في الشيء وفكر فيه وتفكر بمعنى . ورجل فِكِّير مثـــال فِسِّيق : كثير التفكر " (١) هذا في اللغة .

أما في الإصطلاح فقد نقل التهانوي في كتابه "كشاف اصطلاحات الفنون" في مادة فكر " :

* الفكر بالكسر وسكون الكاف عند المتقدمين من المنطقيين يطلق على ثـــلاث معان :

الأول : " حركة النفس في المعقولات بواسطة القوة المتصرفة ، أي حركـــة كانت ، أي سواء كانت بطلب أو بغيره وسواء كانت من المطالـــب أو إليها ، فخرج بقيد الحركة الحدس لأنه الإنتقال من المبـــادئ إلى المطالب دفعة لا تدريجا ، والمراد بالمعقولات ماليســـت محسوسة وإن كانت من الموهومات ، فخرج التخيل لأنه حركة النفس

---

(١) الصحاح (٢/ ٧٨٣) بتحقيق عبد الغفور عطار ط٢ : القاهرة، سنة ١٩٨٢م .
وفي لسان العرب (٥/ ٦٥) ط. دار صادر بيروت ١٩٦٨م : " في مادة فكـــر " قال : الفِكر والفَكر : إعمال الخاطر في الشيء " ثم ذكر كلام الجوهري .
وفي تاج العروس للزبيدى : (٣/ ٤٧٥) : الفكر بالكسر ويفتح : إعمال النظـــر وفي المحكم إعمال الخاطر في الشيء" . ثم ذكر كلام الجوهري أيضا .

في المحسوسات بواسطة المتصرفة ، وتلك القوة واحدة ، لكن تسمى باعتبار الأول متفكرة وباعتبار الثاني، أي باعتبار حركة النفس بواسطتها في المحسوسات تسمى متخيلة . هذا هو المشهور . والأولى أن يزاد قيد "القصد" لأن حركة النفس فيما يتوارد من المعقولات بلا اختيار كما في المنام لا تسمى فكرا ، ولا شك أن النفس تلاحظ المعقولات في ضمن الحركة فقيل الفكر هو تلك الحركة والنظر هو الملاحظة التي في ضمنها وقيل لتلازمهما: إن الفكر والنظر مترادفان ."[1] وهو رأي أبي بكر الباقلاني[2] وإمام الحرمين[3] والإمام الغزالي[3] وتبعهم ابن الحاجب.[4]
وذهب الآمدي إلى الفرق بينهما قال : " وأما النظر ، فإنه يطلق في اللغة بمعنى الإنتظار ، وبمعنى الرؤية بالعين ، والرأفة والرحمة ، والمقابلة ، والتفكر، والإعتبار وهذا الإعتبار الأخير هو المسمى بالنظر في عرف المتكلمين". ثم أخذ في تعريفه " المختار فقال : " النظر عبارة عن التصرف بالعقل في الأمور السابقة بالعلم والظن ، المناسبة للمطلوب بتأليف خاص ، قصداً لتحصيل ماليس حاصلا في العقل ".[5] والحق أنهما مترادفان لأن الفكر أيضا يرسم بترتيب أصول حاصلة في الذهن ليتوصل بها إلى تحصيل غير الحاصل ".[6] ورحم الله الغزالي

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد أعلى بن علي التهانوي (٥ / ١١٢٠) الطبعة الهندية سنة ١٨٦٢م. نشر شركة الخياط .

(٢) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١ / ٨، ٩) ط. دار الفكر ، الأولى: سنة ١٤٠١هـ.

(٣) شرح الورقات للعبادي بهامش إرشاد الفحول / ٤٤ ط. دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م.

(٣) الإقتصاد في الإعتقاد للغزالي (١٤) ط. دار الكتب العلمية ، بيروت . الأولى: ١٤٠٣هـ.

(٤) منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل / ٣ . وسيأتي الحديث عن طبعة الكتاب .

(٥) الإحكام (١ / ٩) .

(٦) شرح الكوكب المنير لابن النجار (١ / ٥٧) الكتاب الخامس من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بتحقيق الأستاذين: محمد الزحيلي ونزيه حماد .

حينما قال في تحاوره : " فإن قلت غرضي أن أعرف اصطلاح المتكلمين وأنهم عبروا بالنظر عما ذا ؟ فاعلم أنك إذا سمعت واحدا يحد النظر بالفكر ، وآخر بالطلب ، وآخر بالفكر الذي هو يطلب به ، لم تسترب في اختلاف اصطلاحاتهم على ثلاثة أوجه . والعجب ممن لا يتفطن هذا ويفرض الكلام في حد النظر ، ويستدل بصحة واحد من الحدود ، وليس يدري أن حظ المعنى المعقول من هذه الأمور لا خلاف فيه وأن الإصطلاح لا معنى للخلاف فيه . وإذا أنت أمعنت النظر واهتديت السبيل عرفت قطعا أن أكثر الأغاليط نشأت من ضلال من طلب المعاني من الألفاظ ، ولقد كان من حقه أن يقدر المعاني أولا ثم ينظر في الألفاظ ثانيا ، ويعلم أنها اصطلاحات لا تتغير بها المعقولات. فإن العبارات مباحة والإصطلاحات لا مشاحة فيها ."(١)

* " والأصولي " المنسوب إلى الأصول ، أي الشخص العارف بدلائل الفقه الإجمالية وبطرق استفادتها وطرق مستفيدها . لأن الطرق تارة تضاف إلى الفاعل وهو الشخص الذي يتوصل بها إلى محل قصده كما يقال طريق الحاج وتارة تضاف إلى المفعول أي محل القصد كما يقال طريق مكة ، وتعرف الأولى بأنها التي يتوصل بها إلى المطلوب والثانية بأنها التي توصل إلى المطلوب .(٢) ولما كانت أصول الفقه هي أدلة الفقه ، وكان الكلام فيها مما يحوج إلى معرفة الدليل ، وانقسامه إلى ما يفيد العلم والظن . وكان ذلك مما لا يتم دون النظر، دعت الحاجة إلى تعريف

---

(١) الإقتصاد في الإعتقاد /١٥ .

(٢) حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع لابن السبكي (١ /٣٥) ط. دار الفكر ، بيروت.

معنى الدليل والنظر والعلم والظن.[١] ومن العلماء من توسع في هذه المباحث وبعضهم اكتفى بتحديدها وتصويرها فقط. وسيأتي بحث هذه المسألة في موضعها.

وبناء على ماتقدم في تعريف الفكر لغة واصطلاحا وكذلك الأصول، يمكن أن نعرف الفكر الأصولي بأنه " النظر في أدلة الفقه "[٢]. والناظر في الأدلة هو المسمى بالأصولي" أي العارف بالدلائل الإجمالية وبالمرجحات وبصفات المجتهد. أما المجتهد وهو المستفيد للأحكام الفقهية من الدلائل فهو العارف بالدلائل الإجمالية وبالمرجحات التي بها يعرف ماهو الدليل المفيد للحكم الفقهي من الأدلة التفصيلية عند تعارضها ويكون متصفا بصفات المجتهد المعبر عنها بشروط الإجتهاد، ففرق بين الأصولي والمجتهد من حيث الصفات المذكورة، فإن المعتبر في مسمى الأصولي معرفتها وفي مسمى المجتهد قيامها به لاستنباطه بها الأحكام بخلاف الأصولي.[٣]

* وأصول الفقه مركب من مضاف ومضاف إليه. ثم صار لكثرة الإستعمال في عرف الأصوليين والفقهاء له معنى آخر. والأصول جمع أصل وهو لغة مايبنى

---

(١) الإحكام (١/ ٨).

(٢) باعتبار أن الفكر هو النظر على رأي الجمهور، والأصول: هي الأدلة لغة (راجع حاشية البناني (١/ ٣٤)، وراجع إرشاد الفحول في معاني النظر/ ٥، وشرح الكوكب المنير (١/ ٥٧) وحاشية البناني على شرح المحلي (١/ ١٤١).

(٣) وقال في شرح الكوكب المنير: " والأصولي في عرف أهل هذا الفن من عرفها، أي عرف القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية. لأنه منسوب إلى الأصول. كنسبة الأنصاري إلى الأنصار ونحوه، ولا تصح النسبة إلا مع قيام معرفته بها وإتقانه لها، كما أن من أتقن الفقه يسمى فقيها، ومن أتقن الطب يسمى طبيبا ونحو ذلك " (١/ ٤٦).

عليه غيره . وفي الإصطلاح يقال على الراجح والمستصحب والقاعدة الكلية والدليل وهو الغالب كقولهم : " أصل هذه المسألة الكتاب والسنة" أي دليلها . وهو المراد في علم الأصول .

أما الفقه لغة فهو الفهم وقيل هو العلم وقيل : معرفة قصد المتكلم ، وقيل : فهم ما يدق . وقيل غير ذلك .

وفي الإصطلاح "هو العلم بالأحكام الشرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال"، وقيل هو "العلم بأفعال المكلفين الشرعية ، دون العقلية - من تحليل وتحريم وحظر واباحة". وقيل "معرفة النفس مالها وما عليها عملا"، وقيل اعتقاد الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية" وكل هذه الحدود لا تخلو عن مؤاخذات وأجوبة . إلا أن الأول أولاها إذا حمل العلم فيه على ما يشمل الظن (*)، لأن غالب علم الفقه ظنون . (١)

أما تعريف أصول الفقه من حيث كونه علما فهو "العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية". وقيل: هو "مجموع طرق الفقه إجمالا وكيفية الإستفادة منها وحال المستفيد"، وقيل: معرفة دلائل الفقه .. إلخ .
وقيل :"ما تبنى عليه مسائل الفقه وتعلم أحكامها به"، وقيل: هي" أدلته الكلية التي تفيد بالنظر على وجه كلي" وزاد بعضهم" على وجه التحقيق" لإخراج علم الخلاف والجدل فإنهما وإن اشتملا على القواعد الموصلة بذاتها إلى مسائل الفقه لكن لا على وجه التحقيق بل لغرض إلزام الخصم. (٢) وهذه التعريفات لم تسلم

---

(١) انظر في هذا الموضوع المرجع السابق (١/ ٣٨-٥٠) وإرشاد الفحول / ٣ ، وشروح جمع الجوامع (١/ ٣٢-٤٥) وجميع كتب أصول الفقه تقريبا تتعرض لهذا .

(٢) راجع في هذا الموضوع إرشاد الفحول / ٣ ، وشرح الكوكب المنير (١/ ٤٤) وسائر كتب الأصول تقريبا .

(*) لأن ظن المجتهد الذي هو لقوته قريب من العلم (جمع الجوامع: (١/ ٤٥) والتعريفات للجرجاني / ١٤٤ .

من الإعتراضات . وسيأتي الكلام عن الحدود كظاهرة فنية أولع بها علماء القرن السابع على الخصوص .

* " وأصول الفقه بعد أن أصبح علما يشعر بانتباه الفقه في الدين عليه وهو صفة مدح ، والذي يكشف عن حقيقته: أن الأحكام قد تؤخذ لا من الشرع كالتماثل والإختلاف وقد تؤخذ منه وتلك إما اعتقادية لا تتعلق بكيفية عمل وتسمى أصلية ، أو عملية تتعلق بها وتسمى فرعية وهذه لا تكاد تتناهى فامتنع حفظها كلها لوقت الحاجة للكل ، فنيطت بأدلة كلية من عمومات وعلل تفصيلية أي كل مسألة مسألة بدليل دليل* لتستنبط منها عند الحاجة ، وإذ ليس في وسع الكل أيضا أن ينتهض له لتوقفه على أدوات يستغرق تحصيلها العمر وكان يفضي إلى تعطل غيره من المقاصد الدينية والدنيوية ، فخص قوم بالإنتهاض له وهم المجتهدون والباقون يقلدونهم فيه ، فدونوا ذلك وسموا العلم الحاصل لهم منها فقها. وأنهم احتاجوا في الإستنباط إلى مقدمات كلية كل مقدمة منها ينبني عليها كثير من الأحكام، وربما التبست ووقع فيها الخلاف ، فتشعبوا فيها شعبا وتحزبوا أحزابا ورتبوا فيها مسائل تحريرا واحتجاجا وجوابا ، فلم يروا إهمالها نصحا لمن بعدهم وإعانة لهم على درك الحق منها بسهولة فدونوها وسموا العلم بها " أصول الفقه *". (١) ولما كان تاريخ العلوم يأتي عرضا في كتب التاريخ العام ، أثناء ذكر الوقائع والحديث عن مشاهير

---

(١) كلام العضد في شرحه على مختصر ابن الحاجب (١/ ١٩-٢٢) المطبوع في هامش الحواشي الثلاث . . وسيأتي التعريف بهذا الكتاب . وفي هذا النص لمحة عن تاريخ الأصول كعلم أفرد بالتدوين .

الرجال والتعريف بالحالة العلمية والفكرية في عصر من العصور ، فإن محاولة استخلاصه وتنسيقه وترتيبه ترتيبا علميا ليكون فنا من الفنون له موضوعه وقواعده وفوائده ، لم تجد عناية كافية حتى يفرد كل علم بتاريخ خاص في بحث منهجي متكامل .

وهذا لا يعني أن يكون السابقون قد أغفلوا تاريخ العلوم من مناهج بحثهم فإن بعضهم تحدث عنه ، ولكنه حديث مجمل ، لا يفي بالغرض المقصود ، وقد أفرد ابن خلدون في مقدمته الباب السادس للحديث عن العلوم وأصنافها ، وخص الفصل التاسع بأصول الفقه وما يتعلق به من الجدل والخلافيات . ووصف الدكتور حسن إبراهيم حسن في كتابه " تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والإجتماعي " الحركة العلمية في كل علم منها في عصور الإسلام التي كتب فيها . وألف أحمد أمين كتبه : فجر الإسلام وضحى الإسلام وظهر الإسلام " فتناول في بحثه الحياة العقلية في التاريخ الإسلامي في شتى العلوم والمعارف . ثم تتابعت المحاولات حتى ولد ما يسمّى بتاريخ التشريع أو تاريخ الفقه الإسلامي وأصبح مادة علمية تدرس في كليات الشريعة . إلا أن هذا العلم لم يتوافر على خدمته من العلماء إلا النزر اليسير . وهؤلاء العلماء الذين ألفوا في هذا الفن الحديث تأليفا موجزا يرسم الخطوط العامة لمناهج البحث التي ينبغي اتباعها في هذا العلم .

وممن ألف في هذا الميدان الشيخ محمد الخضري في كتابه " تاريخ التشريع الإسلامي " ، والدكتور على حسن عبد القادر في كتابه " نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي " ، ومحمد علي السايس في كتابه " تاريخ الفقه الإسلامي ، ومثله للدكتور محمد يوسف موسى ، والدكتور عبد العظيم شرف الدين .

وألف الشيخ محمد أبو زهرة مجموعة من الكتب في بحوث علمية ككتاب تاريخ المذاهب الإسلامية " وأبحاث موضوعية عن الأئمة " زيد بن علي " والإمام جعفر الصادق "، وأبي حنيفة " ومالك " والشافعي " وأحمد بن حنبل " وابن حزم " وابن تيمية ".

ومن الكتب التى عالجت هذا الموضوع أيضا كتاب " الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامى " لمحمد بن الحسين الحجوى الثعالبي الفاسى .

وعن منهج هؤلاء الباحثين ، فقد ذهب بعضهم في تقسيم أدوار التشريع والفقه الإسلامي إلى مراعاة النشأة والتطور والقوة والضعف (١) في تاريخ الفكر الإسلامي جملة ، فيقسمون الفقه والتشريع الإسلامى إلى الأدوار التالية:

الدور الأول : هو عصر التشريع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد الخلفاء الراشدين .

الدور الثاني : دور التأسيس للفقه ويشمل العمل الفقهي في العهد الأموي والكلام على مدرستي الحجاز والعراق .

الدور الثالث : دور النهضة الفقهية وتأسيس المذاهب وتدوين الحديث والفقه .

الدور الرابع : دور التقليد وسد باب الإجتهاد بعد أن استقرت المذاهب .

الدور الخامس: دور اليقظة الفقهية وحركة الإصلاح الديني في الوقت الحاضر.

---

(١) كما هو صنيع صاحب " الفكر السامى " حيث قسم الفقه إلى أربعة أطوار:

الأول : وسماه طور الطفولة.

الثاني : وسماه طور الشباب .

الثالث : وسماه طور الكهولة .

الرابع : وسماه طور الشيخوخة. راجع مقدمة الكتاب . المطبوع في جزأين .

ويذهب آخرون[١] في تقسيمهم تاريخ التشريع إلى مراعاة الأحداث السياسية والإجتماعية التي كان لها أثر في الفقه الإسلامي فيقسمونه إلى الأدوار التالية:

الدور الفقهي الأول : ويبدأ من البعثة إلى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

الدور الفقهي الثاني : الفقه في عهد الخلفاء الراشدين (من ١١-٤٠ هـ)

الدور الفقهي الثالث : الفقه في عهد الصحابة وكبار التابعين إلى أواخر القرن الثاني الهجري .

الدور الفقهي الرابع : الفقه من منتصف القرن الرابع الهجري إلى سقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ.

الدور الفقهي الخامس: ويمتد من سقوط بغداد إلى الوقت الحاضر.

وربما قسم بعضهم هذا الدور إلى مرحلتين :

الأولى : من منتصف القرن الرابع الهجري إلى سقوط بغداد .

والثانية: من سقوط بغداد إلى ظهور المجله العدلية سنة ١٢٨٦ هـ.

وزاد بعضهم دورا سادسا : ويبدأ من ظهور المجلة العدلية إلى حركة الإصلاح وفتح باب الإجتهاد الجماعي.[٢]

---

(١) كالشيخ الخضري ، والدكتور على حسن عبد القادر ، والدكتور عبد العظيم شرف الدين ، ويوافقهم الدكتور مناع القطان .

(٢) راجع كتاب : الشريعة الإسلامية تاريخها ونظرية الملكية والعقود . للدكتور بدران أبو العنين بدران ، وكتاب تاريخ التشريع الإسلامي لمناع القطان .

في حين ذهب بعض الكتاب إلى تضعيف فكرة تقسيم الفقه والتشريع الإسلامي إلى أدوار تتحكم فيه العوامل السياسية والجغرافية " لأن تلك الظواهر السطحية - في نظره - من قيام دولة تتسلط سلطانها الخارجي الشكلي على أقاليم نائية وبيآت متباعدة ، فتزعم أنها وحدت سير الحياة المادية والمعنوية في تلك المتنائيات بهذه السيطرة الخارجية ، التي لا تتمثل إلا في مال تجبيه أو وال توليه أو دعوة تدعى لها على المنابر " ويرى أن دوافع هذا الإتجاه هو تأثر كتاب التشريع الإسلامي بمؤرخي الأدب الذين راحوا يقسمون الآداب من شعر ونثر وغيره إلى أدب أموي وعباسي وهذا إلى أول وثاني وهكذا . .

والحقيقة - في نظره - أن ما يسمى بالعصر في حديث الدارسين من الأدباء أو مؤرخي الثقافات ، إنما هو نسيج متداخل اللحمة ، وليس هذا السدى واللحمة في نسيج العصر إلا أفرادا من أهله ورجالا من أصحاب النشاط المختلف معنويا وعمليا ، فلا سبيل للقول بشيء عن العصر إلا لمن استطاع أن يرى هذه الخيوط واضحة متميزة ، مفهومة المادة . . . ليقول شيئا عن هذا النسيج المتداخل المتماسك واصفا له أو معقبا عليه أو ناقدا إياه ".[(١)] لا سيما في مجال دراسة الأشخاص والحكم على أعمالهم . . فلكي يكون الحكم صحيحا على شخص أو عمل ما ، لا بد من دراسة الأجواء المحيطة بذلك واستخلاص النتائج عبر منهج دقيق يختلف باختلاف الظاهرة المدروسة . وهذا لا يعني أن الظروف السياسية والجغرافية ليس لها تأثير على حياة الناس ، بل إن الاستقراء التاريخي أثبت أن قيام الدول وقوة سلطانها ونفوذها في الأقاليم كان له أثر كبير في تقدم الحضارة

---

(١) أمين الخولي في كتابه : مالك بن أنس " / ٦٠٠ ، ٦٠٢ . ط دار الكتب الحديثة بالقاهرة ، سنة : ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م .

الإسلامية وحسبنا في ذلك مثالا قيام الدولة الإسلامية الأولى على يد النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة وكيف غيرت وجه الأرض ودفعت بالناس إلى أعلى مستوى من الرقي الإنساني عقيدة وشريعة .. ثم تتابع البناء حتى دخل الناس في دين الله أفواجا وازدهرت الحياة في ظل الخلافة .

وعلى الرغم من عمل السنن الإلهية في الكون والحياة عبر العصور ، وضعف الخلافة العباسية ، إلا أن قيام الدول والدويلات على الساحة الإسلامية ، كان له نشاط كبير في تجديد أمر الدين وإحياء معالم الحضارة ، فنجد بلاط هذه الدول قد اكتظ بالعلماء والشعراء والأدباء وراجت أسواق العلم وتألق نجم كثير من الحكام والمحكومين كما هو الشأن في بلاط الغزنويين في الشرق والأيوبيين في مصر والأمويين في الأندلس.

وعلى العموم فالشعوب كانت محكومة بنوعين من الحكم لازمين متلازمين في الغالب وهما :

١- الحكم الإداري المتمثل في الحكومة المعروفة ابتداء من السلطان والوزير إلى القاضي والمحتسب وصاحب الشرطة وأعوانهم .

٢- الحكم الديني أو الروحي المتمثل في الفقهاء والعلماء .. وقد رأينا في الباب السابق ، أن الناس كانوا في كثير من الأحيان أطوع لهؤلاء العلماء من الملوك والسلاطين . ولم يخل زمان في حياة الأمة الإسلامية من مجدد يجدد لها أمر دينها .(١) وتلك نعمة من الله وقول حق من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في عصمة هذه الأمة من الإجتماع على الضلال . ومثل هذه

---

(١) أكثر الذين كتبوا عن المجددين في الإسلام عبر القرون يصفونهم بالعلم والدين ففي عصر ابن الحاجب أي على رأس القرن السادس قيل الفخر الرازي وفي القرن السابع قيل ابن دقيق العيد .. وانظر كتاب المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى الرابع عشر لعبد المتعال الصعيدي من ص ١١-١٦ . ط : الحمامي بدون تاريخ .

الأمة في قوتها وضعفها بين الأمم كمثل طالب علم امتازت درجاته في مواد وضعفت في أخرى ، لكن ترتيبه كان دائما هو الأول في قائمة الطلاب . . وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء . والحاصل في الموضوع أن الذين يصفون الفقه والتشريع الإسلامي بالجمود في أعصر زمنية محددة يعتبرون مجافين للحقيقة والواقع ، والذين يذهبون إلى أن الفقه والتشريع الإسلامي في تطور مستمر لم ينصفوا ونسوا عمل السنن الإلهية في أن كل ماتم فهو إلى نقصان . وما يظهر من حين لآخر فهي نفحات ربانية لتجديد العهد وحتى لا يكون للناس على الله حجة (١) .

والمنهج المعتمد في مثل هذه الدراسات هو المنهج الإستقرائي أو التاريخي الذي يقتضي تتبع الظواهر من حيث تطورها عبر مسار زماني معين . ففي مجال البحث في تاريخ علم أصول الفقه نجد أول محاولة للشيخ عبد الله مصطفى المراغي تمثلت في جمع المؤلفين الأصوليين ، وهي محاولة رائدة غير مسبوق بها يقول عنها : "... ذكر السيوطي في كتابه حسن المحاضرة - عندما ترجم لنفسه - أن له مؤلفا في طبقات الأصوليين ، وقد بحثنا في المكتبات العامة والخاصة ، وسألنا رجال العلم ، فلم نعثر على هذا الكتاب الذي ذكره السيوطي وإذا تحدثنا بنعمة الله علينا فقلنا إن عملنا هذا غير مسبوق ، فإننا نعتمد في ذلك على الإستقراء والبحث" (١) . ثم ذكر أن كتب الطبقات قد تعرضت لأكثر هؤلاء العلماء ، على حسب مذاهبهم كفقهاء ، كما أن طبقات النحاة ترجمت

---

(١) أصل هذه المسألة ما رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : فيما أعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها ". سنن أبي داود : (٤/١٠٩) ، وانظر معنى الحديث وأقوال العلماء فيه في المرجع السابق (١١-١٦) .

لبعضهم كنحاة أو أدباء أو شعراء ولم تستوعب كتب الطبقات هؤلاء الرجال ، فبعضهم ترجم لهم إلى القرن الخامس أو السادس أو الثامن أو العاشر ، وتتبع هو رجال هذا العلم إلى القرن الرابع عشر الهجري.(١) وسمى هذا الكتاب: " بالفتح المبين في طبقات الأصوليين " ، ويقع في ثلاثة أجزاء مطبوعة في مجلد واحد .

ثم تلته - فيما أعلم - محاولة الدكتور شعبان محمد إسماعيل في كتابه " أصول الفقه ورجاله ". ثم الدراسة التي قام بها الدكتور يعقوب عبد الوهاب الباحسين في كتابه : " أصول الفقه تدوينه وتطوره " . ثم جاءت محاولة أستاذنا الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان في بحثه " الفكر الأصولي " ، وهي محاولة جادة أوحتها ظروف النقص الكائن في الجانب التاريخي لهذا العلم ، بالإضافة إلى إبراز مظاهر التفكير والإبداع في هذا العلم بتتبع ودراسة موضوعية تحليلية لأهم مدونات هذا العلم عبر خمسة قرون هجرية .

* ولما كان عنوان هذا الباب هو " الفكر الأصولي في عصر ابن الحاجب " وقد تقدم تعريف الفكر الأصولي ، رأيت أن أتبع نفس المنهج عبر قناة خاصة تتمثل في تتبع نشاط علماء عصر ابن الحاجب من خلال مؤلفاتهم الأصولية التي حفظها التاريخ والتي ذاعت ذيوعا واسعا في الأوساط العلمية والتعليمية " مركزا على عملية التعليم من خلال قنواتها الثلاث : المدرسة والكتاب والمعلم . لأن من معاني الفكر أيضا عند المتقدمين من المنطقيين هو : " حركة النفس في المعقولات مبتدئة من المطلوب المشعور بوجه ما ، مستغرقة فيها طالبة لمبادئها المؤدية إليه إلى أن تجدها وترتبها ، فترجع منها إلى المطلوب ، أعني مجموع الحركتين ، وهذا هو

---

(١) الفتح المبين (١ / ١٠ ، ١١) .

الفكر الذي يترتب عليه العلوم الكسبية ".[١] ومن ثم كان تعاطى العلم والتعليم من أبرز مقومات الفكر الإنساني ، ومن أجل ذلك نجد العلامة ابن خلدون يفرد الفصل الأول من الباب السادس من مقدمته " في الفكر الإنساني " ويقرر نظريته القائلة بأن" الإنسان حيوان مفكر اجتماعي ، خاضع في صلة بعضه ببعض لقوانين اجتماعية في جميع أمور معاشه وعمرانه ، ويمتاز الإنسان عن الحيوان بالفكر الذي يهتدي به لتحصيل معاشه والتعاون عليه بأبناء جنسه ، والإجتماع المهيئ لذلك التعاون " وعن هذا الفكر تنشأ العلوم "[٢]، " فيكون الفكر راغبا في تحصيل ماليس عنده من الإدراكات ، فيرجع إلى من سبقه بعلم أو زاد عليه بمعرفة أو إدراك ، أو أخذه عمن تقدمه من الأنبياء الذين يبلغونه لمن تلقاه ، فيلقن ذلك عنهم ".[٣] " فالتعليم ضروري وطبيعي في البشر لحاجة الإنسان إلى معرفة العلوم المختلفة التي لا تتيسر بالفهم والوعي فقط ، بل بملكة خاصة " والحصول على هذه الملكة في العلم أو الفن يكون بالتعليم ، ولهذا كان السند في التعليم في كل علم أو صناعة إلى مشاهير المعلمين فيها معتبرا عن أهل كل أفق وجيل ."[٤] ثم يعزز ابن خلدون نظريته هذه بما أنتجه منهجه الإستقرائي فيقول : " إن العلوم إنما تكثر حيث يكثر العمران وتعظم الحضارة "[٥] ويستدل على ذلك بقوله : " والمثال على ذلك أن القيروان وقرطبة كانتا حاضرتي المغرب والأندلس واستبحر عمرانهما ، وكان فيهما للعلوم والصنائع أسواق نافقة ، ورسخ فيهما التعليم ، فلما خربتا انقطع التعليم من المغرب إلا قليلا ». ثم يضيف مثالا آخر فيقول : " واعتبر ماقررناه بحال

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون (٥ / ١١٢٠) مادة " فكر " المعنى الثاني .

(٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) المقدمة / ٣٠٢ ومابعدها .

بغداد وقرطبة والقيروان والبصرة والكوفة ،لما كثر عمرانها في صدر الإسلام واستوت فيها الحضارة ، كيف زخرت فيها بحار العلم ، وتفننوا في اصطلاحات التعليم وأصناف العلوم ، واستنباط المسائل والفنون حتى أربوا على المتقدمين وفاقوا المتأخرين ".(١)

وابن خلدون باعتباره من علماء ومؤرخي القرن التاسع الهجري يستشهد بحال العلوم والتعليم في عصره مشيرا إلى أسباب ذلك وعوامل استمراره ورسوخه فيقول : " ونحن لهذا العهد نرى أن العلم والتعليم إنما هو بالقاهرة من بلاد مصر، لما أن عمرانها مستبحر وحضارتها مستحكمة منذ آلاف السنين ، فاستحكمت فيها الصنائع ، ومن جملتها تعليم العلم ، وأكد ذلك فيها وحفظه ، ماوقع لهذه العصور بها منذ مائتين من السنين في دولة الترك من أيام صلاح الدين ابن أيوب وهلم جراً . . فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والرُّبُط ووقفوا عليها الأوقاف المغلة ".(٢) وقد رأينا طرفا من أهداف صلاح الدين التي كان يرمي إليها من وراء هذه المشاريع في مبحث الحياة العلمية في الباب السابق . واخترت التسمية " بعصر ابن الحاجب " بدلا من التحديد الزماني المعروف بالقرن السابع ، لأني رأيت معظم كتّاب تاريخ التشريع يعدون هذا القرن من قرون الجمود والتقليد المحض(٣) أو طور الشيخوخة والهرم المقرب من العدم على حد تعبير بعضهم .(٤) وذلك إن صح على الفقه وعلوم أخرى فلا يصح على علم أصول الفقه . لأن " هذا العلم الذي غرس غرسه الإمام الشافعي رحمه الله ،

---

(١)و(٢) المقدمة : ٣٩٠ ، ٤٠٠ ط. الشعب .

(٣) كما هو تقسيم الدكتور بدران في كتابه الشريعة الإسلامية وتاريخها . .وغيره .

(٤) الفكر السامي (١/ ٥) .

لم يضعف من بعده حتى في عصور التقليد التي غلق فيها باب الإجتهاد ، بل نما وترعرع ،وإن الشغف بالجدل والمناظرة في الفقه - وقد قيّد بالمذهب عند المقلدين في الفروع - ، وجد متنفسا في أصول الفقه في تحقيق نظرياته وتحرير قواعده وتشعيب مسائله ، وكأن الفقهاء إذ قيدوا أنفسهم في الفروع، قد أطلقوا لها الحرية في الأصول ، حتى لقد كان من الشافعية الذين يجمدون عن آراء الشافعي في الفروع ، من خالفوه في بعض أصوله ، ونقدوها ، وردوا بعضها وكأنما كان التقييد حيث العمل والإطلاق حيث النظر والفكر المجرد (١). لا سيما عند توفر الأسباب وتهيئة الظروف والمناخ ، وسيأتي أن عصر ابن الحاجب قد حظي بقسط وافر من الرعاية من قبل الحكام الذين أحكموا خططهم السياسية والتربوية . .

---

(١) " الإمام الشافعي " لأبي زهرة/ ص ٣٦٢ ـ ط. دار الفكر العربي ، سنة ١٩٧٨ م .

ـ الفصـــــل الأول ـ

في

* التربيــة الأصوليــة (*) في عصر ابن الحاجـــب *

لما كانت التربية لابد لها من مدرسة ومادة علمية مسطورة وأستاذ يشـرف عليها حسن الحديث عن هذه الأمور الثلاث :

ـ المبحــــث الأول ـ

* المدرســـــــة *

قال ابن سيده : دَرَس الكتاب يدْرُسه دَرْسا ودِراسة ودَارَسَه من ذلك كأنـه عاوده حتى انقاد لحفظه وقد قرئ بهما " وليقولوا درست ودارست " : ذاكرتهم وحكي دُرِسْت أي قُرِئْت ، وقرئ دَرَسَتْ ودُرِسَتْ أي هذه أخبار قد عفت وانمحت .

وقال ابن جني : ودرسته إياه وأدرسته ، ومن الشاذ قراءة ابن حيـــوة: " وبما كنتم تُدْرِسُون " والمَدْرَس الموضع الذي يدرس فيه.(١)

وقال ابن منظور : الدُّرْسة الرياضة ، ومنه درست السورة أي حفظتها ويقـال سمّي إدريس عليه السلام لكثرة دراسته كتاب الله تعالى واسمه أخنوخ . ودرســت الصعب حتى رضته والدراس: المدارسة . والمِدْراس والمِدْرس: الموضع الـــذي يدرس فيه . والمدرس : الكتاب . والمُدَارِس : الذى قرأ الكتب ودرســـــها . والمِدْراس : البيت الذي يدرس فيه القرآن وكذلك مدارس اليهود .

---

(١) عن خطط المقريزى (٤ / ٩١) .

(*) يعرف بعضهم التربية بأنها : تعهد الشيء ورعايته بالزيادة والتنمية والتقوية والأخذ به في طريق النضج والكمال الذي تؤهله له طبيعته ".

انظر كتاب: التربية الإسلامية وأساليبها وتدريسها " للدكتور صبحي طـــــه =

وفي حديث اليهودي الزاني : فوضع مِدْرَاسُها كفه على آية الرجم .
المِدْرَاس: أي صاحب دراسة كتبهم . ومفعل ومفعال من أبنية المبالغة.
ومنه الحديث الآخر : حتى أتى المِدْرَاس ، هو البيت الذي يدرسون فيه . قال :
ومفعال غريب في المكان . وَدارَسْتُ الكتب وتَدارسْتها وادَّارَسْتُها أي دَرَسْتها .
وفي الحديث : "تدارسوا القرآن" ،أي اقرأوه وتعهدوه لئلا تنسوه . وأصل
الدراسة ، الرياضة والتعهد للشي"(١) .

ويرى المقريزي(*) أن " المدارس مما حدث في الإسلام ولم تكن تعرف في
زمن الصحابة ولا التابعين وإنما حدث عملها بعد الأربعمائة من سني
الهجرة وأول من حفظ عنه أنه بنى مدرسة في الإسلام أهل نيسابور فبنيت بها
"المدرسة البيهقية " ،وأشهر مابني في القديم المدرسة النظامية ببغداد لأنها
أول مدرسة قرر بها للفقهاء معاليم ، وهي منسوبة إلى الوزير نظام الملك أبي
الحسن بن علي بن إسحاق بن العباس الطوسي وزير ملك شاه بن ألب أرسلان .
بدأ بها البناء في سنة ٤٥٧هـ وانتهى في سنة ٤٥٩هـ . وهي التي درس فيها
الشيخ أبو إسحاق الشيرازي الفيروزابادي صاحب كتاب " التنبيه " في الفقه
على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله ، ثم اقتدى الناس به من حينئذ في بلاد
العراق وخراسان وماوراء النهر وفي بلاد الجزيرة وديار بكر"(٢) . ويمكن حمل
كلامه هذا على المدرسة كمؤسسة تعليمية ذات نظام خاص. وإلا فسياسة النبي
صلى الله عليه وسلم التعليمية هي الرائدة في هذا المجال ، حيث أن أول عمل قام

= رشيد إبراهيم ص ٧-٨ . نشر دار الأرقم للكتب ، عمان . ط: الأولى:
سنة ١٤٠٣هـ .
والمقصود هنا تعهد علم الأصول من قبل العلماء عبر قنوات التربية.

(١) لسان العرب (٦ / ٧٩ ومابعدها) مادة درس .

(٢) خطط المقريزي (٤ / ١٩٢) .

(*) وهو رأي ابن خلكان والذهبي وجماعة من المؤرخين .

به صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة إلى المدينة هو بناء المسجد ، وكان جزء من ذلك المسجد قد خصص للأغراض التعليمية وكان يدعى الصفة ، ويمكن أن نسميه أول مدرسة جامعة ، إذ كان مأوى الفقراء . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوليهم عناية خاصة . " فقد أمر عبد الله بن سعيد بن العاص أن يعلم الكتابة بالمدينة وكان كاتبا وقتل يوم بدر شهيدا "(١). كما قام عبادة بن الصامت رضي الله عنه بتعليم القراءة والكتابة وهو يذكر هذا عن نفسه قائلا : " علمت ناسا من أهل الصفة الكتابة والقرآن فأهدى إلي رجل منهم قوسا "(٢).

وبعد غزوة بدر الكبرى،فقد جاء عدد من الأسارى ووكل إلى بعضهم تعليم الكتابة . قال عكرمة : " وكان فداء أسارى بدر مختلفا ، وكان منهم من فداؤه أن يعلم غلمان الكتاب أو قال يعلم الغلمان الكتاب "(٣). وكان أبيّ رضي الله عنه يقوم بتعليم القرآن ، فلما أهدى إليه رجل من طلابه قوسا ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن أخذتها فخذ بها قوسا من النار "(٤) . وهناك مدارس غير الصفة فقد روى ابن سعد : " أن عبد الله ابن أم مكتوم " قدم المدينة مهاجرا بعد بدر بيسير فنزل دار القراء وهي دار مخرمة بن نوفل "(٥).

وعن ابن مسعود قال : " قرأت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة وزيد بن ثابت له ذؤابة في الكتاب "(٦). واستعمال ابن مسعود رضي الله عنه كلمة " الكتاب " بدلا عن الصفة يرجح وجود كتاتيب للطلاب الصغار . وكان بالمدينة حينذاك تسعة(٧) مساجد،ولا يبعد أن تكون مدارس أيضا . هذا إلى جانب

---

(١)و(٢) عن كتاب : دراسات في الحديث النبوي ، تاريخه وتدوينه (١/٥٠) ، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي . ط : الشركة العربية السعودية المحدودة . الثانية سنة ١٤٠١هـ-١٩٨١م .

(٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧) المرجع السابق (١/٥٠-٥٣) وفي إمتاع الأسماع للمقريزي : (١/١٠١) ط . دولة قطر:الثانية : عن عامر الشعبي قال ،كان فداء الأسرى من أهل بدر أربعين أوقية أربعين أوقية ، فمن لم يكن عنده علّم عشرة من المسلمين ، فكان زيد بن ثابت ممن علِّم ". وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال : ==

البيوت والمنازل ، فقد كانت الوفود والقبائل والأشخاص تفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقوم بتوزيعهم على دور الأنصار ليقوموا بضيافتهم وتعليمهم ولقد سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس : " كيف رأيتم كرامة إخوانكم لكم وضيافتهم إياكم ؟ قالوا : خير إخوان ،ألانوا فراشنا وأطابوا مطعمنا وباتوا وأصبحوا يعلموننا كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم . فأعجب النبى صلى الله عليه وسلم وفرح ،ثم أقبل علينا رجلا رجلا يعرضنا على ماتعلمنا وعلمنا . ".(١) ولم يقف الأمر عند هذا الحد ، بل رتب النبي صلى الله عليه وسلم أمور التعليم للمناطق النائية عبر بعثات ترسل تباعا إلى مختلف الجهات .

ففي السنة الثالثة من الهجرة قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أحد رهط من عضل والقارة ،فقالوا : يارسول الله : إن فينا إسلاما فابعث معنا نفرا من أصحابك يفقهونا في الدين ويقرؤونا القرآن ويعلمونا شرائع الإسلام فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم نفرا ستة. ".(٢)

وفي السنة الرابعة جاء ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : ابعث معنا رجالا يعلمون القرآن والسنة فبعث إليهم سبعين رجلا من الأنصار يقال لهم القراء ، قال أنس : وفيهم خالي حرام ، كانوا يقرأون ويتدارسون بالليل ويتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه بالمسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام ». (٣)

= كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم أن يعلّموا أولاد الأنصار الكتابة قال : فجاء غلام يبكى إلى أبيه فقال ماشأنك ؟ قال ضربني معلمي . قال : الخبيث ! يطلب بذحل (بثأر) بدر ، والله لا تأتيه أبدا ". المرجع السابق .

(١، ٢، ٣) دراسات في الحديث (١ / ٥٣ ومابعدها) .

وبعد فتح مكة عندما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم راجعا إلى المدينة :

" استخلف عتاب بن أسيد على مكة وخلف معه معاذ بن جبل ، يفقه الناس في الدين ويعلمهم القرآن "(١)

كما بعث معاذا وأبا موسى الأشعري إلى اليمن " وأمرهما أن يعلما الناس القرآن "(٢) . « فكان معاذ معلما يتنقل في عمالة كل عامل باليمن وحضر موت »(٣) .

وكهذا أثمرت سياسة النبي صلى الله عليه وسلم التعليمية ، فلم تمض فترة طويلة بعد هجرته إلى المدينة حتى نزلت آية المداينة وقد أرشدت المسلمين إلى كتابة معاملاتهم التجارية . وماكان ينزل هذا الحكم إلا وقد كان المجتمع بلغ درجة من معرفته بالكتابة والقراءة ليتسنى له العمل بهذا التوجيه القرآني .

وهناك ثمة دليل آخر ملموس على انتشار القراءة والكتابة لدى المسلمين ألا وهو وجود عدد كبير من الكتّاب لدى النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغ عددهم حوالي خمسين كاتبا كتبوا للنبي صلى الله عليه وسلم بصفة دائمة أو مؤقتة(٤) .

ثم انتشر التعليم بانتشار الفتوحات وتنوعت الثقافات بتنوع الشعوب التي دخلت في الإسلام .

* ثم ظهرت المدرسة كمعلم حضاري ذات طابع خاص في حدود القرن الرابع الهجري ، ولم يكن نظام الملك هو أول من بنى المدارس كما هو مشهور . يقول ابن السبكي عن نظام الملك : " وشيخنا الذهبي زعم أنه أول من بنى المدارس ، وليس كذلك ، فقد كانت المدرسة البيهقية بنيسابور قبل أن يولد نظام الملك والمدرسة السعدية بنيسابور أيضا بناها الأمير

(١، ٢، ٣) المرجع السابق (١ / ٥٣) ومابعدها) .

(٤) المرجع السابق .

نصر بن سبكتكين ،أخو السلطان محمود لما كان واليا بنيسابور ومدرسة ثالثة بنيسابور بناها أبو سعيد إسماعيل بن علي بن المثنى الأستراباذي الواعظ الصوفي شيخ الخطيب ، ومدرسة رابعة بنيسابور أيضا بنيت للأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني وقد قال الحاكم في ترجمة الأستاذ :"لم يبن بنيسابور قبلها،يعني مدرسة الأستاذ،مثلها". وهذا صريح في أنه بني قبلها غيرها . وقد أدرت فكري وغلب على ظني أن نظام الملك أول من قدر المعاليم للطلبة فإنه لم يتضح لي هل كانت المدارس قبله بمعاليم للطلبة أولا ؟ والأظهر أنه لم يكن لهم معلوم ".[1] وعن سبب انتقال التعليم من المساجد إلى المدارس يرى بعض الكتاب [2] أنه لما ازداد إقبال الناس على حلقات العلم ،وكان ينبعث من كل حلقة من هذه الحلقات ،صوت المدرس يلقي الدرس وأصوات الطلاب يسألون ويناقشون ، وكانت تتلاقى الأصوات المتصاعدة من الحلقات المختلفة، اتضحت صعوبة احتمال المسجد للصلاة والعبادة والتدريس معا ويستدل بحال الأزهر الذي خصص للتدريس ولا يقام به إلا صلاة الجمعة . بالإضافة إلى تطور العلوم والمعارف بتطور الزمن. حيث أصبحت هناك مواد تستدعي دراستها كثيرا من الحوار والنقاش والجدل كعلم الكلام وعلم الجدل والمناظرة، ومثل هذه المواد تتنافى طبيعة تدريسها مع مايجب أن يكون عليه رواد المساجد من هدوء وجلال . وهناك عامل آخر وهو أن جماعة ممن اشتغلوا بالتعليم أرادوا الجمع بين حرفة التعليم وعمل آخر يدر عليهم رزقا ، ولما لم يكن ذلك مفيدا ومحققا للأغراض ، كان لا بد من إنشاء المدارس وترتيب جرايات تكفيهم مؤونتهم وتحقق الغرض من التعليم.[3] ولعل أكبر سبب في نشأة المدرسة هو تلك

---

(١) طبقات ابن السبكي (٤/ ٣١٤) .

(٢،٣) أحمد شلبي في كتابه :" تاريخ التربية الإسلامية " ص/ ١١ نشر مكتبة النهضة المصرية ،الطبعة السادسة : ١٩٧٨م .

المعارك الفكرية التي شهدها العالم الإسلامي منذ أن دب الخلاف بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان (١) على الحكم ، فلقد ورث ذلك انقساما خطيرا بين الشيعة وبين السنة ، وداخل كل فريق وجدت فرق أخرى . وكانت الغلبة السياسية للسنيين طوال عهدي الأمويين والعباسيين ، وظل الشيعة أثناءها يعملون سرا ويجتهدون في نشر مذهبهم حتى استطاع البويهيون في النهاية حكم العراق ، وكانوا شيعة متطرفين ، فعملوا على إضعاف الخلافة العباسية السنية وأضاعوا هيبتها ونشطوا في نشر عقائدهم ، عبر مؤسسات تعليمية ، وبنفس العمل قام الفاطميون الشيعة في الغرب والشرق الأوسط في بناء الأزهر ولما قامت دولة السلاحقة على أنقاض البويهيين كان لابد أن يكون العلاج من جنس الداء ، فعمدوا إلى بناء المدارس ورأوا أن يبتعد المسجد عن مثل هذه المعارك الفكرية. وكان نظام الملك وزيرا للسلطان ألب أرسلان السلجوقي وولده ملكشاه وكانوا على مذهب الشافعي في الفروع وعلى مذهب أبي الحسن الأشعري في الأصول . وكان الشافعية والأشاعرة بشكل خاص في حرب مع الشيعة الذين أفلحوا في استدراج العوام وضعاف العقول إلى مذهبهم . وأحس نظام الملك بالخطر يتهدده من قبل الشيعة فأخذ في تأسيس أول مدرسة ويقصد بها إلى هذا العهد تلك الدور المنظمة التي يأوي إليها طلاب العلم وتدر عليهم الأرزاق ويتولى التدريس لهم وتثقيفهم فئة صالحة من المدرسين والعلماء يوسع عليهم في الرزق ويختارون بحسب شروط الواقف ، ويجازى الطلبة بما تعلموا

---

(١) رضي الله عنهما جميعا .

من ضروب المعارف النظرية والعملية ، والتي أصبحت الحاجة ماسة إلى مثلهم كموظفين وقضاة وعمال وكتاب يتخرجون من مدارس منهجية ، على وعي بأصول العقيدة الإسلامية ويتعودون الطاعة والنظام ضمن مناهج الدراسة .

وعن هذه المدرسة التي أقيمت في بغداد يحدثنا ابن خلكان عن مراسم افتتاحها فيقول : " .. وشرع نظام الملك - في عمارة مدرسة ببغداد سنة سبع وخمسين وأربعمائة ، وفي سنة تسع وخمسين ، ويوم السبت عاشر ذي القعدة تم فتحها، وأمر أن يكون المدرس بها أبا إسحاق الشيرازي ، وقرروا معه الحضور في هذا اليوم للتدريس فاجتمع الناس ولم يحضر و طلب فلم يوجد ، فأنفذ إلى ابن الصباغ فأحضر ورتب بها مدرسا عشرين يوما ، وظهر الشيخ أبو إسحاق في مسجده .. ".[1] ويبدو من هذا النص أن الشيخ أبا إسحاق لم يستحسن فكرة إنشاء النظامية وأبى أن يدرس فيها، وفضل النظام السابق وهو التعليم الحرّ في المساجد ، ولعل السبب في امتناع الشيخ أبا إسحاق الشيرازي عن التدريس هو ما ذكره ابن خلكان قال : " وكان الشيخ أبو إسحاق إذا حضر وقت الصلاة خرج منها وصلى في بعض المساجد وكان يقول : بلغني أن أكثر آلاتها غصب ".[2] ويبدو أن الشيخ أبا إسحاق "لما لحق أصحابه من ذلك ما بان عليهم وفتروا عن حضور درسه وراسلوه إن لم يدرس بها تركوه ، فأجاب إلى ذلك ، وعزل ابن الصباغ ، وجلس أبو إسحاق يوم السبت مستهل ذي الحجة .. ".[3] ويبدو أن الشيخ أبا إسحاق كان على شيء من المحافظة

---

(١) وفيات (١٢٩/٢) ، (٢١٧/٣) .

(٢ ، ٣) وفيات الأعيان (١٢٩/٢) ، (٢١٧/٣) .

على القديم والارتياب من المعاهد الجديدة وخوفه على العلم الحقيقي لا سيما وقد بدأت الدولة في إعطاء المعاليم وإنفاق الأموال على الفقهاء ، وهو الأمر الذى خشي منه العلماء. حتى أن " علماء ماوراء النهر كوشفوا بهذا الأمر ونطقوا به ، لما بلغهم بناء المدارس ببغداد أقاموا مأتم العلم وقالوا : كان يشتغل به أرباب الهمم العلية والأنفس الزكية ، الذين يقصدون العلم لشرفه والكمال به ، فيأتون علماء ينتفع بهم وبعلمهم ، وإذا صار عليه أجرة تدانى إليه الأخساء وأرباب الكسل ". (١) ومن ذلك قول ابن الحاج في المدخل : " . . . لا يخلو موضع التدريس من ثلاثة أحوال ، إما أن يكون بيتا أو مدرسة أو مسجدا ، وأفضل مواضع التدريس المسجد ، لأن الجلوس للتدريس إنما فائدته أن تظهر به سنة ، أو تخمد به بدعة ، أو يتعلم به حكم من أحكام الله علينا ، والمسجد الذي يحصل فيه هذا الغرض متوفر لأنه موضع الناس رفيعهم ووضيعهم وعالمهم وجاهلهم بخلاف البيت فإنه محجور على الناس إلا من أبيح له، وذلك لأناس مخصوصين ، وإن كان العالم قد أباح بيته لكل من أتى. لكن جرت العادة أن البيوت تحترم وتهاب . فكان المسجد أولى لأنه أهم في توصيل الأحكام وتبليغها للأمة ، وكذلك بالنظر إلى هذا المعنى يكون المسجد أفضل من المدرسة لوجهين :-

أحدهما : أن السلف لم تكن لهم مدارس وإنما كانوا يدرسون في المساجد وإن كان ذلك في المدرسة فيه المنفعة والخير والبركة ، لكن لما لم يقع ذلك للسلف كان أخذه في المساجد فيه صورة الاقتداء بهم في الظاهر وإن كان غيره يجوز وكفى لنا أسوة بهم .

---

(١) كشف الظنون : (١ / ٢٢) .

الوجه الثاني : أن المدرسة لا يدخلها في الغالب إلا آحاد الناس بالنسبة للمسجد لأنه ليس كل الناس يقصد المدرسة وإنما يقصد أعمهم المساجد ، وليس كل الناس أيضا له رغبة في طلب العلم ، وإذا كان التدريس أيضا في المدرسة امتنع توصيل العلم على من لا رغبة له فيه ، والمقصود بالتدريس إنما هو التبيين للأمة وإرشاد الضال وتعليمه ودلالة الخيرات وذلك موجود في المسجد أكثر من المدرسة ضرورة. وإذا كان المسجد أفضل فينبغي أن يبادر إلى الأفضل ويترك ما عداه اللهم إلا لضرورة والضرورة لها أحكام ...»(١).

ولم يستمر رد الفعل هذا من قبل زهاد العلماء وأهل البصيرة وبقي المجال مفتوحا أمام الجميع من شاء اتخذ المسجد ومن شاء اتخذ المدرسة. إلا أن سياسة الحكام لا سيما الأقوياء منهم أمثال نظام الملك ، كانت تسترشد بآراء العلماء في وضع المناهج والأساليب طبقا لما تقتضيه الضرورة وتستدعيه الأهداف التعليمية المعتمدة ، ونشأ نوع من التقارب بين الحكام والعلماء ، وأصبحت المدارس تبنى لبعض الأئمة الكبار(٢)، كما كانت أول مدرسة إسلامية رسمية بناها نظام الملك ورتب بها الشيخ أبو إسحاق الشيرازي مدرسا. وكذلك جعل في كل مدرسة من المدارس التي بناها في ديار الإسلام شيخا جليل القدر معروفا في تلك المدينة بالفقه والدين والورع وسعة الإطلاع . وعن حركة البناء هذه يقول أبو شامة : " ومدارس نظام

---

(١) المدخل لابن الحاج : (١/ ٨٥) نشر : المطبعة المصرية بالأزهر ، الأولى سنة ١٣٤٨هـ - ١٩٢٩م.

(٢) يقول ابن كثير عن الفخر الرازي : «..وبنيت له مدارس كثيرة في بلدان شتى» البداية والنهاية (١٣/ ٥٣).

الملك في العالم مشهورة لم تخل بلد من شيء منها حتى جزيرة "ابن عمر" التي هي زاوية من الأرض لا يؤتى لها بنيت فيها مدرسة كبيرة حسنة وهي التي تعرف الآن - في زمنه - بمدرسة رضي الدين" (١). ويحدد أماكنها ابن السبكي فيقول : " وبنى مدرسة ببغداد ومدرسة ببلخ ومدرسة بنيسابور ومدرسة بهراة ومدرسة بأصبهان ومدرسة بالبصرة ومدرسة بمرو ومدرسة بآمل طبرستان ومدرسة بالموصل ، ويقال : إن له في كل مدينة بالعراق وخراسان مدرسة" (٢). ولا شك أن "نظامية بغداد" هي أضخم هذه المدارس وأكثرها أثرا في تاريخ التربية الإسلامية ، ويعتبر عمل نظام الملك هذا أول عمل رسمي قامت به الدولة الإسلامية لتنظيم الدراسة وترتيبها بتهيئة الأسباب وإيجاد المواد الضرورية وإعداد الرواتب والنفقات للأساتذة والطلاب وتثبيت بعض التقاليد التي كانت غير مستقرة من قبل مما يتعلق بأنظمة الدروس وتقاليد العلم والتأليف وشروط التدريس . ولم يقتصر أثر هذه المدرسة على مد البلاد الإسلامية بأعداد هائلة من المدرسين والمعلمين بل انتشرت منها مؤلفات وبحوث وفتاوى مدرسيها المشهورين كالشيرازي وإمام الحرمين والإمام الغزالي (٣) وغيرهم من أعلام الفكر الإسلامي في شتى الميادين من لغة وأدب وفقه وأصول وتفسير وحديث وقراءات وكلام ، وغيره من المعارف . وربما طرأ على هذه العلوم نوع من التعمق والتوسع نتيجة البحث والاستقصاء والمناظرة.

---

(١) الروضتين : (١ / ٢٥) .

(٢) طبقات ابن السبكي (٤ / ٣١٣ ومابعدها) .

(٣) من الغريب فعلا أن السلاجقة لم يكونوا شافعيين بل كانوا على مذهب الحنفية ، والسلطان السلجوقي نفسه كان من أنصار المذهب الحنفي ، ومع ذلك فقد استطاع نظام الملك الوزير المحنك والإداري الشهير أن يقود هذه الحركة العلمية الضخمة في اتجاه آخر هو الإتجاه الشافعي ، وكانت مدارسه حافلة بكبار علماء الشافعية الذين كان لهم أكبر الأثر في حركة التأليف الأصولي . وانظر أشهر المدرسين بالمدارس النظامية في كتاب التربية الإسلامية لأحمد شلبي : (٢٤٩) .

ولقد زار ابن جبير عاصمة الخلافة العباسية بغداد في شهر صفر سنة ٥٨٠ هـ ، ووصف من حالها قائلا : " والمدارس بها نحو الثلاثين وهي كلها بالشرقية ومامنها مدرسة إلا وهي يقصر القصر البديع عنها ، وأعظمها وأشهرها النظامية وهي التي ابتناها نظام الملك ، ولهذه المدارس أوقاف عظيمة وعقارات محبسة تتصير إلى الفقهاء المدرسين بها ويجرون بها على الطلبة ما يقوم بهم ، ولهذه البلاد في أمر المدارس والمارستانات شرف عظيم وفخر مخلد ، فرحم الله واضعها الأول ورحم من تبع ذلك السنن الصالح "[١]. ويصور لنا مجلسا من مجالس علماء هذه المدرسة ، نلمس من خلاله نظام المدرسة والتدريس فيقول : " فأول من شاهدنا مجلسه منهم الشيخ الإمام رضي الدين القزويني رئيس الشافعية ، وفقيه المدرسة النظامية ، والمشار إليه بالتقديم في العلوم الأصولية . حضرنا مجلسه بالمدرسة المذكورة إثر صلاة العصر من يوم الجمعة[٢] الخامس لصفر المذكور ، فصعد المنبر ، وأخذ القراء أمامه في القراءة على كراسي موضوعة ، فتوقوا وشوقوا ، وأتوا بتلاحين معجبة ونغمات محرجة مطربة ، ثم اندفع الشيخ الإمام المذكور فخطب خطبة سكون ووقار وتصرف في أفانين العلوم ، من تفسير كتاب الله عز وجل ، وإيراد حديث رسوله صلى الله عليه وسلم والتكلم على معانيه . ثم رشقته شآبيب المسائل من كل جانب ، فأجاب وما قصر ، وتقدم وما تأخر ، ودفعت إليه عدة رقاع منها ، فجمعها جملة في يده وجعل يجاوب على كل واحدة منها وينبذ بها إلى أن فرغ منها . وحان المساء فنزل وافترق الجمع "[٣].

---

(١) رحله ابن جبير / ٢٠٥ .

(٢) يلاحظ أن يوم الجمعة لم يكن يوم عطلة كما هو اليوم .

(٣) نفس المرجع / ١٩٥ . وعن مناهج التربية في هذا العصر يراجع كتاب : أدب الدنيا والدين للماوردي وكتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي وكتاب الإحياء للغزالي .

وكان لهذه المدرسة أثر كبير في العراق وغيره من البلاد الإسلامية ،إذ أسرع كثير من الحكام إلى تقليد نظام الملك فأنشأوا المدارس وأوقفوا عليها الأوقاف . ففي الشام قامت دولة آل زنكي كامتداد لدولة السلاجقة ،وبدأ نور الدين في بناء المدارس والربط والزوايا تدعيما للسياسة التعليمية التي كان قد بدأها نظام الملك ،فأخذ في استقدام مشاهير الفقهاء والعلماء من خريجي النظامية وغيرها ليتسنى له مواجهة نفس الخطر الكامن في نفوذ الفاطميين والقضاء على أثارهم في ميادين العقيدة والعبادة والإجتماع .ولقد أوجز سياسته في هذا المجال بقوله : " ما أردنا ببناء المدارس إلا نشر العلم ودحض البدع وإظهار الدين "[١] وعلق أبو شامة على ماأنجزه نور الدين في الشام فقال : "إن بلاد الشام كانت خالية من العلم وأهله ،وفي زمانه صارت مقر العلماء والفقهاء والصوفية[*]، لصرف همته إلى بناء المدارس والربط وترتيب أمورهم "[٢] . ولقد زار ابن جبير مدينة دمشق عاصمة الدولة النورية ووصف مافيها من معالم الحضارة فقال : " وبهذه البلدة نحو عشرين مدرسة وبها مارستانان قديم وحديث ، والحديث أحفلهما وأكبرهما وجرايته في اليوم نحو الخمسة عشر دينارا ،وله قومة بأيديهم الأزمة المحتوية على أسماء المرضى وعلى النفقات التي يحتاجون إليها من الأدوية والأغذية وغير ذلك ، والأطباء يبكرون إليه في كل يوم ويتفقدون المرضى ويأمرون بإعداد مايصلحهم من الأدوية والأغذية حسبما يليق بكل إنسان منهم . . وهذه المارستانات مفخر عظيم من مفاخر الإسلام ، والمدارس كذلك ، ومن أحسن

---

(١) ، (٢) كتاب الروضتين (١/ ٩-١٣) ط . دار الجيل ، بيروت.

(*) الذين يقول عنهم ابن جبير : " وهذه الطائفة الصوفية هم الملوك بهذه البلاد ،لأنهم قدكفاهم الله مؤن الدنيا وفضولها ». ص/ ٢٥٦ .

مدارس الدنيا منظرا مدرسة نور الدين ، رحمه الله ، وبها قبره ، نوره الله ، وهي قصر من القصور الأنيقة ، ينصب فيها الماء في شاذروان وسط نهر عظيم ثم يمتد الماء في ساقية مستطيلة إلى أن يقع في صهريج كبير وسط الدار ، فتحار الأبصار في حسن ذلك المنظر، فكل من يبصره يجدد الدعاء لنور الدين رحمه الله. وأما الرباطات التي يسمونها الخوانق فكثيرة ، وهي برسم الصوفية، وهي قصور مزخرفة يطرد في جميعها الماء على أحسن منظر يبصر ".(١)

ولعل ظروف بلاد الشام أضافت عاملا جديدا أثر في توجيه التعليم ومناهجه ، فقد قدر لنور الدين أن يجابه الخطر الصليبي ويناجزه ، ولهذا كان التعليم عنده لونا من ألوان التوجيه المعنوي الذي يثير في الأمة روح التضحية والجهاد .

ولما آل الأمر إلى صلاح الدين يوسف بن أيوب ، سار نفس المسيرة وتبنى نفس الأهداف التربوية.

يقول ابن خلكان : " ولما ملك السلطان صلاح الدين الديار المصرية لم يكن بها شيء من المدارس ، فإن الدولة المصرية كان مذهبها مذهب الإمامية ، فلم يكونوا يقولون بهذه الأشياء ، فعمر في القرافة الصغرى المدرسة المجاورة لضريح الإمام الشافعي رضي الله عنه ، وبنى مدرسة بالقاهرة في جوار المشهد المنسوب إلى الحسين بن علي رضي الله عنهما وجعل عليها وقفا كبيرا ، وجعل دار "سعيد السعداء خادم المصريين" خانقاه ووقف عليها وقفا طائلا ، وجعل دار "عباس المذكور في ترجمة الظافر العبيدي والعادل بن السلار" مدرسة للحنفية وعليها وقف جيد أيضا ، والمدرسة التي بمصر المعروفة

---

(١) رحلة ابن جبير / ٢٥٥ و ٢٥٦ .

بزين التجار وقفا على الشافعية ووقفها جيد أيضا وبنى بالقاهرة داخل القصر مارستانا وله وقف جيد ، وله بالقرس مدرسة أيضا وقفها كثير وخانقاه بها أيضا وله بمصر مدرسة للمالكية "[١] . " ثم اقتدى بالسلطان صلاح الدين في بناء المدارس بالقاهرة ومصر وغيرهما من أعمال مصر وبالبلاد الشامية والجزيرة أولاده، وأمراؤه ثم حذا حذوهم من ملك مصر بعدهم "[٢]. وقد رأينا طرفا من نشاط ملوك بني أيوب في مجال بناء المدارس وإثراء الحركة العلمية في الباب الأول من مبحث الحياة العلمية في عصر ابن الحاجب . وفي كتب تاريخ التربية ومعاهدها جداول مهمة بأسماء المدارس في هذا العصر.[٣] ويلاحظ على المدارس التي أنشئت في العهد الأيوبي قد غلب عليها الطابع المذهبي ، وربما دفع حب صلاح الدين مؤسس الدولة - للإمام الشافعي، إلى أن يبني مدرسة بإزاء قبره. يصفها ابن جبير ضمن مشاهد العلماء فيقول : " مشهد الإمام الشافعي رضى الله عنه ، وهو من المشاهد العظيمة احتفالا واتساعا ، وبني بإزائه مدرسة لم يعمر بهذه البلاد مثلها ، لا أوسع مساحة ولا أحفل بناء ، يخيل لمن يطوف عليها أنها بلد مستقل بذاته ، بإزائها الحمام ، إلى غير ذلك من مرافقها ، والبناء فيها حتى الساعة ، والنفقة عليها لا تحصى . تولى ذلك بنفسه الشيخ الإمام الزاهد العالم المعروف بنجم الدين الخبوشاني، وسلطان هذه الجهات صلاح الدين يسمح له بذلك كله ، ويقول :"زد احتفالا وتأنقا وعلينا القيام بمؤونة ذلك كله ».[٤]

---

(١) وفيات الأعيان : (٧ / ٢٠٦ وما بعدها) .

(٢) خطط المقريزى (٤ / ١٩٢) .

(٣) كتاريخ التربية لأحمد شلبي ، وكتاب "معاهد التعليم الإسلامي" للدكتور سعيد إسماعيل علي ، طبع دار الثقافة بالقاهرة سنة: ١٩٧٨م .

(٤) ابن جبير (٢٢ ، ٢٣) .

ولقد وجه التعصب المذهبي مؤسسات التعليم[١] التي انتشرت في تلك الفترة فانقسمت إلى مدارس للشافعية وأخرى للحنفية ومدارس للمالكية وأخرى للحنابلة واستقلت الأربطة والزوايا. وراح كل فريق منها يحدد للمنهج التربوي تصورا جزئيا لا يخرج عن حدود الإطار المذهبي الذي ارتضاه.بل إن هذه الظاهرة حدثت أيضا في المدرسة الواحدة،كما هو الشأن في المدرسة المستنصرية التي أنشأها الخليفة العباسي المستنصر بالله سنة (٦٣١ هـ) ، حيث قسمت بين المذاهب الأربعة واختص كل مذهب بركن خاص منها ، يصفها ابن كثير فيقول : " لم يبن قبلها مثلها ، ووقفت على المذاهب الأربعة من كل طائفة ، إثنان وستون فقيها وأربعة معيدين ، ومدرس لكل مذهب وشيخ حديث وقارئان وعشرة مستمعين ، وشيخ طب وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم الطب ومكتب للأيتام . . . "[٢]. وبهذا تكون المؤسسات التعليمية قد أخذت صبغة رسمية وأصبحت الدولة هي التي تتبناها وتشرف على مناهجها ، مستغلة إياها لتأمين الولاء الروحي للخلافة وفرض هيبة الحاكمين. وربما لجأت الدولة إلى الموازنة بين مذاهب أهل السنة للإستفادة منها كلها في تحقيق أهدافها ، فإذا عجزت عن تحقيق ذلك مالأت الكفة الراجحة كما حدث في عام (٥٢١ هـ) عندما استجابت الحكومة لضغط الحنابلة وأخرجت أبا الفتوح الأسفراييني أبرز شيوخ الأشاعرة الشافعية من بغداد ، لأنه "أورد أحاديث كثيرة منكرة جدا . . وكان يطلق عبارات لا يحتاج إلى إيرادها ، فنفرت منه قلوب العامة وأبغضوه ، حتى رجمه بعض العامة بالأسواق "[٣].

---

(١) ولعل أوضح مثال على ذلك ماوصفه ابن جبير من حال أئمة الصلاة بالحرم المكي في عهده يقول : " وللحرم أربعة أئمة سنية وإمام خامس لفرقة تسمى الزيدية . . . " : ص ٧٨ .

(٢) البداية والنهاية : (١٧٣/١٣) .

(٣) ابن كثير : (٢١٢/١٢) .

ولم يقف تدخل الدولة عند نظم التعليم بل تعداه في بعض الحالات إلى تقرير المنهج الدراسي وتشكيله . ففي سنة (٦٢٦هـ) عندما ملك الأشرف موسى بن العادل دمشق «نادى مناديه فيها أن لا يشتغل أحد من الفقهاء بشيء من العلوم سوى التفسير والحديث والفقه ، ومن اشتغل بالمنطق وعلوم الأوائل نفي من البلد .» (١) وعلى إثر هذا المرسوم الحكومي عزل السيف الآمدي عن تدريس المدرسة العزيزية لأنه كان يعتبر شيخ المتكلمين في زمانه ولم يكن له نظير في الأصول وعلم الكلام فلزم بيته إلى أن توفى . (٢) وكما فعل المعظم عيسى مع القاضي شرف الدين إسماعيل عندما أرسل إليه أن يفتي بإباحة نبيذ التمر وماء الرمان فامتنع من ذلك وقال: أنا على مذهب محمد بن الحسن والرواية عن أبي حنيفة ضعيفة شاذة . . فغضب عليه المعظم وعزله عن التدريس. (٣) ولا شك أن لهذه السياسة آثارها على التعليم وأهله . ففي الوقت الذي استمر الحكام في رعاية المدارس والأربطة والزوايا وتعيين مدرسيها وشيوخها ، كانوا ينزلون العقوبات بالعاملين فيها ويعزلونهم عن العمل بمجرد الخروج عن أوامر السلطة. (٤) وصار المدرسون مجرد موظفين يؤدون أعمالهم بتوجيه من أوامر الحكام ورغباتهم بل أصبح التنافس بينهم شديدا للتقرب منهم ونيل مودتهم . وبذلك تسربت طائفة من العاملين في مهنة التعليم ممن يهوى الجاه ويطلب الدنيا ، وشاعت الفوضى في المدارس ومناهجها . . وربما كان سوء توزيع الوقف من قبل أناس لا يرعون حرمة للعلم والعلماء ، سببا في هجر كثير من العلماء ذوي الكفاءات العالية للمدارس فاتجه بعضهم إلى التدريس في بيته واتجه فريق

---

(١) نفس المرجع (١٣ / ١٤١) .

(٢) نفس المرجع (١٣ / ١٣٤) .

(٣) نفس المرجع (١٣ / ١٣٠) .

(٤) كما رأينا في موقف ابن عبد السلام وابن الحاجب مع ملك دمشق .

إلى الإشتغال بالزراعة. ولعل أبا شامة المقدسي كان أحسن من وصف هذه الحال عندما انقطع عن المدرسة واشتغل بزراعة ملك له وعمارته . فلما عوتب أنشد هذه الأبيات :

أيها العاذل الذي إن تحرى ∴ قال خيرا ونال بالنصح أجرا
لا تلمني على الفلاحة واعلم ∴ أنها من أحل كسب وأثرى
اتخذ حرفة تعيش بها ∴ ياطالب العلم إن للعلم ذكرا
لا تهنه بالإتكال على الوقـ ∴ ـف فيمضي الزمان ذلا وعسرا
إنما تحصل الوقوف لشريـ ∴ ـر ونذل من العلوم وحبرا
طالبا جاههم مجيبا إلى كـ ∴ ـل أمور لهم عكوفا مصرا
فترى قاضي القضاة ومن يذكر ∴ درسا يرعاه سرا وجهرا
والضعيف المشغول بالعلم يلقى ∴ من ولاة الوقوف هجرا وهجرا
وهو المستحق لو أبصروا الحـ ∴ ـق ولكن عموا فيارب غفرا
إنما كانت المدارس عونا ∴ لأولي العلم حسب في الناس طرا
درست في زماننا إذ تولا ∴ ها أولو الجهل والحماقة قهرا
قربوا شبههم وأقصوا وآذوا ∴ حامل العلم أسكنوه قبرا
ياله منصبا تداوله من ∴ ليس أهلا له دهاء ومكرا
وأولو الأمر المالكون يظنو ∴ ن صوابا فيهم وخيرا وطهرا

إلى أن يقول عن نفسه :

صانني الله عن مزاحمة ∴ القوم على منصب فيارب صبرا
يارب سلم فيما تبقى ولا تحوج ∴ إلي من يستعبد الناس قسرا
فنراهم لأجل حاجتهم بين ∴ يديه في قضية الذل أسرا
أقرب الناس عنده ذو نفاق ∴ حين يسقيه من محال الأطرا
من يخالف يقصى ومن وافق ∴ القوم يكن مثلهم فحسبك شرا (١) «

---

(١) الذيل / ٢٢٣-٢٢٦

وقد بلغت أبيات هذه القصيدة مائة وثمانية أبيات ، تنبئ بصدق عما آلت إليه الحياة التعليمية في تلك المدارس حتى أصبح وضع المناهج التربوية يراعي فيها تلك الظروف ، فنجد المربي محمد بن إبراهيم بن جماعة (٦٣٩-٧٣٣هـ)[١] يجعل النوع الأول من الباب الخامس من كتابه " تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم " في آداب سكنى المدارس للمنتهي والطالب لأنها مساكنهم في الغالب ، ونص على : " أن ينتخب - الطالب - لنفسه من المدارس بقدر الإمكان ما كان واقفه أقرب إلى الورع وأبعد عن البدع ، بحيث يغلب على ظنه أن المدرسة ووقفها من جهة حلال ، وأن معلومها قد تناوله من طيب المال ، لأن الحاجة إلى الإحتياط في المسكن كالحاجة إليه في المأكل والملبس وغيره ، ومهما أمكن التنزه عما أنشأه الملوك الذين لم يعلم حالهم في بنائها ووقفها فهو أولى ، وأما من علم حاله فالإنسان على بينة من أمره مع أنه قل أن يخلو جميع أعوانهم عن ظلم وعسف "[٢] .

ونص في النوع الثالث على : " أن يتعرف بشروطها - المدرسة - ليقوم بحقوقها ومهما أمكنه التنزه عن معلوم المدارس فهو أولى ، لا سيما في المدارس التي ضيق في شروطها وشدد في وظائفها كما قد بلي أكثر فقهاء الزمان به . . "[٣]

ولعل ابن جماعة أبرز من بحث في التربية في هذه الفترة فنجده يضع منهجا لمدارس عصره ، مستفيدا من تجارب السابقين مضيفا حصيلة خبراته

---

(١) هو قاضي القضاة بدر الدين الكناني الحموي الشافعي ، وهو والد عز الدين ابن جماعة . انظر ترجمته في الدليل الشافي على المنهل الصافي (٢/٥٧٨) وطبقات الشافعية للأسنوي (١/٣٨٦) بتحقيق عبد الله الجبوري ، طبع دار العلوم ، الرياض : ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

(٢) " تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم " لابن جماعة / ٣٤٣ ضمن مجموعة رسائل أخرى في التربية الإسلامية . تحقيق أحمد عبد الغفور عطار . ط ٢ : بيروت ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م .

(٣) نفس المرجع / ٣٤٥ .

وتجاربه في الميدان التعليمي ، والتي تعبر في مجموعها عن الإتجاه التربوي في ذلك العصر ، فهو يقرر أن " أول ماينبغي البدء به هو كتاب الله العزيز فيتقنه الطالب حفظا ثم يجتهد في معرفة تفسيره وسائر علومه ثم يحفظ من كل فن مختصرا يجمع فيه بين طرفيه من الحديث وعلومه والأصولين - يعني أصول الدين وأصول الفقه - والنحو والتصريف ، ولا ينبغي أن يشغله ذلك كله عن دراسة القرآن وملازمته ، ثم يشتغل بعد ذلك بشرح المحفوظات على المشايخ وليحذر عن الاعتماد في ذلك على الكتب أبدا ، بل يعتمد في كل فن من هو أحسن تعليما له وأكثر تحقيقا فيه وتحصيلا منه وأخبرهم بالكتاب الذي قرأه ، مع مراعاة الصفات المطلوبة في المعلم مثل الدين والصلاح والشفقة وغيرها . . ويراعى في ذات الوقت ماتطيقه وتمكنه نفسه من الحفظ والشرح حتى لا يمل . . ويحذر كذلك في بداية تحصيله ، الإشتغال بخلافات العلماء والناس مطلقا لاسيما في مجال العقليات والسمعيات ، ويقتصر على كتاب واحد في فن واحد ، ولا بأس بكتاب في فنون يطيقها ويرتضيها له شيخه ، وإن كان شيخه مولعا بنقل المذاهب والإختلاف فالأولى الإستبعاد عنه حسب رأي الغزالي . وليحذر في ابتداء طلبه من المطالعات في تفاريق المصنفات فإن فيه إضاعة للوقت وتشتيت للذهن ، ويحذر أيضا التنقل من كتاب إلى كتاب من غير موجب فإنه علامة الضجر والملل ، أما إذا تحققت أهليته وتأكدت معرفته ، فالأولى أن لا يدع فنا من العلوم الشرعية إلا نظر فيه مراعيا في كل ذلك الأهم فالأهم ولا يغفلن عن العمل الذي هو المقصود بالعلم . . ولا يهمل الإشتغال بالحديث وعلومه ، من النظر في إسناده ورجاله ومعانيه وأحكامه وفوائده ولغته وتواريخه ويعتني أولا بصحيحي البخاري ومسلم ثم ببقية الكتب والأصول المعتمدة كموطأ مالك والسنن الأربعة وغيرها . . فإذا شرح محفوظاته المختصرات وضبط مافيها من الإشكالات والفوائد المهمات انتقل إلى بحث المبسوطات مع المطالعة

الدائمة والتعليق على المهم من الأفكار وتقييدها ... وإذا كملت أهليته وظهرت فضيلته ومر على أكثر كتب الفن أو المشهورة منها بحثا ومراجعة ومطالعة اشتغل بالتصنيف وبالنظر في مذاهب العلماء ..." (١)

كان هذا هو المنهج السائد في عصر ابن جماعة وهو معاصر لابن الحاجب ويبدو من خلاله أن أصول الفقه كمادة من مواد العلوم الشرعية كانت تأتي من حيث التدريس بعد حفظ القرآن وإتقان بعض علومه وبعد الحديث وعلومه وحفظ من كل فن مختصرا ثم علم التوحيد أو العقيدة وقبل علوم العربية من نحو وتصريف، (٢) وإن كان هذا الترتيب أو التدرج في التعليم أغلبي لاسيما وأن المجال مفتوح أمام المهارات الدراسية ولذا نجد ابن جماعة نفسه ينص على عوامل "الطاقة والإمكان"، "وتحقق الأهلية وتأكد المعرفة" المبيحة للخوض والنظر في كل علوم الشريعة بدون استثناء بقدر ما يساعده القدر وطول العمر. (٣) ولما كانت المدارس في هذا العصر تعمل تحت إشراف الدولة، فلا بد أن يتأثر المنهج الدراسي بميول وطموحات الحكام وأهدافهم السياسية. وقد رأينا المرسوم الذي أصدره الأشرف بن موسى بن العادل ملك الشام بخصوص المنهج المعتمد، ولا شك أن ذلك كان له الأثر الفعال على العلوم الشرعية التي بعض آلاتها علوم الأوائل ومنها علم أصول الفقه الذي تأثر بكتابات المتكلمين والمنطقيين الذين لحقتهم بعض المتاعب، (٤) الأمر الذي أثر بالتالي على المادة نفسها. (٥) ومعظم الذين كتبوا في المناهج التربوية تعرضوا

---

(١) المرجع السابق /ص ٢٢٥ - ٢٢٩).

(٢، ٣) المرجع السابق / ٢٢٦.

(٤) كالسيف الآمدي رحمه الله.

(٥) من حيث ترتيبها في المنهج الدراسي ومن حيث النضج والإبداع فيها ..

ولعل أوضح مثال على هذه النظرية ما اعتمدته بعض الدول في العالم الإسلامي من عدم تدريس الفلسفة وعلومها في الوقت الحاضر ...

لنظام المدارس ووضعوا لوائح من التعليمات والشروط والآداب المتعلقة بأساتذة المدارس وطلابها وما يتعلق بسكناهم وأساليب الدراسة والمذاكرة[(١)] وأوقاتها ، إلى غير ذلك من الأمور التي تعين على حفظ العلم ومؤسساته، والتي ربما لم تكن موجودة قبل إنشاء المدارس.

---

(١) يذهب ابن العربي مذهبا غريبا : إذ يقدم تعليم العربية والشعر ، ثم ينظر في أصول الدين ثم أصول الفقه ثم الجدل ثم الحديث وعلومه " . ويعلق ابن خلدون على هذا المذهب بقوله : وهو لعمري مذهب حسن إلا أن العوائد لا تساعده عليه " انظر آداب المتعلمين : ص ٢٧١ .

- المبحث الثاني -
في
* الكتاب وطبيعة الدرس الأصولي *

قال الجوهري في مادة " كتب " : الكتاب معروف والجمع كُتُبٌ وكُتْبٌ، وقد كتبت كَتْباً وكتابا وكتابة ،

والكتاب : الفرض والحكم والقدر، . . واكتتبت الكتاب أي كتبته ، والمُكْتِبُ الذي يعلم الكتابة ".(١) والكتاب في الأصل جنس ثم غلب على القرآن من بين الكتب في عرف أهل الشرع ، كما غلب على كتاب سيبويه في عرف أهل العربية ،(٢) وكما غلب على الرسالة كتاب الشافعي في عرف أهل الأصول.(٣)

والمقصود بالكتاب في هذا المبحث هو تلك الآلة التي يستعان بها في تحصيل العلم وكيف ظهرت بظهور الكتابة التي تعتبر الوسيلة الثانية في الإفصاح عن الفكر بعد العبارة المنطوقة . يقول ابن خلدون :- الخط والكتابة من عداد الصنائع الإنسانية وهو رسوم وأشكال حرفية تدل على الكلمات المسموعة الدالة على مافي النفس فهو ثاني رتبة من الدلالة اللغوية".(٤) ولما كان القرآن - كتاب الله - هو كلية الشريعة وعمدة الملة وينبوع الحكمة وآية الرسالة ، الذي لا يحتاج إلى تقرير واستدلال عليه ، لأنه معلوم من دين الأمة ،

---

(١) الصحاح ٢٠٨/١ .

(٢) شرح العضد على مختصر ابن الحاجب (١٨/٢) .

(٣) يقول أحمد شاكر في مقدمة تحقيق كتاب الرسالة : " الشافعي لم يسم " الرسالة " بهذا الإسم ، إنما يسميها " الكتاب " أو يقول " كتابي " أو يقول " كتابنا " وإنما سميت الرسالة بسبب إرساله إياها لعبد الرحمن ابن مهدى " ط : ٢ نشر: مكتبة التراث بالقاهرة ، ١٩٧٩م .

(٤) المقدمة/٤١٧ .

واقتضت طبيعة الرسالة أن يكثر المتعلمون : القارئون والكاتبون طبقا للسياسة التعليمية التي انتهجها النبي صلى الله عليه وسلم ، فكان الصحابة رضوان الله عليهم ينسخون ما يمليه عليهم من الوحي والوثائق والمعاهدات والكتب فقد جاء في صحيح البخاري عن حذيفة رضي الله عنه قال ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس . فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل (١) ". ويبدو أنه كان هناك نظام لتقييد أسماء الغزاة فقد جاء في صحيح البخاري أيضا في " باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له ؟ " ثم ساق الحديث. ويعلق ابن حجر عليه بقوله : " وفيه مشروعية كتابة الجيش (٢) ". وأذن النبي صلى الله عليه وسلم بالكتابة لأبي شاه، واستأذن عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب بيده ما سمع منه فأذن له . وقول أبي هريرة رضي الله عنه : " ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه مني ، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب (٣) ". إلى غير ذلك من الأحاديث والآثار الدالة على انتشار الكتابة في العهد النبوي . ثم انتشر نطاق التعليم في الآفاق بانتشار الصحابة في الأمصار وكثرت حلقات التعليم في المساجد ، ولم يمض على وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ربع قرن حتى أصبح بالمدينة بيت القراطيس الذي كان ملتصقا بدار عثمان بن عفان رضي الله عنه (٤). ويمكن اعتبار بيت النبي صلى الله عليه وسلم أول مكتبة في تاريخ الإسلام ، حيث كان يجمع فيه ما يدونه كتاب الوحي من التنزيل الحكيم ، ثم نقلت الصحف من بيت

---

(١) ، (٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني : (٦/ ١٧٧ ، ١٤٢) نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والدعوة والإفتاء بالرياض . المملكة العربية السعودية.

(٣) نفس المرجع : (١/ ٢٠٦) .

(٤) دراسات في الحديث النبوي (١/ ٦٩) .

الرسول صلى الله عليه وسلم ومن عند الصحابة إلى بيت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، بعد أن جمعت في مصحف في عهده على يد زيد بن ثابت رضي الله عنه أحد كبار كتاب الوحي وحفاظه . ثم حفظت هذه الصحف عند عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أيام خلافته وبقيت عند حفصة رضي الله عنها إلى أن استعارها منها عثمان رضي الله عنه ونسخ عنها المصاحف وأرسلها إلى الأقطار الإسلامية ثم ردها إليها. (١) وبذلك انتشر كتاب الله تعالى في الأمصار ليكون نواة المكتبة الإسلامية ثم مالبث أن اعتمد أهل العلم من الصحابة والتابعين على تدوين العلم وتقييد كل مايتعلق بكتاب الله ، فقد ألف في التفسير كل من : أبيّ بن كعب وابن عباس أو ألف عنهم تلاميذتهم تفسيراً للقرآن الكريم من أمثال سعيد بن جبير ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم. (٢) وكتب الصحابة (٣) مجموعات من الحديث النبوي وكتب عنهم (٤) . وكتبوا في الفقه،فقد ألف جابر بن عبد الله كتابا في المناسك وألف زيد بن ثابت كتابا في الفرائض وألف الشعبي كتابا في الطلاق والفرائض والجراحات ، وهناك بدايات الكتابة في السيرة النبوية (٥) . ووجدت إلى جانب الكتب الدينية كتبا غير دينية كدواوين الأشعار وكتب الأمثال وكتب تاريخ العرب وكتب الأنساب وكتب الطب وغيرها من الفنون (٦) . منها ماانحدر إلى المسلمين من الأمم ومنها ماورثوه عن الآباء والأجداد . وظهرت

---

(١) لمحات في المكتبة والبحث والمصادر لمحمد عجاج الخطيب/ ٣٦ .ط : ٦ ، مؤسسة الرسالة (١٤٠٠هـ).

(٢) دراسات في الحديث النبوي : (١/ ٨٥) .

(٣) المرجع السابق (١/ ٧٢) وانظر فتح الباري (١/ ٢٠٧-٢٠٨) في موضوع الخلاف في كتابة الحديث النبوي .

(٤) دراسات في الحديث النبوي (١/ ٩٢) .

(٥) المرجع السابق (١/ ٥٨) .

(٦) نفس المرجع (١/ ٥٦) .

المكتبات في وقت مبكر جدا . فقد كانت هناك مكتبة خاصة لتلاوة القرآن الكريم . قال مجاهد : " كان لعبد الرحمن بن أبي ليلى بيت فيه مصاحف يجتمع إليه فيه القراء ، قلما تفرقوا إلا عن طعام " [١]. وهناك مكتبة أخرى كان يملكها خالد بن يزيد بن معاوية أنشئت في دمشق ، وهذه المكتبة غمرتها الأحداث السياسية ونهبت محتوياتها الفتن والمنازعات التي قامت بين الأمويين ، والعباسيين • ولعل أشهر المكتبات التي وجدت في العالم الإسلامي بيت الحكمة أو دار الحكمة الذي يرجح المؤرخون أن أول من أسسها هو الخليفة هارون الرشيد (١٤٩-١٩٣هـ) ، ثم أمدها ابنه المأمون من بعده بالمؤلفات الكثيرة والدواوين الضخمة [٢]. " وكانت له بصيرة بعلوم متعددة ، فقها وطبا وشعرا وفرائض وكلاما ونحوا ، وغريب حديث وعلم النجوم . " [٣]. " وكان فيه تشيع واعتزال لأنه اجتمع بجماعة منهم : بشر بن غياث المريسي ، فخدعوه وأخذ عنهم هذا المذهب الباطل ودعا إليه وحمل الناس عليه قهرا ، وذلك في آخر أيامه . . » [٤]. ففي سنة ٢١٨ هـ بدأ حملته ضد العلماء لحملهم على الإعتراف بأن القرآن مخلوق ، وامتحن بسبب ذلك كثير من العلماء وبخاصة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله " [٥]. كانت هذه هي البدعة الكبرى . أما البدعة الأخرى التي جرت على العلوم الإسلامية وبالا هي شغوفه بترجمة كتب الأولين لا سيما كتب اليونان ومنها كتب المنطق . فمما روى عن أبي محمد بن أبي زيد

---

(١) المرجع نفسه : (١/ ٦٩) .

(٢) انظر المكتبات وتاريخها وأنواعها في كتاب "لمحات في المكتبة والبحث والمصادر" / ص ٣٩ .

(٣) البداية والنهاية لابن كثير : (١٠/ ٢١٢) .

(٤ ، ٥) نفس المرجع : (١٠/ ٢٧٤) .

القيرواني الفقيه المالكي قوله : " رحم الله بني أمية لم يكن فيهم قط خليفة ابتدع في الإسلام بدعة . وكان أكثر عمالهم وأصحاب ولا يتهم العرب . فلما زالت الخلافة عنهم ، ودارت إلى بني العباس قامت دولتهم بالفرس . وكانت الرياسة فيهم ، وفي قلوب أكثر الرؤساء منهم الكفر والبغض للعرب ودولة الإسلام ، فأحدثوا في الإسلام الحوادث التي تؤذن بهلاك الإسلام . ولولا أن الله تبارك وتعالى وعد نبيه صلى الله عليه وسلم أن ملته وأهلها هم الظاهرون إلى يوم القيامة لأبطلوا الإسلام ولكنهم قد ثلموه ، وعوروا أركانه، والله منجز وعده إن شاء الله . فأول الحوادث التي أحدثوها إخراج كتب اليونانية إلى أرض الإسلام فترجمت بالعربية وشاعت في أيدي المسلمين . . . وكان مما أخرج منها كتاب حد المنطق ".(١)

وقال الصلاح الصفدي : " حكي أن المأمون لما هادن بعض ملوك النصارى وأظنه صاحب جزيرة قبرص - كتب يطلب منه خزانة كتب اليونان ، وكانت عندهم مجموعة في بيت لا يظهر عليه أحد ، فجمع الملك خواصه من ذوي الرأي واستشارهم في ذلك فكلهم أشار عليه بعدم تجهيزها إليه ، إلا بطراق واحد ، فإنه قال : جهزها إليهم ، فما دخلت هذه العلوم على دولة شرعية إلا أفسدتها وأوقعت بين علمائها ".(٢) وعن الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية أنه كان يقول : " ما أظن أن الله يغفل عن المأمون ولا بد أن يقابله على ما اعتمده مع هذه الأمة من إدخاله هذه العلوم الفلسفية بين أهلها ".(٣)

وكان لاشتداد حركة الإعتزال في عصر المأمون وخلافها مع المذاهب الإسلامية وغير الإسلامية أثر كبير في إذكاء روح المناظرة وانتشار مجالسها في

(١ ، ٢ ، ٣) : " صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام " لجلال الدين السيوطي / ٦ - ٩ . تحقيق علي سامي النشار . توزيع مكتبة الباز بمكة المكرمة . ونشر دار الكتب العلمية ، بيروت . بدون تاريخ .

معاهد العلم حتى كان المأمون يشرف عليها بنفسه . فجالس المتكلمين" وقرب إليه كثيرا من الجدليين والمناظرين كأبي الهذيل وأبي إسحاق إبراهيم بن سيار النظام وغيرهم ممن وافقهم وخالفهم وألزم مجلسه الفقهاء وأهل المعرفة من الأدباء وأقدمهم من الأمصار ، وأجرى عليهم الأرزاق ، فرغب الناس في صنعة النظر وتعلموا البحث والجدل ووضع كل فريق منهم كتبا ينصر فيها مذهبه ويؤيد بها قوله ".(١) ونشطت الفرق والمذاهب الإسلامية نشاطا قويا وأنجبت أبرز مفكريها . ولعل أبا طالب المكي أحسن من وصف حركة التأليف إلى وقته حينما قال : " كان الناس في القرن الأول يجتهد كل لنفسه . والكتب والمجموعات محدثة ، والقول بمقالات الناس والفتيا بمذهب الواحد من الناس وانتحاء قوله ، والحكاية عنه في كل شيء والتفقه على مذهبه ، لم يكن الناس قديما على ذلك في القرن الأول والثاني . فهذه المصنفات من الكتب حادثة بعد سنة عشرين ومائة وبعد وفاة كل الصحابة وكبار التابعين . ويقال إن أول كتاب صنف في الإسلام : كتاب ابن جريج في الآثار ، وحروف من التفسير بمكة عن عطاء ومجاهد وأصحاب ابن عباس ، ثم كتاب معمر بن راشد الصنعاني ، وجمع فيه سننا منثورة مبوبة ، ثم كتاب الموطأ بالمدينة لمالك بن أنس في الفقه ثم جمع ابن عيينة كتاب الجامع والتفسير في أحرف من علم القرآن وفي الأحاديث المتفرقة . وجامع سفيان الثوري صنفه أيضا في هذه المدة ، فهذه خمس كتب من أوائل ما جمع بعد وفاة الحسن وسعيد بن المسيب وخيار التابعين . وبعد سنة عشرين أو ثلاثين ومائة من الهجرة ، وقبل سنة ستين ومائة وبعد القرن الأول وبعد صدر من القرن الثاني ،

---

(١) راجع ابن كثير (١٠ / ٢٧٥) ومروج الذهب للمسعودي (٤ / ٣١٩) بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . مطبعة السعادة بمصر ، الرابعة ؛ ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .

وكان العلماء الذين هم أئمة هؤلاء العلماء من طبقات الصحابة الأربعة ، وبعد الطبقة الأولى من خيار التابعين ، هم الذين انقرضوا قبل وضع الكتب ، ثم ظهرت بعد سنة مائتين وبعد تقضي ثلاثة قرون في القرن الرابع المرفوض مصنفات الكلام ، وكُتُب المتكلمين بالرأي والهوى والمعقول والقياس"(١).

وبازدياد نشاط حركة التأليف في القرنين الثالث والرابع ظهرت مدارس تربوية لها مفاهيمها الخاصة في المنهاج والتعليم والأساليب . فظهرت مدرسة الحديث ومدرسة الرأي اللتين تتلمذ عليهما الإمام الشافعي رحمه الله تعالى . وكان لأخذه عن المدرستين معا ، مدرسة المدينة عن طريق مالك بن أنس نفسه ومدرسة الكوفة عن طريق محمد بن الحسن الشيباني ، أثره الكبير في منهجه(٢) البارع الذي تمخض عن كتاب " الرسالة "، الذي يعتبر أول مصنف في علم أصول الفقه ، والنواة الأولى للمكتبة الأصولية .

وعن طبيعة التأليف الأصولي وتاريخه يقول بدر الدين الزركشي(*) : " ... حتى جاء الإمام المجتهد الشافعي رضي الله عنه واهتدى بمناره .. فشمر عن ساعد الإجتهاد وجاهد في تحصيل هذا الفرض السني حق الجهاد وأظهر دفائنه وكنوزه وأوضح إشاراته ورموزه .. وجاء مَن بعده فبينوا وأوضحوا وبسطوا وشرحوا حتى جاء القاضيان ، قاضي السنة أبو بكر بن الطيب وقاضي المعتزلة عبد الجبار فوسعا العبارات وفكا الإشارات وبينا الإجمال ورفعا الإشكال واقتفى الناس بآثارهم ، فحرروا وقرروا وصوبوا وصوروا ، فجزاهم الله خير الجزاء".

---

(١) صون المنطق / ١٢٥-١٢٧ .

(٢) سيأتي الحديث عنه في الفصل الثالث .

(*) انظر ترجمته في الدرر الكامنة (٤ / ١٧) وشذرات الذهب : (٦ / ٣٣٥) .

ويلاحظ على هذه المحاولات التي ذكرها الزركشي بعد عمل الإمام الشافعي رحمه الله ، من بيان وتوضيح وبسط وشرح كانت على رسالة الشافعي ، لأنه لم يبدأ التحقيق والتمحيص فيها إلا بعد أكثر من قرن ، حين بدأ الإمام محمد ابن عبد الله أبو بكر الصيرفي يضع شرحه عليها . وقد حفظ التاريخ أسماء تسعة من شراح الرسالة ، ولكن لم يصل إلينا شيء منها "(١).

ويلاحظ أيضا أن الأعمال التي توالت على مصنفات أبي بكر الباقلاني والقاضي عبد الجبار من تحرير وتقرير وتصويب وتصوير كانت كلها ضمن مؤلفات انحدرت إلى الأجيال التالية عبر التعليم . ونستأذن الشيخ الزركشي في الدخول إلى مكتبته الأصولية الخاصة ، التي استخدمها في إعداد كتابه " البحر المحيط " الذي يعتبر موسوعة أصولية ، لنرى مصنفات الأصول التي وقعت تحت يده ، والتي وضع قوائمها حسب مذاهب أصحابها الفقهية إلى وقته ؛ الذي هو امتداد لعصر ابن الحاجب ولنستمع إليه في هذا العرض الوافي يقول : " وقد اجتمع عندي بحمد الله من مصنفات الأقدمين في هذا الفن ما يربو على المئين . . فمن كتب الشافعي رضي الله عنه " الرسالة " واختلاف الحديث " " وأحكام القرآن " ومواضع متفرقة من " الأم " " وشرح الرسالة " للصيرفي وللقفال الشاشي وللجويني ولأبي الوليد النيسابوري ، وكتاب القياس للمزي ، " وكتاب الرد على داود " في إنكار القياس لابن سريج ، وكتاب " الأعذار والأنوار " له أيضا ، وكتاب " الدلائل والأعلام " للصيرفي وكتاب القفال الشاشي وأبي الحسين بن القطان ، وأبي علي بن أبي هريرة ، وأبي إسحاق المروزي وأبي العباس بن القاضي في

---

(١) عن مناهج البحث عند مفكري الإسلام للدكتور علي سامي النشار / ٧٣. ط : دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٦م .

" رياض المتعلمين " ، وأبي عبد الله الزبيري ، وأبي الحسن محمد بن يحي بن سراق الفامدي وأبي القاسم بن كج وأبي بكر بن فورك ، والأستاذ أبي إسحاق الأسفرايني وسليم الرازي في " التقريب في الأصول " ،و" التحصيل " لأبي منصور البغدادي وشرح " الكفاية " و " الجدل " للقاضي أبي الطيب الطبري و " اللمع " وشرحها " للشيرازي أبي إسحاق ،و" التبصرة " و " المعونة " و " الحدود " وغيرها من كتبه ، وكتاب الشيخ أبي نصر بن القشيري ، وكتاب أبي الحسن السهيلي من أصحابنا و " الأوسط " لابن برهان و " الوجيز " له،و" القواطع " لأبي المظفر السمعاني وهو أجل كتاب للشافعية في أصول الفقه نقلا وحجاجا وكتاب " التقريب " و " الإرشاد " للقاضي أبي بكر وهو أجل كتاب صنف في هذا الفن مطلقا ،و " التلخيص " من هذا الكتاب لإمام الحرمين أملاه بمكة - شرفها الله - " والبرهان " للإمام وشروحه . وقد أعتنى به المالكيون المازري والأبياري ، وابن العلاف وابن المنير " ونكت "(١) عليه الشيخ تقي الفرج جد الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد لأمه ، ومختصره " المنكت " لابن عطا الله الإسكندري " ومختصره" لابن المنير ، " والمستصفى " للغزالي وقد اعتنى به المالكية أيضا ،فشرحه أبو عبد الله العبدري في كتابه المسمى " المستوفى " ونكت عليه ابن الحاج الإشبيلي وغيره واختصره ابن رشد وابن شاش صاحب " الجواهر " وابن رشيق ، "والمحصول " ومختصراته وشروحه للأصفهاني والقرافي ، " والإحكام " للآمدي».

ثم أردف بالكتب التي ألفها أصحابها على طريقة الشافعية إما تلخيصا أو شرحا

---

(١) النكتة : " هي مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فكر من نكت رمحه بأرض إذا أثر فيها وسميت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استنباطها " . انظر تعريفات الجرجاني / ٢٤٦ . ط : الأولى : ١٤٠٣هـ دار الكتب العلمية ، بيروت .

للكتب المتقدمة فقال : " ومختصر ابن الحاجب " و " النهاية " للصفي الهندي و"الفائق " والرسالة السنية " له ، وابن دقيق العيد في " شرح العنوان " ، وشرح العمدة " " وشرح الإلمام " وبه ختم التحقيق في هذا الفن ». ثم قال : " ومن كتب الحنفية : كتاب أبي بكر الرازي و" اللباب " لأبي الحسين البستي الجرجاني وكتاب شمس الأئمة السرخسي و"تقويم الأدلة " لأبي زيد و"الميزان" للسمرقندي و" الكبريت الأحمر " لأبي الفضل الخوارزمي ، وكتاب " العالمي " و " البديع " لابن الساعاتي وكان أعلم زمانه بأصول الفقه .

ومن كتب المالكية : " كتاب الجامع " لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن مجاهد بن خويز منداد المالكي البصري ونقلت عنه بالواسطة ، " والتخليص" للقاضي عبد الوهاب " والإفادة " و " الأجوبة الفاخرة " له و" الفصول " لأبي الوليد الباجي " والمحصول " لابن العربي وكتاب أبي العباس القرطبي شارح مسلم " والقواعد للقرافي " وغيره .

ومن كتب الحنابلة : كتاب " التمهيد " لأبي الخطاب " والواضح " لابن عقيل و " الروضة " للمقدسي و " مختصرها " للطوفي وغيرهم .

ومن كتب الظاهرية : كتاب " أصول الفتوى " لأبي عبد الله محمد بن سعيد الداودي وهو عمدة الظاهرية فيما صح عن داود وكتاب " الإحكام " لابن حزم .

ومن كتب المعتزلة : " العمد " لأبي الحسين " والمعتمد " له ، " والواضح" لأبي يوسف عبد السلام " والنكت " لابن العارض (بالعين) .

ومن كتب الشيعة : " الذريعة " للشريف الرضي " والمصادر " لمحمود ابن علي الحميضي وهو على مذهب الإمامية "[(١)] ا . هـ

---

(١) البحر المحيط للزركشي مخطوط مصور مكبر في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى : ورقة (٣) وجه (ب) رقم : ٥٧ .

وهذه الثروة من الكتب لم تكن لتصل إلى الزركشي لولا الآداب، التي أضحت مشهورة ومنقولة بين الدارسين ونص عليها كبار المربين. من ذلك مثلا الباب الذي عقده ابن جماعة في الآداب مع الكتب التي هي آلة العلم وما يتعلق بتصحيحها وضبطها وحملها ووضعها وشرائها وعاريتها ونسخها"(١). وضمنه إحدى عشر نوعا، هي خلاصة ما استفاده من كتب المتقدمين في هذا الميدان.(٢)

* وعن الإتجاهات السائدة في حركة التصنيف يؤكد ابن جماعة على ضرورة الإشتغال بالتأليف والبحث شريطة كمال الأهلية وتمام الفضيلة، لأن التأليف يجعل الباحث يطلع على حقائق الفنون ودقائق العلوم للإحتياج إلى كثرة التفتيش والمطالعة والتنقيب والمراجعة - والأولى أن يعتني بما يعم نفعه وتكثر الحاجة إليه، وليكن اعتناؤه بما لم يسبق إلى تصنيفه، متحريا إيضاح العبارة في تأليفه، معرضا عن التطويل الممل والإيجاز المخل مع إعطاء كل مصنف ما يليق به، ولا يخرج تصنيفه من يده قبل تهذيبه وتكرير النظر فيه وترتيبه"(٣). ثم تعقب الذين ينكرون التأليف وبين دوافعهم فقال: "ومن الناس من ينكر التصنيف والتأليف في هذا الزمان على من ظهرت أهليته وعرفت معرفته، ولا وجه لهذا الإنكار إلا التنافس بين أهل الأعصار، وإلا فمن إذا تصرف في مداده وورقه بكتابة ما شاء من أشعار وحكايات مباحة أو غير ذلك لا ينكر عليه، فلم إذا تصرف فيه بتسويد ما ينتفع به من علوم الشريعة ينكر ويستهجن؟!"(٤). وهذا الرأي لا يوافقه عليه ابن خلدون الذي يذهب إلى أن كثرة التأليف في العلوم

---

(١) راجع تذكرة السامع لابن جماعة / ص ٢٣٥-٢٥١.

(٢) فهو يكثر النقل عن الخطيب البغدادي في كتابه "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع".

(٣) ، (٤) تذكرة السامع / ١٨٤، ١٨٥.

عائقة عن التحصيل .[١] والحقيقة أن التأليف إذا كان ممن له أهلية البحث لا يخرج عن أقسامه السبعة المفيدة غالبا والتي لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي : " إما شيء لم يسبق إليه فيخترعه أو شيء ناقص يتممه أو شيء مغلق يشرحه أو شيء طويل يختصره دون أن يخل بشيء من معانيه أو شيء متفرق يجمعه أو شيء مختلط يرتبه أو شيء أخطأ فيه مصنفه فيصلحه ".[٢]

ومما يلاحظ على عصر ابن الحاجب في مجال الكتاب ، ذلك الشغف الكبير بكتب المتقدمين اقتناء وحفظا ، فمن حيث الاقتناء فقد رأينا في مكتبة الزركشي تلك الكتب النادرة التي لا يوجد منها الآن إلا القليل . ومادامت قد بلغت إلى الزركشي بهذه الكمية فمن قبله ربما كان أحسن حظا .

أما من حيث الحفظ فقد نقل عن الفخر الرازي أنه " كان يحفظ كتاب " المعتمد " لأبي الحسين البصري وكتاب المستصفى للغزالي "[٣] وكان الحسن ابن الخطير يحفظ من كل فن كتابا[٤] . وهذا السيف الآمدي " حفظ المستصفى في أيام يسيرة ".[٥] وحفظه أيضا ابن رزين الحموي.[٦] وهذا ابن المنير يذكر في ديباجة تفسيره أنه لم يجتمع بأبي عمرو بن الحاجب حتى حفظ مختصره في الفقه ومختصره في الأصول ".[٧] ولم تخل ظاهرة الحفظ وأسبابها من مناهج كتّاب التربية في هذا العصر . فنجد ابن جماعة يقدم لنا مفهوما معينا

---

(١) آداب المتعلمين / ٢٦٢ .

(٢) معجم المصنفين للشيخ محمود حسن التونكي (١ / ٨٠) .

(٣) شرح الأسنوى على منهاج البيضاوي (١ / ٩) وبهامشه شرح البدخشي ، ط : محمد علي صبيح .

(٤) بغية الوعاة (١ / ٥٠٢) .

(٥) طبقات ابن السبكي (٨ / ٣٠٨) .

(٦) نفس المرجع (٨ / ٤٦) .

(٧) الديباج / ٧٣ .

يساعد على الحفظ خلط فيه الحقيقة بالخرافة والصواب بالخطأ . فقرر أن من أقوى أسباب الحفظ الجد والمثابرة وتقليل الغذاء والنوم وحث على استعمال ماجعل سببا لجودة الذهن كمضغ اللبان وأكل الزبيب بكثرة ، وحذر مما يورث النسيان كأكل أثر سؤر الفأر وقراءة ألواح القبور والدخول بين جملين مقطورين وإلقاء القمل ونحو ذلك"(١) إ من بقايا معتقدات ذلك العصر .

* وعن طبيعة الدرس الأصولي نجد أن علماء المناهج كانوا لا يرون فرقا بينه وبين غيره من الدروس إلا من حيث الأهمية . فابن جماعة مثلا ينص على أنه " إذ تعددت الدروس قدم الأشرف فالأشرف والأهم فالأهم ، فيقدم تفسير القرآن ثم الحديث ثم أصول الدين ثم أصول الفقه ، ثم المذهب ثم الخلاف أو الجدل"(٢) . وكانت العادة في ذلك العصر أن يقدم بين يدي الشروع في البحث والتدريس قراءة شيء من القرآن تبركا وتيمنا ، حسب شروط المدرسة ، فإن كان الدرس في المدرسة وشرط فيها ذلك اتبع الشرط ، ثم يدعو المدرس عقيب القراءة لنفسه وللحاضرين وسائر المسلمين ثم يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويسمي الله تعالى ويحمده ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه ويترضى عن أئمة المسلمين ومشايخه ، وللحاضرين ولوالديهم ولواقف مكان درسه إن كان ذلك في مدرسة جزاء لحسن فعله"(٣) .

ولما كانت طرق التلقين لا تخرج عن أربعة وهي : التحديث الشفهي ، والقراءة من كتاب وطريقة السؤال والجواب والإملاء . والقراءة من الكتاب تشتمل على ثلاثة أنواع :

---

(١) آداب المتعلمين / ٢١٠ .

(٢،٣) تذكرة السامع / ١٨٨ .

١- قراءة الشيخ من كتابه .

٢- قراءة الشيخ من كتاب غيره .

٣- القراءة على الشيخ .[١]

وضع المربون لذلك كله آدابا كأن يصل في درسه ما ينبغي وصله ، ويقف في مواضع الوقف ومنقطع الكلام وأن لا يرفع صوته زائدا على قدر الحاجة ولا يخفضه خفضا لا يحصل معه كمال الفائدة ولا يسرد الكلام سردا بل يرتله ويرتبه ويتمهل فيه ليفكر فيه هو وسامعه . وإذا فرغ من مسألة أو فصل سكت قليلا حتى يتكلم في نفسه . إلى غير ذلك من الآداب[٢].

" ثم يبدأ بتصور المسائل ثم يوضحها بالأمثلة وذكر الدلائل ، ويقتصر على تصوير المسألة وتمثيلها لمن لم يتأهل لفهم مأخذها ودليلها ، ويذكر الأدلة والمأخذ لمحتملها ، ويبين له معاني حكمها وعللها وما يتعلق بتلك المسألة من فرع وأصل . ومن وهم فيها في حكم أو تخريج أو نقل بعبارة حسنة الأداء بعيدة عن تنقيص أحد من العلماء ، ويقصد ببيان ذلك الوهم طريق النصيحة ، وتعريف النقول الصحيحة ، ويذكر ما يشابه تلك المسألة ويناسبها وما يفارقها ويقاربها ، ويبين مأخذ الحكمين والفرق بين المسألتين ".[٣] هذا بعد " أن يذكر للطلبة قواعد الفن التي لا تنخرم إما مطلقا أو غالبا وكذلك قواعد ما يبنى عليه من كل فن يحتاج إليه من علمي التفسير والحديث وأبواب أصولي الدين والفقه والنحو والتصريف واللغة ونحو ذلك ، شريطة أن يكون الشيخ عارفا بتلك الفنون وإلا فلا يتعرض لها ، بل يقتصر على ما يتقنه منها ".[٣] "وإذا فرغ من شرح الدرس فلا بأس

---

(١) دراسات في الحديث النبوي (٢/٣٣٩) .

(٢،٣) تذكرة السامع / ١٩٧ . وهذه الكيفية ربما كانت أنسب بدرس أصول الفقه من غيره من الدروس .

(٣) المرجع السابق / ٢٠٠ .

بطرح مسائل تتعلق به على الطلبة ويمتحن بها فهمهم وضبطهم لما شرح لهم من أصل قرره أو دليل ذكره . فمن ظهر استحكام فهمه له بتكرار الإصابة في جوابه شكره ، ومن لم يفهمه تلطف في إعادته له . وينبغي للشيخ أن يلازم الإنصاف في بحثه وخطابه ويسمع السؤال من مورده على وجهه وإن كان صغيرا ، ولا يترفع على سماعه فيحرم الفائدة . وإذا عجز السائل عن تقرير ما أورده أو تحرير العبارة فيه لحياء أو قصور ووقع على المعنى عبر عن مراده وبين وجه إيراده ، ثم يجيب بما عنده . وإذا سئل عما لم يعلمه قال : لا أعلمه أو لا أدري . وجرت العادة أن يقول المدرس عند ختم كل درس: والله أعلم . والأولى للمدرس أن يمكث قليلا بعد قيام الطلبة فإن فيه فوائد وآدابا له ولهم ، منها عدم مزاحمتهم ومنها إن كان في نفس أحد بقايا سؤال سأله . ويستحب إذا قام من مجلسه أن يدعو بما ورد به الحديث : سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك " . وهناك آداب كثيرة ذكرها ابن جماعة رحمه الله في كتابه " تذكرة السامع " وذلك في الفصل الثاني من " آداب العالم في درسه" وضمنه إثني عشر نوعا . (١)

ويحسن أن نورد في ختام هذا المبحث صورة لدرس أصولي قام به الشيخ الخُسْرَوْ شَاهِي ت : (٦٥٢هـ) وصاغه ابن السبكي في قطعة أدبية فقال : « يحكى من جلالة الإمام وعظمته ، أنه هو وسائر طلبة الإمام صبحهم يوم أبيض ونوء بات ياسمينه على الأرض . . وهمتهم مع ذلك لم تخمد نيرانها ، ولم تفتر عن سماع كلمات الإمام آذانها ، وإن عامت الأرض لكثرة الماء ، وعمت الجدران

---

(١) المرجع السابق من ص ١٨٥-٢٠٥ .

سحائب السماء ، وأبت همتهم أن تبطل فوائد الإمام ولو بطلت الحواس الخمس ، ونفوسهم أن تغيب عن كلماته وإن غابت تحت الغمام عين الشمس، فأتوا جميعا وقعدوا تحت طاقة للإمام ، ووضعوا على رؤوسهم كساء يمنع وصول المطر وفتحوا " المحصول "، وشرع كل واحد يقرأ ثم واحد ، والإمام لايدني رأسه من الكوة إلا لمن يرتضيه ، فمنهم من يجيبه ، ومنهم من يقرأ إلى آخر درسه والإمام لا يلتفت إليه ، تمرينا منه يرحمه الله - على الآداب وتعريفا لمقدار العلم.»(١) .

---

(١) طبقات ابن السبكي (٨ / ١٦٢). وإن كان مخالفا لما قرره ابن جماعة في فصل أدب العالم مع طلبته : راجع : تذكرة السامع / من ص ١٩٤-٢٠٤ .

ـ المبحث الثالث ـ
في
* المعلم *

يقول أهل اللغة في مادة "علم" : " علمه العلم وأعلمه إياه فتعلمه . وفرق بينهما سيبويه فقال : "عَلِمْتُ كأذنت وأَعْلَمْتُ كآذنت . وعلمته الشيء فتعلّم . وليس التشديد هنا للتكثير بل للتعدية . وعلمه الخبر: جعله عالما به وعلمه إياه فتعلمه وهو صريح في أن التعليم والإعلام شيء واحد . وقال الراغب : إلا أن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير حين يحصل منه أثر في نفس المتعلم . وقال بعضهم : التعليم تنبيه النفس لتصور المعاني والتعلّم تنبّه النفس لتصور ذلك ".(١)

" وإذا كان الناس قد اختلفوا : هل يمكن حصول العلم دون معلم أم لا ؟ فالإمكان مسلم ، ولكن الواقع في مجاري العادات أن لا بد من المعلم . وهو متفق عليه في الجملة . وإن اختلفوا في بعض التفاصيل ، فهم مقرون بافتقار الجاهل إلى المعلم ، علما كان المعلّم أو عملا . واتفاق الناس على ذلك في الوقوع ، وجريان العادة به كاف في أنه لا بد منه . وقد قالوا : " إن العلم كان في صدور الرجال ، ثم انتقل إلى الكتب ، وصارت مفاتحه بأيدي الرجال » . وهذا الكلام يقضي بأن لا بد في تحصيله من الرجال ، وأصل هذا في الصحيح :(٢) " إن الله لا يقبض العلم

---

(١) راجع مختار الصحاح : ٤٥٢ ، ومعجم مقاييس اللغة (٤ / ١٩٤) ، والصحاح للجوهري : (٥ / ١٩٩١) وتاج العروس (٨ / ٤٠٥) ، ولسان العرب : (١٥ / ٣١٢) .

(٢) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . انظر شرح السنة للبغوي : (١ / ٤) .

انتزاعا ينتزعه من الناس ، ولكن يقبضه بقبض العلماء" الحديث . فإذا كان كذلك فالرجال هم مفاتحه بلا شك»[١]. ولقد عني المربون بهذا المبدأ عناية كبيرة ، فأوجبوا على المتعلم الإجتهاد في أن يكون شيخه أو معلمه ممن له على العلوم الشرعية تمام الإطلاع وله مع من يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ، ولم يعرف بصحبة المشايخ الحذاق .

قال الشافعي رضي الله عنه : " من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام " وكان بعضهم يقول : من أعظم البلية تشييخ الصحيفة ، أي الذين تعلموا من الصحف »[٢].

وبانتشار التعليم وتعدد طرقه ، وجدت ألقاب اختلفت مدلولاتها باختلاف الزمن والمجتمع . فالمعلم أصبح يطلق على معلم الأولاد والصبيان في الكتاتيب وربما انحط مستواه الإجتماعي إلى الحد الذي أصبح مضرب أمثال الناس فيقال : " أحمق من معلم كتاب "[٣]. وإذا كان أحد المعلمين ذا فضل ذكرت الأخبار ماله من الفضل كي يعوض ذلك عما خسره من كونه معلما . فقد قيل عن عبد الحميد الكاتب : " وكان في الكتابة وفي كل فن من العلم إماما . وكان أولا معلم صبية "[٤]. ويذكر ياقوت أن أحمد بن سهل البلخي : " كان معلما للصبيان ثم رفعه العلم إلى مرتبة عالية "[٥]. ولعل الجاحظ أحسن من دافع عن هذه الطبقة من الناس حين قال : " والمعلمون عندي على ضربين : منهم رجال ارتفعوا عن تعليم أولاد العامة إلى تعليم أولاد الخاصة ، ومنهم رجال ارتفعوا عن تعليم أولاد الخاصة

---

(١) الموافقات (١ / ٩٢) .

(٢) تذكرة السامع / ٢١٣ .

(٣) البيان والتبيين للجاحظ (١ / ٢٤٨) بتحقيق عبد السلام هارون ، ط٣ (١٣٨٨ - ١٩٦٨ م) ، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة .

(٤) وفيات الأعيان لابن خلكان (٣ / ٢٢٨) .

(٥) معجم الأدباء (١ / ١٤١) طبعة مارجليوت . الثانية : ١٩٢٣ م .

إلى تعليم أولاد الملوك أنفسهم المرشحين للخلافة. فكيف تستطيع أن تزعم أن مثل علي بن حمزة الكسائي ومحمد بن المستنير الذي يقال له قطرب وأشباه هؤلاء يقال لهم حمقى، ولا يجوز هذا القول على هؤلاء ولا على الطبقة التي دونهم، فإن ذهبوا إلى معلمي كتاتيب القرى فإن لكل قوم حاشية وسفلة فما هم في ذلك إلا كغيرهم، وكيف تقول مثل ذلك في هؤلاء وفيهم الفقهاء والشعراء والخطباء؟!»[١].

ومن الألقاب الشائعة أيضا لقب "المؤدب" وهو لا يختلف عن المعلم إلا في بعض الأعمال كاهتمامه بالأخلاق والآداب، وربما كان المؤدب معلما خصوصيا يذهب إلى بيوت الخاصة لتأديب أولادهم. ولقد حفظ التاريخ أسماء كثير منهم، تولى معظمهم تأديب أولاد الملوك والسلاطين.[٢] ومن ثم كانت لهم قيمتهم في المجتمع. ولما ظهرت المدرسة كمعهد راق ذي نظام خاص في القرن السادس، ظهر معها لقب "المدرس" الذي هو إسم فاعل من درس. ويعرفه القلقشندي بأنه "هو الذي يتصدى لتدريس العلوم الشرعية من التفسير والحديث والفقه والنحو التصريف وغير ذلك"[٣]. ولقد حظيت هذه الطائفة بكثير من الإجلال والتقدير لدى العامة والخاصة. وفي تذكرة ابن جماعة جملة من الشروط والآداب التي ينبغي أن تتوافر ويتحلى بها مدرسو المدارس.[٤] وربما أجملها في قوله: "أن يكون المدرس بها - المدرسة - ذا رياسة وفضل وديانة وعقل ومهابة وجلالة وناموس وعدالة، ومحبة في الفضلاء وعطف على الضعفاء، يقبل المخلصين

---

(١) البيان والتبيين (١/ ٥٠ ومابعدها).

(٢) تاريخ التربية لأحمد شلبي/ ٢٢٦-٢٢٨ . ط ٦ : ١٩٧٨م.

(٣) صبح الأعشى (٥/ ٤٦٤) .المطبعة الأميرية بالقاهرة الأولى : ١٣٣١ هـ - ١٩١٣م.

(٤) تذكرة السامع / ١٧٥-٢٠٤.

ويرغب المشتغلين . " [١] . أما المعيد فيلي رتبة المدرس . والأصل فيه " أنه إذا ألقى المدرس الدرس وانصرف أعاد - المعيد - للطلبة ما ألقاه المدرس ، إليهم ليفهموه ويحسنوه " [٢] . وعن مكان جلوسه في الدرس يقول ابن جماعة : " وقد جرت العادة في مجالس التدريس بجلوس المتميز قبالة وجه المدرس أو المبجلين من معيد أو زائر عن يمينه أو يساره " [٣] . وعن صفاته ووظائفه يقول : " ليكن من صلحاء الفضلاء وفضلاء الصلحاء ، صبورا على أخلاق الطلبة حريصا على فائدتهم وانتفاعهم به ، قائما على وظيفة اشتغالهم . . . وينبغي لمعيد المدرسة إذا شرط عليه إقراء أهلها فيها في وقت فلا يقدم عليهم الغرباء فيه بغير إذنهم . وينبغي له أيضا أن يقدم أشغال أهلها على غيرهم في الوقت المعتاد أو المشروط إن كان يتناول معلوم الإعادة ، لأنه متعين عليه ما دام معيدا ، وأشغال غيرهم نفل أو فرض كفاية ، وأن يعلم المدرس أو الناظر بمن يرجى فلاحه ليزاد ما يستعين به ويشرح صدره ، وأن يطالبهم بعرض محفوظاتهم إن لم يعين لذلك غيره ، ويعيد لهم ما توقف فهمه عليهم من دروس المدرس ، ولهذا يسمى معيدا " [٤] .

والإعادة من الوظائف التي استحدثت بحدوث المدارس ، وربما جاءت نتيجة نبوغ وبروز بعض الطلبة في حلقات التدريس ، مما جعل بعض المدرسين يفضل أن يعمل بعضهم مساعدين لهم أو معيدين لدروسهم ، كما كان الشأن بالنسبة لأبي إسحاق الشيرازي : إذ صحب أبا الطيب الطبري كثيرا وانتفع به ،

---

(١) نفس المرجع / ٢٤٣ .

(٢) صبح الأعشى (٥ / ٤٦٤) .

(٣) تذكرة السامع / ٢٣٠ .

(٤) نفس المرجع / ٢٤٤ ، ٢٣٣ .

وناب عنه في مجلسه ، ورتبه معيدا في حلقته ثم صار إمام وقته ببغداد[١]. وكان عثمان عبد الكريم التزمنتي معيدا للشيخ عز الدين بن عبد السلام.[٢] وربما كان للمدرس الواحد معيد أو أكثر تبعا لعدد الطلبة ونظام المدرسة.[٣] وقد يكون العالم مدرسا بمدرسة ومعيدا بأخرى.[٤] وكثيرا ما كان يجمع المدرس بين التدريس والقضاء والخطابة كما حصل للشيخ عز الدين بن عبد السلام بالقاهرة[٥]. وقد جمع هبة الله بن عبد الله بهاء الدين القفطي بين الحكم والإعادة[٦]. واجتمع لتاج الدين ابن بنت الأعز (ت : ٦٦٥هـ) خمسة عشر وظيفة[٧]. وهذه الوظائف كانت ترعاها الحكومات وتشرف عليها ، فلا يتم تعيين المدرسين أو المعيدين وكذلك القضاة إلا بأمر ملكي لا سيما في المدارس التي للسلطان إشراف عليها . أما المساجد والجوامع فكانت بعيدة عن هذه الأنظمة، ومن ثم أصبحت ملجأ كثير من العلماء والمدرسين الذين استحبوا النظام القديم. وربما اشتغل بعضهم في المدارس الحرة التي بناها بعض المدرسين الموسرين ويتولون التدريس بها إما بأنفسهم أو يختارون لها من يرونه أهلا لذلك.[٨] إلا أن أغلبية علماء هذا العصر كانوا يعملون في المدارس التي انتشرت انتشارا كبيرا بحيث لم يعد هناك

---

(١) وفيات (١/ ٢٩) .

(٢) طبقات ابن السبكي (٨/ ٣٣٦) .

(٣) البداية والنهاية لابن كثير (١٣/ ١٣٣) .

(٤) حسن المحاضرة (١/ ١٩٤) أو يتولى المدرس التدريس في أكثر من مدرسة كما اجتمع لابن خلكان القضاء والتدريس بعدة مدارس (ابن كثير (١٣/ ٢٨٥)

(٥) البداية والنهاية لابن كثير (١٣/ ١٤٨، ٢٢٣) .

(٦) الطالع السعيد / ٦٩٣ .

(٧) ابن كثير (١٣/ ٢٣٧) .

(٨) الحياة العقلية / ٣٦ .

مجال للعمل إلا فيها . وقد رأينا في مبحث المدرسة أن الأمراء والملوك كانوا يتنافسون في بنائها واستخدام العلماء من الأقطار للتدريس بها ويدرون عليهم الأرزاق . ولعل أكبر مرتب عرف في هذا العصر هو ما فرضه العزيز عثمان بن صلاح الدين للحسن بن الخطير ت (٥٩٨ هـ) حين قرر له في كل شهر ستين دينارا ومائة رطل خبز وخروفا وشمعة كل يوم (١). وأقل مرتب عرف في ذلك العهد هو مرتب مدرس التفسير بالقبة المنصورية وكان مقررا له أربعون درهما في الشهر أي ما يساوي ثلاثة دنانير (٢). وكانت المرتبات تتفاوت بين هذين الحدين ، فقرر صلاح الدين للخُبُوشاني أول مدرس بالمدرسة الصلاحية ، أربعين دينارا في الشهر وستين رطلا خبزا وراويتين من ماء النيل (٣). وإذا كان المدرس يشغل عدة مناصب نال مرتباتها جميعا وإن شاء اقتصر على بعضها . وإذا مات المدرس أو المعيد وكانت له زوجة وأولاد ، أعطوا من معلوم تلك الوظيفة التي كانت له (٤). وعلى العموم فقد كان مستوى المرتبات في ذلك العصر يتأثر تأثرا واضحا بظروف متعددة كنسبة الوقف المعد للمدرسة والمستوى العلمي للمدرس ، إلى جانب الظروف السياسية ومدى حب السلاطين للعلم وتشجيعهم للعلماء . فإذا كان ولي الأمر كريما عفيفا انعكس ذلك على الحياة العلمية فيسعد المدرسون والموظفون عموما . وإذا كان العكس أصابهم من ذلك بحسبه (٥).

وإلى جانب هذه الوظائف وجد منصب التصدر أو المشيخة ويتولاه أستاذ متخصص في المادة التي فوض إليه أمر تدريسها ، فقد نقل ابن كثير أن سيف الدين

---

(١) بغية الوعاة (١ / ٥٠٢) .

(٢ ، ٣ ، ٤) عن الحياة العقلية في عصر الحروب الصليبية / ٨٠ .

(٥) تاريخ التربية لشلبي / ٣٤٦ .

الآمدي انتقل إلى الشام واشتغل بعلوم المعقول ، ثم إلى الديار المصرية فأعاد بمدرسة الشافعية بالقرافة الصغرى ، وتصدر بالجامع الظافري .» [(١)]. وتولى شرف الدين أبو الطاهر بن دحية المصري ت(٦٦٧هـ) مشيخة دار الحديث الكاملية مدة .[(٢)] وكذلك جمال الدين الشريشي[(٣)] ت (٦٨٥هـ) . ونقل السيوطي أن ابن الحاجب :" تصدر بالفاضلية ولازمه الطلبة "[(٤)]. ويبدو من خلال هذه النصوص أن منصب التصدر لم يكن مقصورا على المدارس فحسب ، بل كان بالجوامع أيضا .

ويلاحظ على هذا العصر كثرة الرحلة ، فقد كان العلماء يرحلون من بلد إلى آخر للتدريس في المدارس والجوامع والزوايا ، وكانت الطلبة تقصدهم وترحل إليهم ومن هنا جاء لقب " الرُّحَلَة " الذي يطلق على أكابر العلماء الذين اشتهروا بالعلم والتعليم حتى كثرت الرحلة إليهم . يقول ابن كثير عن الكمال بن يونس : ت(٦٣٩هـ) ": كانت له معرفة تامة بالأصول والفروع والمعقولات والمنطق والحكمة ورحل إليه الطلبة من البلدان "[(٥)]. وقال عن تعاليق ابن الصلاح على الوسيط وغيره من الفوائد التي يرحل إليها "[(٦)]. وقال عن عبد العظيم المنذري ت(٦٥٦هـ) : إليه الوفادة والرحلة من سنين متطاولة "[(٧)]. وكان

---

(١) ابن كثير (١٣/ ١٣٥) ، وابن السبكي (٨/ ٣٠٧) .

(٢) ابن كثير (١٣/ ٢٤٢) .

(٣) المرجع نفسه (١٣/ ٢٩٢) .

(٤) بغية الوعاية (٢/ ١٣٥) .

(٥) ابن كثير (١٣/ ١٥٠) .

(٦) نفسه (١٣/ ١٦١) .

(٧) نفسه (١٣/ ٢٠١) .

أبو الفضل القزويني الهمداني ت(٦٠٠هـ) بارعا في علم الخلاف والجدل والمناظرة وكانت إليه الرحلة بهمدان[١]. ولقد اهتم العلماء بالرحلة وألفوا فيها الكتب . وعقد ابن خلدون الفصل الثالث والثلاثين من مقدمته للحديث عن الرحلة في طلب العلوم ولقاء المشيخة وقرر "أنه على قدر كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات ورسوخها وتعدد المشايخ يفيد الطالب تمييز الإصطلاحات بما يراه من اختلاف طرقهم فيها، فيجرد العلم عنها ويعلم أنها أنحاء تعليم وطرق توصل وتنهض قواه إلى الرسوخ والإستحكام في الملكات وتصحيح معارفه وتميزها عن سواها، مع تقوية ملكته بالمباشرة والتلقين وكثرتهما من المشيخة عند تعددهم وتنوعهم . . فالرحلة لا بد منها في طلب العلم لاكتساب الفوائد والكمال بلقاء المشايخ ومباشرة الرجال"[٢]. كما اهتم علماء هذا العصر بالإجازات العلمية التي كانت تمنح للمتفوقين من الطلبة في فنون متعددة . فكان الطالب إذا وصل إلى مرحلة من التحصيل يقتنع أستاذه عندها بأنه أصبح أهلا لأن يجلس مجلس شيخه منحه بذلك إجازة . وقال بعضهم : لا يصل الطالب إلى مرتبة الفقيه إلا إذا أمكنه أن يعترض على أستاذه ويصير إلى حالة يمكنه فيها أن يقول له : لم ؟ ويحسن الإعتراض عليه .[٣] وقد تنوعت هذه الإجازات : فمنها ما يمنح للطالب يجيزه بتدريس المواد التي أجاد دراستها وينص في الإجازة على هذه المواد .[٤] وقد يجيزه الأستاذ بالتدريس والفتوى معا . كما في إجازة ابن دقيق العيد لتلميذه عمر بن المفضل[٥]، الذي سأله إياها .

---

(١) نفسه (١٣/٣٩) .

(٢) عن آداب المتعلمين / ٢٧٣ وانظر الرحلة وآدابها في كتاب : الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي (٢/ ٢٨١) .

(٣) عن الحياة العقلية / ٨٨ .

(٤) الطالع السعيد / ٥٥٦ .

(٥) انظر ترجمته في الطالع / ٤٤٠ .

وكان ابن دقيق العيد يتأنق في إجازاته، قال: .. أستخير الله تعالى في الإيراد والإصدار، وأعتصم به من آفتي التقصير والإكثار وأستغفر الله فيما فرط في الجهر والإسرار. وأقول: إني ذاكرت فلانا زيّنه الله بالتقوى، وحرسه في السر والنجوى، في فنون من العلوم الشرعية، العقلية والنقلية، فألفيته يرجع إلى معقول صحيح ومنقول صريح، واطلاع على المشكلات، واضطلاع بحل المعضلات، لا سيما في فقه المذهب، فإنه أصبح فيه كالعلم المذهب، وقام بعلم العربية والتفسير، فصار فيهما العالم النحرير، وقد أجبته إلى ما التمس، وإن كان غنيا بما حصل واقتبس، فليدرس مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه لطالبيه، وليجب المستفتي بقلمه وفيه، ثقة بفضله الباهر، وورعه الوافر، وفطرته الوقادة، وألمعيته المنقادة، والله تعالى ينفعنا وإياه بما علمناه ويرفعنا بذلك لديه فما القصد سواه". (١) وقد تكون الإجازة بالفتوى فحسب، كما في إجازة ابن الحاجب لتلميذه ناصر الدين ابن المنير. (٢) وهناك ضروب أخرى من الإجازات. (٣)

وقبل أن نتعرض لأشهر مدرسي أصول الفقه في هذا العصر لا بأس أن نعيش يوما من حياة مدرس قاضٍ.

يقول الأدفوي عن الشيخ بهاء الدين القفطي ت(٦٩٧هـ): "كانت أوقاته موزعة، يقوم الثلث الأخير من الليل، فإذا قارب طلوع الفجر حضر إلى المدرسة وتوجه إلى أن يركع الفجر ويصلي الصبح، ثم يقرأ عليه شيء من

---

(١) الطالع السعيد / ٤٣٣.

(٢) الديباج / ٧٣.

(٣) تاريخ التربية الإسلامية / ٢٦٧.

" الإحياء " وغيره من كتب الرقائق إلى أن يسفر الوقت ، ثم يعبر إلى بيته يطالع ويحضر المعيدون ، ثم يخرج فيتكلم في الدرس زمانا ، ثم يقوم من يختار القيام ، وتجلس الطلبة تقرأ عليه عربية وأصولا وفرائض وجبرا ومقابلة إلى وقت كبير ، ثم يجلس للقضاء إلى قريب وقت الظهر ، ثم يدخل بيته ، ثم يخرج يصلي الظهر ويسأل عن فتاوى ، ثم يدخل ويخرج العصر يجلس للقضاء ، ثم يدخل بيته ، ثم يخرج يصلي المغرب ، ثم يدخل بيته ، ثم يخرج يصلي العشاء ، ويقرأ شيئا من الرقائق إلى وقت الذي يريد »(١).

* أما أشهر مدرسي أصول الفقه في هذا العصر فرأيت أن أترجم لمن كانت له مصنفات في مادة الأصول(٢) وكانت وفاته مابين سنة ٦٠٠ هـ إلى سنة ٧٠٠ هـ. ورتبتهم حسب وفياتهم ومذاهبهم الفقهية مقتصرا على الأربعة المشهورة:

فمن علماء الشافعية :

١- عثمان بن عيسى بن درباس ، ضياء الدين أبو عمرو القاضي الكردي . كان من أعلم الشافعية في زمانه في الفقه والأصول ، وناب في الحكم عن أخيه قاضي القضاة ، صدر الدين عبد الملك بالديار المصرية . له مصنفات كثيرة منها : الإستقصاء لمذاهب الفقهاء في شرح المهذب ، وهو شرح واف لم يسبق إلى مثله في عشرين مجلدا ولم يكمله . وله شرح اللمع للشيرازى في أصول الفقه في مجلدين وله شرح التنبيه أيضا في الفقه . توفي بمصر سنة (٦٠٢ هـ)(٣).

---

(١) الطالع السعيد / ٦٩٨ . (٢) وما اعتبر آلة لها كالمنطق والجدل .

(٣) انظر ترجمته في : طبقات ابن السبكي (٨ / ٣٣٨) وابن كثير (١٣ / ١٠٦) وشذرات الذهب (٥ / ٧) وحسن المحاضرة (١ / ٤٠٨) .

٢- محمد بن عمر بن الحسين، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي، الشافعي، المعروف بابن الخطيب، أخذ الفقه والأصول عن والده ضياء الدين عمر وجماعة. قال عنه الداودي: هو المفسر المتكلم إمام وقته في العلوم العقلية وأحد الأئمة في العلوم الشرعية، صاحب المصنفات والفضائل الغزيرة. وأشهر مؤلفاته التفسير والمحصول والمعالم في أصول الفقه والمطالب العالية والأربعين في أصول الدين. قال أبو شامة: واعتنى بكتب ابن سينا في المنطق وشرحها. قال ابن كثير: وقد بلغت مؤلفاته نحوا من مائتي مصنف. وكان مع غزارة علمه في فن الكلام يقول: من لزم مذهب العجائز كان هو الفائز. توفي سنة (٦٠٦هـ) بمدينة هراة.(١)

٣- محمد بن يوسف بن محمد أبو حامد، عماد الدين الإربلي، ولد بقلعة إربل وتفقه على أبيه وعلى جماعة. انتهت إليه رئاسة مذهب الشافعي بالموصل، كانت له صولة كبيرة في دولة الأمير نور الدين أرسلان شاه صاحب الموصل، وهو الذي كان سببا في انتقاله من مذهب أبي حنيفة إلى مذهب الشافعي، وكان ورعا نظارا أصوليا فقيها، صنف كتاب المحيط في الجمع بين المهذب والمحيط في الفقه واختصر المحصول للرازي في أصول الفقه. توفي بالموصل سنة (٦٠٨هـ).(٢)

---

(١) انظر ترجمته في: طبقات ابن السبكي (٨/ ٨١) ابن كثير (١٣/ ٥٣)، الذيل / ٦٨ شذرات (٥/ ٢١) طبقات المفسرين للداودي (٢/ ٢١٤) مطبعة الإستقلال الكبرى بالقاهرة: الأولى: ١٣٩٢. بتحقيق علي محمد عمر.

(٢) انظر ترجمته في: ابن كثير (١٣/ ٦٠) والذيل / ٨٠ والفتح المبين: (٣/ ٥٠).

٤- المظفر بن أبي محمد بن إسماعيل بن علي الراراني ، أمين الدين التبريزي ، الشافعي الأصولي النظار ، تفقه على أبي القاسم بن فضلان وجماعة . وكان كثير العبادة . اشتغل معيدا بالمدرسة النظامية . له كتاب " التنقيح " مختصر المحصول للرازي . توفي سنة (٦٢٠ هـ) بشيراز.(١)

٥- علي بن أبي علي محمد بن سالم التغلبي ، أبو الحسين ، الملقب بالسيف الآمدي وهي بلدة بديار بكر. الفقيه الأصولي المتكلم ، تفقه ودرس على ابن المنّي . نشأ حنبليا ثم تمذهب بمذهب الشافعي . قال عنه ابن كثير: كان حسن الأخلاق سليم الصدر كثير البكاء رقيق القلب وقد تكلموا فيه بأشياء الله أعلم بصحتها ، والذي يغلب على الظن أنه ليس لغالبها صحة ، وقد كانت ملوك بني أيوب كالمعظم والكامل يكرمونه وإن كانوا لا يحبونه كثيرا . وقال عنه ابن عبد السلام : " ماسمعت أحدا يلقي الدرس أحسن منه كأنه يخطب " وقال أيضا : « ماتعلمنا قواعد البحث إلا من سيف الدين الآمدي " ونقل ابن السبكي أنه : كان يعقد مجلسا للمناظرة في ليلة كل ثلاثاء وجمعة بجامع بني أمية بدمشق يحضره أكابر العلماء للإستفادة " وقال أبو شامة : كان كبير القدر في معرفة الأصولين والجدل والخلاف والمنطق وعلوم الأوائل وصنف فيها كتبا كثيرة . منها "أبكار الأفكار" "ونهاية الإقدام في علم الكلام" في أصول الدين "والإحكام في أصول الأحكام "ومنتهى السول" في أصول الفقه "ووثائق الحقائق" في الحكمة وغيرها . توفي بدمشق سنة (٦٣١ هـ).(٢)

---

(١) انظر ترجمته في : طبقات ابن السبكي (٨ / ٣٧٣) والفتح المبين (٣ / ٥٥) ، وفيه أنه الواراني (بالواو) والصحيح مافي الطبقات المحققة.

(٢) انظر ترجمته في : طبقات ابن السبكي (٨ / ٣٠٦) وابن كثير: (١٣ / ١٣٤) والذيل / ١٦١ ، وشذرات الذهب (٥ / ١٤٤) ، والفتح المبين : (٣ / ٥٧) .

٦- عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري، الشافعي المعروف بابن الصلاح والملقب بتقي الدين، الفقيه المحدث الأصولي اللغوي. تفقه على والده وسمع من أبي المظفر السمعاني وغيرهم. كان مشاركا في عدة علوم، متبحرا في الأصول والفروع. كان دينا زاهدا ورعا ناسكا على طريقة السلف الصالح. وإذا أطلق الشيخ في علم الحديث فالمراد به ابن الصلاح. صنف كتبا كثيرة مفيدة في علوم الحديث والفقه وفتاوى جامعة قال عنها تقي الدين السبكي: هي من محاسنه" وقد ضمنها بعض آرائه في الأصول وشرح ورقات إمام الحرمين في الأصول. توفى رحمه الله بدمشق سنة (٦٤٣هـ).(١)

٧- محمود بن أحمد بن محمود الزنجاني الملقب بشهاب الدين، كان علما من أعلام الشافعية، بارعا في الفقه والخلاف والأصول والحديث. درس بالنظامية وبالمستنصرية. صنف في تفسير القرآن وله في الأصول تخريج الفروع على الأصول. وفقدت جملة من كتبه حين داهم التتار بغداد، حيث استشهد وهو يحث الناس على الجهاد سنة (٦٥٦هـ).(٢)

٨- شرف الدين عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بابن التلمساني. تقدم في تلاميذ ابن الحاجب - كان أصوليا متكلما دينا خيرا من علماء الديار المصرية ومحققيهم. شرح المعالم في الأصول للفخر الرازي. توفى رحمه الله

---

(١) انظر ترجمته في: طبقات ابن السبكي (٨/٣٢٦) وطبقات المفسرين (١/٣٧٧) وابن كثير (١٣/١٦٠) والذيل/ ١٧٥ وشذرات الذهب (٥/٢٢١) والفتح المبين (٣/٦٣)، وانظر مقدمة فتاوى ابن الصلاح/ ٧. تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي. ط القاهرة الأولى: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٢) انظر ترجمته في: طبقات ابن السبكي (٨/١٥٤) ومقدمة كتابه: تخريج الفروع على الأصول/ ١٢. بتحقيق د. محمد أديب صالح. ط. مؤسسة الرسالة: الرابعة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م. والفتح المبين (٣/٧٠).

بالقاهرة سنة (٦٤٤هـ)[1].

٩- محمد بن حسين بن عبد الله الأرموي تاج الدين أبو الفضائل الفقيه الأصولي القاضي. كان من أكبر تلامذة الإمام فخر الدين الرازي. كانت له ثروة ووجاهة، متواضعا. استوطن بغداد ودرس بالمدرسة الشرفية. اختصر محصول الرازي في كتابه "الحاصل" توفي في بغداد سنة ٦٥٦هـ[2]. وقيل سنة (٦٥٣هـ).

١٠- عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الشافعي، أبو محمد شيخ الإسلام وأحد الأئمة الأعلام الملقب "بسلطان العلماء". تفقه على الشيخ فخر الدين بن عساكر وقرأ الأصول على سيف الدين الآمدي. كان فقيها أصوليا محدثا خطيبا واعظا أديبا شاعرا، مهيبا محترما، تخشى السلاطين والأمراء سطوته. درس بعدة مدارس بدمشق. سافر إلى مصر ودرس بها وخطب وحكم وانتهت إليه رئاسة الشافعية وقصد بالفتاوى من الآفاق. له مصنفات حسان منها شجرة المعارف في التفسير واختصار النهاية والقواعد الكبرى والصغرى وكتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام في الأصول وشرح منتهى الوصول لابن الحاجب. توفي رحمه الله بالقاهرة سنة (٦٦٠هـ)[3].

---

(١) انظر ترجمته في: ط. ابن السبكي (٨/ ١٦٠) وحسن المحاضرة: (١/ ٤١٣).

(٢) انظر ترجمته في: طبقات الشافعية للأسنوي: (١/ ٤٥١) وكشف الظنون: (٢/ ١٦١٥).

(٣) انظر ترجمته في: طبقات ابن السبكي (٨/ ٢٠٩) وابن كثير (١٣/ ٢٢٣)، والذيل /٢١٦، وشذرات الذهب (٥/ ٣٠١) وطبقات المفسرين (١/ ٥٩٤) والفتح المبين (٣/ ٧٣).

١١- عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان ، أبو شامة القدسي . وقد تقدمت ترجمته في تلاميذ ابن الحاجب . كان شيخ دار الحديث الأشرفية ومدرس الركنية. صاحب المصنفات المفيدة. قال عنه تاج الدين الفزاري : " بلغ الشيخ شهاب الدين أبو شامة رتبة الإجتهاد ". ومن مصنفاته : " المحقق من علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم، وكتاب الأصول من الأصول ". توفي رحمه الله بعد محنة أصابته سنة (٦٦٥هـ) (١).

١٢- تاج الدين عبد الرحيم بن محمد بن يونس بن سعد بن مالك أبو القاسم الموصلي ، من بيت الفقه والرياسة والتدريس ، قال عنه ابن السبكي " كان آية في القدرة على الإختصار الحسن الوافي بالمقصود .

سمع واشتغل وحصل وصنف واختصر الوجيز في كتابه التعجيز واختصر المحصول . وله طريقة في الخلاف . توفي رحمه الله سنة (٦٧١هـ) (٢).

١٣- أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الكندي الدشناوي ، جلال الدين . كان إماما عالما زاهدا ورعا . قرأ الفقه والأصول على الشيخ عز الدين بن عبد السلام ، وقرأ الأصول أيضا على الشيخ شمس الدين الأصفهاني . صنف مختصرا في أصول الفقه وانتهت إليه الرياسة في الفتوى والتدريس بقوص . توفي رحمه الله سنة (٦٧٧هـ) (٣).

---

(١) انظر ترجمته في : طبقات ابن السبكي (٨/ ١٦٥) وطبقات المفسرين : (١/ ٢٦٧) وابن كثير (١٣/ ٢٣٧) والذيل / ٣٧-٤٥ وبغية الوعاة : (٢/ ٧٧) وشذرات الذهب (٥/ ٣١٨) الفتح المبين (٣/ ٧٥) .

(٢) انظر ترجمته في ابن كثير (١٣/ ٢٥٢) وطبقات ابن السبكي (٨/ ١٩١) .

(٣) انظر ترجمته في الطالع السعيد / ٨٠-٨٥ وطبقات ابن السبكي (٨/ ٢٠، ٢١) .

١٤- محمد بن أبي بكر بن أحمد الأرموي ، القاضي سراج الدين ، صاحب "التحصيل" وغيره من المصنفات المشهورة . قرأ بالموصل على الكمال من يونس وغيره . تولى القضاء بقونية . وتوفي بها سنة (٦٨٢هـ)(١) .

١٥- عبد الله بن عمر بن محمد ، أبو الخير ناصر الدين البيضاوي الشيرازي ، القاضي عالم شيراز وأذربيجان وتلك النواحي .

قال الداودي : كان إماما علامة ، عارفا بالفقه والتفسير والأصلين والعربية والمنطق ، نظارا صالحا ." ومن مصنفاته : المنهاج في أصول الفقه وهو مشهور وقد شرحه غير واحد وله شرح التنبيه في أربع مجلدات وله الغاية القصوى في دراية الفتوى وشرح المنتخب والكافية في المنطق وله الطوالع وشرح المحصول أيضا ، ومختصر الكشاف في التفسير وشرح كافية ابن الحاجب في النحو ومختصره في الأصول إلى غير ذلك من المؤلفات . توفي رحمه الله سنة (٦٨٥هـ)(٢) .

١٦- محمد بن محمود بن محمد بن عباد العجلي السلماني العلامة الملقب بشمس الدين الأصفهاني ، أبو عبد الله . ولد بأصفهان ثم رحل إلى بغداد فتعلم فيها ، أخذ عن الشيخ تاج الدين الأرموي وجماعة . درس بمصر وتولى القضاء فيها . كان إماما متكلما فقيها أصوليا أديبا شاعرا منطقيا ورعا متدينا كثير العبادة والمراقبة . ناظر الفقهاء واشتهرت فضائله ورحل إليه الطلبة . صنف في المنطق والخلاف والأصول . له شرح المحصول للرازي

---

(١) راجع : طبقات الأسنوي (١/١٥٥) .

(٢) انظر ترجمته في : طبقات ابن السبكي (٨/١٥٧) وابن كثير : (١٣/٣٩٥) وطبقات المفسرين (١/٢٤٢) وشذرات الذهب (٥/٣٩٢) وبغية الوعاة (٢/٥٠) وكشف الظنون (٢/١٨٥٤) والفتح المبين : (٣/٨٨) .

وهو شرح كبير حافل . وله غاية المطلب في المنطق وكتاب القواعد في فنون أربعة : أصول الفقه وأصول الدين والمنطق والخلاف ، درس بالمشهد الحسيني والشافعي وغيرهما . توفي رحمه الله بالقاهرة سنة (٦٨٨هـ)[١] .

١٧- أحمد بن عيسى بن رضوان بن القليوبي أبو العباس كمال الدين . كان فقيها صالحا سليم الباطن ، حسن الإعتقاد . كثير المصنفات . قال ابن السبكي : وعندي بخطه " نهج الوصول في علم الأصول " مختصر في أصول الفقه . توفي رحمه الله سنة ٦٨٩ هـ وقيل غير ذلك[٢] .

١٨- عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سباع الفزاري تاج الدين المعروف بابن الفركاح ، فقيه أهل الشام . كان إماما موفقا نظارا . له شرح ورقات إمام الحرمين في أصول الفقه . توفي رحمه الله سنة (٦٩٠هـ)[٣] .

١٩- أحمد بن أحمد بن نعمة بن أحمد الخطيب ، شرف الدين أبو العباس النابلسي المقدسي ، خطيب دمشق . كان إماما فقيها محققا ، متقنا للمذهب والأصول والعربية ، حاد الذهن ، سريع الفهم بديع الكتابة . سمع من ابن الصلاح والسخاوي وغيرهما . وتفقه على ابن عبد السلام بالقاهرة . وأذن في الإفتاء لجماعة من الفضلاء ألف فأجاد وأفاد وولي القضاء نيابة بدمشق والتدريس والخطابة . صنف كتابا في أصول الفقه جمع فيه بين طريقتي الفخر الرازي والسيف الآمدي . قال ابن كثير : وهو عندي بخطه الحسن . توفي رحمه الله سنة (٦٩٤هـ)[٤] .

---

(١) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨/١٠٠) ابن كثير (١٣/٢٩٩) وشذرات الذهب (٥/٤٠٦) وحسن المحاضرة (١/٥٤٢) وبغية الوعاة (١/٢٤٠) ، والفتح المبين (٣/٩٠) .

(٢) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨/٣٢) والفتح المبين (٣/٩٣) .

(٣) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨/١٦٣) .

(٤) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨/١٥) وابن كثير (١٣/٣٢٣) والفتح المبين (٣/٩٦) .

٢٠- شمس الدين محمد بن أبي بكر بن محمد الفارسي المعروف بالأيكي . كان إماما في الأصلين والمنطق وعلوم الأوائل . له شرح مختصر ابن الحاجب الأصلي . وعند ابن العماد له شرح منطق مختصر ابن الحاجب. توفي رحمه الله سنة (٦٩٧هـ)[١] .

ومن علماء المالكية:

١- عبد الله بن نجم بن شاش بن نزار الجذامي السعدي الفقيه المالكي ، أبو محمد الملقب بالجلال . كان فقيها فاضلا في مذهبه عارفا بقواعده ، من بيت أمارة وجلالة وعفة وأصالة. صنف في المذهب كتابا نفيسا سماه الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة على ترتيب الوجيز للغزالي دل على غزارة علم وفضل وفهم. واختصر المستصفى للغزالي ، اعتمده الزركشي في إعداد البحر المحيط . كان مدرسا بمصر بالمدرسة المجاورة للجامع العتيق . توجه بنية الجهاد إلى ثغر دمياط لما أخذه العدو ، وتوفي شهيدا سنة (٦١٠هـ)[٢] .

٢- علي بن محمد بن أحمد الخزرجي الإشبيلي أبو الحسن ، المشهور بابن الحصار ، الفقيه العالم المحصل المتفنن المؤلف المتقن . أقرأ أصول الفقه وحج وجاور . صنف في أصول الفقه كتاب الناسخ والمنسوخ وله كتاب البيان في تنقيح البرهان وغيرها من المؤلفات . توفي سنة (٦١١هـ)[٣] .

---

(١) انظر ترجمته في طبقات ابن السبكي (٨/ ١١٤) وحسن المحاضرة (١/ ٥٤٣) وشذرات الذهب (٥/ ٤٣٩) .

(٢) انظر ترجمته في : الديباج / ١٤١ ، وشجرة النور / ١٦٥ .

(٣) انظر ترجمته في : شجرة النور / ١٧٣ .

٣- عبد الكريم بن عطاء الله الإسكندري أبو محمد .كان إماما في الفقه والأصول والعربية. اختصر التهذيب اختصارا حسنا واختصر المفصل للزمخشري واختصر البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين وسماه " المنكت " ذكره الزركشي ضمن مراجع كتابه البحر . كان رفيقا لابن الحاجب في القراءة على أبي الحسن الأبياري.وله شرح التهذيب سماه البيان والتقريب جمع فيه علوما كثيرة وفوائد غزيرة وأقوالا غريبة في نحو سبع مجلدات ولم يكمله. ذكر السيوطي في حسن المحاضرة أن وفاته كانت في رمضان سنة(٦١٢هـ.)(١)

٤- علي بن إسماعيل بن علي بن عطية الصنهاجي الأبياري شمس الدين أبو الحسن. أحد أئمة الإسلام المحققين الأعلام، الفقيه الأصولي. سبقت ترجمته في شيوخ ابن الحاجب . له التصانيف الحسنة البديعة منها شرح البرهان لإمام الحرمين في الأصول سماه"التحقيق والبيان". يوجد الجزء الأول منه مخطوطا في مركز البحث العلمي تحت رقم : ١٥٩ أصول فقه . توفي رحمه الله سنة(٦١٨هـ.)(٢)

٥- الحسين بن عتيق بن الحسين بن رشيق الربعي أبو علي بن أبي الفضائل . كان فقيها بمذهب مالك ودرس بمصر وأفتى وصنف وانتفع به الناس وتخرجوا به وكان من العلماء الورعين ، شيخ المالكية في وقته وعليه مدار الفتوى في الفقه بالديار المصرية. كان عالما بأصول الدين وأصول الفقه والخلاف وغير ذلك. له مختصر المستصفى ذكره الزركشي ضمن مراجعه. توفي رحمه الله سنة(٦٣٢هـ).(٣)

---

(١) انظر ترجمته في : الديباج /١٦٧. وشجرة النور /١٦٧.

(٢) انظر ترجمته في الديباج /٢١٣ وشجرة النور/١٦٦ وحسن المحاضرة : (٤٥٤/١) والفتح المبين (٣/ ٥٢).

(٣) انظر ترجمته في : الديباج / ١٠٥ وشجرة النور / ١٦٦.

٦- أحمد بن محمد الأزدي الإشبيلي أبو العباس . يعرف بابن الحاج . كان علامة متفننا متحققا بالعربية حافظا للغات. له إملاء على كتاب سيبويه ومصنف في الإمالة وفي علوم القوافي ومصنف في حكم السماع ، وله في الأصول مختصر المستصفى . وله نكت عليه أيضا . ذكرها الزركشي في مراجع كتابه البحر . توفى رحمه الله سنة (٦٤٧ هـ)(١)

٧- أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم الجذامي الإسكندري الأبياري ناصر الدين أبو العباس المعروف بابن المنير- تقدمت ترجمته في تلاميذ ابن الحاجب . له مختصر البرهان في أصول الفقه . ذكره الزركشي ضمن مراجعه في إعداد كتابه البحر المحيط . توفى رحمه الله بالإسكندرية سنة (٦٨٣ هـ)(٢) .

٨- أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن ، شهاب الدين أبو العباس القرافي الصنهاجي المصري - قد تقدمت ترجمته في تلاميذ ابن الحاجب . انتهت إليه رئاسة المذهب المالكي - وكان بارعا في الفقه والأصول والعلوم العقلية وألف التآليف البديعة منها شرح محصول الإمام الرازي ، وكتاب التعليقات على المنتخب وكتاب التنقيح في أصول الفقه جعله مقدمة لكتابه الذخيرة في الفقه وكتاب "الأمنية في إدراك النية" وكتاب "الإستغناء في أحكام الإستثناء" وكتاب "الإحكام في الفرق بين الفتاوى والأحكام"، وكتاب "الفروق والقواعد" وكتاب "العقد المنظوم في الخصوص والعموم" وغيرها من المؤلفات. توفى رحمه الله سنة (٦٨٤ هـ)(٣).

٩- عبد الله بن علي بن حسين العبدري المالكي صفي الدين الوزير . كان عالما جليلا محبا للعلماء والصالحين كثير البذل لهم والتفقد لأحوالهم . سمع

---

(١) انظر ترجمته في : شجرة النور / ١٨٤ والفتح المبين (٣ / ٦٧) .

(٢) انظر ترجمته في : الديباج / ٧١ وشجرة النور / ١٨٨ وبغية الوعاة (١ / ٣٨٤) والفتح المبين (٣ / ٨٤) .

(٣) انظر ترجمته في : الديباج / ٦٢-٦٧ وشجرة النور / ١٨٨ والفتح المبين : (٣ / ٨٦) .

من أبي الطاهر السلفي وأبي الطاهر إسماعيل بن مكي وجماعة ألف كتاب البصائر في الفقه على مذهب مالك . وذكر الزركشي أنه شرح كتاب المستصفى للغزالي سماه " المستوفى ".

قال محمد مخلوف: لم أقف على تاريخ وفاته (١) .

هذا وقد ذكر الزركشي أن لابن العلاف مختصر البرهان في أصول الفقه ولم أقف على ترجمته . وذكر أيضا أن لابن دقيق العيد الجد نكتا على البرهان ولم أقف على ترجمته أيضا (٢) .

ومن علماء الحنابلة :

١- إسماعيل بن علي بن الحسين البغدادي الأزجي الحنبلي ، الفقيه الأصولي ، النظار المتكلم الملقب بفخر الدين والمشهور بغلام ابن المني . قال المنذري : وكانت له معرفة حسنة بالفقه والجدل وتكلم في مسائل الكلام وكان حسن الكلام وله تصانيف في الخلاف والجدل منها " التعليقة " المشهورة . وكتاب جنة الناظر وجنة المناظر في الجدل . توفى رحمه الله سنة (٦١٠ هـ) (٣) .

٢- أبو بكر بن الحلاوي عماد الدين محمد بن غنيمة البغدادي ، الفقيه الأصولي المقرئ الحنبلي .

قال الذهبي : شيخ الحنابلة في زمنه ببغداد وعليه تفقه الشيخ جد شيخنا ابن تيمية. وقال ابن الحاجب: له تصانيف منها المنير في أصول الفقه . توفى رحمه الله سنة (٦١١ هـ) (٤) .

---

(١) انظر ترجمته في : شجرة النور / ١٦٦ .

(٢) راجع هذين الكتابين في ص : ١٧٥ من هذا البحث .

(٣) انظر ترجمته في : التكملة لفوات النقلة (٤ / ٥٩) وشذرات الذهب (٥ / ٤١) .

(٤) انظر ترجمته في : شذرات الذهب (٥ / ٤٨) .

٣- عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر. شيخ الإسلام ، مصنف المغني في المذهب ، أبو محمد المقدسي إمام عالم بارع. كان ثقة حجة نبيلا ، غزيز الفضل كامل العقل ، شديد التثبت ، دائم السكوت ، حسن السمت ورعا عابدا على قانون السلف، على وجهه النور، عليه الوقار والهيبة . كان حجة في المذهب . وقد برع وأفتى وناظر وتبحر في فنون كثيرة. قد أخذ بمجامع الحقائق النقلية والعقلية. قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من الشيخ الموفق. وقال عنه أبو بكر بن غنيمة: ما أعرف أحدا في زماننا أدرك درجة الإجتهاد إلا الموفق. له مصنفات عديدة مشهورة منها المغني في شرح مختصر الخرقي، والكافي والمقنع والعمدة في الفقه وروضة الناظر في أصول الفقه والتوابين والمتحابين في الله في الزهد والفضائل . توفي رحمه الله يوم عيد الفطر من سنة (٦٢٠ هـ) [١] .

٤- عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن علي بن تيمية الحراني الحنبلي أبو البركات مجد الدين الإمام المقرئ المحدث الفقيه الأصولي النحوي ، سمع من عمه فخر الدين والحافظ عبد القادر الرهاوي وتفقه على أبي بكر بن غنيمة وغيره. درس وأفتى وانتفع به الطلبة. له الأحكام الكبرى والمحرر في الفقه والمنتقى من أحاديث الأحكام . والمسودة في أصول الفقه التي زاد فيها ولده عبد الحليم ثم حفيده تقي الدين أحمد وسميت بمسودة آل تيمية . توفي رحمه الله سنة (٦٥٢ هـ) [٢] .

---

(١) انظر ترجمته في : المرجع السابق (٥/ ٨٨) وابن كثير (١٣/ ٩٦) .

(٢) انظر ترجمته في : طبقات المفسرين للداودي (١/ ٢٩٧) وشذرات الذهب: (٥/ ٢٥٧) وابن كثير (١٣/ ١٧٧) والفتح المبين (٢/ ٦٨) .

٥- يوسف بن الشيخ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد التيمي البكري القرشي البغدادي، أبو محمد وأبو المحاسن ابن الجوزي، محي الدين، العلامة الفاضل الأصولي الواعظ الشهيد، كان كثير المحفوظ، قوي المشاركة في العلوم، وافر الحشمة، اشتغل بالفقه والخلاف والأصول وبرع في ذلك، وكان أشهر فيها من والده. تولى الأعمال الجليلة وأنشأ مدرسة بدمشق وهي المعروفة بالجوزية ووقف عليها أوقافا كثيرة وكذلك فعل في بغداد. له مصنفات كثيرة منها "معادن الإبريز في تفسير الكتاب العزيز" والمذهب الأحمد في مذهب أحمد"، "والإيضاح في الجدل" قتل صبرا بسيف الكفار التتار شهيدا مع أبنائه الثلاثة سنة (٦٥٦هـ).(١)

ومن علماء الحنفية:

١- الموفق بن محمد بن الحسن بن أبي سعيد بن محمد بن علي أبو المؤيد الخاصي الخوارزمي الملقب بصدر الدين، الفقيه الحنفي الأصولي النظار، الشاعر، وكان عالما بالخلافيات والأدب. له مصنفات ورسائل انتفع بها الناس، منها: "الفصول في علم الأصول". توفى رحمه الله بمصر سنة (٦٣٤هـ).(٢)

٢- جمال الدين الحصيري، محمود بن أحمد البخاري المكنى بأبي المحامد، الفقيه الحنفي الأصولي، كان أبوه يعمل في صناعة الحصير فعرف بذلك. تفقه على الحسن بن منصور قاضيخان فكان من تلاميذه النبغاء الأفذاذ. قدم الشام فذاع صيته. انتهت إليه رئاسة المذهب الحنفي وأسند إليه التدريس بالمدرسة النورية وتولى الإفتاء وتفقه عليه الملك المعظم عيسى، والإمام يوسف

---

(١) انظر ترجمته في: طبقات المفسرين (٢/ ٣٨٠)، وشذرات الذهب: (٥/ ٢٨٦) وابن كثير (١٣/ ٢٠٠).

(٢) انظر ترجمته في: الفتح المبين (٣/ ٥٩).

سبط ابن الجوزي وخلق . له مصنفات تدل على سعة علمه منها شرح الجامع الكبير في ستة أجزاء وله كتاب : خير مطلوب في العلم المرغوب وله كتاب الطريقة الحصيرية في الخلاف بين الحنفية والشافعية في الأصول . توفى رحمه الله سنة (٦٣٦هـ) .[١]

٣- مختار بن محمود بن محمد أبو الرجاء نجم الدين الزاهدي الغزميني الفقيه الحنفي الأصولي من أهل غزمين قصبة بخوارزم - نشأ بها وأخذ العلم عن الأكابر والفحول من العلماء ، منهم محمد بن عبد الكريم التركستاني وناصر الدين المطرزي وسراج الدين السكاكي وغيرهم . له رحلات علمية وتعليمية. من مصنفاته : الحاوي في الفتاوى والمجتبى في أصول الفقه وغيرها من المؤلفات النافعة . توفى رحمه الله سنة (٦٥٨هـ) .[٢]

٤- علي بن محمد بن علي، نجم العلماء حميد الدين الضرير، الرامشي - بضم الميم - البخاري الفقيه الحنفي . تفقه على شمس الدين محمد بن عبد الستار الكردي وجماعة. كان إماما كبيرا فقيها أصوليا محدثا مفسرا جدليا كلاميا ، حافظا متقنا ، انتهت إليه رئاسة المذهب الحنفي فيما وراء النهر وتفقه به جماعة منهم حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفي صاحب الكنز وجلال الدين الصاعدي وجماعة . له مصنفات نفيسة منها : شرح أصول البزدوي في أصول الفقه وشرح الجامع الكبير في الفقه وشرح المنظومة النسفية وغيرها . توفى رحمه الله سنة (٦٦٧هـ) .[٣]

---

(١) انظر ترجمته في : ابن كثير (١٣ / ١٤٥) والفتح المبين (٣ / ٦١) .

(٢) انظر ترجمته في : الفتح المبين (٣ / ٧١) .

(٣) انظر ترجمته في المرجع السابق (٣ / ٧٧) .

٥- عمر بن محمد بن عمر الجبازي الخُجَنْدي ، الحنفي الأصولي المقلب بجلال الدين كان رحمه الله فقيها بارعا زاهدا ناسكا عارفا بالمذهب . أحد مشايخ الحنفية الكبار ، جامعا للفروع والأصول . أخذ عن علاء الدين عبد العزيز البخاري - صاحب كشف أسرار البزدوي - وغيره . له شرح الهداية للمرغيناني في الفقه . وله المغني في أصول الفقه وشرحه . وكتابه المغني محقق ومطبوع من منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى . توفى رحمه الله سنة (٦٩١هـ)(١) .

٦- ابن الساعاتي : أحمد بن علي بن تغلب ، مظفر الدين المعروف بابن الساعاتي نسبة إلى صناعة والده . العالم الحنفي أخذ عن تاج الدين علي ابن سنجر وعن ظهير الدين محمد البخاري - صاحب الفتاوى الظهيرية - وغيره . كان رحمه الله إمام عصره في العلوم الشرعية ثقة حافظا متقنا للأصول والفروع . له كتاب البديع في أصول الفقه جمع فيه بين طريقة الآمدي في كتابه الإحكام الذي عني فيه بالقواعد الكلية، وطريقة فخر الإسلام البزدوي في كتابه الذي عني فيه بالشواهد الجزئية الفرعية . وكان ابن خلدون يفضله على كتاب ابن الحاجب . توفى رحمه الله سنة (٦٩٤هـ)(٢) .

هذا ما تيسر جمعه عن أشهر مدرسي ومعلمي أصول الفقه في القرن السابع الهجري الذين كانت لهم إسهام فعال في الميدان التعليمي عموما وفي إثراء هذه المادة الشرعية درسا وتدريسا بصفة خاصة . ولا شك أن علماء الشافعية رحمهم الله كانوا هم أعظم وأكثر تأليفا ، ثم يليهم علماء المالكية ثم علماء الحنابلة

---

(١) انظر ترجمته في ابن كثير (٣١٤/١٣) وشذرات الذهب (٤١٩/٥) ، والفتح المبين (٧٩/٣) .

(٢) انظر ترجمته في : الفتح المبين (٩٤/٣) والدليل الشافي على المنهل الصافي (٦٣/١) .

الذين ينتمون إلى الطريقة الشافعية في التأليف . ويليهم علماء الحنفية المستقلون بمنهج خاص . وإن كان بعضهم حاول الجمع بين المنهجين .
وفي ضوء هذه المؤلفات التي سبق ذكرها مع أصحابها في المذاهب كلها ، نستطيع معرفة الخصائص العامة للفكر الأصولي في هذا العصر .

ـ المبحث الرابع ـ
في
* خصائص الفكر الأصولي في هذا العصر *

إذا نظرنا إلى المؤلفات الأصولية في هذا العصر نجدها تنقسم إلى ستة أقسام :-

١- مؤلفات قائمة بذاتها تناولت مواضيع الأصول بصفة عامة. ويأتي على رأس هذه القائمة كتاب المحصول للفخر الرازي. وهو الذي خبره الأسنوي فقال : " والمحصول استمداده من كتابين لا يكاد يخرج عنهما غالبا .

أحدهما : المستصفى لحجة الإسلام الغزالي .

والثاني : المعتمد لأبي الحسين البصري . حتى رأيته ينقل منها الصفحة أو قريبا منها بلفظها وسببه على ماقيل إنه كان يحفظهما ".(١) وعن منهج صاحبه في التأليف يقول ابن خلدون :" إن ابن الخطيب أميل إلى الإستكثار من الأدلة والحجج ".(٢) ولقد كان لهذا الكتاب هيمنة على المناهج الدراسية فيما يتعلق بمادة الأصول مدة من الزمن إلى أن ظهرت شروحه ومختصراته. ثم يليه كتاب الإحكام للآمدي، الذي هو الآخر تلخيص للكتب الأربعة قواعد فن الأصول وأركانه : كتاب " العمد " لعبد الجبار وكتاب المعتمد لأبي الحسين البصري والبرهان لإمام الحرمين والمستصفى للغزالي (٣). وعن طبيعة تأليفه يقول ابن خلدون : إن الآمدي مولع بتحقيق المذاهب، وتفريع المسائل، وكتابه أكثر تحقيقا في المسائل ".(٤) وسيأتي بحث بعضها في

---

(١) نهاية السول للأسنوي (١ / ٨) .

(٢) المقدمة / ٤٢٠ .ط . الشعب .

(٣ ، ٤) نفس المرجع / ٤٢٠ .

الفصل الثاني من الباب الثالث . ومن الكتب القائمة بذاتها أيضا كتاب "الإمام في بيان أدلة الأحكام" للعز بن عبد السلام وقد حقق رسالة ماجستير في جامعة أم القرى . ومنها كتاب "نهج الوصول في علم الأصول" للقليوبي وكتاب "روضة الناظر" لابن قدامة وكتاب "المنير في أصول الفقه" لأبي بكر بن غنمية و"المسودة" لأبي البركات ابن تيمية الجد ،(١) ومنهاج الوصول للبيضاوي .

وعلى الطريقة الحنفية كتاب "الفصول في علم الأصول" للموفق الخاصي وكتاب "المجتبى في أصول الفقه" للفزميني والمغني للخبازي . ويبدو من خلال عناوين هذه الكتب أنها مؤلفة في أصول فقه العام حسب المنهجين المشهورين: منهج الشافعية ومنهج الحنفية .

٢- والقسم الثاني من هذه الكتب هو المختصرات التي أضحت ثروة هذا العصر وعمدة الطلاب والمدرسين في التحصيل والتدريس . وسيأتي دراسة هذه الظاهرة في الفصل الثاني . ومن أشهر المختصرات في هذا العصر ، "مختصر المحصول" لعماد الدين الإربلي "والتنقيح مختصر المحصول" للرازاني وكتاب "الحاصل مختصر المحصول" لتاج الدين الأرموي و"كتاب التحصيل مختصر المحصول" لسراج الدين الأرموي . و"مختصر المحصول" لتاج الدين عبد الرحيم الموصلي ، و"مختصر في أصول الفقه" للاشناوي و"مختصر المستصفى" لابن شاش ، و"تنقيح البرهان" لابن الحصار و"مختصر البرهان" لابن عطا الله و"مختصر المستصفى" لابن رشيق و"مختصر البرهان" لابن المنير ومختصر نفس الكتاب لابن العلاف . وهذه المختصرات وإن كنا لم نطلع على معظمها فطبيعة بعض المطبوع منها تفيد بأن مؤلفيها لا يقتصرون على النقل عمن قبلهم بل لهم

---

(١) والتي زاد فيها ابنه وحفيده من بعده .

آراء وقد يخالفون من يختصرون كتابه ،[(١)] كما سيأتي بحث ذلك في مخالفات ابن الحاجب للآمدي على القول بأنه مختصر كتابه الإحكام .

٣- والقسم الثالث من هذه الكتب هو شروح لبعض الكتب ، منها "شرح لمع الشيرازي" لعثمان بن عيسى بن درباس "وشرح ورقات إمام الحرمين" لابن الصلاح ولابن الفركاح وشرح "المحصول" للأصفهاني "وشرح مختصر ابن الحاجب" للفارسي ، "وشرح برهان إمام الحرمين" للأبياري وكتاب "المستوفى شرح المستصفى" لعبد الله العبدري "وشرح المحصول للقرافي" "وشرح أصول البزدوي" للرامشي "وشرح المعالم" لابن التلمساني . ولا شك أن لهذه الشروح قيمتها العلمية نظرا لسعة اطلاع أصحابها وتمكنهم من المادة .

٤- والقسم الرابع من هذه الكتب هو ما جمع فيه أصحابها بين منهجين أو طريقتين في التأليف . منها ما صنعه الإمام أحمد بن نعمة في كتابه الأصولي الذى جمع فيه بين طريقة الفخر الرازي في كتابه المحصول وطريقة الآمدي في كتابه الإحكام وهي محاولة علمية رائعة تستهدف الوقوف على طرائق التأليف في المنهج الواحد . ولعل ابن خلدون كان على علم بذلك حين قال عن الإمام الرازي والسيف الآمدي : "واختلفت طرائقهما في الفن بين التحقيق والحجاج"[(٢)] . وليت الزمان يكشف عن هذا الكتاب لنعرف شيئا عن طبيعة مثل هذه البحوث . وكتب بعض علماء الحنفية في الجمع بين المنهجين كالشيخ جمال الدين الحصيري في كتابه : " الطريقة الحصيرية في الخلاف بين الحنفية والشافعية في أصول الفقه" . ثم تلاه ابن الساعاتي في كتابه

---

(١) راجع كتاب: أصول الفقه للشيخ محمد الخضري بك / ١٠ طبع دار إحياء التراث العربي . بيروت ، السادسة : ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

(٢) المقدمة / ٤٢٠ .

" بديع النظام الجامع بين كتاب البزدوي والإحكام "[1] الذي قال في خطبته : قد منحتك أيها الطالب لنهاية الوصول إلى علم الأصول هذا الكتاب البديع في معناه ، المطابق اسمه لمسماه ، لخصته لك من كتاب الإحكام ورصعته بالجواهر النقية من أصول فخر الإسلام . فإنهما البحران المحيطان بجوامع الأصول الجامعان لقواعد المعقول والمنقول . هذا حاو للقواعد الكلية الأصولية وذاك مشمول بالشواهد الجزئية الفرعية "[2]. وتعتبر هذه المحاولات نواة لما كتب بعد ذلك في المنهجين معا .

٥- والقسم الخامس من هذه الكتب هو ماصنعه محمود بن محمد الزنجاني في كتابه " تخريج الفروع على الأصول ". " والكتاب محاولة منهجية ناجحة وأنموذج رائع لمخطط يرسم علاقة الفروع والجزئيات من أحكام الفقه بأصولها وضوابطها ، من القواعد والكليات ضمن إطار لتقييد الإختلاف بين المذهبين الشافعي والحنفي ، وبيان الأصل الذي ترد إليه كل مسألة خلافية فيهما . ولا شك أن في رد الجزئيات إلى الكليات ، وبيان الأصول التي ينتمي إليها الإختلاف ، تعريف بأن الإختلاف في جملته لم يكن من الإختلاف المحرم ، لأنه لم ينشأ عن عبث أو هوى وإنما كان في حدود مايحل الإختلاف فيه . كما أن في ذلك تربية للملكة الفقهية المؤهلة للاستدلال والترجيح ، القادرة على تفريع المسائل من قواعدها الكبرى ، وإمكان رد الحوادث المستجدة إلى ما يناسبها من الأصول . ومحاولة الزنجاني هذه تعتبر رائدة غير مسبوق بها يقول عنها في خطبة كتابه : " وحيث لم أر أحدا من

---

(١) كتاب "الشافعي " لأبي زهرة / ٢٧٢ .

(٢) الفتح المبين (٣ / ٩٥) .

العلماء الماضين والفقهاء المتقدمين، تصدى لحيازة هذا المقصود، بل استقل علماء الأصول بذكر الأصول المجردة، وعلماء الفروع بنقل المسائل المبددة، من غير تنبيه على كيفية استنادها إلى تلك الأصول: أحببت أن أتحف ذوي التحقيق من المناظرين بما يسر الناظرين، فحررت هذا الكتاب كاشفا عن النبأ اليقين، فذللت فيه مباحث المجتهدين، وشفيت غليل المسترشدين، فبدأت بالمسألة الأصولية التي ترد إليها الفروع في كل قاعدة وضمنتها ذكر الحجة الأصولية من الجانبين - يعني الشافعية والحنفية - ثم رددت الفروع الناشئة منها إليها، فتحرر الكتاب مع صغر حجمه، حاويا لقواعد الأصول جامعا لقوانين الفروع".[1]

٦- والقسم السادس من هذه الكتب هو ما وضعه بعض العلماء من مصنفات تتناول دراسة موضوعات أصولية خاصة يُفْرِدُونها بالبحث. من ذلك مثلا كتاب: "المحقق من علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم" لأبي شامة المقدسي. وهذا الموضوع يبحث عادة في مبحث السنة من مواضيع الأصول العامة. ونظرا لأهميته وكثرة مسائله أفرده بالبحث. وللقرافي كتاب: "الإستغناء في أحكام الاستثناء" وكتاب "العقد المنظوم في الخصوص والعموم"[2] وهذه المواضيع تبحث أيضا في كتب الأصول العامة ضمن مباحث المتن أو ما يشترك فيه الكتاب والسنة. ولا شك أن إفراد مثل هذه المواضيع في مؤلفات مستقلة يكون لها من العمق والشمول والتحقيق ما لا يتوفر عند بحثها ضمن المواضيع العامة.

---

(١) راجع كتاب تخريج الفروع على الأصول للزنجاني /١٣، ١٤، ٣٤، ٣٥).

(٢) وكتاب الناسخ والمنسوخ لابن الحصار. انظر ص: ٢٠٠ من هذا البحث.

وكنت أظن أن كتاب النووي " الأصول والضوابط " هو في أصول الفقه ، تبعا لظن الشيخ مصطفى المراغي . ولكن لما رجعت إلى العدد الثالث من مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي التى أصدرها مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامى عام ١٤٠٠ هـ . وجدت الكتاب قد حققه الدكتور محمد مظهر بقا . ووجدت موضوعه لا يمت إلى أصول الفقه بصلة (١). وكنت أحسب أنه في الحدود والتعريفات ، بينما هو في قواعد عامة من أصول الدين وفروع الفقه . قال في المسألة الأولى : "مذهب أهل الحق كلهم : الإيمان بالقدر وإثباته وأن جميع الكائنات خيرها وشرها بقضاء الله تعالى وقدره . ." ثم ذكر مايرد على هذه القاعدة من إيرادات ثم أردفها بالمسألة الثانية : قال : عقود المعاملات ونحوها أربعة أقسام . . إلخ . والكتيب مؤلف من ثمان مسائل الأولى منها في أصول الدين والباقي في ضوابط لفروع الشافعية . وعلى أية حال فهي محاولة في إثراء علم القواعد الفقهية الذي كتب فيه العز بن عبد السلام وتلميذه القرافي بشكل أوسع وأعمق . كانت هذه أهم خصائص الفكر الأصولي في هذا العصر والتي استوحيناها من المؤلفات الأصولية.وسيأتي بحث بعضها في الفصل الثالث . وقبل أن نطوي الحديث في هذا المبحث نود الإشارة إلى أن بعض علماء هذا العصر وصفوا بالتحقيق وهو إثبات المسألة بدليلها (٢) . وذلك بسبب ما انتهى إليهم من كتب المتقدمين واطلاعهم عليها وقيامهم بالموازنة بين الأدلة والترجيح بينها .

---

(١) وبناء عليه لم أترجم لصاحب الكتاب حسب المنهج الذي التزمته .

(٢) تعريفات الجرجاني / ٥٣ .

كما اشتهر في هذا العصر مصطلح التصحيح، ووصف بعض العلماء بذلك .

يقول الأسنوي عن الإمام الفخر الرازي والآمدي وابن الحاجب " بأن كل واحد من هؤلاء قد صار عمدة التصحيح يأخذ به آخذون "[1]. ومعناه - والله أعلم - الترجيح بين الأقوال عند اختلافها أو بين القولين عند إطلاقهما[2]. ولا شك أن ذلك يتطلب من الأصولي اطلاعا واسعا على الآراء المختلفة وأدلتها وتمييز راجحها من مرجوحها ليتسنى له الإقدام على عملية التصحيح .

ولما كان ابن الحاجب من أهل التصحيح في أصول الفقه يأخذ به آخذون - كما صرح بذلك الأسنوي - أحببت الوقوف على حقيقة ذلك في مباحث الفصل التالي :-

---

(١) شرح الأسنوي على المنهاج (١/٦) .

(٢) راجع هذا المعنى في شرح الكوكب المنير (١/٢٩) .

ـ الفصل الثاني ـ

في

* مؤلفات ابن الحاجب الأصولية وأهميتها بين المصادر الأصولية في عصره *

ـ المبحث الأول ـ

في

* مصادر ابن الحاجب في تأليفه الأصولي *

لا شك أن ابن الحاجب قبل أن يخوض في ميدان التصنيف ،كان كغيره من طلبة هذا العصر يفد إلى من اشتهر بهذا الفن وتحقق به . وقد عرفنا في مبحث شيوخه أنه لازم أستاذه الأبياري في الأخذ عنه وعليه اعتماده ، وعرفنا أيضا أن شيخه الأبياري كان أحد أئمة الإسلام ، المحققين الأعلام في علم أصول الفقه ومن كبار شراح برهان إمام الحرمين في أصول الفقه. حتى كان ابن عقيل المصري الشافعي يفضله على الإمام فخر الدين الرازي في الأصول.(١) وحتما فإن ابن الحاجب يكون قد استفاد من شيخه شرح البرهان أو غيره من كتب الأصول التي كانت متداولة في ذلك العصر.

ولعل دخول سيف الدين الآمدي إلى مصر وتدريسه بها كان سببا في انتشار كتابه الإحكام في أصول الأحكام وذيوع شهرته في الأوساط التعليمية وتداوله بين الطلبة حتى نال إعجاب كثير من العلماء وأقبلوا على الإستفادة منه . وكان ابن الحاجب ممن صرح بإعجابه بهذا الكتاب. يقول العز بن عبد السلام :

---

(١) الديباج / ٢١٣ .

سمعت الإمام جمال الدين أبا عمرو عثمان بن أبي بكر بن الحاجب يقول : " ماصنف في أصول الفقه مثل كتاب سيف الدين الآمدي « الإحكام في أصول الأحكام » ومن محبته له اختصره "(١). وقال ابن كثير رحمه الله : " ومختصره في الأصول - يعني ابن الحاجب - استوعب فيه عامة فوائد الإحكام لسيف الدين الآمدي "(٢). ويقول ابن خلدون رحمه الله : " وأما كتاب الإحكام للآمدي وهو أكثر تحقيقا في المسائل فلخصه أبو عمرو بن الحاجب في كتابه المعروف بالمختصر الكبير ثم اختصره في كتاب آخر "(٣). وإلى هذا القول ذهب قطب الدين محمود بن مسعود الشيرازي في شرحه للمختصر قال :" إنه اختصر ترتيب إحكام الآمدي فيه وإليه أشار بقوله : صنفت مختصرا . . ثم اختصر المنتهى بأن حذف منه قريبا من الربع وإليه أشار بقوله : ثم اختصرته على وجه بديع . . "(٤). وبعد هذه الشهادات الأربع من الفضلاء العدول ، لم يبق شك في أن ابن الحاجب قد اختصر إحكام الآمدي . ولكن يلاحظ على هذه الشهادات تنوع عباراتها : فابن عبد السلام يقول : اختصره . . وابن كثير يقول : استوعب فيه عامة فوائد الإحكام، وابن خلدون يقول : لخصه ، وقطب الدين الشيرازي يقول : إنه اختصر ترتيب إحكام الآمدي . وسيأتي أن أدق عبارة هي عبارة قطب الدين الشيرازي، لما عرف عن ابن الحاجب من التحقيق والتصحيح والإختيارات التي تشهد له بالرسوخ في هذا الفن . ثم تليها عبارة ابن كثير الصريحة في أن الفوائد التي اشتمل عليها هي عامة مسائل الإحكام فعلا. والدارس للكتابين يلمس ذلك .

---

(١) روضات الجنات (٥/١٨٨) .

(٢) ابن كثير (١٣/١٦٨) .

(٣) المقدمة / ٤٢٠ .

(٤) كشف الظنون (٢/١٨٥٣) .

أما الإختصار أو التلخيص الذي قال به ابن عبد السلام وابن خلدون فيبدو أن فيه مسامحة وتجوزا في العبارة . لانه غير لائق بمثل ابن الحاجب أن يقدم على عمل قد قام به الآمدي نفسه مع كتابه الإحكام الذي نجد فيه حقيقة الإختصار أو التلخيص في كتابه منتهى السول . وسيأتي مزيد بحث لهذه المسألة.

ولو سلمنا أن ابن الحاجب اختصر كتاب الإحكام ، فإننا ـ على حد علمنا ـ لم نقف على أحد نازعه في هذا الإختصار سوى الآمدى نفسه . وعلى فرض وجود مختصرات لإحكام الآمدي غير منتهى السول فلا شك أن مختصر ابن الحاجب قد نسخها وحجبها كلها بما في ذلك مختصر الآمدي . ولا أدل على ذلك من عناية العلماء بكتاب ابن الحاجب وهجر غيره . وفي هذا كفاية لمن يريد الإنصاف .

ولعل اشتغال هذا الجمهور الكبير من العلماء بالمختصر وعناية أهل المشرق والمغرب بمطالعته وشرحه ، جعل بعض الفضلاء يذهب إلى القول بأن : " الإختصارات المؤلفة في العلوم مخلة بالتعليم ". يقول ابن خلدون : " ذهب كثير من المتأخرين إلى اختصار الطرق والأنحاء في العلوم يولعون بها ويدونون منها برنامجا مختصرا في كل علم يشتمل على حصر مسائله وأدلتها باختصار في الألفاظ وحشو القليل منها بالمعاني الكثيرة من ذلك الفن ، وصار ذلك مخلا بالبلاغة وعسرا على الفهم . وربما عمدوا إلى الكتب الأمهات المطولة في الفنون للتفسير والبيان ، فاختصروها تقريبا للحفظ كما فعل ابن الحاجب في الفقه والأصول وابن مالك في العربية والخونجي في المنطق وأمثالهم . وهو فساد في التعليم وفيه إخلال بالتحصيل "(١).

---

(١) المقدمة / ٥٣٢ .

ولم يجد ابن خلدون - سامحه الله - مثالا لذلك الإختصار الواقع في الفقه والأصول سوى ابن الحاجب ، بل نجده في موضع آخر يلحق الذم بعضد الدين الذي اتفق العلماء على أنه أحسن من شرح المختصر فيقول : " إن اختصار الكتب في كل فن والتقيد بالألفاظ على طريقة العضد وغيره من محدثات المتأخرين والعلم وراء ذلك كله ." (١)

ولست أدري ما السر في هذه الهجمة العنيفة من ابن خلدون على ابن الحاجب وأحد شراح مختصره ، سوى شيء في نفسه ، عبر عنه بعضهم بقوله : " إنه كان يسلك في إقرائه مسلك الأقدمين كالغزالي والفخر مع إنكار طريقة طلبة العجم " (٢). ومعروف أن ابن الحاجب والعضد من العجم . . وهذه عصبية ممقوتة تتنكر لجهود الأعاجم في خدمة الإسلام . ونقل عنه أنه " كان يقدم بديع ابن الساعاتي على مختصر ابن الحاجب ويقول: إنه أقعد وأعرف منه بالفن ، زاعما أن ابن الحاجب لم يأخذه عن شيخ ". قال بدر الدين القرافي والتنبكتي : وفيه نظر . (٣) قلت : له الحق في أن يختار ويقدم من الكتب ما يشاء ، ولكن دعواه بأن ابن الحاجب لم يتلق علم الأصول عن شيخ فهذا مردود بما تقدم ذكره من ملازمة ابن الحاجب لشيخه الأبياري وأخذه عنه . والغريب في أمر ابن خلدون أنه لم يزل حائرا أيضا في أمر ابن الحاجب الفقيه متسائلا عمن أخذ طريقته في الفقه ! وقد تقدمت الإجابة عن هذه المسألة في مبحث مذهبه الفقهي . (٤)

---

(١) نيل الإبتهاج بهامش الديباج / ١٧٠ .

(٢) المرجع السابق / ١٧٠ .

(٣) المرجع نفسه / ١٧٠ وانظر توشيخ الديباج لبدر الدين القرافي / ١١٨ . نشر دار الغرب الإسلامي . بيروت: ط الأولى : ١٤٠٣ هـ .

(٤) انظر ص : ١٠٤ من هذا البحث .

ويبدو أن الشيخ عبد المتعال الصعيدي في كتابه "المجددون في الإسلام" قد تابع ابن خلدون فيما ذهب إليه من التمثيل بابن الحاجب في اختراع هذه المختصرات بدليل ما ذكره عن مجددي القرن السابع الهجري عندما تناول ابن دقيق العيد بالحديث فقال : ".. على أن الذي يقطع عندي في اتفاقهم على أن ابن دقيق العيد كان مجدد هذا القرن أمران :

الأول : ما ذكره في خطبة شرح الإلمام من أنه يجب أن يجعل الرأي هو المأموم والنص هو الإمام فترد المذاهب إليه .. إلخ .."[1]

الثاني : انتصاره لتلك المختصرات المعقدة التي عرفت فيما بعد باسم المتون ، وكان ابن الحاجب وأقرانه من المتأخرين أول من سن هذه البدعة في العلوم ! وقد اختلف علماء هذا القرن في أمر هذه المختصرات المعقدة ، فكان ابن دقيق العيد من أنصارها ، ومن أنصار الإعتماد عليها في التعليم والعناية بشرحها لطلاب العلوم . وها نحن الآن نجني الآثار السيئة لهذه الطريقة . وقد كان ابن دقيق العيد ، فيما أعلم - أول من انتصر لها ودافع عنها في خطبة شرحه لمختصر ابن الحاجب الذي سماه : " الجامع بين الأمهات " ، فقد ذكر فيه أنه قرب المرمى فخفف الحمل الثقيل ، وقام بوظيفة الإيجاز فناداه لسان الإنصاف : ما على المحسنين من سبيل .." إلخ ما جاء في الخطبة. ثم مضى الصعيدي يقول : " ولا شك أن ابن دقيق العيد يحمل وزر هذه الطريقة ويتحمل ما جرته من ضرر على العلم والتعليم ، ويكون بها جديرا في أن يعد من أنصار التأخر والجمود لا من أنصار النهوض والتجديد"[2] !

---

(١) انظر مطلع الخطبة في طبقات ابن السبكي (٨ / ٢٣٠ ، ٢٣١) .

(٢) المجددون في الإسلام / ٢٧٢-٢٧٤ .

ولست أدري مادوافع هذه الجرأة على أمثال هؤلاء العلماء؟ وما السر في شفقتهم على الفقه الإسلامي وطلابه ؟ أيعاب هؤلاء العلماء الذين قاموا بوظيفة الإيجاز في تقليل الألفاظ تيسيرا للحفظ وجمع ماتشتت في كتب المذهب من الفروع ليكون أجمع للمسائل ؟ أم لأنهم ارتضوا أسلوبا في التأليف مستساغا سمي بالإختصار ؟ وإذا كان هؤلاء العلماء قد اختصروا وشرحوا ، فإن من قبلهم قد اختصروا المختصرات ولم يعب عليهم أحد . فهذا المزني يؤلف مختصر المختصر (١) وهذا الشيخ أبو محمد الجويني له مختصر المختصر (٢) ، وهذا أبو الوليد الباجي له مختصر المختصر في مسائل المدونة (٣) .. وغيرهم كثير .

ويظهر أن هؤلاء الكتاب الذين أبدوا إشفاقهم وخوفهم على الفقه الإسلامي كانوا يفكرون تفكيرا يشوبه القلق والإنفعال متأثرين إلى أبعد الحدود بما كتبه بعض المستشرقين وقلدوهم في تعبيراتهم ورددوا مصطلحاتهم . من ذلك مثلا نظرة صاحب الفكر السامي حين قال : " .. غالب العلماء من المائة الثامنة إلى الآن لم يحفظ لهم كبير اجتهاد ، ولا لهم أقوال تعتبر في المذهب أو المذاهب، وإنما هم نقالون ، اشتغلوا بفتح ماأغلقه ابن الحاجب ، ثم خليل وابن عرفة ، وأهل القرون الوسطى من المذاهب الفقهية ، إذ هؤلاء السادة قضوا على الفقه أو على من اشتغل بتواليفهم ، وترك كتب الأقدمين من الفقهاء بشغل أفكارهم بحل الرموز التي عقدوها ، فجنت الأفكار وتخدرت الأنظار .. " (٤)

---

(١) طبقات الفقهاء للشيرازي / ٩٧ ، بتحقيق " إحسان عباس . نشر دار الرائد العربي ، بيروت : ١٩٧٠م .

(٢) وفيات الأعيان (٣ / ٤٧) .

(٣) شجرة النور / ١٢١ .

(٤) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (٢ / ٣٩٢) ط . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .

واصطلاح العصور الوسطى هو أثر من آثار الإستعباد الغربي الذي يخضع له تفكيرهم . لأن تعبير العصور الوسطى تعبير أوروبي يقترن في أذهان أصحابه بالتخلف والهمجية ، لأنه يقترن بالظلم والنظام الإقطاعي وبالرق وباستبداد الكنيسة وطغيانها . والذين يفكرون برؤوس أوربية يستعملون هذا الإصطلاح بمعناه ذاك ، رغم الإختلاف الواضح بين ظروف المسلمين وظروف غيرهم .

فالعصور الوسطى تقابل عندنا عصر الرسالة المحمدية وأزهى عصور الإسلام . فهي بالنسبة إلى العربي أو المسلم عصر النور والمجد والعدل ، في الوقت الذي يعتبرها الأوروبي عصر الظلام والظلم والتخلف . . وهذا ضرب من الإستعباد الفكري وهو شر ألوان الإستعباد ، بل هو أخطر ما خلفه الإستعباد الفرنسي والإنجليزي في الشعوب الإسلامية التي استعبدها[1] . .

وسبب إشفاق هؤلاء وحزنهم على الفقه الإسلامي هو ما رأوه من جمود وركود في حال الأمة ، فظنوا أن الإختصار الذي شهده القرن السابع والقرون التي تلته هو علة ذلك ، ومن ثم قامت دعوات كثيرة[2] تنادي بتطوير الفقه وجعله ملائما لنظم حياتنا وتشكيل الشريعة الإسلامية بشكل هذه الحياة بدل تشكيل الحياة بشكل الشريعة . ومسألة تطوير الفقه الإسلامي حتى يساير روح العصر - التي هي روح غربية - ليست في حقيقة الأمر إلا إخضاع الشريعة الإسلامية لأهواء العصر وشهواته ، ثم هو تطوير وتبديل لا يقف عند حد وسوف ينتهي في المدى القريب أو البعيد إلى أن يصبح شيئا مختلفا عن الإسلام الذي أنزل على نبينا محمد عليه الصلاة والسلام وحفظه علماء الأمة عبر أساليب فنية فاقت كل تقدير .

---

(١) عن كتاب حصوننا مهددة من داخلها لمحمد محمد حسنين / ١٤٤ . ط : ٨ ، مؤسسة الرسالة : ١٤٠٤ هـ .

(٢) المرجع السابق / ١١١-١١٨ .

فالمسألة إذا ليست بدعة سنها ابن الحاجب وأقرانه ، بل هو اصطلاح في فنون التأليف وجد في لغة العرب وتكلم عنه فحول أهل العربية .

يقول الإمام النووي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات في مادة " خصر ": قولهم في التنبيه هذا كتاب مختصر . اختلفت عبارات العلماء في معنى الإختصار فقال الشيخ أبو حامد الإسفراييني شيخ أصحابنا العراقيين في تعليقه : حقيقة الإختصار ضم بعض الشيء إلى بعض قال : ومعناه عند الفقهاء رد الكثير إلى القليل وفي القليل معنى الكثير قال : وقيل هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى . ولم يذكر صاحب الشامل غير هذا الثاني ، وذكرهما جميعا المحاملي في المجموع .

وقال صاحب الحاوي : قال الخليل بن أحمد : هو ما دل قليله على كثيره سمي اختصارا لإجتماعه كما سميت المخصرة مخصرة لاجتماع السيور ومخصر الإنسان لاجتماعه ودقته "(١) . ومع هذا فإن ابن الحاجب لم يخرج عن تقاليد العلماء وأغراضهم في الوضع التأليفي التي تنحصر من جهة المقدار في ثلاثة أصناف:

الأول : مختصرات تجعل تذكرة لرؤوس المسائل ينتفع بها المنتهي للإستحضار وربما أفادت بعض المبتدئين الأذكياء وسرعة هجومهم على المعاني من العبارات الدقيقة .

يقول ابن دقيق العيد في معرض الرد على من اتهم مختصر ابن الحاجب الفرعي بالتعقيد والغموض ". . وإنما وضعت هذه المختصرات لقرائح غير قرائح ، وخواطر إذا استسقيت كانت مواطر ، وأذهان يتقد أوارها ، وأفكار إذا رامت الغاية قصر مضمارها ، فربما أخذها القاصر ذهنا ، فما فك لها لفظا ولا طرق معنى ، فإن وقف هناك وَسَلَّم سَلِم ، وإن أنف بالنسبة إلى التقصير فأطلق لسانه أثم ، وهو مخطئ في أول سلوك الطريق وظالم

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١/ ٩٠) ط . دار الكتب العلمية بدون تاريخ .

لنفسه حيث حملها مالا تطيق..[١]".

الثاني : مبسوطات تقابل المختصرات وهذه ينتفع بها للمطالعة ، لأنها " تفردت في إيضاحها وأبرزت معانيها سافرة عن نقابها مشهورة بغررها وأوضاحها[٢]".

الثالث: متوسطات وهذه نفعها عام . " والحكيم من يقر الأمور في نصابها ، ويعطي كل طبقة مالا يليق إلا بها[٣]".

وهذا لا يعني أن بعض هذه المختصرات خلت من السهو والغلط والتعقيد والإغلاق الراجعة في الحقيقة إلى عامل آخر، وهو هجوم علوم المنطق على طرائق التأليف في العلوم الشرعية كما سيأتي بحث ذلك في موضعه .

وفي نهاية هذا المبحث أود الإشارة إلى الحقيقة التي سطرها ابن دقيق العيد رحمه الله في كلماته الرشيقة التي ألمح فيها إلى عدم خلو أي مصنف من السهو والغلط . قال : " ولكن لا نجعل ذلك ذريعة إلى ترك الصواب الجم ، ولا نستحل أن نقيم في حق المصنف شيئا إلى ارتكاب مركب الذم ، والذنب الواحد لا يهجر له الحبيب ، والروضة الحسناء لا تترك لمواضع قبر جديب ، والحسنات يذهبن السيئات ، وترك المصالح الراجحة للمفاسد المرجوحة من أعظم المباآت ، والكلام يحمل بعضه بعضا ، ومن أسخطه تقصير يسير ، فسيقف على إحسان كبير فيرضى . ولو ذهبنا نترك كل كتاب وقع فيه غلط ، أو فرط من مصنفه سهو أو سقط ، لضاق علينا المجال ، وقصر السجال ، وجحدنا فضائل الرجال ، وفاتنا فوائد تكاثر عديد الحصا ، وفقدنا عوائد هي أجدى علينا من تفاريق العصا .

ولقد نفع الله الأمة بكتب طارت كل المطار ، وجازت أجواز الفلوات وأثباج البحار ، ومافيها إلا ماوقع فيه عيب ، وعرف منه غلط بغير شك ولا ريب ، ولم يجعله الناس سببا لرفضها وهجرها ولا توقفوا عن الإستضاءة بأنوار الهداية من أفق فجرها[٤]".

(١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) راجع طبقات ابن السبكي (٨/ ٢٣٥، ٢٣٦) ، ومعجم المصنفين : (١/ ٨٠) للشيخ محمود حسن التونكي . ط : مطبعة وزنكوغراف طبارة ، بيروت : سنة ١٣٤٤هـ .

وهذا لعمري هو الإنصاف الذي ينبغي أن تعامل به أعمال الناس، ورحم الله الشاعر حين قال :

لا تقل عن عمــــل ذا ناقــص ∴ جئ بأوفى ثــم قل ذا أكمــــل

إن يغب عن عين سار قمــــر ∴ فحرام أن يعاب المشـــــعل .

ـ المبحث الثاني ـ
في
* التعريف بكتبه الأصولية *

وصف ابن الحاجب بأنه كان بارعا في العلوم الأصولية.(١) ووصفت مؤلفاته بأنها في غاية الحسن والإفادة.(٢) وجميع الذين ترجموا له ذكروا أن له مختصرا في أصول الفقه سماه : منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل " وبعضهم يسميه بالمختصر الكبير. ثم اختصر هذا الكتاب في كتاب آخر هو المختصر المشهور الذي يقول عنه ابن الحاجب في المقدمة : ".. فإني لما رأيت قصور الهمم عن الإكثار، وميلها إلى الإيجاز والإختصار. صنفت مختصرا في أصول الفقه ،ثم اختصرته على وجه بديع.. ".(٣)

هذا ما أحصى المترجمون والمصنفون للكتب ، من مصنفات ابن الحاجب الأصولية. إلا أنني وجدت بروكلمان في كتابه تاريخ الأدب العربي يحصي لابن الحاجب كتابا آخر أثناء ذكره لمؤلفاته عموما . فعندما ذكر كتابه " منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل " قال : واختصره المؤلف في كتابين :" عيون الأدلة"، ومختصر المنتهى في الأصول .." ثم ذكر مكان وجود هذا الكتاب الجديد ورقمه.(٤)

وعندما رجعت إلى " فهرس المخطوطات العربية للواردات الجديدة (١٨٨٤ - ١٩٢٤م) الذي أعده أ. بلوشي الكتبي المختص بمعهد المخطوطات التابع للمكتبة الوطنية بباريس ، والمطبوع سنة ١٩٢٥م بباريس،وجدت في ص: ٨٨

---

(١) الذيل لأبي شامة/ ١٨٢.

(٢) وفيات (٣/ ٢٤٨).

(٣) انظر مقدمة المختصر المطبوع بهامش الشروح والحواشي . . وانظر كشف الظنون (٢/ ١٨٥٣).

(٤) تاريخ الأدب العربي (٥/ ٣٣٥).

ما نصه : رقم : ٥٣١٨ : وارد المؤلفات في الفلسفة " مطالع الأنوار " لابن أبي بكر أحمد الأرموي واسم المؤلف غير واضح يحتوي القسم الأول منه على الفلسفة وفي أول المجموع : كتاب " عيون الأدلة " من تأليف جمال الدين أبو عمرو عثمان بن أبي بكر بن الحاجب الكردي ، مختصر من مصنف لنفس المؤلف المسمى "منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل " ، حول أصول الدين وأصول الفقه " خط نسخي مغربي جميل بتاريخ سنة ٧١٦ هجرية ".(١) ويبدو أن بروكلمان نقل عن هذا الفهرس. ولم يذكر صاحب الفهرس عن الكتاب غير هذه المعلومات. ولقد طلبت تصوير الكتاب عن طريق مركز البحث العلمي ولم يصلني إلى الآن . وليس غريبا أن يوجد من النفائس والكنوز في المكتبات الغربية مالم تصل إليه الأيدي ، ولعل البحث الطويل يكشف عن كثير منها . ومادمت لم أطلع على هذا الكتاب الجديد ، فسأكتفي بتعريف الكتابين الموجودين وهما :

- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل " الذي سبق الحديث عن مصادر مادته العلمية . وسيأتي الحديث عنه بالتفصيل في الفصل الأول من الباب الثالث . ولكنني سأتحدث هنا عن مراد ابن الحاجب في ضمه علم الجدل إلى علم أصول الفقه ، وعنون الكتاب بهذا . وسببه ماأورده جمهور الأصوليين من الإعتراضات أو الأسئلة الواردة على القياس، باعتبارها من مكملاته ، ولأن مكمل الشيء من ذلك الشيء. ولهذه الشبهة أكثر قوم في الأصول من ذكر المنطق والعربية والأحكام الكلامية لأنها من مواده ومكملاته ، وخالف في ذلك الغزالي

---

(١) انظر : Catalogue "Des Manuscrits Arabes" Des Nouvelles Acquisitions (1884-1924) Par E. Blochet Bibliothecaire Au Depot Des Manuscrits.. Paris, Editions Ernest Leroux, 28 Rue Bonaparte (vi e), 1925.

فأعرض عن ذكرها في أصول الفقه وقال: "إن النظر فيها هو نظر جدلي يتبع شريعة الجدل التي وضعها الجدليون باصطلاحهم. وفائدتها ليست من جنس أصول الفقه بل هي من علم الجدل ، فينبغي أن تفرد بالنظر ولا تمزج بالأصول التي يقصد بها تذليل طرق الإجتهاد للمجتهدين"(١).

ولقد أطنب الجدليون في هذه الإعتراضات ووسعوا دائرة الأبحاث فيها ، حتى ذكر بعضهم منها ثلاثين اعتراضا وبعضهم خمسة وعشرين وبعضهم جعلها إثني عشر ، وقال الرازي إنها أربعة وأوصلها الشوكاني في إرشاد الفحول إلى ثمان وعشرين"(٢). وقد استغرق بحثها عند ابن الحاجب في المنتهى عشر صفحات من ص (١٤١-١٥١) وفي المختصر بلغت إثني عشر صفحة من ص : (٢٠٣-٢١٥) وفي شرح المختصر للعضد وحاشية السعد بلغت ثلاثا وعشرين صفحة من ص (٢٥٧-٢٨٠) . وبحثها صاحب مسلم الثبوت في فصل آداب المناظرة.

ومافعله الغزالي هو الجدير بالتقدير من حيث المبدأ الذي ينبغي اعتاده في عدم خلط علم بآخر، لاسيما وقد أفرد بعض الأصوليين علم الجدل بالتأليف كإمام الحرمين في كتابه "الكافية في الجدل" وابن عقيل الحنبلي في كتابه "الجدل على طريقة الفقهاء" وغيرهما من العلماء.

ولم يكتف ابن الحاجب بالحديث عن الإعتراضات الخمسة والعشرين التي أوردها في كتابيه المنتهى والمختصر كغيره من الأصوليين، بل راح يختار عنوانا لكتابه المنتهى ينطوي على دعوة لمزج الجدل بالأصول ، بعد أن أصبح عنده مزج المنطق بالأصول من المسلمات ، وهذا العمل خلاف صنيع الشافعي رحمه الله

---

(١) المستصفى للغزالي (٢/٣٤٩) طبعة بولاق ، الأولى : ١٣٢٤هـ.

(٢) انظر : إرشاد الفحول / ٢٢٤ ، وشرح روضة الناظر لابن بدران / ٣٢٦ . نشر المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٤٢هـ.

في كونه أول من ميز الجدل عن الأصول[١]. كما سيأتي بحث ذلك. ولو ذهبنا نقول بمقالة ابن الحاجب في ضرورة إلحاق كل هذه العلوم بأصول الفقه، لا نتهينا إلى مقولة تاج الدين السبكي الذي صرح بأن "علم الأصول ليس علما برأسه، بل هو أبعاض علوم جمعت من الكلام والفقه واللغة والحديث والجدل"[٢]، ولما كان هناك وجه للإعتراض عليه لأن له في ذلك سلف. وما قيل في توجيه صنيع ابن الحاجب لمزجه المنطق بالأصول هو عين ما يمكن أن يقال في مزج الجدل بالأصول. وسيأتي بحث هذه المسألة في موضعها. ويمكن أن يضاف هنا أنه لولا القيود المفروضة من قبل بعض حكام ذلك العصر على المناهج التعليمية وتدخلهم المباشر في تحديد مواد المنهج[٣]، لكان يمكن أن يصرح بعض العلماء بفلسفة أصول الفقه. بل لقد بنى الفخر الرازي أصول الفقه الذى هو علم إسلامى محض، على الأصول الفلسفية موافقة لابن سينا.[٤] وسيأتي بحث جهود بعض الأصوليين في تصفية أصول الفقه عما علق به من المباحث الكلامية في الفصل القادم.

كان هذا تعريف بطبيعة كتاب "منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل". وابن الحاجب هو الوحيد - فيما أعلم - الذي سمى كتابه بهذا الإسم.

أما الكتاب الثاني الذي هو "مختصر المنتهى" فلم يسمه باسم واشتهر بين الناس باسم مختصر ابن الحاجب الأصولي أو الأصلي تمييزا له عن المختصر الفرعي

---

(١) راجع كتاب: أليس الصبح بقريب، للطاهر بن عاشور/ ٢٠٣. نشر الشركة التونسية للتوزيع.

(٢) راجع التقرير والتحبير لابن أمير الحاج (١/ ٦٧) ط: دار الكتب العلمية بيروت: الثانية: ١٤٠٣-١٩٨٣م والمصورة عن طبعة بولاق الأولى سنة ١٣١٦هـ.

(٣) ربما عدت هذه من محاسن هؤلاء الحكام فيما يتعلق بتصحيح مسار العلوم الإسلامية.

(٤) راجع: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/ ٨٦) جمع وترتيب عبد الرحمن العاصمي =

أو الفقهي ، وهو الكتاب الذي تداوله طلبة العلم وعني أهل المشرق والمغرب به وبمطالعته وشرحه[١]. وسيأتي بحث دوافع ابن الحاجب في تأليف هذا الكتاب والمواضيع التي أوردها في أحد الكتابين دون الآخر ومنهجه وأسلوبه في الفصل الأول من الباب الثالث إن شاء الله .

أما شروح الكتاب فقد بلغ عددها عند بروكلمان ثمانية وعشرين شرحا وعشر تعليقات وإحدى عشرة حاشية[٢]. وفي كشف الظنون بلغت شروحه سبعة وثلاثين شرحا وسبع عشرة حاشية وتعليقتين وثلاث نكت ومنظومة واحدة واختصره واحد وخرج أحاديثه ثلاثة من العلماء[٣]. غير تخريج ابن كثير الذي قال عنه : « قد منّ الله علي بحفظه وجمعت كراريس في الكلام على ما أودعه فيه من الأحاديث النبوية ولله الحمد »[٤]. وله شرحان مخطوطان في مكتبة الحرم المكي خلاف الذين ذكروا عند بروكلمان وحاجي خليفة ويقعان تحت رقمي : ٣٧ ، ١٩ . كما اهتم به المغاربة أيضا . ففي كتاب الفكر السامي وشجرة النور الزكية وردت له ستة شروح[٥]. ولست أبالغ إذا قلت إنه لم تتوفر من الشروح على كتاب أصولي مثله . وسبحان الله الذي يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب .

ولعل أكبر قيمة لهذا الكتاب هو اشتغال جمهور من العلماء المعاصرين للمؤلف ، بشرحه ودراسته وحفظه . وهذا ما سنتعرض للحديث عنه في المبحث التالي :

= وابنه محمد . الطبعة المصورة عن الطبعة الأولى : سنة ١٣٩٨ هـ . نشر وتوزيع دار الإفتاء بالرياض .

(١) مقدمة ابن خلدون / ٤٢٠ .

(٢) تاريخ الأدب العربي (٥ / ٣٣٤-٣٤٠) .

(٣) كشف الظنون (٢ / ١٨٥٣-١٨٥٧) .

(٤) البداية والنهاية (١٣ / ١٦٨) وسماه " تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب " وقد حقق رسالة ماجستير في فرع الكتاب والسنة بجامعة أم القرى . ويوجد نسخة منه في قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية تحت رقم : (٥١٦) .

(٥) راجع الفكر السامي (٢ / ٢٤٩-٢٥١) وشجرة النور / ٢١١-٢٥٠ . وفي ==

ـ المبحث الثالـــث ـ
في
* كتب ابن الحاجب الأصولية بين معاصـــريه *

لم يكد ابن الحاجب ينتهي من تسويد كتابه المنتهى ، حتى بادر هو باختصاره في كتاب آخر ، ويظهر من النسخة المطبوعة لكتاب المنتهى أنه فرغ من تأليفه في ذي الحجة سنة (٦٤٣ هـ) . أي قبل وفاته بثلاث سنوات . وهي المدة التي في خلالها عمل المختصر الذي يعتبر من آخر إنتاجه العلمي . ويلاحظ أن ابن الحاجب الذي عرف عنه أنه كان يؤلف الكتاب ثم يشرحه وقد ينظمه ثم يشرحه في علم النحو والعربية ، لم يفعل ذلك مع كتبه في الفقه والأصول . ولست أدري ما السبب في امتناعه عن ذلك . إلا أن ضيق الوقت مع كثرة المادة الأصولية أو الفقهية هما العاملان اللذان يمكن اعتبارهما الحائل دون ذلك . وعلى كل حال فقد شعر بعض الفضلاء المعاصرين له بضرورة وضع شروح على آثاره الأصولية .

ويبدو أن أول من انتدب للقيام بهذه المهمة ، زميله وخليله العز بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ) فقد ذكر بعض الباحثين [١] أن له شرحا على "منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل" . وذكر صاحب كشف الظنون أن له شرحا على المختصر أيضا [٢]. وبهذا يكون العز بن عبد السلام هو الوحيد الذي شرح الكتابين فيما وقفت عليه . ولم أجد مبررا لعمل العز في شرح الكتابين سوى الثقة المطلقة التي كان يضعها في

= برنامج الوادي الآشي : ذكر له اختصارا سماه :"مشتهى النهول والعلل مختصر من مختصر السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل". ص : ٥٢ ، ٢٩٥ .

(١) انظر كتاب: العز بن عبد السلام ، حياته وآثاره ومنهجه في التفسير للدكتور عبد الله الوهيبي / ١٥١ .ط : الثانية : ١٤٠٢هـ .نقلا عن كتاب : العز بن عبد السلام لرضوان الندوي / ٨٠ .

(٢) كشف الظنون (٢ / ١٨٥٥) .

صاحبه ابن الحاجب وعلومه وكتبه التي ربما وجد في الإشتغال عليها عزاء له على فقده .

ومن شراح المختصر المعاصرين لابن الحاجب ، القاضي ناصر الدين عبدالله بن عمر البيضاوي ت (٦٨٥هـ) وسماه مرصاد الأفهام إلى مبادئ الأحكام.

يقول عنه صاحب كشف الظنون :" هو شرح ممزوج لا فرق فيه بين المتن والشرح بشيء أصلا بل هو كتأليف مستقل "(١) .

وشرحه أيضا شمس الدين أبو عبدالله محمد الفارسي ت(٦٩٧هـ)ونقل ابن العماد أنه شرح منطق مختصر ابن الحاجب (٢) . يعني المقدمة المنطقية أو الكلامية التي أوردها ابن الحاجب في المنتهى والمختصر على السواء .

وممن اهتم بالمختصر حتى حفظه ، الشيخ محمد بن الحسين بن رزين بن عيسى العامري ، قاضي القضاة بالديار المصرية ت(٦٨٠هـ) (٣) .

وحفظه أيضا ابن المنير تلميذ ابن الحاجب (٤) .

ولا شك أن الجيل الذي أتى بعد هؤلاء كان أشد اهتماما .نظرا لشيوع المختصر وانتشار مثل هذه الشروح التي تولاها فحول العلماء .

ولما كانت طريقة تأليف ابن الحاجب للمنتهى والمختصر هي طريقة الشافعية أو المتكلمين ،أحببت في الفصل التالي ، تسليط الأضواء على هذه المدرسة وكيف نشأت ومدى صلتها بالمنطق والكلام وجهود ابن الحاجب في ذلك،والدعوة التي قامت على أنقاض ذلك وأهم خصائص التأليف في المنهجين الشافعي والحنفي .

---

(١) كشف الظنون : (٢/ ١٨٥٤) .

(٢) طبقات ابن السبكي (٨/ ١١٤) وحسن المحاضرة (١/ ٥٤٣) وشذرات الذهب (٥/ ٤٣٩) .

(٣) طبقات ابن السبكي (٨/ ٤٦) .

(٤) الديباج / ٧٣ وشجرة النور / ١٨٨ .

ـ الفصل الثالث ـ
في
* المدرسة الأصولية التي ينتمي إليها ابن الحاجب وأهم خصائصها *

مبحث تمهيدي في : نشأة أصول الفقه :

أحسن من رأيته صور حالة الفقه الإسلامي في العصر الأول الشيخ ولي الله الدهلوي والشيخ أبو إسحاق الشيرازي رحمهما الله تعالى .

قال الأول واصفا : " إعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن الفقه في زمانه الشريف مدونا ، ولم يكن البحث في الأحكام يومئذ مثل البحث من هؤلاء الفقهاء حيث يبينون بأقصى جهدهم الأركان والشروط . . . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فيرى الصحابة وضوءه فيأخذون به من غير أن يبين هذا ركن وذلك أدب ، وكان يصلي فيرون صلاته فيصلون كما رأوه يصلي وحج فرمق الناس حجه ." (١)

وقال الثاني معللا : " لأن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين صحبوه ولازموه كانوا فقهاء ، وذلك أن طريق الفقه في حق الصحابة خطاب الله تعالى وخطاب رسوله صلى الله عليه وسلم وما عقل منهما ، وأفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عقل منها . فخطاب الله عز وجل هو القرآن وقد أنزل ذلك بلغتهم وعلى أسباب عرفوها وقصص كانوا فيها ، فعرفوا مسطوره ومفهومه ومنصوصه ومعقوله . ولهذا قال أبو عبيدة في كتاب المجاز : لم ينقل أن أحدا من الصحابة رجع في معرفة شيء من القرآن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وخطاب

---

(١) كتاب " حجة الله البالغة " لشاه ولي الله الدهلوي (١/ ١٤٠) ط . دار المعرفة ، بيروت . بدون تاريخ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغتهم يعرفون معناه ويفهمون منطوقه وفحواه وأفعاله التي فعلها من العبادات والمعاملات والسير والسياسات وقد شاهدوا ذلك كله وعرفوه وتكرر عليهم . . . ولأن من نظر فيما نقلوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أقواله وتأمل ماوصفوه من أفعاله في العبادات وغيرها اضطر إلى العلم بفقههم وفضلهم "(١) .

هذه حال الصحابة رضوان الله عليهم في الفقه . " ثم جاء التابعون لهم فسلكوا نفس المنهج ، فأخذ كل واحد منهم ماتيسر له ورجح بعض الأقوال على بعض ، وصار لكل عالم من علماء التابعين مذهب على حياله ، فانتصب في كل بلد إمام ممن تلقى عن الصحابة. فأهل المدينة عن سعيد ابن المسيب والفقهاء السبعة ، وبعدهم الزهري ويحي بن سعيد وربيعة ابن عبد الرحمن وغيرهم . وفي مكة عطاء بن أبي رباح وإبراهيم النخعي والشعبي في الكوفة والحسن البصري بالبصرة ، وطاووس بن كيسان باليمن ومكحول بالشام ، ومذاهب هؤلاء وتحقيقاتهم انتقلت إلى من بعدهم "(٢) عبر تلاميذهم ومؤلفاتهم .

يقول الذهبي : " في سنة ثلاث وأربعين ومائة ، وفي هذا العصر شرع علماء الإسلام في تدوين الحديث والفقه والتفسير ، فصنف ابن جريج التصانيف بمكة وصنف سعيد بن أبي عروبة وحماد بن أبي سلمة وغيرهما بالبصرة ، وصنف الأوزاعي بالشام وصنف مالك الموطأ بالمدينة وصنف ابن إسحاق المغازي وصنف معمر باليمن ، وصنف أبو حنيفة وغيره الفقه والرأي بالكوفة ، وصنف سفيان الثوري كتاب الجامع ثم بعد يسير صنف هشيم كتبه ، وصنف الليث بمصر وابن لهيعة

---

(١) طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي / ٣٥ .

(٢) حجة الله البالغة (١/١٤٣) وانظر الإحكام لابن حزم (٢/٣٠٥) ، وترتيب المدارك للقاضي عياض (١/٧٧) .

ثم ابن المبارك وأبو يوسف وابن وهب ، وكثر تدوين العلم وتبويبه ودونت كتب العربية واللغة والتاريخ وأيام الناس . وقبل هذا العصر كان سائر الأئمة يتكلمون عن حفظهم أو يروون العلم من صحف صحيحة غير مرتبة ، فسهل ولله الحمد تناول العلم ..."(١)

" وكان مالك رضي الله عنه من أثبتهم في حديث المدنيين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوثقهم إسنادا وأعلمهم بقضايا عمر وأقاويل عبد الله بن عمر وعائشة وأصحابهم من الفقهاء السبعة رضي الله عنهم . وبه - مالك - وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى . ولما أسند الأمر إليه حدث وأفتى وأجاد ، وجاء أصحابه فجمعوا رواياته ، ومختاراته ولخصوها وحرروها وشرحوها وخرجوا عليها وتكلموا في أصولها ودلائلها وتفرقوا في الأمصار ونواحي الأرض فنفع الله بهم ، وانتشر مذهبه .

وكان أبو حنيفة رضي الله عنه ألزمهم بمذهب إبراهيم النخعي وأقرانه لا يجاوزه إلا ماشاء الله."(٢)

وإبراهيم هذا هو الذي اشتهر عنه قوله : " ماكل شيء نسأل عنه نحفظه ، ولكنا نعرف الشيء بالشيء ونقيس الشيء بالشيء"(٣) ويقول عنه حماد : " مارأيت أحضر قياسا من إبراهيم".(٤)

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (٦/٥، ٦) نشر مكتبة القدسي بالقاهرة سنة ١٣٦٧هـ.

(٢) حجة الله البالغة (١/١٤٥) .

(٣) كتاب جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/٦٦) ط . دار الكتب العلمية ، بيروت عن الطبعة الأولى المنيرية سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

(٤) نفس المرجع (٢/٦٠) .

وكان أبو حنيفة عظيم الشأن في التخريج على مذهبه ، دقيق النظر في وجوه التخريجات ، مقبلا على الفروع أتم إقبال . حتى إن الأوزاعي فقيه أهل الشام ومعاصر له كان يقول فيه : " إنا لا ننقم على أبي حنيفة أنه رأى ، كلنا يرى ولكننا ننقم عليه أنه يجيئه الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيخالفه إلى غيره ".(١) وكان من أشهر أصحابه ذكرا أبو يوسف رحمه الله ، فولي قضاء القضاة أيام هارون الرشيد فكان سببا لظهور مذهبه والقضاء به في أقطار العراق وخراسان وماوراء النهر . وكان تلميذه الثاني محمد بن الحسن أحسنهم تصنيفا وألزمهم درسا ، وكان قد تفقه على أبي حنيفة وأبي يوسف ثم خرج إلى المدينة فقرأ الموطأ على مالك ".(٢)

" ونشأ الشافعي رحمه الله في أوائل ظهور المذهبين (الحنفي والمالكي) وترتيب أصولهما وفروعهما فنظر في صنيع هؤلاء فوجد فيه أمورا :(٣)

أ- وجدهم يأخذون بالحديث المرسل والمنقطع ، فيدخل فيهما الخلل ، فقرر أن لا يأخذ بالمرسل إلا عند وجود شروطه .

ب- وجد قواعد الجمع بين المختلفات غير مضبوطة عندهم . مثال ذلك : الزيادة على النص . فالحنفية يعيبون على المالكية في قضائهم بالشاهد الواحد مع اليمين مقابل قوله تعالى : " واستشهدوا شهيدين ".(٤) الآية ، وهم - أي الحنفية - مع ذلك يأخذون بخبر الواحد مثل " لا وصية لوارث "(٥) مقابل

---

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / ٣٧ ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت.
ويقول ابن خلدون عن سبب ذلك : " والإمام أبو حنيفة إنما قلت روايته لما شدد في شروط الرواية والتحمل وضعف رواية الحديث اليقيني .. "ص: ٤٤٥ .

(٢) حجة الله البالغة (١٤٦/١) .

(٣) نفس المرجع (١٤٦/١) بتصرف .

(٤) الآية : (٢٨٢) من سورة البقرة .

(٥) سنن أبي داود : (١١٤/٣) .

قوله تعالى : " إذا حضر أحدكم الموت .."[1] الآية ، وأمثلة ذلك كثيرة ناقشها الشافعي رحمه الله في كتاب الأم ضمن مايسميه : خلاف الشافعي ومالك وخلاف الشافعي مع محمد بن الحسن . .

جـ - وجدهم يقضون ويفتون بخلاف الأحاديث الصحيحة التي لم تبلغهم وجمعت بعدهم وأعلن : أنه إذا كان الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لامخالف له عنه ، وكان يروى عمن دون رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث يوافقه لم يزده قوة ، وحديث النبي صلى الله عليه وسلم مستغن بنفسه ، وإن كان يروى عمن دون رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث يخالفه لم ألتفت إلى ما خالفه وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى أن يؤخذ به ".[2]

د - وجدهم يأخذون بأقوال الصحابة التي جمعت في وقته رغم مخالفتها للحديث، فقرر أن الحجة في قول الرسول صلى الله عليه وسلم وليس في قول أحد من الناس ، وقال : هم رجال ونحن رجال وقال : لو عاصرتهم لحاججتهم ".[3]

هـ - وجد قوما يخلطون الرأي الذي لم يسوغه الشرع بالقياس الذي أثبته وكان رحمه الله يفرق بينهما ، يقول في محاورته في جماع العلم من كتاب الأم : " .. قد يمكن أن يكونوا قالوا مالم تجده أنت في كتاب ولا سنة بالرأي دون القياس.."[4] ولهذا أبطل هذا النوع (الرأي) أتم إبطال وقال :

---

(١) الآية (١٨٠) من سورة البقرة.
(٢) كتاب الأم للشافعي (٧/ ١٩١) نشر مكتبة الكليات الأزهرية ، الطبعة الأولى : ١٣٨١هـ - ١٩٦١م.
(٣) حجة الله البالغة (١/ ١٤٧) .
(٤) كتاب الأم (٧/ ٢٨١).

من استحسن فإنه أراد أن يكون شارعا ".[١] وذلك في الوقت الذي كان الرأي العراقي غير محدد ، فقد تنقل بين الرأي الشخصي وبين القياس والإستحسان الذي هو مظهر آخر للرأي الشخصي.[٢] وكذلك السنة في المدينة كانت كهذا الرأي العراقي فضفاضة واسعة شملت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث أصحابه وحديث كبار التابعين وعمل أهل المدينة.

ولذلك نقد فقه العراقيين بنفس القوة التي نقد بها فقه أهل المدينة .

وبالجملة فإنه رحمه الله" لما رأى في صنيع الأوائل مثل هذه الأمور أخذ الفقه من الرأس فأسس الأصول وفرع الفروع وصنف الكتب فأجاد وأفاد .".[٣] ولخص عمل الشافعي رحمه الله ،الفقيه أبو الوليد المكي موسى بن أبي الجارود فقال : " كنا نتحدث نحن وأصحابنا من أهل مكة أن الشافعي أخذ كتب ابن جريج عن أربعة أنفس : عن مسلم بن خالد ، وسعيد بن سالم ، وهذان فقيهان ، وعن عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رواد وكان أعلمهم بابن جريج ، ومن عبد الله بن الحارث المخزومي ، وكان من الأثبات . وانتهت رياسة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس ، رحل إليه ولازمه وأخذ عنه ، وانتهت رياسة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة ، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن جملا ليس فيها شيء إلا وقد سمعه عليه ، فاجتمع له علم أهل الرأي وعلم أهل الحديث ، فتصرف في ذلك حتى أصل الأصول ،

---

(١) حجة الله البالغة : (١٤٧/١) .

(٢) كتاب جامع بيان العلم (١٣٩/٢) . ويشير إلى ذلك ما ذكره أبو عبد الله الخوارزمي (ت: ٣٨٧) في كتابه مفاتيح العلوم قال : " إن أصول الفقه المتفق عليها ثلاثة : الكتاب والسنة والإجماع . والمختلف فيها ثلاثة : القياس والإستحسان والإستصلاح . إلى أن قال : والإستحسان تفرد به أبو حنيفة وأصحابه ولذلك سموا بأصحاب الرأي . ص: ٦-٨ . ط: دار الكتب العلمية، بيروت

(٣) حجة الله البالغة : (١٤٧/١) .

وقعد القواعد ، وأذعن له الموافق والمخالف ، واشتهر أمره وعلا ذكره وارتفع قدره ، حتى صار منه ما صار".[١]

وهكذا نشأ علم أصول الفقه الذي هو معرفة مراتب أدلة الفقه. وعبر عنه الشافعي رحمه الله بقوله : " العلم طبقات شتى :-

الأولى : الكتاب والسنة إذا ثبتت .

الثانية : الإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة .

الثالثة : أن يقول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قولا ولا نعلم له مخالفا منهم .

الرابعة : اختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ،

الخامسة : القياس على بعض الطبقات ولا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان ، وإنما يؤخذ العلم من أعلى".[٢]

وأما ماقاله بعضهم في سبب نشأة أصول الفقه ترجع إلى " أن علوم الشريعة لما دونت وهذبت وظهر المجتهدون الذين دونت عنهم المذاهب نشأ الخلاف والجدل في الإحتجاج والمناظرة بين الفقهاء فتولدت من العقول قواعد نظرية في الجدل تفرعت تدريجيا حتى صارت علما يعبر عنه بعلم أصول الفقه ، فعود أذهان حملة العلم بالغوص في المعاني والبحث عن العلل ".[٣] فهذا التفسير وإن صح على مابعد الشافعي ، فلا يصح على ماقبله حيث رأينا كيف أصل الأصول عند استفادته من المدرستين معا وذلك قبل استقرار المذاهب والإحتجاج لها .

---

(١) مقدمة كتاب " الرسالة " بتحقيق أحمد شاكر / ص ٧ .

(٢) كتاب الأم (٧/ ٢٦٥) .

(٣) كتاب " أليس الصبح بقريب" للطاهر بن عاشور / ص ٤٠ .

ـ المبحث الأول ـ
فى
* المدرسة الأولى للأصول *

يعتبر عمل الشافعي رحمه الله في التقريب بين مدرستي الرأي والحديث بمثابة عهد جديد لحياة الفقه الإسلامي ، وبواسطته تمكن الفريقان من الإلتقاء والإجتماع للمدارسة والمذاكرة والمناظرة . بعد أن وضع للمشتغلين بالفقه قواعد عامة للإستنباط ، بغية التخفيف من حدة التوتر التي استمرت بين الفريقين مدة من الزمن .

وعن حال الناس قبل الشافعي يقول الرازي : " كان الناس قبل الشافعي يتكلمون في مسائل أصول الفقه ويستدلون ويعترضون ، ولكن ماكان لهم قانون كلي مرجوع إليه في معرفة دلائل الشريعة وفي كيفية معارضتها وترجيحها ، فاستنبط الشافعي رحمه الله تعالى علم أصول الفقه ووضع للخلق قانونا كليا يرجع في معرفة مراتب أدلة الشرع إليه . . " (١)

وبذلك يكون الشافعي رحمه الله أول من أسس مدرسة الأصول بإجماع مؤرخي هذا العلم .

قال الإمام محمد الجويني رحمه الله : " لم يسبق الشافعي أحد في تصانيف الأصول ومعرفتها . وقد حكي عن ابن عباس تخصيص عموم ، وعن بعضهم القول بالمفهوم ، ومن بعدهم لم يقل في الأصول شيء ، ولم يكن لهم

---

(١) عن كتاب "مناهج البحث عند مفكري الإسلام" لسامي النشار / ٦٦ ، وكتاب "الشافعي" لمحمد أبي زهرة / ١٨٥ . نقلا عن مناقب الشافعي للفخر الرازي .

فيه قدم . فإنا رأينا كتب السلف من التابعين وتابعي التابعين وغيرهم فما رأيناهم صنفوا فيه ."(١)

وقال الزركشي : " الشافعي رضي الله عنه أول من صنف في أصول الفقه ، صنف فيه كتاب "الرسالة" ، وكتاب "أحكام القرآن" و"اختلاف الحديث" و"إبطال الاستحسان" وكتاب "جماع العلم" وكتاب "القياس" . . ثم تبعه المصنفون في الأصول ."(٢)

" واستمرت رسالة الشافعي لسنوات طويلة تسيطر على المناهج الأصولية في العالم الإسلامي ، ولم يبدأ التحقيق والدراسة فيها إلا بعد أكثر من قرن(٣) حين بدأ الإمام محمد بن عبد الله أبو بكر الصيرفي (ت : ٣٣٠هـ) يضع شرحه عليها . وقد حفظ لنا التاريخ أسماء تسعة من شراح الرسالة ."(٤)

ولما كانت الرسالة هي ديوان المدرسة الأولى للأصول فلا بأس أن نعرف أهم موضوعاتها إجمالا : " فقد افتتح - رضي الله عنه - ما أملاه في رسالته بالبيان ماهو ؟ ثم شعبه إلى بيان القرآن وبيان السنة للقرآن والبيان بالاجتهاد ، وهو القياس، ثم أوضح أن من القرآن عاما يراد به العام ، وعاما يدخله الخصوص، وعام الظاهر وهو يجمع العام والخاص ، وعام الظاهر يراد به الخاص . ثم بين أن السنة مفروضة الإتباع بأمر الكتاب ، ثم تكلم عن الناسخ والمنسوخ ، وعن علل الأحاديث ، والإحتجاج بخبر الواحد ، والإجماع والقياس والإستحسان واختلاف العلماء . . وقد أكثر فيها من التطبيق والإستشهاد بالآيات والأحاديث ."(٥)

---

(١)،(٢) البحر المحيط للزركشي ، مخطوط . ورقة ٣ وجه /ب.

(٣) وهذا لا يعني أن المنهج الأصولي وقف ساكنا كل هذه المدة ، بل كان في نمو مستمر وتضاف إليه طرق جديدة على أيدي مدرسة القياس عموما وفي العراق على الخصوص، فقد قام الأحناف بإقامة الأصول على الفروع.

(٤) مناهج البحث / ٨٣ .

(٥) انظر تلخيص ابن خلدون في المقدمة / ٤٥٥ وأصول الفقه لمحمد الخضري / ٧ ، والفتح المبين (١ / ٧) .

وعن أسلوبها الذي كتبت به يقول المحقق أحمد شاكر رحمه الله : " وكتاب الرسالة بل كتب الشافعي أجمع ، كتب أدب ولغة وثقافة ، قبل أن تكون كتب فقه وأصول ، وذلك أن الشافعي لم تهجنه عجمة ولم تدخل على لسانه لكنة ، ولم تحفظ عليه لحنة أو سقطة .. ".(١) ولاهتمامه بهذا الجانب أضاف أبحاثا كثيرة أهمها المباحث البيانية التي لم يكن الصدر الأول في حاجة إليها ، حين كان الكلام ملكة للعرب . وشعوره بهذا الأمر الخطير دفعه إلى القول بأن : " .. ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس ".(٢)

وبعد هذا العرض البسيط لنشأة المدرسة الأصولية وموضوعات كتاب الرسالة وأسلوبها ، وجدت نفسي لا تطيق الخوض في أكثر من هذا ، لأن الشافعي رحمه الله وأعماله وكتبه تحتاج إلى دراسة أعمق وأوسع ، لا سيما كتاب الرسالة الذي ولد كاملا ولا زال غضا كأنه كتب الساعة .

ولكن الذي يهمني في هذا المبحث هو مدى أصالة الدعوة التي أعلنها الإمام الشافعي رحمه الله حينما أشار إلى مكمن الخطر الذي يتهدد ذلك الصرح الذي شيد أركانه ألا وهو ميل الناس إلى " لسان أرسطاطاليس " .. وعلى الرغم من سلامة هذا النصح وإخلاص صاحبه ، فقد وجد عبر القرون المتطاولة من لا يرجو للشافعي ولا لنصحه وقارا .

واعتبر الإمام الشافعي في العالم الإسلامي وفي الدراسات الإسلامية مقابلا لأرسطو في العالم الهليني وفي الدراسات اليونانية.(٣) وترجح عند بعضهم معرفة

---

(١) مقدمة " الرسالة " / ١٣ .

(٢) صون المنطق / ١٥ .

(٣) مناهج البحث / ٦٩ نقلا عن التمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية لمصطفى عبد الرازق .

الشافعي للغة اليونانية.[١] واعتبرت الرسالة - كتاب الأصول الأول ، وطريقتها في الإستنباط ، طريقة فلسفية بحتة.[٢] فما ترى ماسر هذه الدعوات وما هي أدلتها وما هي النتائج الذي انتهت إليها ؟ إن أساس هذه الدعوات هو ذلك النقاش الذي أثاره مؤرخو الفلسفة من المستشرقين وتلاميذتهم ممن تصدوا للتدريس في جامعات مصر إبان أوائل الأربعينات من هذا القرن الميلادي، حول تقدير منزلة ماسمي بالفلسفة الإسلامية.

فذهبت طائفة من المؤرخين إلى أن المسلمين لم تكن لهم فلسفة خاصة بهم ، وحجتهم في ذلك أن الفلسفة اليونانية ، قد سدت منافذ الإبداع الفلسفي على اللاحقين ، إذ أنها أكملت رسالة الفلسفة في تفسير الكون والإنسان ومن ثم لم يبق للخلف سوى أن يجيد النقل عنها ويتقن الشرح لنصوصها والتعليق على مسائلها ، فكأن دور المسلمين في هذه السلسلة لا يخرج عن كونهم نقلة للعلم الفلسفي اليوناني ،أو هي فلسفة اليونان كتبت بلغة عربية .

بل ذهب بعض المستشرقين أمثال «فون كريمر» إلى أن نظرية القياس الفقهية التي طبقها فقهاء المسلمين كالشافعي وابن حنبل وابن تيمية وغيرهم ، إنما ترجع إلى أصل يهودي ، وأن لفظ القياس موجود في اللغة العبرية ، وهو رأي المستشرق " جولد زيهر" الذي زعم أن المسلمين استفادوا كثيرا من الأحكام الفقهية التي كانت تصدرها المحاكم الرومانية في بيروت قبل الفتح الإسلامي ، وأن الفقيه الأوزاعي خير دليل على هذا التأثر.

---

(١) نفس المرجع السابق / ٧٣.

(٢) المرجع نفسه / ٦٩.

وتجاه هذه الشبه والأباطيل التي وجهت أساسا إلى الفقه الإسلامي ، قام فريق من المفكرين المسلمين أمثال الشيخ مصطفى عبد الرازق يناقشون في غير محل النزاع (١) . ورأوا أنه لا يصح أن نجري أي تغيير في التسمية التي ارتضاها كتاب المسلمين السابقين من أصحاب هذا التراث ، فقد وضعوا لهذا التراث العقلي إسما خاصا ، فلا يجب أن نحيد عنه ، فقد تكلموا عن الإسلام أو الفلسفة الإسلامية أو فلاسفة الإسلام أو متفلسفة الإسلام . ورأوا أيضا أن الفلسفة الإسلامية قد نبعت من صميم البيئة الإسلامية وذلك أنه نشأ من طول معاناة علوم القرآن والحديث ، علم إسلامي أصيل هو علم أصول الفقه الذي ظهرت في رحابه المذاهب الكلامية » اهـ (٢)

ولم يجد هؤلاء الباحثون نموذجا ولا مثالا يصلح لبحوثهم سوى الإمام الشافعي ورسالته في الأصول .

يقول أحد تلامذة الشيخ مصطفى عبد الرازق وهو يؤرخ لبداية هذه البحوث:
" في أوائل الأربعينات من هذا القرن ، قام أول أستاذ للفلسفة الإسلامية بكلية الآداب بجامعة القاهرة وهو المرحوم العلامة الكبير الأستاذ مصطفى عبد الرازق ، يحاضر في رؤية جديدة ويحاول بواسطتها أن يكشف القناع عن إبداع العقلية الإسلامية في الفلسفة .

وأما هذه الرؤية فهي محاولة عميقة تختلف عن كل المحاولات السابقة في أنها تلتمس منشأ التفكير الإسلامي الفلسفي في كتابات المسلمين أنفسهم قبل أن يتصلوا بالفلسفة اليونانية ، أو ماكانوا يدعونه بالفتنة اليونانية . ويعنينا

---

(١) لأن المفروض أن يقوم هؤلاء الباحثين بالرد على مزاعم المستشرقين فيما يتصل بالفقه الإسلامي الذي هو المقصود من وراء هذه المحاولات.

(٢) بتصرف من كتاب: تاريخ الفكر الفلسفي في الإسلام للدكتور محمد علي أبو ريان / ص ٦-٢١ . ط . دار المعرفة الجامعية الإسكندرية : ١٩٨٣ م .

كل العناية من هذه الرؤية أنها وجهت أنظار الباحثين إلى ناحية جديدة في الفكر الإسلامي . . أما هذه الناحية من نواحي الفكر الإسلامي فهي علم الكلام وعلم أصول الفقه ."(١)

ونالت فكرة الشيخ مصطفى إعجابا كبيرا لدى الأدباء والمثقفين ، وعدت اكتشافا جديدا ومذهبا قائما برأسه في دائرة المذاهب الفلسفية .

يقول طه حسين في تقديمه لكتاب "آثار مصطفى عبد الرازق" : " وكان وفيا للشافعي رحمه الله ، لأنه كان يذهب مذهبه في الفقه ، ويرى الوفاء له دينا عليه . ومن أجل ذلك ترجم رسالته وعني بدرسها وترجمتها وقتا غير قصير . وأثر هذا الوفاء للشافعي في حياته العقلية نفسها وفي نهجه الفلسفي تأثيرا شديدا ، وفتح له أبوابا من العلم لم تفتح لأحد من قبله من علماء المسلمين . فدراسته لرسالة الشافعي في الأصول ألقت في روعه رأيا خصبا لم يستغله تلاميذه بعد . وأرجو أن يتاح لبعضهم فهمه واستقصاء آثاره الخطيرة في تاريخ الحياة العقلية للمسلمين . فقد رأى أن الشافعي يفلسف في أصول الفقه ومايتصل به من المشكلات المختلفة في الدين واللغة واستنباط الأحكام من النصوص ، فارتقى برأيه هذا إلى من سبق الشافعي من المفكرين المسلمين الذين لم يجادلوا في أصول الفقه وحدها ، بل جادلوا في أصول الدين أيضا ، فأولئك الزعماء القدماء للأحزاب الإسلامية الأولى حين كانوا يجادلون في مذاهب أحزابهم وآرائها فيمن ثاروا بعثمان ومن تابعوا عليا ، ومن خاصموه ومن وقف من هذه الفتنة موقف الحياد ،

---

(١) عن كتاب : نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام" لسامي النشار (١/ ٤٦) ط . دار المعارف بمصر ط : السابعة : ١٩٧٧م ، وفي الجزء (١/ ٥٦) : يبين الدافع للكتابة في الموضوع وهو ظهور نزعة تقول بالفلسفة العربية . ." وللفقه رب يحميه !

وحين كانوا يجادلون في مقترف الكبيرة أمؤمن هو أم كافر أم هو يصير إلى منزلة بين منزلتين من الإيمان والكفر أم هو مرجأ إلى الله يقضي في أمره بالحق ؟ وحين صاروا من هذا الجدال إلى الجدال في أمور أخرى أعمق من هذه الأمور، فجادلوا في العدل والتوحيد ، إنما كانوا يفلسفون في مسائل الدين قبل أن يعرفوا الفلسفة اليونانية ، بل قبل أن يحسنوا العلم باللاهوت عند المسيحين واليهود . ومعنى ذلك أن المسلمين قد أنشأوا فلسفتهم الأولى من عند أنفسهم ، وكانت فلسفة يسيرة سمحة كالإسلام نفسه ، ثم لقيت الفلسفة اليونانية بعد ذلك فأدركها مافي هذه الفلسفة من العسر والتعقيد . وكذلك جره الوفاء للشافعي رحمه الله إلى استكشاف مذهب جديد في الفلسفة الإسلامية له خطره العظيم إن عرف تلاميذه كيف يتعمقون وينتهون به إلى غايته"[1].

يا ترى ما هو هذا المذهب الجديد الذي فتح على الشيخ مصطفى ولم يفتح على أحد من المسلمين من قبله ؟ وما مدى خطورته وإلى مدى تعمق فيه تلاميذته ؟

أما المذهب فقد عرفنا أن موضوعه الشافعي ورسالته التي يقول عنها الشيخ مصطفى : " وقد قدم لنا - يعني الشافعي - فعلا هذا النظام البديع الإستنباطي في الرسالة ، فأخذ ينقض بعض التعريفات من ناحية خروجها عن متابعة نظام متحد في طريقة الاستنباط " وهذه الطريقة طريقة فلسفية بحتة.

وكأن هذا الإتجاه من الشافعي هو اتجاه العقل العلمي الذي لا يعنى بالجزئيات والفروع ، فكأن تفكيره تفكير من ليس يهتم بالمسائل الجزئية والتفاريع ،

---

(١) عن كتاب " آثار مصطفى عبد الرازق " صدرها بمقدمة عن تاريخ حياته شقيقه علي عبد الرازق مع تقديم بقلم طه حسين / من ص : (ط - ي) ط. دار المعارف : ١٩٥٧م .

بل كانت غايته ضبط الإستدلالات التفصيلية بأصول تجمعها وذلك هو النظر الفلسفي . وقد دعا كل هذا إلى اعتبار الشافعي في العالم الإسلامي، وفي الدراسات الإسلامية مقابلا لأرسطو في العالم الهليني وفي الدراسات اليونانية."(١)

ويتابع الشيخ مصطفى بحثه في الرسالة فيقول : " ومن مظاهر التفكير الفلسفي في الرسالة : - منها هذا الإتجاه المنطقي إلى وضع الحدود والتعاريف أولا ثم الأخذ في التقسيم مع التمثيل والإستشهاد لكل قسم ، وقد يعرض الشافعي لسرد التعاريف المختلفة ليقارن بينها وينتهي به التمحيص إلى تخير ما يرتضيه منها .

- ومنها أسلوبه في الحوار الجدلي المشبع بصور المنطق ومعانيه حتى لتكاد تحسبه لما فيه من دقة البحث ولطف الفهم وحسن التصرف في الإستدلال والنقض ومراعاة النظام المنطقي ، حوارا فلسفيا على رغم اعتماده على النقل أولا بالذات ، واتصاله بأمور شرعية خالصة .

- ومنها الإيماء إلى مباحث من علم الأصول تكاد تهجم على الإلهيات أو علم الكلام ، كالبحث في العلم وأن هناك حقا في الظاهر أو الباطن وحقا في الظاهر دون الباطن ، وأن المجتهد مصيب أو مخطئ ومعذور ، والفرق بين القرآن والسنة وعلل الأحكام ، وترتيب الأصول بحسب قوتها وضعفها ، وقد استدل الشافعي على حجية السنة وما دونها من الأصول ، فلفت الأذهان إلى حجية القرآن نفسه ، وهي مسألة وثيقة الإتصال بأبحاث المتكلمين."(٢)

---

(١) عن مناهج البحث / ٦٩ ومابعدها .

(٢) عن كتاب : التمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية لمصطفى عبد الرازق / ٢٤٤ ، ٢٤٥ . ط . القاهرة ، ١٩٤٤م .

وقد تابع فعلا كما تمنى طه حسين ، أحد تلاميذ الشيخ مصطفى المسيرة من بعده وطور البحث تطويرا لم يكن يخطر ببال أستاذه في يوم من الأيام ولا خطر ببال أحد . فإنه يبدي في أول الأمر مخالفته لشيخه في عده فلسفة الكندي والفارابي وابن سينا وابن رشد وغيرهم من شراح فلسفة اليونان ، فلسفة إسلامية فيها أصالة وإبداع ، لأن هذا في نظره مجافاة للبحث العلمي الذي أثبت أن هؤلاء الفلاسفة لا يمثلون على الإطلاق فيما تركوا من كتب وصلت إلينا ، الأصالة الإسلامية الفلسفية [١] " . إلا أنه مالبث أن عاد إلى الإشارة بفكرة أستاذه فقال : " حقا إن في الرسالة نظاما منطقيا لا شك فيه ، ولقد كان لمصطفى عبد الرازق الفضل في تنبيهنا إلى مظاهر هذا النظام واكتشاف الإتجاه المنطقي في الرسالة [٢] . " ثم يحاول تأصيل الفكرة فيقول : " ويمكننا أن نقول إنه إذا كان قد وجدت قبل أرسطو مناهج منطقية كالإستقراء السقراطي أو القسمة الأفلاطونية كان لها أثر بالغ في تكوين " الأورجانون " فقد وجد الشافعي قبله مناهج أصولية أثرت في تكوين " الرسالة " . ويعتقد أن هناك عوامل أخرى غير إسلامية كان لها أثر في تكوين " الرسالة " منها :

أولا : إن المنطق كان قد نقل إلى العالم الإسلامي قبل عصر الشافعي بكثير ومن المحتمل أن يكون قد اطلع عليه وخاصة أنه درس من ناحية علم الكلام كما يعترف هو بنفسه " لو أردت أن أضع على كل مخالف كتابا كبيرا لفعلت ولكن ليس الكلام من شأني " . واشتغل من ناحية أخرى بعلم النجوم ، وهذان

---

(١) نشأة الفكر الفلسفي للنشار (١ / ٤٧) .

(٢) يلاحظ أن النشار يعدل عن التعبير بألفاظ أستاذه إلى ألفاظ أقل إثارة وجرحا لمشاعر مشايخ الأزهر الذين تنبهوا لخطورة هذه الدعوة كما سيأتي .

علمان نظريان لابد لباحثهما من أن يكون عرف مناهج البحث العلمية التي كانت معروفة في زمنه .

ثانيا : معرفة الشافعي للغة اليونانية على ما يذكر أبو عبد الله الحاكم في كتابه مناقب الشافعي ، الباب الرابع والعشرون - من أن الشافعي كان يقول حين سأله الرشيد عن علمه بالطب : " أعرف ما قالت الروم مثل أرسططاليس ومهراريس وفرفوريوس وجالينوس وبقراط وأسدقليس بلغاتهم " .

ثالثا : إذا لجأنا إلى النصوص نفسها يتبين لنا أن الشافعي يشارك أرسطو في اعتبار القياس الأصولي - وهو التمثيل عند أرسطو - ظنيا "[١]. وكان في إيراده لهذه الشبه والجواب عنها كمثل الفخر الرازي الذي قيل عنه : " إنه كان يورد شبه المخالفين في المذهب والدين على غاية ما يكون من التحقيق ثم يورد مذهب أهل السنة والحق على غاية من الوهاء ". أو كما قال بعضهم : " يورد الشبه نقدا ويحلها نسيئة "[٢]. فالدكتور النشار بعد أن حاول تضعيف هذه العوامل أو الأسباب التي قال عنها إنه استخلصها من تراجم الشافعي أو من مؤلفاته ، عاد فرجح معرفة الشافعي للغة اليونانية[٣]! ، على الرغم من تصريح ابن القيم رحمه الله بأن أبا عبد الله الحاكم صنف في مناقب الشافعي كتابا كبيرا وذكر علومه في أبواب وقال : الباب الرابع والعشرون في معرفته تسيير الكواكب من علم النجوم وذكر فيه حكايات عن الشافعي تدل

---

(١) مناهج البحث / ٧٠ .

(٢) عن كتاب " فخر الدين الرازي " للدكتور فتح الله خليف (ص : ٢) ط : دار الجامعات المصرية : ١٩٧٧م .

(٣) مناهج البحث / ٧٣ .

على تصحيحه لأحكام النجوم وكان هذا الكتاب وقع للرازي فتصرف فيه وزاد ونقص وصنف مناقب الشافعي من هذا الكتاب على أن في كتاب الحاكم من الفوائد والآثار مالم يلم به الرازي. والذي غر الحاكم من هذه الحكايات تساهله في إسنادها.

إلى أن قال: وأما الحكايات التي ذكرت عنه في أحكام النجوم فثلاث حكايات: إحداها: قال الحاكم: قرئ على أبي يعلى حمزة بن محمد العلوي وأكثر ظني أني حضرته، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن العباس الأزدي في آخرين قالوا: حدثنا محمد بن أبي يعقوب الجوال الدينوري حدثنا عبد الله بن محمد البلوي حدثني خالي عمارة بن زيد قال كنت صديقا لمحمد بن الحسن فدخلت معه يوما على هارون الرشيد فساءله ثم إني سمعت محمد بن الحسن وهو يقول: إن محمد بن إدريس يزعم أن للخلافة أهلا. قال: فاستشاط هارون من قوله غضبا ثم قال: علي به. فلما مثل بين يديه أطرق ساعة ثم رفع رأسه إليه فقال: أيها. قال الشافعي: ما أيها يا أمير المؤمنين؟ أنت الداعي وأنا المدعو وأنت السائل وأنا المجيب. فذكر حكاية طويلة سأله فيها عن العلوم ومعرفته بها إلى أن قال: كيف علمك بالنجوم؟ قال: أعرف الفلك الدائر والنجم السائر والقطب الثابت والمائي والناري وماكانت العرب تسميه الأنواء، ومنازل النيران والشمس والقمر والإستقامة والرجوع والنحوس والسعود وهيآتها وطبائعها وما استدل من بري وبحري وأستدل في أوقات صلاتي وأعرف ما مضى من الأوقات في كل ممسى ومصبح وظعني في أسفاري. قال: فكيف علمك بالطب؟ قال: أعرف ما قالت الروم مثل أرسطاليس ومهراريس وفرفوريس وجالينوس وبقراط وأسد فليس بلغاتهم وما نقل عن أطباء العرب وفلاسفة الهند ونمقته علماء الفرس مثل حاماسف وشاهمرو وبهم ردويوز جمهر. ثم ساق العلوم على هذا النحو في حكاية طويلة يعلم من له علم بالمنقولات أنها كذب مختلق وإفك مفترى على الشافعي. والبلاء فيها من عند محمد بن عبد الله البلوي هذا فإنه كذاب وضاع وهو الذي وضع رحلة الشافعي، وذكر فيها مناظرته لأبي يوسف بحضرة الرشيد ولم ير الشافعي أبا يوسف ولا اجتمع به

قط وإنما دخل بغداد بعد موته.ثم إن في سياق الحكاية مايدل من له عقل على أنها كذب مفترى بأن الشافعي لم يعرف لغة هؤلاء اليونان البتة حتى يقول: إني أعرف ماقالوه بلغاتهم.وأيضا فإن في هذه الحكاية ان محمد بن الحسن وشى بالشافعي إلى الرشيد وأراد قتله .

وتعظيم محمد الشافعي ومحبته له وتعظيم الشافعي له وثناؤه عليه هو المعروف وهو يدفع هذا الكذب»(١).

كان هذا موقف الشيخ مصطفى عبد الرازق وتلميذه النشار من الإمام الشافعي ورسالته الأصولية . وهوكما ترى يجعلانه فيلسوف الإسلام في مقابل أرسطو فيلسوف اليونان ، وأبحاث كتابه " الرسالة " كأبحاث كتاب " الأورجانون " مستندين في ذلك على ماصوره الفخر الرازي لحال الشافعي حين قال : « اعلم أن نسبة الشافعي إلى علم الأصول كنسبة أرسطو إلى علم المنطق ..»(٢). وأصبح هذا الوصف ملازما للشافعي،ألصقه به الرازي الذي رأينا في كلام ابن القيم كيف أنه كان يتصرف في كتاب الحاكم بما يناسب ميوله الفلسفية .(٣) ضف إلى ذلك تساهل الحاكم في الإسناد . وتعلق الشيخ مصطفى أيضا بما رواه البيهقي عن شيخه الحاكم عن الإمام أحمد أنه كان يقول : " الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء :

---

(١) مفتاح السعادة لابن القيم (٢/ ٩ ٢١) ط. دار الكتب العلمية، بيروت ، بدون تاريخ .

(٢)" الشافعي " لأبي زهرة/ ١٨٥ والعجيب أنه على الرغم من معاصرته لهؤلاء لم يكلف نفسه الرد عليهم .

(٣) لا سيما إذا عرفنا منهج الرازي في علم الكلام الذي يعترف به في كتابه نهاية العقول في دراية الأصول قائلا : " إن كتابي متميز عن سائر الكتب المصنفة في هذا الفن بأمور ثلاثة: أولها: الإستقصاء في الأسئلة والجوابات والتعمق في بحار المشكلات على وجه يكون انتفاع صاحب كل مذهب بكتابي ، ربما كان أكثر من انتفاعه بالكتب التي صنفها أصحاب ذلك المذهب ، فإني أوردت من كل كلام زبدته ، ومن كل بحث نقاوته ، حتى إني إذا لم أجد لأصحاب ذلك المذهب كلاما يعول عليه أو يلتفت إليه في نصرة مذهبهم وتعزيز مقالتهم استنبطت ==

في اللغة واختلاف الناس والمعاني والفقه "[١]. وعلى فرض صحة الرواية،فهل كلمة فيلسوف تعني عند الإمام أحمد مثل ماتعني عند أهل الفلسفة أم هو تجوز في اللفظ أراد به الإمام تعظيم أستاذه وعلو قدره في هذه المواد كتعظيم الفيلسوف عند أهله باعتباره الحكيم أومحب للحكمة حسبما يفيده معناها في اللغة العربية ؟.

هذا مايتعلق بالإمام الشافعي . أما مايتعلق برسالته فلست أدري كيف فهم الشيخ مصطفى وتلميذه :

- ذلك النظام الفلسفي والطريقة الفلسفية البحتة في منهجها ومسائلها بعد أن عرفنا شهادات الفحول وخبراء الفن فيما يتعلق بأهم موضوعاتها وأسلوبها التي كتبت به والظروف التي دعت إلى كتابتها ؟ ثم أين ذلك الإتجاه المنطقي إلى وضع الحدود والتعاريف في الرسالة ؟ ولو وجد فلم تلك المحاسبة والمحاكمة التي تعرض لها من قبل المتأخرين في تعريفه للبيان[٢]، مادام قد راعى فيه النظام المنطقي ؟
- أما أسلوبه في الحوار الجدلي المشبع بصور المنطق ، فلست أدري ماهي صور المنطق ومعانيه في أسلوب الرسالة سوى ذلك الحوار الذي ارتضاه الإمام الشافعي في مناقشة المسائل بعيدا عن اصطلاحات الفلاسفة والمناطقة[٣].

= من نفسي أقصى مايمكن أن يقال في تقرير ذلك المذهب وتحرير ذلك الطلب !!".
عن كتاب الفخر الرازي لفتح الله خليف / ص : ٨ .

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (٢ / ٤١) تحقيق السيد أحمد صقر. طبع دار التراث، القاهرة ، الأولى : ١٩٧٠م .

(٢) انظر في ذلك كتاب " الفكر الأصولي " للدكتور عبد الوهاب أبو سليمان ، الصفحات : ١٤١، ٢٤٧، ٣١٢، ٣٥٧، ٤٠٢/ ط. دار الشروق ، الأولى : ١٤٠٣هـ .

(٣) المرجع السابق / ٥٨ .

ـ أما قوله ذلك الإيماء إلى مباحث من علم الأصول تكاد تهجم على الإلهيات أو علم الكلام . فلست أدري أيهما هجم على الآخر ، أعلم أصول الفقه أسبق في الوجود أم علم الكلام حتى يقال هجم الثاني على الأول ؟

وسيأتي بحث هذه المسألة في المبحث القادم إن شاء الله.

أما قوله : وقد استدل الشافعي على حجية السنة وما دونها من الأصول ، فلفت الأذهان إلى حجية القرآن نفسه ، وهي مسألة وثيقة الإتصال بأبحاث المتكلمين " ! فهذا الكلام ينافي قصد الشافعي وفعله حيث أنه يجعل طبقات العلم خمسا : أولاها : الكتاب والسنة إذا ثبتت " أي أن الكتاب والسنة في مرتبة من العلم واحدة.[١] ولم يستدل الشافعي على حجية القرآن كدليل من الأدلة لصحة ثبوته في نفسه .

وأما صلة هذه المسألة بعلم الكلام ، فهو صنيع المتأخرين الذين جعلوا استمداد أصول الفقه من الكلام والفقه والعربية " وسيأتي مناقشة ذلك .

أما الشافعي رحمه الله فقد ناقش الأدلة التي كانت موضع جدال بين علماء ذلك العصر ، ولم يكن كتاب الله منها . . وكل ما عمله الشافعي حول كتاب الله هو أنه لفت الأذهان إلى مواضيع تتعلق به كالعام والخاص والعام المخصوص وغيرها . ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله : " لم نكن نعرف الخصوص والعموم حتى ورد الشافعي ".[٢]

وهكذا نجد الشيخ مصطفى عبد الرازق يجره وفاؤه للإمام الشافعي وتنتهي به دراسته لرسالته إلى أن يقترح إضافة علم أصول الفقه إلى موضوعات الفلسفة

---

(١) انظر تحليل الرسالة لمحمد أبي زهرة في كتابه " الشافعي " / ١٩١ .

(٢) البحر المحيط للزركشي / ق ٣ وجه ب .

الإسلامية للصلة الشديدة بين العلمين . يقول في كتابه التمهيد : " وعندي أنه إذا كان لعلم الكلام وعلم التصوف من الصلة بالفلسفة ما يسوغ جعل اللفظ شاملا لهما ، فإن علم أصول الفقه المسمى أيضا علم أصول الأحكام ليس ضعيف الصلة بالفلسفة، ومباحث أصول الفقه تكاد تكون في جملتها من جنس المباحث التي يتناولها علم أصول العقائد الذي هو علم الكلام ، بل إنك لترى في كتب أصول الفقه أبحاثا يسمونها " مبادئ كلامية " هي مباحث من علم الكلام . وأظن أن التوسع في دراسة تاريخ الفلسفة الإسلامية ينتهي إلى ضم هذا العلم إلى شعبها " .(١)

ومما قوى عنده هذا الظن أمران هما :

أولا : تقسيم طاش كبرى زاده الذي لا يزال يسمي كل شيء علما ، عندما جعل فروع علم أصول الفقه أربعة علوم : " علم النظر وهو علم المنطق وعلم المناظرة ، وعلم الجدل ، وعلم الخلاف " . وقال عن علم النظر :" هو علم المنطق ، الباحث عن أحوال الأدلة السمعية أو حدود الأحكام الشرعية ، وهذا من فروع علم الأصول ، لأن علم الأصول باحث عن أحوال الأدلة السمعية من حيث استنباط الأحكام الشرعية منها . والأدلة إما سمعية وهي الكتاب والسنة والإجماع أو عقلية وهي القياس ، ثم البحث عن الأدلة السمعية بطرق سمعية وعن العقلية بطرق عقلية باحثة عن الأدلة السمعية وهو طريق القياس . فالطرق العقلية ليست إلا القواعد المنطقية ، فهي من فروعه لا محالة. ولهذا جعلها ابن الحاجب من مبادئ علم الأصول ".(٢) !

---

(١) التمهيد / ٢٧ .

(٢) المرجع السابق / ١٢٣ . وانظر كتاب: مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم " لأحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زاده (٢/ ٥٩٨) تحقيق الأستاذين :كامل كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور . ط . دار الكتب الحديثة بالقاهرة . بدون تاريخ .

ثانيا : ماقرره ابن خلدون في نظريته القائلة بأن العلوم الآلية لا توسع فيها الأنظار ولا تفرع المسائل كالمنطق للفلسفة وربما كان آلة لعلم الكلام و لأصول الفقه على طريقة المتأخرين.(١)

وقبل الإجابة عن هذين الأمرين الذين استند إليهما الشيخ مصطفى في فلسفة أصول الفقه ، ينبغي أن نعرف أن هذا الرأي الذي ذهب إليه ، كان له رد فعل قوي من قبل علماء الأزهر ،لاسيما المتخصصين منهم في الفلسفة لما رأوه من خلطه لعلم بآخر . وممن تصدى للرد عليه والتشنيع بدعوته شيخ الأزهر الشيخ عبد الحليم محمود في كتابه : " التفكير الفلسفي في الإسلام " فبعد أن عرف الفلسفة في اللغة والاصطلاح قال : " ومن الواقع - والأمر كذلك - أن أصول الفقه ليست كشفا عن الإله ولا اتصالا به ،فهي إذن ليست بفلسفة وبالله التوفيق".(٢)

وبعد هذه الفتوى من شيخ الأزهر نقول : إن اعتماد الشيخ مصطفى على تقسيم طاشكبري زاده في جعله العلوم الأربعة من فروع علم أصول الفقه،لا يصلح دليلا لأنه اعتمد على عمل ابن الحاجب في إيراده المقدمة المنطقية وهو تقليد محض للإمام الغزالي . لاسيما وأن ابن الحاجب لم يكن متكلما ولا منطقيا بالدرجة التي كان عليها الغزالي حتى يقال غلب عليه علمه المألوف ، ثم ليس هو الوحيد الذى تابع الغزالي في إثبات المقدمة المنطقية حتى يعنيه ابن خلدون في حكاية الحال التي لا تصلح دليلا ،ويستدل به طاش كبري زاده .

---

(١) المقدمة / ٥٠٥ ط . الشعب .

(٢) كتاب :" التفكير الفلسفي في الإسلام" لعبد الحليم محمود / ٢٤٣ . طبعة دار الكتاب اللبناني :الأولى : ١٩٧٤م.

فهذا الشيخ أبو محمد بن قدامة كما يقول الطوفي في شرحه على مختصر الروضة " قد التقط أبواب المستصفى فتصرف فيها بحسب رأيه وأثبتها وبنى كتابه عليها ، ولم ير الحاجة ماسة إلى ما اعتنى به الشيخ أبو حامد من درج الأبواب تحت أقطاب الكتاب أو أنه أحب ظهور الإمتياز بين الكتابين باختلاف الترتيب لئلا يصير مختصر الكتاب ، وهو إنما يضع كتابا مستقلا في غير المذهب الذي وضع فيه أبو حامد كتابه لأن أبا حامد أشعري شافعي وأبا محمد أثري حنبلي "(١).

« ثم إن ابن قدامة عندما أثبت في أوائل الروضة تلك المقدمة المنطقية قام إليه أبو إسحاق العلثي (بالثاء) لما أطلع على الروضة ورأى فيها المقدمة المنطقية، يعاتبه على إلحاقه هذه المقدمة في كتابه وأنكر عليه ذلك فأسقطها الشيخ أبو محمد من الروضة بعد أن انتشرت بين الناس. فلهذا توجد في نسخة دون نسخة. ولما اختصر الطوفي الكتاب أسقط المقدمة واعتذر بأعذار منها وهو الذي عول عليه أنه لا تحقيق له في فن المنطق ولا أبو محمد له تحقيق به أيضا "(٢).

ثم إن الشيخ مصطفى عبد الرازق يعلم أن المباحث المتعلقة بالحدود والتعريفات والتي تسمى بالمبادئ الكلامية أو المنطقية وجودها في علم الأصول فضول . ولا يزال محققو هذا العلم ينادون بوجوب إبعادها من مباحثه وضرورة تصفية هذا الفن عما علق به .

ولعل أقدم محاولة في ذلك هي محاولة أبي الحسين البصري (ت: ٤٣٦هـ) في كتابه المعتمد حيث يقول :" ثم الذي دعاني إلى تأليف هذا الكتاب في

---

(١)،(٢) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران / ٢٤٠ . ط . إدارة المطبعة المنيرية بمصر. بدون تاريخ .

أصول الفقه بعد شرحي كتاب " العمد " واستقصاء القول فيه ، أني سلكت في الشرح مسلك الكتاب في ترتيب أبوابه وتكرار كثير من مسائله ، وشرح أبواب لا تليق بأصول الفقه من دقيق الكلام ، نحو القول في أقسام العلوم وحد الضروري منها والمكتسب وتوليد النظر العلم ونفي توليد النظر إلى غير ذلك . فطال الكتاب بذلك وبذكر ألفاظ العمد على وجهها ، وتأويل كثير منها ، فأحببت أن أؤلف كتابا ، مرتبة أبوابه غير مكررة وأعدل فيه عن ذكر ما لا يليق بأصول الفقه من دقيق الكلام إذ كان ذلك من علم آخر ، لا يجوز خلطه بهذا العلم ، وإن تعلق به من وجه بعيد ، فإنه لم يجز أن يذكر في كتب الفقه التوحيد والعدل - وأصول الفقه ، مع كون الفقه مبنيا على ذلك مع شدة اتصاله به - ، فبأن لا يجوز ذكر هذه الأبواب في أصول الفقه ، على بعد تعلقها بها ومع أنه لا يقف عليها فهم الغرض بالكتاب ، أولى . وأيضا فإن القارئ لهذه الأبواب في أصول الفقه إن كان عارفا بالكلام ، فقد عرفها على أتم استقصاء ، وليس يستفيد من هذه الأبواب شيئا ، وإن كان غير عارف بالكلام ، صعب عليه فهمها ، وإن شرحت له . فيعظم ضجره ومله . إذ كان قد صرف عنايته وشغل زمانه بما يصعب عليه فهمه . وليس بمدرك منه غرضه . فكان الأولى حذف هذه الأبواب من أصول الفقه .»(١)

والإمام الغزالي على الرغم من أنه هو المازج الحقيقي للمنطق بأصول الفقه كان يرى أن المقدمة المشتملة على هذه المباحث ليست من جملة أصول الفقه ولا من مقدماته الخاصة(٢) . ويبين الأسباب التي دعت بالأصوليين إلى إدخال

---

(١) المعتمد لأبي الحسين البصري (٣/٤) ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ط : الأولى : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م . بتقديم مدير أزهر لبنان .

(٢) المستصفى : (١/ ١٠) .

هذه المباحث فيقول : " إعلم أنه لما رجع حد أصول الفقه إلى معرفة أدلة الأحكام ، اشتمل الحد على ثلاثة ألفاظ ، المعرفة والدليل والحكم. فقالوا : إذا لم يكن بد من معرفة الحكم حتى كان معرفته أحد الأقطاب الأربعة ، فلابد أيضا من معرفة الدليل ومعرفة المعرفة ، أعني العلم ، ثم العلم المطلوب لا وصول إليه إلا بالنظر ، فلا بد من معرفة النظر ، فشرعوا في بيان حد العلم والدليل والنظر ولم يقتصروا على تعريف صور هذه الأمور ولكن انجر بهم إلى إقامة الدليل على إثبات العلم على منكريه من السفسطائية وإقامة الدليل على النظر على منكري النظر ، وإلى جملة من أقسام العلوم وأقسام الأدلة ، وهذه مجاوزة لحد هذا العلم ، وخلط له بالكلام ، وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبائعهم ، فحملهم حب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة ، كما حمل حب اللغة والنحو بعض الأصوليين على مزج جملة من النحو بالأصول فذكروا فيه من معاني الحروف ومعاني الإعراب جملا هي من علم النحو خاصة . كما حمل حب الفقه جماعة من فقهاء وراء النهر كأبي زيد رحمه الله وأتباعه على مزج مسائل كثيرة من تفاريع الفقه بالأصول ، فإنهم وإن أوردوها في معرض المثال وكيفية إجراء الأصل في الفروع فقد أكثروا فيه . "(١).

ورغم إيمان الغزالي بوجوب تصفية علم أصول الفقه من هذه الموضوعات ، إلا أنه لم يجد بدا في الميل إلى مجاراة الأصوليين فيقول : " وبعد أن عرفناك إسرافهم في هذا الخلط فإنا لا نرى أن نخلي هذا المجموع عن شئ منه لأن الفطام عن المألوف شديد ، والنفوس عن الغريب نافرة." (٢). وذلك بسبب اتجاهه

---

(١) ، (٢) المرجع السابق (١/ ١٠) وبعد أن أطال النفس في هذه المقدمة قال : " ولنقتصر من مدارك العقول على هذا القدر فإنه كالعلاوة على علم الأصول ". (١/ ٥٥) .

إلى علوم الأوائل بالدرس والتمحيص . وعلى الرغم من مناهضته للجزء الإلهي وبعضا من الجزء الطبيعي من الفلسفة اليونانية في مؤلفه الذي سماه " تهافت الفلاسفة " إلا أنه قد استهواه الجزء المنطقي فقال فيه : " أما المنطقيات فأكثرها على منهج الصواب والخطأ نادر فيها وإنما يخالفون - أي الفلاسفة - أهل الحق فيها بالإصطلاحات والإيرادات دون المعاني والمقاصد إذ غرضها تهذيب طرق الإستدلالات وذلك مما يشترك فيه النظار "[(١)]. ومن أجل ذلك ألف فيه كتبا بسطه فيها وبين فائدته مثل " معيار العلم " و" محك النظر " و" القسطاس المستقيم " ، إلى جانب مقدمات لبعض كتبه كمقدمة " مقاصد الفلاسفة " ومقدمة كتاب " المستصفى " ، التي خطا فيها خطوة جريئة فأصدر ما يشبه الفتوى بوجوب أن يتعلم المنطق كل باحث في العلوم الإسلامية كي تكون علومه موثوقا بها فقال : " نذكر في هذه المقدمة مدارك العقول وانحصارها في الحد والبرهان ونذكر شرط الحد الحقيقي وأقسامهما . . وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول ولا من مقدماته الخاصة به بل هي مقدمة العلوم كلها ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلا . "[(٢)]

وبسبب هذا وجهت إليه اعتراضات شديدة من فقهاء المسلمين .

يقول ابن تيمية رحمه الله : " وأما المنطق فمن قال إنه فرض كفاية وأن من ليس له به خبرة فليس له ثقة بشيء من علومه ، فهذا القول في غاية الفساد من وجوه كثيرة . . ومع هذا فلا يصح نسبة وجوبه إلى شريعة الإسلام بوجه من الوجوه ، إذ من هذه حاله فإنما أتى من نفسه بترك ما أمر الله به من الحق

---

(١) مقاصد الفلاسفة للغزالي / ٣٢ . تحقيق د . سليمان دنيا . ط : دار المعارف بمصر . الثانية . بدون تاريخ .

(٢) المستصفى (١ / ١٠)

حتى احتاج إلى الباطل . . ولهذا مازال علماء المسلمين وأئمة الدين يذمون أهله وينهون عنه وعن أهله حتى رأيت للمتأخرين فتيا فيها خطوط جماعة من أعيان زمانهم من أئمة الشافعية والحنفية وغيرهم فيها كلام عظيم في تحريمه وعقوبة أهله ، حتى أن من الحكايات المشهورة التي بلغتنا : أن الشيخ أبا عمرو بن الصلاح أمر بانتزاع مدرسة معروفة من أبي الحسن الآمدي وقال : أخذها منه أفضل من أخذ عكا. مع أن الآمدي لم يكن أحد في وقته أكثر تبحرا في العلوم الكلامية والفلسفية منه ، وكان من أحسنهم إسلاما وأمثلهم اعتقادا (١). ونقل عنه السيوطي قوله : " لم يكن أحد من نظار المسلمين يلتفتون إلى طريق المنطقيين ، بل الأشعرية والمعتزلة والكرامية والشيعة وسائر الطوائف كانوا يعيبونها ويثبتون فسادها وأول من خلط المنطق بأصول المسلمين أبوحامد الغزالي وتكلم فيه علماء المسلمين بما يطول ذكره . ." (٢).

أما ابن القيم فخير من تصدى للرد على التهمة التى وجهت للشافعي وغيره من الأئمة الذين ألصقت بهم شبهة الإشتغال بالمنطق فقال : ". . وهذا الشافعي وأحمد وسائر أئمة الإسلام وتصانيفهم ، وسائر أئمة العربية وتصانيفهم وأئمة التفسيروتصانيفهم لمن نظر فيها ، هل راعوا حدود المنطق وأوضاعه ، وهل صح لهم علمهم بدونه أم لا ؟ بل هم كانوا أجل قدرا وأعظم عقولا من أن يشغلوا أفكارهم بهذيان المنطقيين . ." (٣)

ويقول ابن خلدون عن صناعة المنطق " ولكونه أمرا صناعيا ، استغنى عنه في الأكثر ، ولذلك تجد كثيرا من فحول النظار في الخليقة يحصلون على المطالب

---

(١) المرجع السابق

(٢) صون المنطق / ١٣ .

(٣) مفتاح السعادة (١٥٧/١).

في العلوم دون صناعة المنطق ، ولا سيما مع صدق النية والتعرض لرحمة اللـــــه ، فإن ذلك أعظم معنى ، ويسلكون بالطبيعة الفكرية على سدادها ، فيقضـــــي بالطبع إلى حصول الوسط والعلم المطلوب كما فطرها الله عليه "(١).

ويعبر بعض الذين قرأوه وعنوا به وكتبوا فيه من المعاصرين عن نفس الحقيقـة فيقول : " إن بعض الناس يفكر تفكيرا سليما دون أن يدرس أية قاعدة من قواعـــد المنطق وعلى نحو أفضل ممن درسوا هذه القواعد "(٢).

ويقول الشاطبي : " وعلى هذا النحو مر السلف الصالح في بث الشريعـة للمؤالف والمخالف . ومن نظر في استدلالهم على إثبات الأحكام التكليفية ، علـــم أنهم قصدوا أيسر الطرق وأقربها إلى عقول الطالبين ، لكن من غير ترتيب متكلـف ولا نظم مؤلف . بل كانوا يرمون الكلام على عواهنه ، ولا يبالون كيف وقع في ترتيبـه ، إذا كان قريب المأخذ ، سهل الملتمس . هذا وإن كان راجعا إلى نظم الأقربين في التحصيل ، فمن حيث كانوا يتحرون إيصال المقصود ، لا من حيث احتذاء من تقدمهم .

وأما إذا كان الطريق مرتبا على قياسات مركبة أو غير مركبة ، إلا أن في إيصالها إلى المطلوب بعض التوقف للعقل ، فليس هذا الطريق بشرعي ، ولا تجده فـــي القرآن ولا في السنة ، ولا في كلام السلف الصالح ، فإن ذلك متلفة للعقل ومحارة له قبل بلوغ المقصود ، وهو بخلاف وضع التعليم . .

وأيضا فإن الإدراكات ليست على فن واحد ، ولا هي جارية على التســـاوي في كل مطلب إلا في الضروريات وما قاربها ، فإنها لا تفاوت فيها يعتد به . فلـــو وضعت الأدلة على غير ذلك - من الضروريات وما قاربها - لتعذر هذا المطلـــب ، وكان التكليف خاصا لا عاما ، أو أدى إلى تكليف ما لا يطاق ، أو ما فيه حرج ، وكلاهمـا منتف عن الشريعة "(٣).

---

(١) المقدمة / ٥٠٢ .
(٢) المنطق الحديث ومناهج البحث للدكتور محمود قاسم / ٣١ . الطبعة السابعة ، نشر مكتبة الأنجلو المصرية بالقاهرة . بدون تاريخ .
(٣) الموافقات (١/ ٥٩ ، ٦٠) .

ولقد تفنن الشاطبي رحمه الله في إبطال الحدود التى شرطها أربابها . ورأى أن ذلك لا يليق بالجمهور، فعدم مناسبته للجمهور أخرجه عن اعتبار الشرع له ،لأن مسالكه صعبة المرام ،" وماجعل عليكم في الدين من حرج ". وضرب لذلك أمثلة فقال :" كما إذا طلب معنى المَلَك ،فأحيل به على معنى أغمض منه وهو :" ماهية مجردة عن المادة أصلا " أو يقال :" جوهر بسيط ذو نهاية ونطق عقلي " ،أو طلب معنى الإنسان فقيل : " هو الحيوان الناطق المائت" أو يقال ماالكوكب ؟ فيجاب : بأنه : جسم بسيط ، كروي مكانه الطبيعي نفس الفلك من شأنه أن ينير ، متحرك على الوسط ، غير مشتمل عليه " أو سئل عن المكان ، فيقال : " هو السطح الباطن من الجرم الحاوي ، المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي " وماأشبه ذلك من الأمور التي لا تعرفها العرب، ولا يوصل إليها إلا بعد قطع أزمنة في طلب تلك المعاني . ومعلوم أن الشارع لم يقصد إلى هذا ولاكلف به ".(١)

والغزالي لم يكتف بتوجيه الدعوة إلى وجوب تعلم المنطق ، بل راح يغتنم كل فرصة ليخصص الفقه في حديثه عن جدوى المنطق كمنهج للبحث في العلوم فيقول :" يشمل جدواه جميع العلوم النظرية العقلية منها والفقهية ،فإنا سنعرفك أن النظر في الفقهيات لا يباين النظر في العقليات في ترتيبه وشروطه وعياره بل في مآخذ المقدمات فقط ".(٢) ولم يقف هذا الحث على استعمال المنطق في الفقه على المستوى النظري فقط ،بل إن الغزالي انتهى من ذلك إلى مرحلة عملية ،فألف كتبا بين فيها كيفية استعمال الطرائق المنطقية في البحوث والمناظرات الفقهية . فقال بعد تقريره لأشكال القياس الحملي وأضربه :" فإن قيل :

---

(١) المرجع السابق (١/٥٧) .

(٢) معيار العلم للغزالي :(ص : ٦٠) بتحقيق د. سليمان دنيا . ط . دار المعارف بمصر. الثانية بدون تاريخ .

فهل لكم في تمثيل المقاييس الأربعة عشر (المقصود بها الأضرب) أمثلة فقهية لتكون أقرب إلى فهم الفقهاء ؟ قلنا نعم . نفعل ذلك ونكتب فوق كل مقدمة يحتاج لردها إلى الأول ، بعكس أو افتراض ، أنه بعكس أو بفرض ونكتب على الطرف أنه إلى أي قياس يرجع إن شاء الله تعالى . أمثله الشكل الأول : - كل مسكر خمر . وكل خمر حرام . فكل مسكر حرام . ." (١)

وعلى هذا النسق مشى في تقريراته المنطقية وبخاصة في " معيار العلم " يورد أمثلة فقهية بشكل أوسع .

ويبدو أن الإمام الغزالي استهوته أقيسة المنطقيين بسبب ما اتفق له في هذا الحديث النبوي فراح يعمم ذلك في سائر أبواب الفقه . وقد تعقبه الإمام محمد بن علي المازري (ت: ٥٣٦هـ) (٢) وهو معاصر له ، عندما تناول هذا الحديث بالشرح فقال : " وقد أراد بعض أهل الأصول أن يمزج هذا بشيء من علم أصحاب المنطق ، فيقول : إن أهل المنطق يقولون لا يكون القياس ولا تصح النتيجة إلا بمقدمتين ، فقوله : " كل مسكر خمر " مقدمة لا تنتج بانفرادها شيئا . وهذا وإن اتفق لهذا الأصولي ههنا (أي في نظم هذا الحديث الذي جاء على رسم المنطق مصادفة) وفي موضع أو موضعين في الشريعة ، فإنه لا يستمر في سائر أقيستها . ومعظم طرق الأقيسة الفقهية لا يسلك فيها هذا المسلك ، ولا يعرف من هذه الجهة . وذلك أنا لو عللنا تحريمه عليه الصلاة والسلام التفاضل في البر بأنه مطعوم كما قال الشافعي ، لم نقدر أن نعرف هذه العلة إلا ببحث وتقسيم ، فإذا عرفناها فللشافعي أن يقول حينئذ : كل سفرجل مطعوم وكل مطعوم ربوي .

---

(١) المرجع نفسه (ص : ١٤٩) .

(٢) انظر ترجمته في الديباج / ٢٧٩ وشجرة النور/ ١٢٧ .

فتكون النتيجة السفرجل ربوي . ولكن هذا لا يفيد الشافعي فائدة ، لأنه إنما عرف هذا وصحة هذه النتيجة بطريقة أخرى ، فلما عرفها من تلك الطريقة أراد أن يضع عبارة يعبر بها عن مذهبه ، فجاء بها على هذه الصيغة . قال : ولو جاء بها على أي صيغة أراد مما يؤدى منه مراده لم يكن لهذه الصيغة مزية عليها . قال : وإنما نبهنا على ذلك لما ألفينا بعض المتأخرين صنف كتابا أراد أن يرد فيه أصول الفقه لأصول علم المنطق(١) .

ولا شك أن ابن الحاجب كان من أبرز الذين انتصروا لهذا الإتجاه بدليل إيراده المقدمة المنطقية في كتابيه المنتهى والمختصر ، ولا أدري إن كان هو أول من فعل ذلك أم ابن قدامة(٢) .

ولعل اشتغال ابن الحاجب بالعلوم العربية لمدة طويلة بحيث لم يؤلف كتابه المنتهى إلا في أواخر حياته ، وبعده عن الديار الشامية التي كان فيها الشيخ ابن الصلاح ،(٣) جعله في مأمن من تلك الإنتقادات ، بدليل أن من وجد في تلك الديار من العلماء قد تعرض للنقد والإقصاء كما حدث ذلك لابن قدامة والسيف الآمدي .

ولا بأس أن نورد في نهاية هذا المبحث نص الفتوى التي أصدرها تقي الدين عثمان بن الصلاح ، فقد سئل رحمه الله : فيمن يشتغل بالمنطق والفلسفة تعليما وتعلما وهل المنطق جملة وتفصيلا مما أباح الشارع تعليمه وتعلمه ؟ فأجاب رضي الله عنه : الفلسفة رأس السفه والإنحلال ، ومادة الحيرة والضلال ،

---

(١) الموافقات (٣٣٧/٤) .

(٢) والذى يترجح أن ابن قدامة هو أول من فعل ذلك لأنه توفى سنة ٦٢٠هـ وابن الحاجب انتهى من تأليف المنتهى في ذي الحجة سنة ٦٤٣هـ .

(٣) ولعل من غريب الصدف أو فطنة ابن الحاجب وعدم مناهضته لزميله ابن الصلاح الذي كان رفيقه في الاشتغال على أبى الحسن الشاذلى ، أن ابن الصلاح توفي في ربيع الآخر سنة ٦٤٣ هـ ، وابن الحاجب انتهى من تأليف المنتهى في ذى الحجة سنة ٦٤٢ هـ لئلا يظهر [illegible] فتواه بسبب المقدمة المنطقية . والله أعلم .

ومثار الزيغ والزندقة ، ومن تفلسف عميت بصيرته عن محاسن الشريعة المؤيدة بالحجج الظاهرة والبراهين الباهرة . . .

وأما المنطق فهو مدخل الفلسفة ، ومدخل الشر شر ، وليس الإشتغال بتعليمه وتعلمه مما أباحه الشارع ، ولا استباحه أحد من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين ، والسلف الصالحين ، وسائر من يقتدى به من أعلام الأئمة وسادتها ، وأركان الأمة وقادتها ، قد برأ الله الجميع من معرفة ذلك وأدناسه وطهرهم من أوضاره .

وأما استعمال الإصطلاحات المنطقية في مباحث الأحكام الشرعية فمن المنكرات المستبشعة ، والرقاعات المستحدثة ، وليس بالأحكام الشرعية ، والحمد لله فلا افتقار إلى المنطق أصلا ، ومايزعمه المنطقى للمنطق من أمر الحد والبرهان فقاقيع قد أغنى الله عنها كل صحيح الذهن ، لاسيما من خدم نظريات العلوم الشرعية ، ولقد تمت الشريعة وعلومها وخاض في بحار الحقائق والدقائق علماؤها ، حيث لا منطق ولا فلسفة ولا فلاسفة .(١)

ويبدو أنه بقدر قوة هذا الفعل قام رد فعل آخر مساوي له في القوة، ووجد فريق من العلماء رأوا في دعوة الغزالي وجاهة واعتبروا المنطق من العلوم التي ليس فيها مايخالف الشرع. ومن ثمة اتجهوا إليه بالتدريس والتأليف وأدخلوه في بحوثهم الأصولية والفقهية . كما فعل سراج الدين الأرموي (٢) صاحب " التحصيل من المحصول " حيث ألف في المنطق " بيان الحق " (وفي هذا العنوان مايشير إلى رد الفعل الذي ذكرناه) وكتاب " مطالع الأنوار" و" المناهج"

---

(١) فتاوى ابن الصلاح / ٧٠، ٧١ .

(٢) انظر ترجمته في ص : (١٩٧) من هذا البحث .

وألف أفضل الدين محمد بن ناماور الخونجي [١] في المنطق " كشف الأسرار عن غوامض الأفكار " ، " والموجز " ، " والجمل " وألف شمس الدين الأصفهاني " غاية المطلب " في المنطق وضمن كتابه القواعد في الفنون الأربعة : علم المنطق . كما اهتم شمس الدين الفارسي [٢] بشرح مقدمة ابن الحاجب المنطقية . واستمر الحال على هذا النشاط إلى أن ظهر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الذي درس المنطق دراسة مستفيضة وتفطن إلى مواطن الضعف فيه وأبان عن حقيقته في كتبه مثل " تجريد النصيحة " الذي لخصه السيوطي في كتابه " صون المنطق " ، وكتاب " نقض المنطق " وكتاب " الرد على المنطقيين " إلى جانب البحوث المتفرقة في فتاويه . وكان رحمه الله من أحسن من حلل مسائله وأوضح ما تنطوي عليه من الخطأ والقصور والمغالطات .

كان هذا عن علاقة المدرسة الأولى للأصول بعلم المنطق . فما علاقة علم الأصول بعلم الكلام ؟

---

(١) انظر البداية والنهاية (١٣/١٦٧) .

(٢) انظر ترجمته في ص (١٩٠) من هذا البحث .

ـ المبحث الثانـــي ـ
في
* علاقة أصول الفقـه بعلم الكلام *

أما علم الكلام فقد لقب بألقاب منها : علم أصول الدين وعلم التوحيد ، وعلم الفقه الأكبر.

وأما عن وجه تسميته بعلم الكلام فله عدة تعليلات منها : قيل إنه سمي بذلـك لأن الباحثين الأوائل في هذا العلم كانوا يترجمون لمسائله بقولهم : الكلام فـي القدرة ، الكلام في العلم وهكذا في كل مسألة من مسائله . أو لأنه يكسب قـدرة على الكلام في أمور الدين . وقيل سمي بعلم الكلام مـن باب تسمية الكل باسم الجـزء وهي صفة الكلام ، لأن أهم مسألة دار حولها الجدل والخلاف والنزاع بين المتكلمين هي مسألة كلام الله ، هل هو قديم أو حادث ؟ وقيل غير ذلك في وجه تسميته.(١)

وأما عن تاريخ ظهوره كمصطلح يقول الشهرستاني : " وأما الإختلافات في الأصـول فحدثت في أواخر أيام الصحابة بدعة " معبد الجـهني " "وغيلان الدمشقي" " ويونس الأسواري " في القول بالقدر وإنكار إضافة الخير والشر إلى القدر ، ونسج على منوالهـم واصل بن عطاء".(٢)

وأما ازدهار المعتزلة كفرقة محترفة في علم الكلام فقد كان في فترة متأخرة كما قـرر ذلك الشهرستاني في قوله : " وأما رونق علم الكلام فابتداؤه من الخلفاء العباسية : هارون والمأمون والمعتصم والواثق والمتوكل".(٣) وبمثل ذلك يشير ابن خلدون بقولـه : " ثم لما كثرت العلوم والصنائع وولع الناس بالتدوين والبحث في سائر الأنحاء ، وألـف المتكلمون في التنزيه ، ظهرت بدعة المعتزلة".(٤)

---

(١) شرح العقائد النسفية لجماعة (١٨-١٩) ط . مطبعة كردستان العلمية : ١٣٢٩ هـ .
(٢) الملل والنحل للشهرستاني (١ / ٣١) المطبوع بهامش الملل والنحل لابن حزم . ط دار المعرفة بيروت. الثانية : ١٩٧٥ م .
(٣) المرجع نفسه (١/ ٣٥) .
(٤) المقدمة (٤٦٤) .

وعن الجو الفكري في هذا العصر يحدثنا الشهرستاني بقوله : " وكان بين المعتزلة وبين السلف اختلافات في الصفات ، وكان السلف يناظرونهم عليها ، لا على قانون كلامي بل على قول إقناعي (١) ويسمون بالصفاتية ، فمن مثبت صفات الباري تعالى معاني قائمة بذاته ، ومن مشبه صفاته بصفات الخلق ، وكلهم يتعلقون بظواهر الكتاب والسنة ، ويناضلون المعتزلة ، على قول ظاهر . وكان عبد الله ابن سعيد الكلابي ، وأبو العباس القلانسي والحارث المحاسبي أشبههم إتقانا وأمتنهم كلاما " (٢)

وهؤلاء كانوا من علماء السلف إلا أنهم باشروا علم الكلام وأيدوا عقائد السلف بحجج كلامية وبراهين أصولية ، وصنف بعضهم ودرس بعض. (٣)

حتى كانت المحنة " وأعظم ما كانت زمن المعتصم ، فتورع عن مجادلتهم - يعني المعتزلة - أحمد بن حنبل رضى الله عنه ، فموهوا بذلك على الملوك وقالوا لهم : إنهم - يعنون أهل السنة - يفرون من المناظرة ، لما يعلمونه من ضعفهم عن نصرة الباطل ، وأنه لا حجة بأيديهم ، وشنعوا بذلك عليهم ، حتى امتحن فى زمانهم أحمد بن حنبل وغيره ، فأخذ الناس حينئذ بخلق القرآن ، حتى ما كانت تقبل شهادة شاهد ولا يستقضى قاض ولا يفتى مفت لا يقول بخلق القرآن. " (٤)

ويقول المسعودي : " ولما أفضت الخلافة إلى المتوكل أمر بترك النظر والمباحثة في الجدال ، والترك لما كان عليه الناس في أيام المعتصم والواثق والمأمون ، وأمر الناس بالتسليم والتقليد وأمر شيوخ المحدثين بالتحديث وإظهار السنة والجماعة . " (٥)

---

(١) وهو ما يسمى بالقياس الخطابي ." وهو الذي لا يطلب فيه اليقين ولكن له فائدة في استمالة النفوس وترغيبها في الحق وتنفيرها عن الباطل ". انظر مقاصد الفلاسفة / ١١١ .

(٢، ٣) الملل والنحل (١ / ٣٦) .

(٤) تبيين كذب المفتري لابن عساكر / ١١٦ . نشر دار الكتاب العربي ، بيروت: ١٩٧٩م .

(٥) مروج الذهب للمسعودي (٢ / ٨٦ ، ٩٩ ، ٣١) .

وهكذا انقسم أهل السنة بعد المحنة في مسألة التشبيه إلى مجموعات ثلاث :-

الأولى : الحنابلة : الذين كانوا ينكرون التشبيه ويرفضون مناقشة الآيات الموهمة للتشبيه ورئيسهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله .

الثانية : الحشوية : وهم فرع آخر من أهل السنة ، كانوا يأخذون الآيات الموهمة للتشبيه على معناها الحرفي ورفضوا التأويل رفضا وكان من أبرزهم مقاتل بن سليمان المفسر.(١)

الثالثة : الكلابية : وهم أتباع عبد الله بن سعيد الكلابي ، الذين أولوا الآيات الموهمة للتشبيه طبقا لمنهج علم الكلام السابق وهو قياس التمثيل المستخدم أساسا في الفقه والمعبر عنه في علم الكلام بصيغة " جسم لا كالأجسام " ، وعن فرقة الكلابية نشأت الأشعرية . ويوضح الشهرستاني سبب انبثاقها عنها فيقول : " جرت بين أبي الحسن على بن إسماعيل الأشعري وبين أستاذه أبي علي الجبائي مناظرة في بعض مسائل وألزمه أمورا لم يخرج منها بجواب فأعرض عنه وانحاز الأشعرى إلى طائفة السلف ونصر مذهبهم على قاعدة كلامية وصار ذلك مذهبا منفردا".(٢)

والمقصود بالقاعدة الكلامية في كلام الشهرستاني ، التي كان يستعملها الأشعري في مناظراته ، هو ذلك القياس التمثيلي المستخدم في الفقه . والدليل على ذلك ما نقله ابن عساكر عن الأشعري من القول : " بأن لله علما لا كالعلوم وقدرة لا كالقدر وسمعا لا كالأسماع وبصرا لا كالأبصار".(٣)

---

(١) انظر شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ٣١) تحقيق أحمد سعد حمدان. نشر دار طيبة للنشر والتوزيع . الرياض .

(٢) الملل والنحل (١ /٣٦).

(٣) تبيين كذب المفتري / ١٤٩.

الأمر الذي دعا بابن حزم ، وهو المنكر للقياس في الشرع ، يناقش الأشعرية مناقشة حادة حين استخدموا القياس في علم الكلام يقول : " وهذا نص قياسهم له على المخلوقات ، وتشبيهه تعالى بهم ، ولا يجوز عند القائلين بالقياس أن يقاس الشيء إلا على نظيره ، وأما أن يقاس الشيء على ما يخالفه من كل جهة وعلى ما لا يشبهه في شيء البتة ، فهو ما لا يجوز أصلا عن أحد ." (١)

ويبدو واضحا تأثر المتكلمين بالفقهاء في استعمالهم القياس على مسألة الآيات الموهمة للتشبيه . ثم تطور منهج المتكلمين على يد الأشعري وأتباعه.

يقول ابن خلدون : " وكان أهل السنة من قبل الأشعري لا يعتمدون إلا على النقل في أمور الإعتقاد ، على حين أخذت الفلسفة توجه أهل الفرق إلى الإعتماد على العقل . فلما أخذ الأشعرى في مناضلة المبتدعة بالعقل حفاظا للسنة جاء أنصار مذهبه من بعده يثبتون عقائدهم بالعقل تدعيما لها ومنعا لإثارة الشبه حولها . ووضعوا المقدمات العقلية التى تتوقف عليها الأدلة والأنظار مثل إثبات الجوهر الفرد والخلاء ، وأن العرض لا يقوم بالعرض ، وأنه لا يبقى زمانين وأمثال ذلك مما تتوقف عليه أدلتهم ، وجعلوا هذه القواعد تبعا للعقائد في وجوب الإيمان بها ، وأن بطلان الدليل يؤذن ببطلان المدلول . وهذه الطريقة هي المسماة بطريقة المتقدمين ورأسها القاضي الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ) وإمام الحرمين أبو المعالى (ت: ٤٧٨هـ) من بعده .

ولم يكن المنطق يومئذ منتشرا في الملة لاعتباره جزءا من أجزاء الفلسفة يجري حكمها عليه ويتحرج منه كما يتحرج منها . ثم مارس أتباع مذهب الأشعرى المنطق ، وفرقوا بينه وبين العلوم الفلسفية وراعوا في استدلالاتهم ومناظراتهم قواعده وقرروا أن بطلان الدليل لا يؤذن ببطلان المدلول الذي يمكن أن يثبت

---

(١) الملل والنحل لابن حزم (٢/١٥٨) ط. دار المعارف بيروت، الثانية ١٩٧٥م.

بدليل آخر ، فصارت هذه الطريقة مباينة للطريقة الأولى ، وسميت طريقة المتأخرين وأول من كتب في الكلام على هذا المنحى الغزالي وتبعه فخر الدين الرازي . وبعد ذلك توغل المتكلمون في مخالطة كتب الفلسفة ، والتبس عليهم شأن الموضوع في العلمين فحسبوه واحدا ، واختلطت مسائل الكلام بمسائل الفلسفة ،بحيث لا يتميز أحد الفنين عن الآخر كما فعل البيضاوي وعضد الدين الإيجي في كتاب المواقف" (١) .

هذا تلخيص رائع من ابن خلدون لسير حركة هذا العلم إلا أنه لم يعرض لما حدث في علم الكلام من نزوع مقاوم لغلو الغالين في خلطه بالفلسفة وذلك بنهوض ابن تيمية رحمه الله وتلميذه ابن القيم لإحياء مذهب السلف على طريقة الحنابلة والرد على مذهب الأشاعرة وعلى الرافضة والصوفية" (٢) .

ولكي تكتمل الصورة عن هذا العلم نورد ماذكره المقريزى قال : " هذا وبين الأشاعرة والماتريدية أتباع أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدى وهم طائفة الفقهاء الحنفية مقلدو الإمام أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد بن الحسن ، من الخلاف في العقائد ماهو مشهور في موضعه . وهو إذا تتبع يبلغ بضع عشرة مسألة كان بسببها أول الأمر تباين وتنافر ، إلا أن الأمر آل آخرا إلى الإغضاء" (٣) .

ويصور مصطفى عبد الرازق حالة هذا العلم في الوقت الحاضر فيقول : " ثم ضعفت الهمم عن الدراسات القوية لعلم الكلام ولم يبق بين الناظرين في كتب السابقين إلا تحاور في الألفاظ وتناظر في الأساليب ، على أن ذلك في قليل من الكتب التى اعتراها الضعف وفضلها القصور كما يقول الشيخ محمد عبده في رسالة التوحيد . وأما النهضة الحديثة لعلم الكلام فتقوم على نوع من التنافس بين مذهب الأشعرية

---

(١) المقدمة / ٤٢٩ ، والتمهيد لتاريخ الفلسفة/ ٢٩٢ .

(٢) المرجع السابق ، / ٢٩٢ .

(٣) خطط المقريزي (٤/ ١٨٥ ، ١٨٦) .

ومذهب ابن تيمية(١).

هذه لمحة موجزة عن أهم الأطوار التي مر بها علم الكلام. وقد رأينا كيف تأثر بالفقه الذي ترعرع في ظل القياس الذي هو نوع آخر من أنواع الإجتهاد.

وبهذا يكون علم الكلام متأخرا في الرتبة عن أصول الفقه. وما قام به أتباع الأشعري من تطوير لعلم الكلام كوضعهم المقدمات العقلية وتأثرهم بالمنطق لا يعني أن علم الكلام قد أصبح مادة لعلم أصول الفقه. ولعل شهرة ذلك ترجع إلى ما وضعه إمام الحرمين في مقدمة كتابه البرهان في أصول الفقه حينما قال: " حق على كل من يحاول الخوض في فن من فنون العلوم أن يحيط بالمقصود منه، وبالمواد التي منها يستمد ذلك الفن وبحقيقته وفنه وحده ". إلى أن قال: " فأصول الفقه مستمدة من الكلام والعربية والفقه "(٢)، ثم تبعه جل من صنف في أصول الفقه في اعتماد هذه المقدمة. لكن كلامه هذا وكلام غيره أصبح موضع نظر من قبل بعض المحققين.

فكلامه قد تعقبه الأبياري في شرح البرهان قال: " وأما قوله وهو مستمد من الكلام والعربية والفقه: اعلم أن أصول الفقه يطلق لقبا ويطلق مضافا.. وإذا أطلق مضافا كان عبارة عن الأدلة خاصة. وهذا هو الذي أراده الامام ههنا. وإذا كان هذا هو المراد فلا يصح أن يكون الكلام مادة لأدلة الأحكام، فإنه قد فسر الكلام بأنه معرفة العالم إلى آخره. ولا يصح أن تكون هذه المعرفة مادة لأنفس هذه الأدلة لصحة ثبوت الكتاب والسنة والإجماع في أنفسها وإن لم يحصل التباس بعلم الكلام. وكذلك العربية كيف تكون مادة والمادة زيادة متصلة والكتاب والسنة من جملة العربية، والفقه أيضا لا يصح أن يكون مادة للأصول، إن العلم بالأحكام إنما يتلقى

---

(١) التمهيد / ٢٩٣.

(٢) البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين (١ / ٨٣، ٨٤) تحقيق عبد العظيم الديب. طبعة دولة قطر: الأولى: ١٣٩٩هـ.

منها . فلابد من تأويل في اللفظ ، فالمراد أن العلم بهذه الأدلة لا يحصل دون تقديم هذه المواد ، وقال في موضع آخر: " قد تقدم الكلام أن اللغة ليست مادة للأدلة وإنما العلم بها مادة لفهم الأدلة ، " وقال أيضا : " قد بينا أن الفقه لا يصح أن يكون مادة للأدلة ، إذ الفقه في غرضنا هو العلم بالأحكام الشرعية ، وذلك لا يتلقى إلا من الأدلة ، فكيف يتصور أن يكون مادة لها . نعم العلم بكونها أصول فقه لا يتصور إلا إذا تصور الفقه ".(١)

وهذا الإحساس نفسه نجده عند العضد شارح مختصر ابن الحاجب عندما عبر عما يستمد منه أصول الفقه بقوله : " ولما كان استمداده من المواضع الثلاثة " إلى آخره " قال السعد التفتازاني والشريف الجرجاني عن سبب عدوله عن التعبير بالكلام والعربية والأحكام : " قيل عدل عن العلوم الثلاثة إلى هذه العبارة تحاشيا عن التصريح باستمداد الأصول من الفقه مع كونه أدنى ".(٢) وهذا دأبه كما قال السعد "أن يسوق الكلام في مظان اللبس على وجه الإبهام والإحتراز عن التصريح بالمرام ".(٣)

وفي هذا دلالة على أن بعض المحققين كانوا على علم بوجوب استقلال أصول الفقه عن غيره من العلوم لأنه لو احتيج في بيانه إلى غيره لزم الدور أو التسلسل . وإلا فليس استمداد أصول الفقه من علم الكلام مثلا أولى من العكس. وإذا انتفى الإحتياج بينهما انتفى الإستمداد لأن معنى الإستمداد هو الإحتياج .(٤)

---

(١) التحقيق البيان شرح البرهان للأبياري . مخطوط بمركز البحث العلمي ، الجزء الأول منه برقم (١٥٩) أصول فقه . انظر الورقة : (٣) وجه (ب) والورقة (٤) وجه (أ) .

(٢) حاشيتا السعد والجرجاني على شرح العضد (١ / ٣٧ ، ٣٨) .

(٣) المرجع السابق (١ / ٣٧) .

(٤) انظر حاشية الهروي على الجرجاني على العضد (١ / ٣٧) .

ولو ذهبنا نعتبر " كل ما انبنى عليه فرع فقهي من جملة أصول الفقه لأدى ذلك إلى أن يكون سائر العلوم من أصول الفقه : كعلم النحو واللغة والإشتقاق والتصريف والمعاني والبيان والعدد والمساحة والحديث وغير ذلك من العلوم التي يتوقف عليها تحقيق الفقه وينبني عليها من مسائله وليس كذلك . فليس كل ما يفتقر إليه الفقه يعد من أصوله ». وعلى هذا يخرج عن أصول الفقه كثير من المسائل التي تكلم عليها المتأخرون وأدخلوها فيها ، كمسألة ابتداء الوضع ومسألة الإباحة هل هي تكليف أم لا ، ومسألة أمر المعدوم ، ومسألة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم متعبدا بشرع أم لا ، ومسألة لا تكليف إلا بفعل "(١) وغيرها .

وقد رأينا كيف كشف الغزالي عن حقيقة هذا الإستطراد الواقع في علم أصول الفقه والذى ليس له مبرر سوى حب الصناعة التي اشتهر بها كل فريق .

ولما كان المتكلمون هم أعظم من ألف في أصول الفقه ، لأنهم وجدوا فيه ما يتفق مع نزعاتهم العقلية ومع نظرهم إلى الحقائق نظرة مجردة ، فكان من الضرورة أن يقع التصنيف فيه على اعتقادهم .

يقول ابن خلدون : " وكان من أحسن ما كتب فيه - يعني أصول الفقه - المتكلمون ، كتاب البرهان لإمام الحرمين والمستصفى للغزالي وهما من الأشعرية وكتاب العمد لعبد الجبار وكتاب المعتمد لأبي الحسين البصري وهما من المعتزلة ، وكانت الأربعة قواعد الفن وأركانه "(٢) .

هذا وحيث تميزت بعد الشافعي رحمه الله ، خصائص طريقة المتكلمين وخصائص طريقة الفقهاء الحنفية في التأليف ، يجدر بنا أن نوجز أهم خصائص الطريقتين في المبحثين التاليين :-

---

(١) الموافقات (١/ ٤٢ ، ٤٣) .

(٢) المقدمة / ٤٢٠ .

ـ المبحث الثالث ـ
في
* خصائص طريقة المتكلمين في التأليف الأصولي *

وتسمى طريقة الشافعية أيضا لأن أول من ألف على وفقها هو الإمام الشافعي رضي الله عنه. وبهذه الطريقة التزم علماء المذهب الشافعي وفقهاء المالكية والحنابلة والظاهرية وجل كتب الشيعة عليها (١). وتمتاز هذه الطريقة :

ـ بتحقيق المسائل وإثباتها بأدلتها وتحرير النقول عن المذاهب وتمحيص مافيها من خلاف مع التبسط في الجدل والمناظرة كشأنهم في المباحث الكلامية ، ولما كان الجدل هو سمة كثير من المسائل باعتباره الأسلوب المفضى إلى إلزام الخصم ،فقد توسعوا في مباحث القياس والإعتراضات الواردة عليه مما دعا بابن الحاجب إلى المزج بين العلمين فى عنوان كتابه المنتهى . فى حين نجد الغزالى يرى وجوب إبعاد مثل هذه المباحث عن علم الأصول ومن قبله القاضي الباقلاني (٢). وهي محاولات صادقة لتصفية أصول الفقه مما علق به من العلوم كما رأينا .

ـ عدم الإلتفات إلى الفروع الفقهية إلا على سبيل التمثيل والإيضاح .

يقول إمام الحرمين : " ثم يكتفي الأصولي بأمثلة من الفقه يتمثل بها في كليات من أصول الفقه ". وربما كان بعضهم لا يرى لذلك مبررا .

يقول الأبياري شرحا على كلام إمام الحرمين السابق :" أما الأمثلة فغير محتاج إليها وإن كان ذكرها معينا على السلوك . ولكن لا بد من تصور الأدلة

---

(١) الأصول العامة للفقه المقارن لمحمد تقي الحكيم ص : ٨٤. ط. دار الأندلس، بيروت. الأولى : ١٩٦٣م .

(٢) الموافقات (١/ ٣١) .

في النفوس حتى تتقرر دلالتها ومن أي جهة دلت . وإذا تصورت من جهة دلالتها تصور مدلولها وهذا القدر مكتفى به "(١). وهو رأي الغزالي أيضا . قال : " وأما الأصول فلا يتعرض فيها لإحدى المسائل ولا على طريق ضرب المثال بل يتعرض فيها لأصل الكتاب والسنة والإجماع وشرائط صحتها وثبوتها ثم لوجوه دلالتها الجملية إما من حيث صيغتها أو مفهوم لفظها أو مجرى لفظها أو معقول لفظها وهو القياس من غير أن يتعرض فيها لمسألة خاصة، فبهذا تفارق أصول الفقه فروعه "(٢).

ـ تأثر البحوث التي أوردوها في أصول الفقه بما التزموا به من عقائد كلامية . وظهر هذا التأثر واضحا في مباحث التعليل . فالذين أجازوا في الكلاميات تعليل أفعال الله تعالى ومنها أحكامه ، بمصالح العباد ، أجازوا التعليل في أصول الفقه والذين منعوه هناك منعوا هنا ، والمتوسطون توسطوا .

فتعريف العلة عند المعتزلة هي " المؤثر بذاته في الحكم "(٣) وعند الحنفية " هي الموجب بجعل الله "(٤) وعند بعض الأشاعرة هي : " المعرف للحكم "(٥) وعند بعضهم هي " الباعث للشارع على شرع الحكم "(٦) واضطرب تعريفها عند الغزالي فمرة يعرفها بأنها هي " الوصف المؤثر في الأحكام بجعل الشارع لا بذاته "(٧) ومرة يقول : إن العلة الشرعية علامة "(٨) وهو نفس الحرج الذي وقع فيه جماعته من الأشاعرة من إنكارهم التعليل في الكلاميات وحاجتهم إليه في القياس.

---

(١) التحقيق والبيان . ق / ٤ وانظر البرهان (١/ ٨٥) .

(٢) المستصفى (١/ ٥) .

(٣) شرح الأسنوى على المنهاج (٣/ ٣٩) .

(٤) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز البخاري (٤/ ١٧١) ط . دار الكتاب العربي . بيروت ١٩٧٤م .

(٥)، (٦)، (٧) شرح الأسنوي (٣/ ٣٩) .

(٨) المستصفى (٢/ ٣٤٢) .

ـ الإهتمام الزائد بالحدود والتعريفات والذي جاء نتيجة اشتغالهم بالمنطق حتى أنهم جعلوا معرفة الحد من الأمور اللازمة للمشتغلين في العلوم .

قال ابن برهان : " أجل من الحق المحتوم في حق كل خائض في فن من العلوم أن يبين حده ومقصوده وأصله ومادته "(١).

وقال بعضهم : " الحد على الحقيقة أصل كل علم . فمن لا يحيط به علما لا نفع له بما عنده "(٢) وهذه سفسطة ومغالطة كما يقول ابن تيمية " لأنهم إلى الآن لم يسلم لهم حد لشيء من الأشياء إلا ما يدعيه بعضهم وينازعه فيه آخرون . فإن كانت الأصول لا تتصور إلا بالحدود لزم أن لا يكون إلى الآن أحد عرف شيئا من الأمور ، ولم يبق أحد ينتظر صحته . لأن الذي يذكره يحتاج إلى معرفة بغير حد وهي متعددة ، فلا يكون لبني آدم شيء من المعرفة "(٣)، التي تتطلب أساسا من الحدود ما يكون له طريق تقريبي يليق بالجمهور ليحصل فهم الخطاب ويمكن الإمتثال .(٤) وماوراء ذلك قصناعة.

ـ الإكثار من القضايا العقلية والكلامية والعربية التي هي بعلم الكلام واللغة ألصق منها بعلم الأصول كالبحث عن المعرفة والدليل والحكم ، والنظر وأقسام الأدلة وكمسألة الحسن والقبح العقليين وعصمة الأنبياء قبل البعثة ، وكفصول كثيرة من النحو ، نحو معاني الحروف وتقاسيم الإسم والفعل والحرف والكلام على الحقيقة والمجاز وعلى المشترك والمترادف والمشتق وشبه ذلك . وكالخلاف مع المعتزلة في الواجب المخير والمحرم المخير . فإن كل فرقة كما يقول الشاطبي ،

---

(١) الوصول إلى الأصول لأحمد بن علي بن برهان (١ / ٤٩) تحقيق د . عبد الحميد علي أبو زنيد . نشر مكتبة المعارف ، الرياض سنة : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م .

(٢) شرح الكوكب المنير (١ / ٩٠) .

(٣) نقض المنطق (١٨٤) .

(٤) الموافقات (١ / ٥٦) .

موافقة للأخرى في نفس العمل ، وإنما اختلفوا في الإعتقاد بناء على أصل محرر في علم الكلام [١]. والغزالي أحسن من كشف عن هذا التصرف قال :

" وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طباعهم فحملهم حب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة ، كما حمل حب اللغة والنحو بعض الأصوليين على مزج جملة من النحو بالأصول .. " [٢]

ويلاحظ أن الكتب المؤلفة على طريقة المتكلمين رتبت موضوعاتها ونظمت منذ عهد الغزالي في إطار المباحث التالية :

١- المقدمات أو المبادئ وتشمل تعريف أصول الفقه وموضوعه وفائدته واستمداده وبعض المباحث النظرية والمنطقية ومباحث اللغة .

٢- الأحكام من الوجوب والحظر والندب والكراهة والإباحة وما يتعلق بها من المسائل كالحكم والحاكم والمحكوم فيه والمحكوم عليه . وأقسام الحكم الشرعي .

٣- الأدلة الشرعية كالكتاب والسنة والإجماع ثم ما تشترك فيه هذه الثلاثة وهو السند والمتن ثم ما يختص بالكتاب والسنة . ثم الأدلة الأخرى كالقياس ومسالك العلة والإعتراضات ثم الأدلة المختلف فيها كالإستدلال والإستصحاب وغيرها .

٤- الإجتهاد وأحكامه والتقليد ومسائله ثم الترجيحات .

إلا أن بعض الأصوليين قدم وأخر في هذه المباحث . فالغزالي جعل المقدمة خاصة بالحد والبرهان وشروطهما وأقسامهما . وجعل مبحث الألفاظ في الآخر ضمن القطب الثالث في كيفية استثمار الأحكام من الأصول .

ويقول الطوفي عن طريقة الغزالي هذه بأنها "طريقة الحكماء الأوائل وغيرهم لا تكاد تجد لهم كتابا في طب أو فلسفة إلا وقد ضبطت مقالاته وأبوابه في أوله ، بحيث يقف الناظر الذكي من مقدمة الكتاب على ما في أثنائه" [٣].

---

(١) المرجع نفسه (١/ ٤٤، ٤٥) .
(٢) المستصفى (١/ ١٠) .
(٣) عن المدخل لابن بدران/ ٢٤٠ .

وبعضهم قسم الكتاب على ترتيب الأدلة الشرعية في تقديم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع فالقياس ثم الأدلة المختلف فيها ثم الترجيح فالإجتهاد كما فعل البيضاوي في كتابه منهاج الوصول في علم الأصول .

هذا وتعتبر طريقة الشاطبي رحمه الله في تأليفه كتاب " الموافقات في أصول الشريعة ، من أحسن ما ألف في بابه لأجل ما أودع فيه من الأسرار التكليفية . وقد قسمه إلى خمسة أقسام :

الأول - في المقدمات العلمية. والثاني : في الأحكام وما يتعلق بها .

والثالث: في المقاصد الشرعية في الشريعة وما يتعلق بها من الأحكام .

الرابع : في حصر الأدلة الشرعية وما يضاف إليها جملة وتفصيلا .

الخامس: في أحكام الإجتهاد والتقليد وما يتعلق بذلك من التعارض والترجيح وآداب المناظرة. وفي كل قسم من هذه الأقسام مسائل وتمهيدات وأطراف وتفصيلات.(١)

ولقد أحسن الوصف شارحه الشيخ عبد الله دراز حين قال : " أما القسم الذي ذكره الشاطبي في الأجزاء الأربعة من كتابه ، فهو وإن كان كجزء من وسيلة الإستنباط يعرف به كيف استنبط المجتهدون أيضا ، إلا أنه في ذاته فقه في الدين ، وعلم بنظام الشريعة ، ووقوف على أسس التشريع ، فإن لم نصل منه إلى الإتصاف بصفة الإجتهاد ، والقدرة على الإستنباط ، فإنا نصل منه إلى معرفة مقاصد الشارع وسر أحكام الشريعة ، وإنه لهدى تسكن إليه النفوس ، وإنه لنور يشرق في نواحي قلب المؤمن ، يدفع عنه الحيرة ويطرد ما يلم به من الخواطر ويجمع ما زاغ من المدارك ، فلله ما أفاد الشريعة الإسلامية هذا الإمام رضي الله عنه".(٢)

---

(١) انظر الموافقات (١/ ٢٣، ٢٤) .

(٢) نفس المرجع (١/ ١٠) .

قلت : ولقد صدق من قال إن أصول الفقه فتح بالإمام الشافعي وختم بالإمام الشاطبي ، رحم الله الجميع وجزاهم عن الشريعة وأهلها خير الجزاء .

ـ المبحث الرابع ـ
في
* خصائص طريقة الحنفية *

وسميت بذلك لأن علماء الحنفية هم الذين التزموا التأليف بها وتسمى أيضا بطريقة الفقهاء لأنها نتاج كتاباتهم . وأبو حنيفة رحمه الله هو المؤسس الأول لمذهب سني في تاريخ الفقه الإسلامي. ولعل أصدق تصوير للدور الذى قام به هو وتلاميذه في تطور الفقه الإسلامي القول المشهور : " الفقه " زرعه "عبد الله ابن مسعود" وسقاه "علقمة" وحصده "إبراهيم" ودرسه "حماد" وطحنه "أبو حنيفة" وعجنه "أبو يوسف" وخبزه "محمد" ، فسائر الناس يأكلون من خبزه " . (١)

فأبو حنيفة وارث علم ابن مسعود ، الذي جمع إلى روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقه عمر بن الخطاب واجتهادات علي بن أبي طالب . فجذور الفقه الحنفي عريقة في التلقي من هؤلاء الصحابة الكرام .

وطريقة أبي حنيفة في تكوين مذهبه تعتبر نموذجا فريدا يختلف عن المذاهب الفقهية الأخرى ، فهو لم ينح في تكوين منهبه المنحى القديم المتبادر إلى الذهن ، والمعتمد على الرأى الشخصي للإمام يتلقاه تلاميذه فيروونه ، بل كان يشاور أصحابه قبل الحكم في القضية. ويصور الكوثري هذه الطريقة في التعليم فيقول : " " وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه: أنه كان عند مدارسته المسائل مع أصحابه يذكر احتمالا في المسألة فيؤيده بكل ماله من حول وطول ، ثم يسأل أصحابه أعندهم مايعارضونه ؟ فإذا وجدهم مشوا على التسليم بدأ هو ينقض ماقاله أولا بحيث يقتنع السامع بصواب رأيه الثاني ، فيسائلهم

---

(١) عن : " بحث المذهب عند الحنفية " للدكتور محمد إبراهيم علي . الكتاب السادس والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ص٦١ .

عما عندهم في الرأي الجديد ؟ فإذا رأى أنه لا شيء عندهم أخذ يصور وجهـا ثالثا فيصرف الجميع إلى الرأي الثالث وفي آخر الأمر يحكم لأحدها بأنه هـو الصواب"(١) . وبهذا تتضح خطوط الطريقة التي وضعها أبو حنيفة في إقامـة مذهبه على أساس من تبادل الرأي وتقليب الوجوه في المسألة حتى يتضـح وجه الحق فيعلن الرأي الراجح من غير أن " يستبد فيه بنفسه دونهـم اجتهادا منه في الدين ، ومبالغة في النصيحة لله ولرسوله والمؤمنين"(٢) .

ولا شك أن هذه الطريقة في التثقيف جعلت المذهب الحنفي يمتاز بكونـه مذهب جماعة لا فرد، بمعنى أن القول فيه هو نتيجة قريحة عدد من نخبة أهـل العلم . ثم إنه درب أصحابه على استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية وطـرح كافة الإحتمالات العقلية ووجوه الرأي ونبذ مالا يوافق الدليل. ومن ثم لم يكـن دور أصحابه وتلاميذه دور المستمع المؤيد بل كان دور المساهم البناء في تكويـن آراء المذهب جنبا إلى جنب مع الأستاذ المؤسس وفي ذلك من الفوائـد مالا يخفى(٣) .

أما الأصول التي اعتمدها أبو حنيفة في الإستنباط فيحددها في رسـالته إلى الخليفة أبي جعفر المنصور بقوله : " إنا نعمل بكتاب الله ثم بسنة رسول اللـه عليه الصلاة والسلام ثم بأحاديث الصحابة أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم " . ويقـول في موقف آخر " وهذا القياس الذي نحن فيه نطلب فيه اتباع أمر الله تعالـى ، لأنا نرده إلى أصل أمر الله تعالى في الكتاب والسنة ،أو إجماع الصحابة والتابعين فلا نخرج من أمر الله تعالى"(٤) .

(١، ٢، ٣، ٤) المرجع السابق / ٦٢، ٦٣ .

هذه أصول المذهب الحنفي في صورتها الأولى ، ثم بلورها علماء المذهب بعد ذلك لتصبح أكثر ملاءمة للمنهج الأصولي الذي وضعه الإمام الشافعي رحمه الله ،(١) بغية تكوين مذهب أصولي لأئمتهم في مقابل ذلك .

وأكثر المسائل الأصولية المذكورة في كتب الحنفية إنما هي أصول مخرجة على كلام الأئمة ولا تصح بها رواية عن أبي حنيفة وصاحبه .(٢) وضعها العلماء في المذهب وقيدوا أنفسهم بالإستنباط على أساسها لتكون خادمة للفروع . فهي إذن متأخرة عنها . ومن ثم اشتد دفاعهم عن هذه القواعد والأصول حتى أنهم كانوا يجعلون من فرع فقهي قاعدة قائمة بذاتها . فهم إذا ماقعدوا أصلا أو قاعدة بعد تتبع الفروع المروية عن أئمتهم ، ثم وجدوا فرعا يخرج عن هذا الأصل ، جعلوا من الفرع أصلا وقاعدة قائمة بذاتها أو تكلفوا تشكيله لكيلا يخرج عما توصلوا إليه من أصول . وربما أضافوا إلى القاعدة قيودا جديدة بحيث تشمل الفرع المعارض ، وبناء على ذلك فقد تقرر في أصول الحنفية " أن كل آية تخالف قول علماء المذهب تحمل على النسخ أو على الترجيح والأولى أن تحمل على التأويل من جهة التوفيق . وأن كل خبر يجيء بخلاف قول الأصحاب يحمل على النسخ أو على أنه معارض بمثله أو يحمل على التوفيق . ."(٣) ونتيجة لهذا التوجيه المقصود لنصوص أئمتهم وقعوا في اضطراب وتناقض يظهر بالمقارنة بين أصولهم وأصول الشافعية .(٤)

---

(١) كتاب الشافعي " لأبي زهرة / ٣٦٨ .

(٢) حجة الله البالغة (١ / ١٦٠) .

(٣) رسالة الأصول للكرخي المطبوعة مع تأسيس النظر للدبوسي / ٨٤ ، ٨٥ ، ط : المطبعة الأدبية بمصر .

(٤) أثر الإختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء لمصطفى الخن / ٢٦١ . ط . مؤسسة الرسالة : ١٩٧٢ م .

وهذه الطريقة وإن بدت في ظاهر الأمر عقيمة أو قليلة الجدوى ، لأنها دفاع عن مذهب معين وتكلف في استخراج الأصول ، إلا أنه قد كان لها في التفكير الفقهي أثر واضح وبخاصة في إبراز فروع المذهب وتخريجها تخريجا علميا دقيقا . ثم إن دراستهم لأصول المتكلمين بحكم المقارنة تولد عنه تحقيق لتلك القواعد مع الغوص على النكت الفقهية والتقاط هذه القوانين من مسائل الفقه ما أمكن[1] .

وإذا كان منهج المتكلمين بتركيزه على القواعد الأصولية ومناقشتها على ضوء المفاهيم اللغوية والإستدلالات العقلية قد هيأ مجالا واسعا لتطويرها على قدر ما في اللغة العربية من أساليب والقضايا العقلية من اختلاف ، فإن منهج الأحناف باستفادته من المنهج السابق وتأسيسه القواعد الأصولية على ضوء فتاوى الأئمة والفقهاء قد أنتج أصولا ضابطة للفروع ممزوجة بها متآخية معها متسعة اتساع الفقه نفسه .[2] . وكما تأثر المنهج الحنفي بمنهج المتكلمين فقد تأثر بعض المتكلمين بمنهج فقهاء الحنفية حين عمدوا إلى تطبيق قواعد الأصول على المذهب الشافعي[3] ، كما صنع الأسنوي في كتابه " التمهيد في استخراج المسائل الفروعية من القواعد الأصولية " ، أو على المذهب الحنبلي كما فعل ابن اللحام في كتابه " القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية " .

هذا ويلاحظ على طريقة التأليف عند الحنفية أن معظم كتب الأصول الأولى في المذهب كان أصحابها مقيدين في تأليفهم بكتب الفقه والأحكام . فكتاب الفصول في الأصول للجصاص[4] مثلا يعد مقدمة أصولية لكتاب أحكام

---

(١) المقدمة لابن خلدون / ٤٥٥ .

(٢) الفكر الأصولي للدكتور عبد الوهاب أبو سليمان / ٤٥٦ .

(٣) انظر كتاب الشافعي لأبي زهرة / ٣٧٠ .

(٤) انظر ترجمته في مفتاح السعادة لطاش كبري زاده (٢ / ١٨٣-١٨٦) .

القرآن الذي يمثل أساسا فقه الأحناف نحو آيات الأحكام. وكتاب تقويم الأدلة للدبوسي (١) يعد استدراكا لما فاته في كتاب "الهداية". وكتاب أصول السرخسي (٢) صنفه تبيانا لأصول المسائل التي بنى عليها شرحه لكتب محمد بن الحسن والتي تعرف بكتب ظاهر الرواية.

أما كتاب "كنز الوصول إلى معرفة الأصول" للبزدوي (٣) فهو كما قال عنه مؤلفه: "بيان للنصوص بمعانيها وتعريف الأصول بفروعها" (٤). ويأتي هذا الكتاب في نهاية سلسلة الأعمال الأصولية المبدعة التي تضافرت على وضع المنهج الأصولي للمذهب الحنفي. فكان بحق أبين كتاب في أصول الحنفية وأوضح ماكتب على طريقهم؛ (٥) ومن ثم كان اعتماد المتأخرين عليه، فأصبح محور الدرس والتأليف، على الرغم مما امتاز به من التركيز والإيجاز الذي لا يبلغ في نهاية الأمر مابلغه عند المتكلمين، لأن علماء الحنفية تكاد تكون كتبهم خالية من المصطلحات المنطقية والمباحث الكلامية وإن لم تخل من مباحث الجدل والمناظرة المستخدمة أساسا في باب القياس. (٦)

هذا وقد جرت عادة التأليف في هذه الطريقة أن يبدأ المصنفون بباب الأمر ثم باب النهي ثم باب وجوه النظم ثم باب وجوه البيان ثم باب وجوه استعمال النظم ثم باب معرفة وجوه الوقوف على أحكام النظم ثم باب الحجج الشرعية، الكتاب والسنة ثم باب البيان ثم باب الإجماع ثم باب القياس وهو أطول باب وبعده فصول اختص ببعضها الحنفية كفصل بيان الأهلية وعوارضها ثم يختمون في

---

(١)، (٢)، (٣) انظر ترجمتهم في مفتاح السعادة لطاشكبري زاده: (٢/١٨٣-١٨٦).

(٤) كشف الأسرار على البزدوي (١/١٨)، والفكر الأصولي / ٤٥٣، ٤٥٤.

(٥) كتاب الشافعي لأبي زهرة / ٣٧١.

(٦) الفكر الأصولي / ٤٥٥.

الغالب بباب حروف المعاني . كما هو تبويب عمر بن محمد الخبازي رحمه الله في كتابه " المغني " الذي يعتبر شاملا لخلاصة أصول " شمس الأئمة " وزبدة أصول " فخر الإسلام ".[1]

كانت هذه أهم الطرق في التأليف الأصولي وأبرز خصائصها . وإن كانت هناك طرق أخرى لا تقل أهمية - وقد سبق الحديث عنها في مبحث خصائص الفكر الأصولي في القرن السابع .

وبعد هذه الجولة في عالم التاريخ والتربية والمنطق والكلام وطرق التأليف، نعود - والعود محمود - إلى دراسة فكر صاحبنا ابن الحاجب ونظرته إلى أصول الفقه كأدلة وكعلم مدون في مسائل من خلال مباحث الباب التالي :

---

(١) انظر كتاب المغني في أصول الفقه للخبازي / ٥ . تحقيق الدكتور محمد مظهر بقا ، الكتاب التاسع عشر من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

ـ الباب الثالث ـ
في
* الفكر الأصولي عند ابن الحاجب *

ـ الفصل الأول ـ

* حول كتابه " المنتهى " الأصولي *

اخترت دراسة كتاب المنتهى لأنه الكتاب الأصل للمختصر المشهور، وأول مصنف لابن الحاجب في علم الأصول ضمنه عصارة فكره وخلاصة ما استفاده من هذا العلم ، بحيث أن القارئ للكتابين لا يجد أية فروق جوهرية بينهما حاشا بعض المسائل القليلة التي ذكرها في أحد الكتابين دون الآخر وسيأتي بحثها في حينها . ومن ثم كان الأولى دراسة الأصل، لأن نسخه التي طبعت سنة ١٣٢٦ هـ تعتبر شبه مفقودة ولا توجد إلا عند قلة من الأساتذة أهل الشأن ، ولأن الكتاب لم تمتد إليه أيدي الدارسين أو المحققين على الرغم مما له من قيمة علمية عرف قدرها شراح المختصر عندما كانوا يهرعون إليه عند الإلتباس والإشكال كما ستأتي أمثلة ذلك .

ولست أقصد في هذه الدراسة للكتاب تحقيقه وإخراجه بالمعنى المتعارف وإنما غرضي تسليط الضوء على المسائل التالية : اسم الكتاب ، نسخ الكتاب ، أصالة الكتاب ، أسباب تأليف الكتاب ، أسلوب الكتاب ومنهجه والأعمال العلمية التي تتابعت على الكتاب . كما أنني جعلته أصلا للمقارنة بينه وبين إحكام الآمدي في مجال البحث عن المسائل التي خالف ابن الحاجب فيها الآمدي الذي يعتبر كتابه الإحكام هو الأصل .

- المبحث الأول -
في
* اسم الكتاب *

جاء اسم الكتاب في النسخة المطبوعة والتي سيأتي الحديث عنها، قول ابن الحاجب: " ولما كان علم أصول الفقه من الأمر الجلل وكانت التصانيف فيه بين خطتي الإملال والخلل ، ندبني ذلك إلى تصنيف مختصر يسقي الصادين من الغلل ، ويشفي المحتاجين إليه من العلل ، فأنشأته مترجما بمعناه " منتهى الوصول (بالواو) والأمل في علمي الأصول والجدل ". هكذا ورد اسمه في النسخة المطبوعة والمنقولة عن النسخة المكتوبة سنة (٧٣٧هـ) والتي جاء في آخرها هذا الكلام: " وجد في الأصل مانصه : قوبل على نسخة المصنف بخطه رحمه الله وإيانا ، وبآخرها بخطه: تم الكتاب في ذي الحجة سنة ثلاث وأربعين وستمائة . وكان الفراغ من المقابلة في عصر يوم الخميس الثامن والعشرين من جمادى الأولى عام سبعة وثلاثين وسبعمائة"(١).

أما في كتاب كشف الظنون " فجاء باسم " منتهى السول (بالسين المهملة) والأمل في علمي الأصول والجدل "(٢) وكذا في هدية العارفين(٣) وعند بروكلمان كذلك إلا أنه وهم في موضوع الكتاب حين قال : وهو في الفقه المالكي(٤). والاسم الصحيح هو منتهى الوصول " لا " منتهى السول .. " لتصريح المصنف باسم الكتاب في النسخة المقابلة على النسخة المكتوبة بخطه . ولما فيه من الجناس بين الوصول والأصول ، المراعى عند البلاغيين أمثال ابن الحاجب . ولما بين الوصول والأمل من البديع . خلاف مابين السول التي أصلها السؤل أو السؤال والأمل من التنافر. والله أعلم .

---

(١) انظر النسخة المطبوعة سنة ١٣٢٦ بمطبعة السعادة بمصر ص(١٧١، ١٧٢)

(٢) كشف الظنون (١٨٥٣/١) .

(٣) هدية العارفين (٦٥٤/١) .

(٤) تاريخ الأدب العربي (٣٣٤/٥) .

ـ المبحث الثانـــي ـ
في
* نســـخ الكتـــاب *

توجد للكتاب نسخ مخطوطة ذكرها بروكلمان وحدد أماكن وجودها في العالم وقد بلغت ست نسخ : في برلين تحت رقم : ٤٣٧٤ وفي ليبزج : ٣٤٢ ، وفـــي باريس : ٨١٧ وفي الجزائر : ٩٧٥ وفي لاله لي : ٧٩٧ وسليم آغا : ٢٧٣.(١)

أما المطبوعة فقد ذكر بروكلمان أنه طبع في استانبول سنة ١٣٢٦ هـ.(٢) وفـــي معجم المطبوعات العربية والمعربة ليوسف إلياس سركيس ذكر أن منتهى الوصـــول (السول) والأمل في علمي الأصول والجدل " طبع على نسخة كتبت سنة (٧٣٧هـ) بمطبعة السعادة سنة ١٣٢٦ هـ . في مائة واثنتين وسبعين (١٧٢) صفحة.(٣) وهي النسخة التي اعتمدتها في هذه الدراسة بعد استعارتها من أحد الأساتـــذة . ولها نسخة في مكتبة الحرم المكي . وربما وجدت عند بعض الخاصة من النـاس . وبحثت عنها في مصر (القاهرة) فلم أظفر بها . وهي النسخة الوحيدة المطبوعة ـ فيما علمت ـ وقد تفضل بها إلى المطبعة حضرة العلامة الشيخ طاهر أفنـــدي الجزائري الدمشقي . وقد عني بتصحيحها السيد محمد بدرالدين النعسانـــي الحلبي في طبعتها الأولى سنة : ١٣٢٦ هـ بمطبعة السعادة بجوار محافظـــة مصر لصاحبها محمد إسماعيل . وعلى نفقة مصطفى أفندي المكاوي ومحمد أمين الخانجي الكتبي وشركاه . ولعل خصوص المطبعة ونفقة اثنين من الناس وطول الزمن بيننا وبين تاريخ الطبع هو السبب في ندرة نسخها . والله أعلم .

(١ ، ٢) بروكلمان (٥ / ٣٣٤) .

(٣) معجم سركيس (١ / ٧١) .

ـ المبحث الثالث ـ
في
* أصالة الكتـــــاب *

وأعني بالأصالة هل كتاب المنتهى أنشأه ابن الحاجب وألفه على غير مثال سابق ؟ فابن الحاجب يصرح بأنه " أنشأه مترجما بمعناه "(١) إلا أن شهادات الفحول من العلماء فيما نقلناه لك في الفصل الثاني من الباب الثاني ، لا تساعده في إطلاق هذه الدعوى .

ولكي لا نبخس الرجل حقه . فقد تبين لي أثناء دراستي للكتاب والمقارنة بينه وبين كتاب الإحكام للآمدي أن أرجح الأقوال في ذلك هو القول بأنه اختصر ترتيب أو تبويب الآمدي في الإحكام . أما أنه اختصره بمعنى أوجز ألفاظه وجعل القليل منه يفيد الكثير . فهذا مما لم أقف عليه ولا يقدم على مثله ابن الحاجب لما عرف عنه أنه كان يكره ذلك ويغضب على من اتهمه بأنه اختصر " جواهر ابن شاش " في مختصره الفقهي كما سبق ذكر هذه القصة . ثم إن الآمدي اختصر كتابه الإحكام في كتاب آخر سماه " منتهى السول في علم الأصول " ونهج فيه نفس المنهج مع مراعاة الإختصار في اللفظ والتركيز في العبارة وهو معنى الإختصار . فهل يعقل أن يقدم ابن الحاجب على نفس عملية الآمدي مع كتابه فيكونا مجهودين على عمل واحد ؟ ومن أجل الوقوف على هذه الحقيقة ، خصصت فصلا كاملا لدراسة المسائل التى خالف فيها ابن الحاجب السيف الآمدي . لأخلص في النهاية إلى أنه لو كان اختصارا بالمعنى الإصطلاحى لما كان لهذه المخالفات والترجيحات والإختيارات والردود على الآمدي في بعض الأحيان من معنى ، ولكفينا مؤونه البحث وقلنا : إن ابن الحاجب قد سرق أخاله من قبل ! ولم تكن ثمة فائدة من إفراده بهذا البحث .ـ

---

(١) المنتهى / ص : ٢ .

ـ المبحث الرابع ـ
في
*أسباب تأليف الكتاب *

ربما ذكر أهمها ابن الحاجب حين قال : " لما كان علم أصول الفقه من الأمر الجلل ، وكانت التصانيف فيه بين خطتي الإملال والخلل ، ندبني ذلك إلى تصنيف مختصر "(١) ، يعني يكون متوسطا بين الطول الممل والإختصار المخل ، كاف شاف أو على حد تعبيره : " يسقي فيشفي ". والحقيقة أن السبب الذي ذكره من سد حاجة الدارسين بمؤلف متوسط ، هو عذر تقليدي يبرر رغبة ويشبع حاجة المؤلفين في توسيع دائرة مشاركتهم في العلوم بمؤلفات تشهد لهم بذلك . وإلا فهذا الإمام الغزالي يبرر تصنيف كتاب المستصفى بمثل ذلك فيقول : ".. ثم ساقني قدر الله تعالى إلى معاودة التدريس والإفادة ، فاقترح علي طائفة من محصلي علم الفقه تصنيفا في أصول الفقه ، أصرف العناية فيه إلى التلفيق بين الترتيب والتحقيق وإلى التوسط بين الإخلال والإملال ، على وجه يقع في الفهم دون كتاب تهذيب الأصول لميله إلى الإستقصاء والإستكثار وفوق كتاب المنخول لميله إلى الإيجاز والإختصار ، فأجبتهم إلى ذلك مستعينا بالله .. "(٢).

وربما كان عذر الغزالي مقبولا باعتبار أن المستصفى هو آخر كتاب له في أصول الفقه ، ولكن لست أدري ما هو عذر ابن الحاجب في اختصار كتابه هذا (الساقي الشافي) إلى كتاب آخر ذكر فيه سبب تأليفه وهو قصور الهمم عن الإكثار وميلها إلى الإيجاز والإختصار ؟ وهل هذا يصلح عذرا لاختصار كتابه الأول الذي وصفه بأنه يسقي فيشفي ؟ ولم أجد لصاحبنا ابن الحاجب عذرا سوى الحاجة التي ذكرناها من قبل ، إلى جانب محاولته في استعراض عضلاته لإبراز

---

(١) المرجع السابق / ص : ٢ .   (٢) المستصفى (١ / ٤) .

المقدرة على صناعة فن الإختصار . وحشو الكثير في القليل وهو طابع عصر الشيخ كما ذكر هو وذكرنا بعض دوافعه ونتائجه في الفصول السابقة.

إلا أن احتكاكي المباشر للكتابين المنتهى والمختصر، كشف لي بعض ما يبرر موقف الشيخ من عملية الإختصار الثانية التي مارسها في كتابه المختصر. وهي أنه بعد الفراغ من تحرير المنتهى بدا له أن يزيد بعض المسائل في كتابه المختصر ويعرض عن بعض . على ماستعرفه في المبحث التالي :

ـ المبحث الخامس ـ
في
* المسائل التي أوردها في أحد الكتابين دون الآخر *

وسأكتفي بذكر أهمها لتكون أمثلة على ما قررناه . ولو ذهبت أحصي كل ما أعرض عنه في كتابه المختصر لما وسعني ذلك . لا سيما وقد ذكر العلامة قطب الدين الشيرازي شارح المختصر أن ابن الحاجب قد حذف من كتابه المنتهى قريبا من الربع.(١) وهذا المقدار لا شك كبير إذا عرفنا حجم المنتهى المطبوع الواقع في مائة واثنين وسبعين صفحة . ومن هذه المسائل :

١- ذكر في المنتهى (ص : ٢) من المبادئ لأصول الفقه : حده وموضوعه وفائدته واستداده " ولم يذكر " موضوعه " في المختصر (ص : ٢) من النسخة المطبوعة مع متن مسلم الثبوت ومتن منهاج البيضاوي.(٢) وانظر محاولات الشراح وأصحاب الحواشي في تبرير ذلك (المختصر وشروحه : ١/١٣) .

٢- أثبت في المنتهى (ص : ١٧) زيادة قيد في حد المشتق وأعرض عنها في المختصر (ص : ٢٤) وتبعا لذلك تكلم الشراح . انظر المختصر : (١/١٧٢) .

٣- ذكر تعريف العزيمة في المنتهى (ص : ٣٠) وأهملها في المختصر (ص: ٤٣) وانظر حاشية السعد على العضد (٢/٨) .

---

(١) كشف الظنون : (١/١٨٥٣) .

(٢) طبع : مطبعة كردستان العلمية ، القاهرة سنة ١٣٢٦ هـ .

٤- ذهب في المختصر (ص : ٤٩، ٥٠) إلى أن القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة . ولم يذكر هذا القيد في المنتهى (ص : ٣٤) ويعتبر ابن الحاجب بهذا القيد أول من أثار هذه القضية وسيأتي الحديث عنها في انفراداته .

٥- أثبت في المنتهى (ص : ٤١) مسألة إجماع أهل البيت وأدلتهم وأهملها في المختصر (ص : ٦٠) وانظر تعليل الشراح لذلك في المختصر (٣٦/٢) .

٦- في مسألة "إذا أفتى واحد ولم ينتشر لأهل عصره لكنه لم يعرف له مخالف"

ذهب في المنتهى (ص : ٤٣) إلى أنه ليس بحجة. وجعل في المختصر (ص : ٦١) رأيه محصورا في كونه إجماعا أو حجة . انظر شروح المختصر: (٣٧/٢) وانظر شرح الأسنوي على المنهاج (٣٠٨/٢) .

٧- ذكر في المنتهى (ص : ٥٠) شروط المستمعين في التواتر وأعرض عنها في المختصر (ص : ٧١) وانظر شروح المختصر (٥٤/٢) وشرح الأسنوي : (٢٢٢/٢) .

٨- ذهب في المنتهى (ص : ٥٢) في مسألة إذا أخبر واحد بخبر عن أمر محس بين يدي جماعة عظيمة وسكتوا عن تكذيبه لا يدل قطعا على صدقه " وفي المختصر (ص : ٧٣) قال : " فهو صادق قطعا للعادة" ؟ !

٩- أجاب في المنتهى (ص : ٦٤) عن الإشكال الوارد على الإمام الشافعي رحمه الله في شروط قبول الحديث المرسل .

أما في المختصر (ص : ٩٠) فلم يجب عنه بل جعله لازما له. الأمر الذي دعا بالعضد والأسنوي إلى الرد على ابن الحاجب ، والجواب عن الإشكال . انظر شرح العضد (٧٥/٢) ، والأسنوي (٢٦٨/٢) .

١٠- اختار في المنتهى (ص : ٧٧) أن أقل الجمع ثلاثة . أما في المختصر : (ص: ١٠٧) فكلامه يقتضي أن أقل الجمع اثنان وفي الإستدلال يقتضي رأيه الأول . انظر شرح الأسنوي (٢/ ٨٤) وشرح العضد (٢/ ١٠٥) .

١١- حصر في المنتهى (ص : ٧٧) محل الخلاف في نحو رجال ومسلمين وضمائر الغيبة والخطاب لا في لفظ جمع ولا في نحو فعلنا ولا في باب قلوبكما فإنه وفاق ، ولم يذكر ذلك في المختصر (ص : ١٠٧) . انظر الأسنوي : (٢/ ٨٦)

١٢- اختار في المنتهى (ص: ١٣٠) التلازم بين وجود ضابط الحكمة وبين وجود الحكمة نفسها لإمكان عدهما كعلتين . وأهمل هذه المسألة من المختصر : (ص : ١٧٨) .

هذه أمثلة على المسائل التي اختلف ذكرها في الكتابين . ولعل ضغط العبارات والتركيز الشديد في صياغة مسائل كتاب المختصر ، هو الذى دعا بالشراح إلى اللجوء في توضيح مقصود المصنف إلى كتاب المنتهى وإليك نموذجان :

١- ذكر ابن الحاجب في المختصر (ص : ٤٢) في مسألة خطاب الوضع قال هو : أصناف " كالحكم على الوصف بالسببية الوقتية كالزوال والمعنوية كالإسكار (ثم عطف عليها) والملك والضمان والعقوبات " . ولولا تصريحه في المنتهى (ص : ٢٩) بأن المراد أسباب هذه الأمور لم يبعد أن يجعل الملك ونحوه عطفا على السكر الذي هو سبب لوجوب الحد ، فتكون هذه أيضا أسبابا لأمور أخرى وهو في غير الملك بعيد . انظر شرح العضد وحاشية السعد عليه : (٢/ ٧) .

٢- أجاب في المختصر (ص : ٣٧) على شبهة المعتزلة في كون الواجب المخير كفرض الكفاية في عموم الواجب وسقوطه بفعل الغير ، بأجوبة منها : أولا : " فبالفرق بالإجماع ثمة (أى في فرض الكفاية) على تأثيم الجميع بتركه وها هنا (أي في الواجب المخير) بترك واحد لا بعينه " .

قال الشراح : ولولا أنه صرح في المنتهى (ص : ٢٥) بالإجماع على التأثيم بترك الواحد (البعض) حيث قال :" فإن الإجماع قام على تأثيم الجميع ،فهاهنا على تأثيمه بترك واحد " لأمكن تقدير كلامه في المختصر على وجه الإستئناف غير متعلق بالإجماع ، ولأنه إذا حمل الكلام على مافي المنتهى كان المصنف مبطلا لقياسهم بإثبات الفرق (أى بين فرض الكفاية والواجب المخير) أي المقيس والمقيس عليه. وإذا حمل على الإستئناف كما في المختصر، كان راجعا إلى منع ثبوت تلك الصفة في الفرع (وهي شمول التأثيم في الواجب الكفائي) . انظر شروح المختصر (١/ ٢٤٠) .

ولما كان ذلك الغموض واللبس بسبب الأسلوب الذي اعتمده ابن الحاجب في التأليف تعين الحديث عنه في المبحث التالي :

ـ المبحث السادس ـ
في
* أسلوب الكتاب *

قبل الحديث عن الأسلوب كأداة للتعبير والصياغة لابد أن نعرف أن ابن الحاجب يعتبر من أشهر نحاة مصر والشام في العصر الأيوبي ، وهو مترجم له في طبقات النحاة وطبقات القراء وطبقات الفقهاء والأصوليين ، ووصف بأنه "كان الأغلب عليه النحو"(١) ومحققا في علم العربية"(٢) بل "خالف النحاة في مواضع وأورد عليهم إشكالات وإلزامات تبعد الإجابة عنها"(٣) وربما كان أول من عمق التيار التعليمي في النحو واللغة بوضعه المقدمتين في النحو والصرف وشرحهما ونظم الكافية وشرحها ، حتى كان لهذه الأعمال سيطرة على المنهج الدراسي في مادة العربية لقرون كثيرة. ومع ذلك التيسير والبسط الذي أراده لجيله من الطلاب والدارسين إلا أن أسلوبه في التأليف كان يمتاز بالتركيز والإختصار الشديد ، الأمر الذي دعا بالرضي القسنطيني أحد شراح الكافية الممتازين إلى القول "بأن هذا دأب المصنف يورد في حدود هذه المقدمة ألفاظا غير مشهورة في المعنى المقصود اعتمادا منه على عنايته"(٤) ، وقال أبو حيان عن مقدمته "بأنها نحو الفقهاء"(٥).

ثم إذا كان هذا أسلوبه مع النحو والعربية فكيف هو مع الفقه والأصول ؟ لا شك أن ذلك يكون أشد تركيزا وغموضا نظرا لدقة المسائل وكثرة الحجج في أصول الفقه لا سيما المسائل المتعلقة بعلم الكلام والمنطق والجدل ؛ هذه العلوم

---

(١) ابن خلكان (٣/٢٤٩).

(٢) الذيل (١٨٢).

(٣) ابن خلكان (٣/٢٤٩).

(٤) شرح الرضي على الكافية (١/١٦) ط: دار الكتب العلمية الثانية: ١٩٧٩م.

(٥) نفح الطيب (٥/٥٤٠).

التي عد ابن الحاجب من أكثر المتحمسين لاستخدامها في العلوم الشرعية بل اعتبر المازج الثاني بعد الإمام الغزالي لأصول الفقه بمنطق اليونان كما عرفنا ذلك في الباب السابق .

ونتيجة لذلك الحماس المتزايد اختلط نحو ابن الحاجب بفقهه . ويبدو ذلك واضحا في المباحث اللغوية التي أوردها في الأصول كمسائل الإشتقاق والترادف والحقيقة والمجاز والإشتراك وواو العطف وغيرها .

كما ظهرت آثار دراساته الأصولية في علم النحو وفي تعليلاته وتأويلاته كاستعماله مصطلحات الدور والحكم والمحكوم والسبب والمسبب والمعنى النسبي واستصحاب الحال وغيرها.[١] متأثرا في ذلك بابن جنى[٢] الذي وضع كتابه "الخصائص" على منهج المناطقة والفقهاء مازجا مسائل النحو بمسائل الفقه قائلا : " وهذا كتاب يتساهم ذوو النظر من المتكلمين والفقهاء والمتفلسفين والنحاة والكتاب والمتأدبين ، التأمل له ، والبحث عن مستودعه ، فقد وجب أن يخاطب كل إنسان منهم بما يعتاده ويأنس به ، ليكون له سهم منه وحصة".[٣]

وعلى الرغم من هذا التفاعل مع المنطق ، فإن أسلوب ابن الحاجب في المنتهى كان أوسع عبارة وأوضح منه في المختصر ، بدليل لجوء الشراح إلى المنتهى لتوضيح مقصود المصنف كما ذكرنا في المبحث السابق .

فأسلوب المنتهى إذا أسلوب عربي فصيح ، مصوغ صياغة علمية تناسب مسائل العلم الذى تناوله في استعمال مصطلحاته المتعارف عليها بين أهله ، فهو لا يخرج عنها إلا في القليل النادر كتسميته جميع أقسام غير الخبر تنبيها وهو اصطلاح غير متعارف ،[٤] إلى جانب التعريفات والحدود التي انفرد بها والتي هي مجال للنظر والفكر . وستأتي الإشارة إلى بعضها في الفصل القادم إن شاء الله .

---

(١) انظر رسالة " ابن الحاجب النحوي " ص ٢٣٨ .

(٢) انظر ترجمته في بغية الوعاة (٢ / ١٣٢) . (٣) الخصائص لابن جني (١ / ٦٧) ، تحقيق محمد على النجار . ط . دار الهدى للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، بدون تاريخ .

(٤) انظر حاشية السعد على العضد (٢ / ٤٩) وفواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت المطبوع بهامش المستصفى (٢ / ١٠٣) وشرح الكوكب (٢ / ٣٠٠) والتقرير والتحبير (٢ / ٢٢٨) .

ـ المبحث السابع ـ
في
* منهجـــه في الكتـــاب *

عرف بعضهم المنهج بأنه " ذلك المسلك الذي يتخذه العالم تجاه طائفـــة معينة من الظواهر."[١] ومنهج ابن الحاجب تجاه مسائل على الأصول قد أوجـــزه في عبارته في المنتهى قال :" وينحصر في المبادئ والأدلة السمعية والإجتهاد والترجيح "[٢] وهي نفس عبارة المختصر.[٣] إلا أنه لما كانت أول ميزة لهـــــذا المنهج هي الإختصار فقد اختلف الشارحون في ضمير " ينحصر " فمنهم من أعاده إلى أصول الفقه ومنهم من أعاده إلى الكتاب .

يقول سعد الدين التفتازاني عن وجه الحصر وحقيقته :" قد جرت العــادة بتصدير كتب الأصول بمباحث خارجة عن المقاصد المذكورة يسمونها المبادئ تكون جزءًا من الكتاب دون العلم ، ومن هنا ذهب جمهور الشارحين إلى أن ضـــمير ينحصر للمختصر دون العلم على ماذكره الشارح العلامة الشيرازي ، لأن المبـــادئ المذكورة من أجزاء الكتاب وليست من أجزاء العلم "[٤]. وهذه لفتة طيبة من الشـــراح في الكشف عن حقيقة الحال لأن ابن الحاجب ـ كما سبق أن عرفنا ـ كان يريـــد أن يجعل المبادئ الكلامية والمنطقية جزءًا من أصول الفقه بدليل اعتماد صاحـــب مفتاح السعادة ـ طاش كبري زاده ـ عليه في جعل فروع أصول الفقه أربعة علـــوم.[٥] والمسألة كانت واضحة في أذهان بعض الشراح في كون المبادئ غير العلم .

---

(١) المنطق الحديث ومناهج البحث / ٣٣ .

(٢) المنتهى / ٣ .

(٣) المختصر / ٣ .

(٤) حاشية السعد / (١/ ٦) .

(٥) انظر ص : ٢٥٤ من هذا البحث .

يقول السعد : " والمبادئ ما يبدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم ، سواء كانت خارجة عنه وتسمى مقدمات كمعرفة الحد والغاية وبيان الموضوع والإستمداد أو داخلة وتسمى مبادئ كتصور الموضوع والأعراض الذاتية والتصديقات." (١)

والمبادئ هذه ذكر منها أربعة واكتفى بثلاثة في المختصر . وحاول الشراح توجيه ذلك بما يطول ذكره . والأولى أن يقال إنه راجع إلى الميزة الأولى لمنهجه وهو الإختصار ، الذي أداه في بعض الأحيان إلى التسامح في تحديد الأمور. كقوله : " وينحصر في الأدلة السمعية " ، ثم ذكر القياس والإجماع وغيره من الأدلة. مما جعل الشارح البابرتي يستدرك عليه قال :" وكون القياس والإجماع دليلا سمعيا غير واضح لإنهما ليسا سمعيين" (٢)

وستأتي مناقشة ابن الحاجب في اعتبار القياس دليلا شرعيا كالكتاب والسنة ، وهذه المسألة تعتبر من مسائل فكره الأصولي بمعنى نظرته إلى أدلة الفقه .

ثم جعل قوله " الدليل لغة " إلى قوله " مبادئ اللغة " مبادئ كلامية لأصول الفقه ، لأن مقتضى عبارته ، حيث حكم بأن هذا العلم يستمد من أمور ثلاثة وبينه إجمالا ، ثم أورد هذه المباحث وعقبها بالمبادئ اللغوية والأحكام . ولم يلتزم ابن الحاجب بذلك بل اضطرب كلامه ، على ما قاله السعد " لأنه زاد في المبادئ المتعلقة بالأحكام كثيرا من المسائل التي ليست من الفقه كمسألة الحكم والحسن والقبح العقليين والتكليف بالمحال ومسألة المكلف به ومسألة التكليف بالفعل وتكليف المعدوم وعلم المكلف بالتكليف ، وأورد المباحث المتعلقة بالعربية بعضها في المبادئ كالحقيقة والمجاز والإشتراك وبعضها في المقاصد كالعموم والخصوص والمنطوق والمفهوم ، ولم يورد في المبادئ

---

(١) حاشية السعد (١/١٢) .

(٢) الردود والنقود للبابرتي ، محمد بن محمود (ت: ٧٥٨) مخطوط بمركز البحث العلمي ، جامعة أم القرى رقم :(٢٣٤)أصول فقه . انظر الورقة / ٢ وجه/أ .

الكلامية شيئا مما يتعلق بمعرفة الباري وصدق المبلغ ودلالة المعجزة ".[١]

وفي هذا دلالة واضحة على أن ابن الحاجب وغيره من المتأخرين تلقوا مقدمة إمام الحرمين وردوها لمجرد حسنها ورشاقتها .. وقد سبق الحديث عن هذه المسألة .[٢]

وتكلف السيد الجرجاني تصحيح صنيع ابن الحاجب ونفي الإضطراب عنه بقوله : " وقيل الأولى أنه لما ذكر الدليل في حدي الأصول والفقه ، أشار إلى معناه ، وحيث أخذ في تعريف النظر المشتمل بيانه على العلم والظن احتاج إلى بيانهما ، والبحث عما يتعلق بهما ، فجره ذلك إلى تقسيم العلم إلى التصور والتصديق المنقسمين إلى الضروري والنظري ، وبيان الطرق الموصلة إلى النظريات وما يتعلق بها ، فهذه المباحث كلها من تتمة الحد ولذلك لم يصدرها بعنوان ".[٣] وكأن الشارح البابرتي أحس بهذه المجاملة من طرف الشراح فقال : " إن التكلف بتصحيح هذا الفعل مما لم يتصد له أهل الهدى "[٤] وقال في لهجة أشد من هذه عن الأشكال المنطقية التى أوردها في المبادئ الكلامية " بأنها قواعد أهل الضلال ".[٥] ورغم دفاع بعض الشراح عن هذا المنهج إلا أنهم شعروا في نهاية الأمر بضرورة الإنصاف ووصفوا هذا الفعل " بأنه استطراد وتكميل للصناعة ، لأن إيراد علم فى آخر على سبيل الإستطراد مما تأباه الطبائع المستقيمة ".[٦] ورغم أنهم قاموا بمهمة الشرح التي انتدبوا لها على أحسن مايكون إلا أنهم يصرحون من حين لآخر بضجرهم وقلقهم بسبب ماأورده ابن الحاجب

---

(١) حاشية السعد (١/ ٣٨) .

(٢) انظر ص : ٢٧٢ من هذا البحث.

(٣) حاشية السيد على العضد (١/ ٣٩) .

(٤، ٥) شرح البابرتي ق : ٦ وجه : (أ) .

(٦) حاشيتا السعد والسيد على العضد (١/ ٣٧، ٣٩) .

من مباحث المنطق والكلام استطرادا ،

يقول العضد عن إحدى مسائل البرهان : " وفيه بحث مذكور في الكلام "[١] أي موضعه اللائق به .

ويقول السعد : " اعلم أن تفصيل القول في أن الحد لا يكتسب بالبرهان وتحقيق الحق مما لا يليق بهذا الكتاب ، ومن أراده فعليه بكتاب البرهان من منطق الشفاء "[٢].

واستغرق البحث في هذه المبادئ الكلامية في المنتهى من ص: ٣ إلى ص: ١١ وفي المختصر من ص : ٣ إلى ص ١٦ . واستغرق بحثها عند شراح المختصر من ص : ٣٦ إلى ص : ١١٥ . وهذا استطراد لا ضرورة له .

ثم قسم الكتاب إلى مسائل " باعتبار أن كل علم مسائل كثيرة تضبطها جهة وحدة باعتبارها تعد علما واحدا يفرد بالتدوين والتعليم "[٣]. وقيل لما كان نظر ابن الحاجب فيما هو المقصود من العلم اقتصر على ذكر المسائل وعنونها بمسألة مسألة[٤]. ووصف السيد هذا الفهم بالتعسف.[٥] والحقيقة أنه لا تعسف فيه لأن " موضوع علم الأصول هو أدلة الفقه لأنه يبحث فيها عن العوارض اللاحقة لها من كونها عامة وخاصة وأمراونهيا ، وهذه الأشياء هي المسائل "[٦] ولأن أسماء العلوم إنما وضعت بازاء ماأدى إليه البحث عن أحوال موضوعها من التصديقات أو المسائل "[٧].

---

(١) شرح العضد (١/ ٤٣) .

(٢) حاشية السعد (١/ ٨٤) .

(٣) شرح العضد (١/ ١٥) .

(٤ ، ٥) حاشية السعد (١/ ٣٧) .

(٦) الأسنوي (١/ ١٨) .

(٧) التقرير والتحبير (١/ ٢٨) وقال الجرجاني في التعريفات : " والمسائل هي المطالب التي يبرهن عليها في العلم " ص : ٢١١ .

وهذه النزعة إلى تحديد المصطلحات والعلوم تبدو واضحة وبشكل واسع جدا فيما امتاز به ابن الحاجب من صناعة الحدود والتعريفات التي انفرد بها عن سائر الأصوليين حتى أنه كان يعتد بنفسه في ذلك .

يقول في تعريف الحكم الشرعي : " قيل خطاب الله المتعلق بأفعال العباد وقيل المكلفين فورد مثل : " والله خلقكم وما تعملون " فزيد بالإقتضاء أو التخيير فورد كون الشيء دليلا وسببا فزيد أو الوضع فاستقام "(١). وهذه الزيادة الأخيرة من عنده انفرد بها عن سائر الأصوليين كما سيأتي بحث ذلك في الفصل الثالث .

ولا شك أن صناعة الحدود تحتاج إلى ملكة ومواد فكرية متنوعة ، تظهر فائدتها في الصياغة المحكمة في التأليف، ومن أجل هذه المهارة وصف ابن الحاجب بأنه " كان أعلم بصناعة التأليف "(٢). إلا أن الحدود وإن كانت نسبية لا تستقر على وضع واحد فإنها أفادت صناعتها جمهور علماء القرن السابع في حفظ العلوم عبر المنظومات كما ذكرنا .

أما عن منهجه في بحث المسائل فقد ألجأه الإختصار إلى الإبتعاد عن التمثيل والإكتفاء بعرض أهم الآراء . وقد تطول المسألة أو تقصر بحسب أهميتها وعدد المذاهب فيها .

* والمنهج الذي سار عليه في غالب مسائل الكتاب من حيث العرض هو أنه يبدأ بتقرير المسألة أولا وهي تمثل رأيه ومذهبه المختار ، ويستدل لها .

---

(١) المنتهى / ٢٣. والمختصر / ٣٣.

(٢) نفح الطيب (٥/ ٢٢١).

ثم يذكر الآراء الأخرى والمذاهب فيها ثم يبدأ في الرد عليها . مثاله قوله : " المشترك جائز وواقع عند المحققين لنا . . " المنتهى ص : ١٣ والمختصر: ١٧ . وتارة يقدم ذكر المذاهب في المسألة بما فيها مذهبه ثم يبدأ في الإستدلال للمذهب المختار . كما في مسألة الواجب الموسع . المنتهى ص : ٢٥ والمختصر ص : ٣٧ . وتارة يترك تحديد موقفه أخيرا كما في المنتهى : ص: ٣٥، ٧٤، ٩٣، والمختصر: ص : ٥١، ١٠٣، ١٣٠ .

* أما من حيث الاستدلال : فهو يعرض الآراء المختلفة بأدلتها ثم يكر عليها بالرد والنقض . إذا كان الدليل نقليا رده بالنقل . ويلاحظ أن عناية ابن الحاجب بالقراءات والقرآن جعلته يفزع إليهما كلما ألجأته الحاجة إلى شاهد يدعم رأيا أو يوضح به غامضا .

أما الحديث النبوى فقد يستشهد بلفظه أو بمعناه وقد يذكر قصته وسببه وقد يضرب عن ذلك .

أما الإجماع فهو عدته في الإستدلال وقد يكتفي بإجماع علماء الأصول فيقول الجمهور أو الأكثر أو المحققين .

أما القياس فهو عدته في الإستدلال العقلي الذي يظهر في المناظرة وتقليب الكلام على وجوهه العقلية المحتملة . يأخذ بجوانب الموضوع فيشبعه نقاشا وجدالا ، يحرر محل الخلاف ، وربما اكتفى بشطر من البيت الشاهد من الشعر تاركا الشعر الآخر . كان أمينا ثقة في النقل عن المذاهب . يعول على أقدم المصادر . ولم يذكر أحدا من العلماء بسوء . ملتزما بآداب المناظرة في اعطاء كل ذي حق حقه . لا يفتر في النقاش والإسهاب . بارعا في نقد التعريفات والحدود . يشارك كثيرا من الأصوليين في أجوبتهم وردودهم لاسيما السيف الآمدي ، مع التصرف في العبارة التي تؤكد على

المعنى وتبرزه . اقتفى ترتيب وتبويب الآمدى في الإحكام. يقدم بين يدي كل موضوع التعريف اللغوى والإصطلاحي ثم يتبعه بذكر مسائله . وقد يخوض في مسائل ليست من صميم الموضوع استطرادا . يسرد المسائل سردا دون مقدمة ماعدا ماذكره في مبادئ اللغة. يلجأ إلى التعميم دون التخصيص في الأجوبة والردود .

* أما عن الإصطلاح الذى التزم به في الكتاب . فهو يعبر بقوله "لنا" عن دليل المذهب المختار وبقوله "استدل" عن دليل المختار الذي يزيفه . وبقوله "قالوا" عن دليل المخالف وإن كان المذكور واحدا نظرا إليه وإلى أصحابه ، هذا إذا كان المخالف متعينا وإلا عبر عنه بذكر ذي المذهب باسمه أو بالنسبة إلى المنهب أو بذكر المذهب فيقول مثلا : القاضي ، الإمام ، أو المبيح ، المحرم ، أو الإباحة ، التحريم ، ويعبر عن الأجوبة بأجيب أورد ونحوه (مثل عورض وقلنا) وسواء كانت أجوبة عن الأدلة المزيفة على المختار أو عن أدلة الخصم ، ويعبر عن السؤال بقيل أو اعترض أورد وأمثاله (من نحو لا يقال وإن قيل)[1] .

هذه خطوط عامة لمنهجه في الكتاب ، وستأتي بعض تطبيقاتها أثناء الحديث عن المسائل التي خالف فيها الآمدي في الفصل القادم إن شاء الله .

---

(١) انظر: شرح العضد وحاشية السعد عليه (١/ ١٢٨) .

ــ المبحث الثامن ــ
في
* الموضوعات الرئيسة في الكتاب *

بعد أن تكلم عن المبادىء الكلامية واللغوية والأحكام باعتبارها مما يستمد منه علم الأصول ، شرع في الكلام عن الأدلة : فبدأ بالكتاب وضمنه ثلاث مسائل ثم تكلم عن السنة وضمنها خمس مسائل ثم الإجماع وفيه خمس وعشرون مسألة ثم قال : ويشترك الكتاب والسنة والإجماع في السند والمتن .

أما السند فقسمه قسمتان ، الأولى : في أقسام الخبر من حيث الصدق والكذب . والثانية: في أقسام الخبر من حيث ما يعلم صدقه وما يعلم كذبه وما لا يعلم واحد منهما وفيه ست مسائل :

ثم خبر الواحد وفيه سبع مسائل ثم شرائط خبر الواحد وهي تسع مسائل : ثم المتن وفيه حد الأمر وتحته عشر مسائل ثم النهي وفيه ثلاث مسائل ثم العام والخاص وفيه ست وعشرون مسألة ثم التخصيص وفيه مسألتان ثم المخصص وفيه أربع مسائل ثم التخصيص بالشرط والتخصيص بالصفة والتخصيص بالغاية ثم التخصيص بالمنفصل وفيه ثلاث عشرة مسألة ثم المطلق والمقيد وفيه مسألة واحدة ثم المجمل وفيه ثماني مسائل ، ثم البيان والمبين وفيه تسع مسائل ثم الظاهر والمؤول ، ثم دلالة غير صريح الصيغة ثم المفهوم ثم النسخ والناسخ* [والمنسوخ] وفيه تسع مسائل ثم* [القياس وفيه مسألة واحدة ثم المسالك في إثبات العلة وفيه تسع مسائل] ثم الإعتراضات وهي خمسة وعشرون ثم الإستدلال فالإستصحاب وفيه مسألة واحدة ثم شرع من قبلنا وفيه مسألتان ثم مذهب الصحابي والإستحسان والمصالح المرسلة ثم الإجتهاد وفيه اثنتا عشرة مسألة ثم التقليد والمفتي والمستفتي وما يفتى به وتضمن ثماني مسائل ثم الترجيح بين المنقول والمعقول ثم الترجيح في الحدود السمعية .

هذه أهم الموضوعات التي أوردها في كتاب المنتهى بهذا الترتيب وهي نفسها في كتابه المختصر بنفس الترتيب أيضا .

ومع هذا الشمول في بحث الموضوعات الأصولية فإني وجدت بعض كتب الأصول التي تصدت لذكر آرائه قد أحصت عليه بعض المسائل التي أهملها منها على سبيل المثال :

- مسألة الوضع للشيء فرع عن تصوره . انظر شرح الأسنوي (١/١٦٧) .
- مسألة إفادة النسب بين المفردات كالفاعلية والمفعولية . المرجع السابق : (١/١٦٨) .
- مسألة : هل اشتمل القرآن على ما لا معنى له . وتعرض لها الآمدي : انظر الإحكام (١/١٢٦) .
- أهمل الطريق الثالث لمعرفة اللغات وهي استنباط العقل . انظر شرح الأسنوى (١/١٧٧) .
- لم يتعرض لفائدة التابع . المرجع السابق (١/٢١٦) . وكذلك مسألة الترادف خلاف الأصل . المرجع السابق (١/٢١٩) .
- لم يتعرض لمسألة المشترك قد تقترن به قرينة وقد تتجرد . المرجع السابق : (١/٢٤٣) .
- أهمل مسألة اشتراط العلاقة في المجاز . المرجع السابق (١/٢٤٨) ولم يتعرض لمسألة المجاز . خلاف الأصل - نفس المرجع (١/٢٨٠) .
- وأهمل مسألة سبب العدول من الحقيقة إلى المجاز . المرجع السابق (١/٢٨٢)
- أهمل الأمر الثاني من الأمرين فى كون اللفظ لا يكون حقيقة ولا مجازا . المرجع السابق (١/٢٨٢) .
- وأهمل أمورا تسعة ذكرها البيضاوي . المرجع السابق (١/٢٩٢-٢٩٤) .

ولم يتعرض لحكم الزائد أو الناقص في مفهوم العدد . المرجع السابق (١/٣٢٤) .

وأهمل مسألة نسبة بعض الأخبار إلى النبي صلى الله عليه وسلم كذب قطعا لأمرين. المرجع السابق (٢/٢٢٨).

لم يذكر الشرط الثاني في قبول زيادة الراوي. المرجع السابق: (٢/٢٧١). ولم يتعرض لمسألة جريان القياس في العادات. المرجع نفسه: (٣/٣٦). إلى غير ذلك من المسائل التي يبدو أنه أعرض عنها إما لقلة فائدتها العملية أو أضرب عنها مراعاة للاختصار الذي التزمه. والله أعلم.

ـ المبحث التاسع ـ
في
* الأعمال العلمية التي تتابعت على الكتاب *

سبق أن ذكرنا في مبحث مؤلفات ابن الحاجب الأصولية ، أن كتاب المنتهى قد اختصره المصنف في كتابين آخرين هما : المختصر المشهور المتداول ، والثاني هو ماذكرته بعض الفهارس حين نسبت إلى ابن الحاجب أنه اختصر كتابه المنتهى في آخر مسماه " عيون الأدلة " وهو موجود في المكتبة الوطنية بباريس تحت رقم : (٥٣١٨)[١] وقد طلبته من طرق كثيرة فلم أظفر به . هذا ماعلمت من أعمال علمية توالت على كتاب المنتهى . ولم أسمع عن أحد عني به سوى مانقلناه عن العز بن عبد السلام أنه شرحه . أما تناوله بالتحقيق والدراسة فلم أقف علي شيء . أما الإختصار فلا أعرف أحدا نازع ابن الحاجب في هذه العملية ولا أحسب أحدا يقدر عليها غيره .

أما الأعمال العلمية التي تتابعت على كتابه المختصر فقد فاقت كل تصور ، ربما إلى الحد الذي لم يكن يطمع فيه ابن الحاجب نفسه . ولكن الله يزكي من يشاء . بل إن من العلماء الذين شرحوا المختصر ودرسوه ، لو كان ابن الحاجب حيا لاستفاد من تحقيقاتهم وتوجيهاتهم للمسائل التي عرضها . ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه .

وإذا كان عمل ابن الحاجب قد انقطع من هذه الدنيا فإن علمه لم ينقطع . ونسأل الله أن ينفعه وينفعنا به ، ويوفقنا إلى فهم بعضه في الفصل التالي إن شاء الله .

---

(١) انظر ص : ٢٢٦ من هذا البحث.

ـ الفصل الثاني ـ
في
* المسائل التي خالف فيها الآمدي *

كنا قد انتهينا في المباحث السابقة إلى تعريف الفكر الأصولي بأنه النظر في أدلة الفقه الإجمالية . وعرفنا أن علم أصول الفقه هو العلم الباحث في العوارض اللاحقة لهذه الأدلة من كونها عامة وخاصة وأمرا ونهيا وغيره ، وهذه الأشياء هي المسائل . ولما كان عنوان الباب بل البحث كله هو " الفكر الأصولي عند ابن الحاجب" يقتضي - بناء على تعريف الفكر الأصولي - أن نعرف نظر ابن الحاجب إلى أدلة الفقه الإجمالية ونظره إلى مسائل هذا العلم ، رأيت أن أبحث نظره الذي انفرد به في فصل خاص ، ونظره الذي خالف فيه الآمدي في هذا الفصل من خلال مسائل علم الأصول بغرض تحقيق هدفين اثنين هما :

الأول : الوقوف على نظر ابن الحاجب إلى مسائل هذا العلم من خلال عرض المسائل التي خالف فيها الآمدي ، باعتبار أن الأشياء تتميز بضدها لا سيما إذا عرفنا أن الآمدي يعتبر مدرسة قائمة بذاتها من حيث طرق التأليف في علم الأصول . ولا أدل على ذلك من محاولة بعض العلماء في التأليف جمعا بين طريقته وطريقة الفخر الرازي ، وفي التأليف جمعا بين طريقته وطريقة البزدوي على مستوى المدارس الأصولية كما سبق أن ذكرنا في مبحث خصائص التأليف الأصولي في القرن السابع . ولا شك أن في دراسة هذه المسائل على هذا المستوى ما يكشف عن أصالة الفكر الأصولي عند ابن الحاجب .

الثانــي : الوقوف على حقيقة دعوى اختصار ابن الحاجب لإحكام الآمـــدي .

وهل الإختصار معناه كل هذا المخالفات التى لو أفردت بالبحث لكانـت كتابا مستقلا منهجا وأسلوبا ؟ أم هو الإستفادة المشروعة من أعمـــال السابقين والتصرف المباح في صناعة التأليف؟ ولعل في عرض المسائـــل التالية خير جواب .

أما منهجي في دراسة هذه المسائل فاكتفيت بالإيجاز والإختصار مــع الإشـــارة إلى المراجع التي تناولت الموضوع ، اعتقادا مني أن كل مسألة مــن هذه المسائل تصلح أن تكون موضوعا يفرد بالبحث والتحقيق .

وأرجأت المسائل التي تمثل نظر ابن الحاجب الذي انفرد به إلى فصـــل خاص بعد الإشـــارة إليها في ثنايا المسائل .

أما المراجع التي اعتمدتها في دراسة هذه المخالفات :-

فأولها : كتابا الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام ويقع في ثلاثة أجزاء . طبـع دار الفكر ، الطبعة الأولى : سنة ١٤٠١-١٩٨١م . وكتابه الثانـــي : وهو منتهى السول في علم الأصول المطبوع بمطبعة محمد علي صـــبيح بدون تاريخ . وقد قسم إلى ثلاثة أقسام ، كل قسم بأرقام خاصة متسلسلة .

ثانيها : كتابا ابن الحاجب : منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجـــدل النسخة المطبوعة التي سبقت دراستها في الفصل السابق . وكتابه المختصـر النسخة المطبوعة مع متن مسلم الثبوت ومتن المنهاج للبيضاوي ، بمطبعـــة كردستان العلمية بمصر القاهرة سنة ١٣٢٦هـ . واستعنت بشروح المختصـر وحواشيه ، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣هـ ، والمصورة عن طبعة بولاق الأولـــى سنة ١٣١٦هـ ، تصوير دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان . كما استأنسـت بما التزمه الأسنوي في كتابه " نهاية السول شرح منهاج الأصول " النسخة المطبوعة بمطبعة محمد علي صبيح بالأزهر وبهامشها شرح البدخشـــي

" مناهج العقول ". حيث ذكر - أي الأسنوي " أنه ينبه على المواضع التي خالف المصنف (البيضاوى) فيها كلام الإمام (الفخر الرازي) أو كلام الآمدي أو كلام ابن الحاجب ، فإن اضطرب كلام أحد هؤلاء نبه عليه أيضا .(١) وتتبعت المسائل التي أغفلها في الكتب الأصولية الأخرى التي تصدت لذكر آراء ابن الحاجب أو الآمدي.

وقبل البدء في عرض المسائل لا بد لي من الإعتراف مسبقا بأنني حاولت الوقوف على كل المسائل التي كانت موضع خلاف بين الآمدي وابن الحاجب ولكن هيهات لمثلي أن يستطيع ذلك . وحسبي أنني نبهت على أهمها .

والله أسأل أن يعينني على فهمها وتفهيمها . ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ملاحظة : سأرمز لكتاب منتهى ابن الحاجب بالحرف : ن وللمختصر بالحرف : م .

---

(١) شرح الأسنوي (١/٦ ، ٧).

* المسألة الأولى : اختلف الآمدي وابن الحاجب في تسمية كتابيهما .

يقول شمس الدين الكرماني في شرحه على مختصر ابن الحاجب " صنف ابن الحاجب مختصرا أي الموسوم بمنتهى (السول) والأمل في علمي الأصول والجدل " وهو اختصره من كتاب : الإحكام في مدارك الأحكام " لأستاذه الشيخ الإمام سيف الدين الآمدي "(١)

ويلاحظ أن كتاب الآمدي هو الآخر قد اختلف في اسمه . فمرة " الإحكام في أصول الأحكام " ومرة " الإحكام في مدارك الأحكام " ، وكتاب ابن الحاجب مرة بمنتهى الوصول ، ومرة بمنتهى السول (بالسين) . إلا أن الأهم من هذا هو تلك الدعوة التى كان ينطوى تحتها عنوان كتاب ابن الحاجب وقد مر الحديث عنها في حين لا تجد تلك الدعوة في عنوان كتاب الآمدي .

* ٢- اختلفت طريقتهما في التبويب والتقسيم . فابن الحاجب على ماعرفت قسم كتابه إلى مسائل . أما الآمدي فقد قسم كتابه إلى قواعد والقاعدة إلى أقسام والقسم إلى أصول وأبواب وفصول ومسائل . ويمكن أن يقال إن هذا اصطلاح ، إلا أن الأنسب بصناعة التأليف ماصنعه ابن الحاجب باعتبار أن أسماء العلوم إنما وضعت بإزاء ماأدى إليه البحث عن أحوال موضوعها من التصديقات والمسائل .(٢) وعلى هذا سرت في هذا الفصل والذي بعده .

*٣- اختلفا في تعريف أصول الفقه فعرفه ابن الحاجب بقوله : " العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية "(٣)

---

(١) النقود والردود . مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى رقم : ٢٠٧ ، أصول فقه . انظر ق (١) وجه (ب) .

(٢) التقرير والتحبير (١/ ٢٨) .

(٣) المنتهى / ٢ .

وعرفه الآمدي بتعريف آخر.[١] وستأتي تعاريف كثيرة كانت محل خلاف بينهما .
ولهذا التزمت بأن لا أتعرض لما قيل حول هذه التعريفات والحدود لأن كلا منهما يعد شيخا في هذه الصناعة. وقد سبق الحديث عن هذه الصناعة في البحوث السابقة. حين قلنا إن أصحاب الحدود لم يسلم لهم حد لشيء من الأشياء إلا ما يدعيه بعضهم وينازعه فيه آخرون. وهذا راجع كما قال ابن تيمية إلى ما ألزموا به أنفسهم من أن التصور الذي ليس ببديهي لا يقال إلا بالحد . وهو أمر باطل ." لأن الحد هو قول الحاد . فإن الحد هنا هو القول الدال على ماهية المحدود ، فالمعرفة بالحد لا تكون إلا بعد الحد . فإن الحاد الذي ذكر الحد إن كان عرف المحدود بغير حد بطل قولهم " لا يعرف إلا بالحد وإن كان عرفه بحد آخر فالقول فيه كالقول في الأول . فإن كان هذا الحاد عرفه بعد الحد الأول لزم الدور . وإن كان تأخر لزم التسلسل".[٢]

ولست أدري كيف نطمئن لأصح الحدود ومسائل العلوم -كما قيل - تتزايد يوما فيوما بتزايد الأفكار ؟ ثم ليس كل الحدود ثابتة وإن بقيت لبرح من الزمن صحيحة ، فقد يطرأ عليها ما يغيرها ويبدل من خواصها . وهذا مصداق قول ابن تيمية رحمه الله في نسبية الحدود وتغيرها بتغير الأحوال والأزمان . ثم إننا نجد جميع الأمم وأهل الصناعات يعرفون الأمور التي يحتاجون إلى معرفتها من غير تكلم في الحد . فهم يتصورون مفردات علمهم تصورا عن طريق الإدراك الحاصل لهم بالمعرفة الحسية للأشياء . وبهذا التصور يستغنون عن الحدود . ولو كان تصور الأشياء ومعرفتها موقوفا على الحدود وكان التصديق موقوفا على التصور لما حصل عند الإنسان علم من هذه العلوم التي توصل إليها بكشفه الحسي وخبراته.[٣]

---

(١) الإحكام (١/٦) .

(٢) نقض المنطق / ١٨٤ .

(٣) المرجع نفسه / ١٨٥ .

*٤- اقتصر الآمدي على تعريف الدليل والنظر والعلم والظن وجعلها مبادئ كلامية . أما ابن الحاجب فقد رأينا كيف توسع في المبادئ وأورد الأشكال المنطقية ، مقلدا في ذلك الإمام الغزالي ، وتبعه صاحب مفتاح السعادة حين جعل المنطق من فروع علم أصول الفقه ثم استغل الشيخ مصطفى عبد الرازق هذا التقسيم في دعوته إلى إدماج علم أصول الفقه في الفلسفة وقد سبق بحث ذلك بالتفصيل . والحق أن الآمدي على الرغم من معرفته بالكلام والمنطق فقد عرف قدر نفسه وقدر العلم الذي يبحثه .

*٥- عرف ابن الحاجب اللغة.[(١)] وعرف الآمدي اللفظ .[(٢)] ويبدو الفرق بين الإستعمالين في قولنا اللفظ لغة ولا عكس ، واللفظ في اللغة : هو الرمي سمي بذلك لأن الصوت لخروجه من الفم صار كالجوهر المرمي منه . فهو ملفوظ ، فأطلق اللفظ عليه من باب تسمية المفعول باسم المصدر . واللغة : من لغوت إذا تكلمت .[(٣)] جاء تعريف اللغة عند ابن الحاجب بأنها : "كل لفظ وضع لمعنى"[(٤)] ولفظ الكل لا يذكر في الحد . وهذا نوع من التهافت الذي يقع فيه المناطقة. وانظر تأويلات الشراح والمحشين وجهدهم وجهادهم في ذلك .[(٥)]

*٦- لم يتعرض ابن الحاجب لمسألة تقسيم الإسم إلى ظاهر ومضمر . وتعرض لها الآمدي (١/ ٢٠) . ووجه إهمال ابن الحاجب لمثل هذه المسائل في الغالب على ما ذكرناه إما لقلة فائدتها أو لضرورة الإختصار .

---

(١) ن / ١٢ .

(٢) الإحكام (١/ ١٢) .

(٣) شرح الكوكب المنير (١/ ١٠٤) .

(٤) ن / ١٢ .

(٥) المختصر وشروحه (١/ ١١٦) .

*٧- في مسألة : هل المجاز يستلزم الحقيقة أم لا ؟ ذكر ابن الحاجب الخلاف ولم يصحح شيئا (ن/١٥) . واختار الآمدي التلازم (١/٢٦) . وانظر المسألة في الأسنوي (١/٢٤٧) وشرح الكوكب المنير (١/١٨٩) وشروح المختصر (١/١٥٣) .

*٨- اقتصر ابن الحاجب على أحد أمرين في مسألة اللفظ قد لا يكون حقيقة ولا مجازا (ن/١٥) وذكرهما الآمدي (١/٢٦، ٢٧) ووجه اقتصار ابن الحاجب على أحدهما وإهمال الآخر وهو كون الأعلام لا تتصف بالحقيقة ولا المجاز. لأن الخلاف في الأعلام المتجددة التي وضعت للفرق بين ذات وذات. فلو تجوز فيها لبطل هذا الغرض . انظر تفصيل المسألة في الأسنوي (١/٢٨٢) وشرح الكوكب المنير (١/١٩٠) وشروح المختصر (١/١٥٣) وشرح المطيعي محمد بخيت على الأسنوي (١/١٩٣) (١) .

*٩- في مسألة كون ألفاظ الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها مجازات لغوية ثم اشتهرت فصارت حقائق شرعية هو اختيار ابن الحاجب في (ن/١٥) ، و (م/٢٢) وتوقف الآمدي ولم يختر شيئا (١/٢٧) لكنه في منتهى السول (ص : ٩) اختار الإمكان وتوقف في الوقوع . وانظر أدلة المذاهب في إرشاد الفحول للشوكاني (ص : ٢١) والأسنوي (١/٢٥٢) وشروح المختصر (١/٢٦٣) .

*١٠- انفرد ابن الحاجب بالنقل عن المعتزلة تقسيمهم الحقائق إلى شرعية ودينية (ن/١٥) و(م/٢٤) . ولم ينقل ذلك الآمدي (١/٢٧) . وانظر شرح الأسنوي (١/٢٦٣) وإرشاد الفحول (ص : ٢٢) .

---

(١) وسماه " سلم الوصول لشرح نهاية السول " ط: المطبعة السلفية . ونشر جميعة نشر الكتب العربية بالقاهرة سنة (١٣٤٥ هـ) .

*١١- صحح ابن الحاجب وقوع المعرب في القرآن مستدلا بإجماع النحاة (ن/١٧) و (م/٢٤) . ولم يصحح الآمدي شيئا (١/٣٨) وانظر تفصيل المسألة في الأسنوي (١/٢٥٤) وإرشاد الفحول (ص : ٣٢) ، وشرح الكوكب المنير (١/١٩٢) .

*١٢- في مسألة : هل يشترط في استعمال اللفظ المجازي في صور التجوز أن يكون منقولا عن العرب ؟ اختار ابن الحاجب عدم الإشتراط (ن/١٧) وتوقف الآمدي (١/٤١) وانظر الأسنوي (١/٢٧١) وشرح الكوكب المنير (١/١٧٩) .

*١٣- مسألة ذهب فيها ابن الحاجب إلى أنه لا بد في المجاز من العلاقة (ن/١٧) وتوقف الآمدي (١/٤٠) والعلاقة هنا هي المشابهة الحاصلة بين المعنى الأول والمعنى الثاني بحيث ينتقل الذهن بواسطتها من محل المجاز إلى الحقيقة " . انظر شرح الكوكب المنير (١/١٥٤) وشرح الأسنوي (١/٢٧٠) وشروح المختصر (١/١٤٢) .

*١٤- اختار ابن الحاجب صحة إطلاق كل من المترادفين مقام الآخر (ن/١٤) ولم يتعرض لها الآمدي (١/٢٠) . وانظر شرح الأسنوي (١/٢١٩) وشرح الكوكب المنير (١/١٤٥) .

*١٥- اختلفا في تعريف المشتق . انظر (ن/١٧) والآمدي (١/٤٠) وانظر جدال شراح المختصر (١/١٧١) .

*١٦- انفرد ابن الحاجب بزيادة قيد في تعريف الحكم الشرعي " وهو الوضع " (ن/٢٣) ولم يذكره الآمدي (١/٧٢) وسيأتي التعليق على هذا القيد الذي انفرد به عن سائر الأصوليين في الفصل القادم . ويظهر أن ابن الحاجب كان أقدر على صناعة الحدود من الآمدي . وانظر المسألة في شرح الأسنوي (١/٣٩) .

*١٧- لم يذكر ابن الحاجب في تعريف العزيمة قيد " بإلزام الله تعالى " (ن/ ٣٠) وذكره الآمدي (١/ ١٠١) وانظر المسألة في الأسنوي (١/ ٧٢).

*١٨- ذهب ابن الحاجب إلى أن الصحة والبطلان (الفساد) أمران عقليان أي هما من خطاب الوضع (ن/ ٣٠) وتعتبر هذه المسألة من مفرداته وسيأتي الحديث عنها في الفصل القادم . ولم يتعرض لها الآمدي (١/ ١٠٠). وتحقيق المسألة في شرح المطيعي على الأسنوي (١/ ٩٩) وشرح الكوكب المنير (١/ ٤٦٤).

*١٩- في مسألة التكليف بالمحال اختار ابن الحاجب عدم صحة التكليف بالمحال مطلقا سواء كان لذاته (عقلا) كالجمع بين الضدين ولا بالمحال عادة كالطيران في الهواء والمشي على الماء. (ن/ ٣٠) واختار الآمدي جواز التكليف بالمحال عادة ولا يجوز بالمحال عقلا (١/ ١٠٣) وانظر المسألة في شرح الكوكب المنير (١/ ٤٨٥) وشرح العضد (٢/ ٩) وجمع الجوامع وشروحه وحاشية البناني على المحلي (١/ ٢٠٧) والأسنوي : (١/ ١٤٨) وشرح المطيعي عليه (١/ ٣٤٨).

*٢٠- ذهب ابن الحاجب في المختصر (ص : ٤٩) إلى أن القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها . وتعتبر هذه المسألة من مفرداته وسيأتي الحديث عنها بالتفصيل في الفصل القادم. ولم يتعرض لهذا القيد في المنتهى ولا تعرض له الآمدي (١/ ١٢١).

*٢١- وتعرض الآمدي لمسألة : هل اشتمل القرآن على مالا معنى له : (١/ ١٢٦) وأهملها ابن الحاجب .

*٢٢- اختار ابن الحاجب في جهة فعله صلى الله عليه وسلم إن ظهر القربة فهو ندب وإلا فالإباحة (ن/ ٣٥) واختار الآمدي إن ظهر قصد القربة فهو مشترك بين الوجوب والندب وإن لم يظهر فهو مشترك بين الوجوب والندب والإباحة (١/ ١٣١) . وانظر تفصيل المسألة في الأسنوي (٢/ ١٩٩) وشرح الكوكب المنير: (٢/ ١٨٨)

*٢٣- اختار ابن الحاجب التوقف في حالة جهل التاريخ واختلاف حكم الفعل مع القول في حقه صلى الله عليه وسلم (ن/ ٣٦) واختار الآمدي العمل بالقول (١/ ١٤٤) وانظر المسألة في شرح العضد (٢/ ٢٧) ، وشرح الكوكب المنير (٢/ ٢٠٤) وحاشية البناني على جمع الجوامع : (٢/ ١٠٠) وشرح الأسنوي (٢/ ٢٠٩) .

*٢٤- في مسألة إذا خالف القليل الإجماع ذهب ابن الحاجب إلى التفصيل : إذا ندر المخالف مع كثرة المجمعين لم يكن إجماعا قطعيا ولكن يكون حجة (ن/ ٤٠) وذهب الآمدي إلى أنه لا ينعقد (١/ ١٧٤) . وانظر المسألة في شرح العضد (٢/ ٣٤) وشرح الكوكب المنير : (٢/ ٢٣١) ، وشرح الأسنوي (٢/ ٣٠٩) .

*٢٥- مسألة إجماع الصحابة مع مخالفة من أدركهم من التابعين هل يكون حجة أم لا ؟ اختار ابن الحاجب أنه لا يكون إجماعا (ن/ ٤٠) . واختار الآمدي التفصيل في المسألة (١/ ١٧٨) والمسألة مبنية على اشتراط انقراض العصر أو عدمه . وانظر تفصيل المسألة في شرح العضد (٢/ ٣٥) وشرح الأسنوي (٢/ ٣١٦) وشرح الكوكب المنير (٢/ ٢٣١ ، ٢٣٢) .

*٢٦- اختار ابن الحاجب أن إجماع أهل المدينة من الصحابة والتابعين حجة مطلقا . وفسر معنى ذلك الإجماع (ن/ ٤١) واختار الآمدي خلافه :

(١٨٠/١) . وانظر المسألة في الأسنوي (٢٨٩/٢) وشرح البناني على جمع الجوامع (١٧٩/٢) وشرح الكوكب المنير (٢٣٨/٢) .

*٢٧- في مسألة إذا أفتى واحد ولم ينتشر لأهل عصره ولم يعرف له مخالف . جعل ابن الحاجب رأيه في المختصر (ص: ٦١) محصورا في كونه إجماعا أو حجة . ووافق الآمدي في كونه ليس إجماعا في المنتهى (ص : ٤٢) . وانظر الإحكام (١٨٨/١) وهذه إحدى المسائل التي غير فيها رأيه من المنتهى إلى المختصر. وانظر المسألة في الأسنوي (٣٠٧/٢) وشرح الكوكب المنير (٢٥٤/٢) ويبدو أن الآمدي هو أيضا قد غير رأيه . ففي منتهى السول ذهب إلى أنه حجة ظنية وليس باجماع . (ص : ٥٩) .

*٢٨- اختار ابن الحاجب جواز الإتفاق بعد الإختلاف في نفس العصر وقال إنه إجماع وحجة (ن/٤٥) . واختار الآمدي عدم الجواز ، الإحكام : (٢٠٦/١) ومنتهى السول (٦٥) وانظر المسألة في الأسنوى (٣٠٢/٢) وشرح الكوكب المنير (٢٧٦/٢) .

*٢٩- في مسألة إذا اتفق أهل العصر الثاني على أحد قولي العصر الأول بعد أن استقر خلافهم ، ذهب ابن الحاجب إلى أنه بعيد إلا أن يكون المخالف قليلا . هذا في المنتهى (٤٥) أما في المختصر (٦٥) فقال : إنه بعيد إلا في القليل . وهذا الإختصار الشديد أوقع الشراح في اضطراب. ففهم الأسنوي من كلامه : أنه إذا ندر المخالف لا يكون إجماعا قطعيا لكن الظاهر أنه حجة لأنه يبعد أن يكون الراجح من الأقلين . (٢٠٩/٢) . وفهم العضد من كلامه : أنه يبعد إلا في القليل من المسائل . يعني وإن بعد فلا يمتنع مثله وقد يقع قليلا . (٤١/٢) .

قال السعد في التعليق على كلام العضد قوله " إلا في القليل من المسائل " هذا هو الظاهر من وضع التمثيل ببيع أمهات الأولاد وماذكر في الصحيح

(حديث عثمان)، وأكثر الشارحين على أن المراد إلا في المخالف القليل انظر حاشية السعد (٢ / ٤١) .

قلت : ولو رجع العضد إلى المنتهى (٤٥) وإلى ما قاله في (٢ / ٣٤ ، ٣٥) لما وقع في هذا الإشكال . وبهذا يكون رأي ابن الحاجب في المسألة أن ذلك يكون حجة لا إجماعا .

وذهب الآمدي إلى عدم الجواز مطلقا وبدون قيد (١ / ٢٠٤) . وانظر المسألة في الأسنوي (٢ / ٢٠٩) وشرح الكوكب المنير (٢ / ٢٧٢) وشرح المطيعي على الأسنوي (٣ / ٩١٧) .

*٣٠- انفرد ابن الحاجب بتسمية جميع أقسام غير الخبر تنبيها (ن / ٤٨) ولم يتعرض لهذه المسألة الآمدي (١ / ٢١٥) . انظر التقرير والتحبير : (٢ / ٢٢٨) وشرح الكوكب المنير : (٢ / ٣٠٠) .

*٣١- اختلفت عبارتهما في تعريف الخبر. انظر (ن / ٤٨) والإحكام (١ / ٢١٥) والتعاريف والحدود كما ذكرنا ليس لها قرار. وانظر هذه التعاريف في شرح الكوكب المنير (٢ / ٢٩٣) وشرح العضد (٢ / ٤٥) والتقرير والتحبير (٢ / ٢٢٧) والشوكاني (٤٣) .

*٣٢- اختار ابن الحاجب كون العلم الحاصل عقب التواتر ضروري (ن / ٤٩) ، وتوقف الآمدي (١ / ٢٢٧) وهذه هي المسألة الوحيدة التي يصرح فيها ابن الحاجب باسم الآمدي ، قال في المنتهى (٤٩) ، " وذهب السيف الآمدي إلى الوقف ". وانظر تفصيل المسألة في الأسنوي (٢ / ٢١٨) وشرح العضد (٢ / ٥٣) وشرح الكوكب المنير (٢ / ٣٢٦) .

*٣٣- ذهب ابن الحاجب إلى عدم اشتراط العلم بما أخبر به المخبرون في شروط التواتر وقال : لا يحتاج إليه (ن / ٥٠) وأيده العضد قائلا : لأنه لا يمتنع أن يكون بعض المخبرين مقلدا فيه أو ظانا أو مجازفا . (٢ / ٥٤) . وذهب

الآمدي إلى اشتراط ذلك (١ / ٢٢٨) . وانظر المسألة في التقرير والتحبير (٢ / ٢٢٧) والأسنوي (٢ / ٢٢٢) والشوكاني (٤٧) .

* ٣٤- في مسألة : إذا أخبر واحد بخبر عن أمر محس بين جماعة عظيمة وسكتوا عن تكذيبه قال ابن الحاجب في المنتهى (٥٢) لا يدل قطعا على صدقه " وهو رأي الآمدي أيضا (١ / ٢٤١) . أما في المختصر (٧٣) فذهب إلى خلاف ذلك بشروطه . إن علم أنه لو كان كاذبا لكذبوه ولا داعي إلى السكوت علم صدقه قطعا " وهذه من المسائل التي غير فيها رأيه من المنتهى إلى المختصر. وانظر المسألة في شرح الكوكب المنير (٢ / ٣٥٤) ، وحاشية البناني على جمع الجوامع (٢ / ١٢٧) .

* ٣٥- ذهب الآمدي إلى العمل بالنص في حالة مخالفة الراوي لما يروي إن علم مأخذه في المخالفة وكان ذلك مما يوجب حمل الخبر على ما ذهب إليه الراوي ولا يترك النص باحتمال (١ / ٢٩٣)

وقال ابن الحاجب: في العمل بالنص نظر (ن / ٦٢) و (م / ٨٧) ويفسر السعد هذا النظر فيقول : " تقرير " أن فيه نظرا أنه يعمل بالنص الذي رواه أو بالناسخ الذي دل عليه عمله. وتقرير غيره : أن في جواز العمل بمثل هذا النص نظرا ، لأنه فوق الظاهر وهو لا يترك إذا عمل الراوي بخلافه فهذا أولى . فإن قيل : النص قوي لا يترك إلا بالناسخ بخلاف الظاهر فإنه ربما يترك للإجتهاد .

قلنا : ربما يظن غير الناسخ ناسخا فيترك النص مع أن الواجب اتباعه "

حاشية السعد (٢ / ٧٣) وعن نتيجة التفرقة بين النص والظاهر يقول البناني في شرحه على المحلي (٢ / ١٤٥): " وهو أن كونه ظاهرا يؤدي إلى إعمال المروي سواء على محمل الراوي أو على غير محمله في ذلك الظاهر .

وأما كونه نصا فإنه يؤدي إلى تعطيل المروي ". ويمكن أن يقال في توجيه نظر ابن الحاجب في العمل بالنص نظر: أن النص لا يفتقر إلى البيان ومن ثم كان يحتمل أن يخالفه الراوي لقرينة في ظنه وليس لغيره اتباعه فيه ، بخلاف الظاهر لوجوب البيان عليه صلى الله عليه وسلم . والحقيقة أنه لا وجه لنظر ابن الحاجب في العمل بالنص ، لأنا متعبدون برواية الصحابي لا برأيه ولا بما فهمه . وانظر تفصيل المسألة في شرح العضد : (٢/ ٧٢) ، وشرح الكوكب المنير (٢/ ٥٦٣) ، والأسنوي (٢/ ٢٥٦) ، والشوكاني (٥٦) .

* ٣٦- ذهب ابن الحاجب إلى قبول الحديث المرسل إذا كان صاحبه من أئمة النقل (ن/ ٦٤) وذهب الآمدي إلى قبول مراسيل العدل مطلقا (١/ ٢٩٩) . وانظر المسألة في الأسنوي (٢/ ٢٦٦) والشوكاني : (٦٤) وحاشية البناني (٢/ ١٢٩) والعضد (٢/ ٧٤) .

* ٣٧- أجاب ابن الحاجب في المنتهى (ص : ٦٤) عن الإشكال الوارد على شروط الإمام الشافعي في قبول الحديث المرسل بما أجاب به الآمدي (١/ ٣٠٣) إلا أنه في المختصر (ص: ٩٠) قد جعل الإشكال واردا عليه ونفى عنه الجواب . الأمر الذي دعا بالعضد إلى القول : وزعم المصنف أن هذا وارد عليه " (٢/ ٧٥) ودعا بالأسنوي إلى القول : " وقد اعتقد ابن الحاجب أن هذا السؤال (وهو : مافائدة الأخذ بالمرسل إذا تأكد بقياس أو بمسند آخر صحيح مع أن القياس والمسند كافيان في إثبات الحكم ؟) ، لا جواب عنه ، وليس كذلك ، بل فائدته في الترجيح عند تعارض الأحاديث" (٢/ ٢٦٨) .

والحقيقة أن مثل هذه الأجوبة لا تفيد إلا مجادلة . لأن المعضدات (من كون إسناد غيره أو قياس وغير ذلك من الشروط التي اشترطها الإمام الشافعي ، مالم ترفع علة عدم القبول وهي جهالة المروي عنه لا تكون

معضدة ، بل هي إما ضم غير مقبول إلى غير مقبول مثله أو ضم مقبول إلى غير مقبول . وانظر توضيح المسألة في شرح المطيعي على الأسنوي (٣ / ٨٢١) وشرح الكوكب المنير (٢ / ٥٧٨) .

*٣٨- قيد ابن الحاجب تعريف الأمر " بغير كف " (ن / ٦٥) ولم يذكر الآمدي هذا القيد (٢ / ١١) .

لكن العضد أورد على هذا القيد مثل : كف نفسك فإنه أمر بالكف .
وأجاب السعد : " بأن المراد الكف عما هو مأخذ الإشتقاق عند العود إلى الكلام اللفظي فيدخل اكفف ويخرج لا تكفف " وانظر الردود والأجوبة في إرشاد الفحول (٩٢) تجد حقيقة ماقلناه من أن الحدود أمر نسبي لا تعرف الثبات . وهي مجال لإعمال الفكر والنظر. وانظر حاشية السعد على العضد (٢ / ٧٧) وحاشية البناني على جمع الجوامع (١ / ٣٦٧) .

*٣٩- صحح ابن الحاجب أن صيغة " افعل " عند تجردها عن القرائن حقيقة في الوجوب (ن / ٦٦) و (م / ٩٢) ، وصحح الآمدي أنها حقيقة في الطلب مجاز فيما سواه (٢ / ١٤) . أما دلالة صيغة " افعل " على الأحكام الخمسة فقد صحح الآمدي التوقف وأفردها بمسألة (٢ / ١٤ ، ١٥) . ولم يتعرض لها ابن الحاجب . انظر الأسنوي (٢ / ١٨ ، ١٩) وشرح العضد (٢ / ٧٩) .

*٤٠- اختيار ابن الحاجب وإمام الحرمين والغزالي أن الأمر بشيء معين ليس نهيا عن ضده ولا يقتضيه عقلا (ن / ٦٩) .

واختار الآمدي التفصيل : إن قلنا بجواز التكليف بالمحال فالأمر بالشيء لا يكون نهيا عن أضداده ، وإن منعنا جواز التكليف بالمحال فالأمر بالشيء يكون مستلزما للنهي عن أضداده . (٢ / ٣٦) ولقد أطال النظار النفس في هذه المسألة التي لا طائل تحتها . لأن وجوب الشيء يدل

على حرمة تركه وحرمة الشيء تدل على وجوب تركه. وهذا مما لا يتصور فيه النزاع . ولأن الأمر يدل على طلب الفعل طلبا جازما ، ولا معنى لهذا إلا طلب الفعل والمنع من الترك، والنهي بالعكس. والترك هنا بمعنى الكف الذي لا يتحقق إلا بتلبسه بالضد الوجودي ، فبالأمر بالشيء حينئذ يحرم ضده المفوت له وهو الضد الوجودي الذي تحقق به الكف عن الفعل المأمور سواء كان الضد واحدا أو أكثر. انظر في هذا التحقيق المطيعي على الأسنوي (١/ ٢٢٦-٢٣١) والشوكاني (١٠٢) وشرح الأسنوي (١/ ١٠٧) وشرح الكوكب المنير (٣/ ٥١) .

*٤١ - مسألة : إذا كان الأمر بالشيء نهيا عن ضده هل يكون خاصا بالواجب ؟ عند الآمدي لا فرق بين الواجب والمندوب (٢/ ٣٦) . وابن الحاجب لم يرجح شيئا (ن/ ٦٩) و(م/ ٩٨، ٩٩) إلا أن كلام الشراح يقتضي تخصيص الحكم بأمر الإيجاب حتى يظهر دليل الإشتراك . وهذه المسألة مبنية على مسألة أخرى وهي : هل المندوب مأمور به ؟ (١) وقد رجح ابن الحاجب أنه مأمور به (ن/ ٢٨) . والظاهر أن الحق مع الذين اشترطوا أن يكون واجبا ، لأن المندوب حسن وليس مأمورا به، على معنى أن الأمر به لم يتضمن منعا من ترك المأمور به حتى يكون الأمر به (أي بالمندوب) نهيا عن ضده أو يستلزم نهيا عن ضده . انظر هذا التحقيق في شرح المطيعي على الأسنوي (١/ ٢٢٥، ٢٢٦) ، وحاشية البناني على جمع الجوامع (١/ ٣٨٨) وانظر حاشية السعد على العضد (٢/ ٩٠) .

---

(١) ووجه البناء : أن ندب الشيء يستلزم كراهة تركه وهو فعل مضاد له منهي عنه نهي كراهة " وحينئذ يرجع النزاع لفظيا " حاشية السعد على العضد (٢/ ٩٠) .

*٤٢ - اختار ابن الحاجب أن النهي عن الشيء لعينه يدل على فساد المنهي عنه شرعا لا لغة (ن/٧٣) وذهب الآمدي إلى أنه يدل على فساد المنهي عنه من جهة المعنى (أي عقلا) (٢/٤٨). ونسب إليه الأسنوى: (٢/٥٣) عدم الدلالة مطلقا. ويبدو أنه نقل رأي الآمدي من كتاب منتهى السول الذي صرح فيه بأن النهي لا يدل على الفساد من جهة المعنى: (ص: ١٦)، وهو خلاف رأيه في الإحكام. ومن أجل هذا تعقبه ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢٩/٢٨٧).

*٤٣ - تعرض الآمدي لمسألة النهي عن الشيء لغيره (٢/٤٨) ولم يتعرض لها ابن الحاجب على أساس أنه لا خلاف فيه كما قال الآمدي.

*٤٤ - تعرض ابن الحاجب لمسألة النهي عن الشيء لوصفه (ن/٧٤) ولم يتعرض لها الآمدي. الأمر الذي دعا بالحافظ صلاح الدين بن كيكلدي العلائي (ت: ٧٦١هـ) في كتابه " تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد[1] إلى تقسيم نقل المذاهب في المسألة إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أطلق الخلاف في المسألة ولم يفصل (ص: ٧٤).

والثاني: قيد الخلاف في كلامه ببعض الصور كالغزالي والآمدي (ص: ٨٣، ٨٤).

والثالث: قيد الخلاف في المسألة على وجه آخر وهو الشيخ أبو عمرو بن الحاجب رحمه الله فقسم المنهي عنه إلى ما نهي عنه لعينه وإلى ما نهي عنه لوصفه، وحكى في المنهي عنه لعينه خمسة مذاهب، وفي المنهي عنه لوصفه ثلاثة مذاهب " ص: ٨٦.

وانظر الفرق بين النهي عن الشيء لوصفه والنهي عن الشيء لغيره في شرح الكوكب المنير: (٣/٩٢، ٩٣).

---

(١) حققه إبراهيم محمد السلقيني. رسالة دكتوراه. طبع مجمع اللغة العربية بدمشق سنة: ١٩٧٥م.

* ٤٥- تعرض الآمدي لمسألة : هل النهي عن الفعل يدل على صحته أم لا ؟ واختار أنه لا يدل على صحته (٢/ ٥٢) وأهملها ابن الحاجب. وعن خلاصة المسألة يقول الشوكاني : " والحق أن كل نهي من غير فرق بين العبادات والمعاملات يقتضي تحريم المنهي عنه وفساده المرادف للبطلان اقتضاء شرعيا ، ولا يخرج عن ذلك إلا ما قام الدليل على عدم اقتضائه لذلك ، فيكون هذا الدليل قرينة صارفة له عن معناه الحقيقي إلى معناه المجازي.[1]

* ٤٦ - اختلفا في تعريف العام . فعرفه ابن الحاجب بتعريف (ن/ ٧٤) وعرفه الآمدي بتعريف آخر (٢/ ٥٤) . وسيأتي شرح تعريف ابن الحاجب للعام باعتباره ما انفرد به في الفصل القادم . وعلى العموم فإن الإختلاف في الحدود هو مظهر من مظاهر الفكر الحدي التي اصطبغ بها هذا العصر في التأليف الأصولي . وقد سبق الحديث عن عوامله ونتائجه .

* ٤٧ - صحح ابن الحاجب أن العموم من عوارض المعاني حقيقة (ن/ ٧٥) و(م/ ١٠٤) ولم يرجح الآمدي شيئا (٢/ ٥٦) وانظر المسألة في الأسنوي (٢/ ٥٧) وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٠٦) وشرح العضد (٢/ ١٠١) .

* ٤٨- اختار ابن الحاجب أن أقل الجمع ثلاثة وإذا أطلق على الإثنين أو الواحد كان مجازا هذا في المنتهى (ص : ٧٥) أما في المختصر (ص : ١٠٧) ، فكلامه يقتضي أن أقل الجمع اثنان وفي الإستدلال يقتضي رأيه في المنتهى . أما الآمدي فقد توقف في المسألة (٢/ ٧٦) . وانظر المسألة في شرح الأسنوي (٢/ ٨٤) وشرح العضد (٢/ ١٣١) .

---

(١) إرشاد الفحول / ١١١ .

*٤٩- اختار ابن الحاجب جواز استعمال المشترك في جميع معانيه (ن/ ٨٠) وتوقف الآمدي (٢/ ٨٧) وصحح ابن الحاجب أن هذا الإستعمال مجاز (ن/ ٨٠) وتوقف الآمدي أيضا (٢/ ٨٧) . وانظر المسألة في شرح الأسنوي (١/ ٢٣٤، ٢٣٥) وحاشية البناني على جمع الجوامع (١/ ٢٩٤) وشرح العضد (٢/ ١١١).

*٥٠- اختار ابن الحاجب في (ن/ ٨٣) و(م/ ١١٦) مذهب الحنفية في مسألة: " العطف على العام يوجب العموم في المعطوف " هكذا ترجمها الآمدي (٢/ ٩٩). ومثال المسألة قوله صلى الله عليه وسلم :" لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده "[١] وتقديره عند ابن الحاجب والحنفية : بكافر إلا بدليل . واستدلوا على ذلك : بأنه لو لم يقدر شيء لامتنع مطلقا وهو باطل . فوجب تقدير لفظ عام لتمام الجملة الثانية تسوية بين المعطوف والمعطوف عليه في متعلقه ، فيكون على حد قوله تعالى : " آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ، والمؤمنون .. "[٢]، وبناء عليه يقدر: " ولا ذو عهد في عهده بكافر " ، إذ لو قدر خاصا - وهو : ولا ذو عهد في عهده بحربي - لزم التخالف بين المتعاطفين ، ويكون تغييرا بلا دليل ، بخلاف مالو قدر عاما ، فإن الدليل دل عليه من المصرح به في الجملة التي قبلها ، وحينئذ فيخصص العموم في الثانية بالحربي بدليل آخر وهو الإجماع على أن المعاهد لا يقتل بالحربي ويقتل بالمعاهد والذمي ". وقرره بعضهم : بأنه لو كانت فيه دلالة على نفي قتل المسلم بالذمي ، لكان وجه الكلام

---

(١) أخرجه أبو داود (٤/ ١٨٠) وانظر شرح السنة (١٠/ ١٧٢).

(٢) الآية : ٢٨٥ من سورة البقرة .

أن يقول : " ولا ذي عهد في عهده " وإلا كان لحنا ، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن ، فلما لم يكن كذلك علمنا أن ذا العهد هو المعني بالقصاص، فصار التقدير :" لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر " ومثله في القرآن " واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن "(١) فإن التقدير: واللائي يئسن من المحيض واللائي لم يحضن فعدتهن"(٢). وذهب الآمدي (٢/ ٩٩) إلى رأي الجمهور الذين إذا قدروا في الجملة الثانية ،فإنما يقدرون خاصا فيقولون : ولا ذو عهد في عهده بحربي " لأن التقدير إنما هو بما تندفع به الحاجة بلا زيادة. وفي التقدير " بحربي " كفاية ، ولا يضر تخالفه مع المعطوف عليه في ذلك ، إذ لا يشترط إلا اشتراكهما في أصل الحكم . وهو هنا منع القتل بما ذكر أو بما يقوم الدليل عليه لا في كل الأحوال كما في قوله تعالى :" وبعولتهن أحق بردهن في ذلك "(٣) فإنه مختص بالرجعيات وإن تقدم العموم في قوله :" والمطلقات "(٤). وهذه المسألة الخلاف فيها مشهور يحتاج إلى تحرير في بحث خاص . وانظر في ذلك : الأسنوي (٢/ ١٣٦) وشرح الكوكب المنير (٣/ ٢٦٢-٢٦٤) والعضد (٢/ ١٢٠) والشوكاني (١٣٩) .

*١٥- اختار ابن الحاجب في مثل قوله تعالى :" خذ من أموالهم صدقة "(٥). أنه لا يقتضي أخذ الصدقة من كل نوع . (ن/ ٨٦) و(م/ ١٢١) . وهو

---

(١) الآية (٤) من سورة الطلاق .

(٢) هامش شرح السنة (١٠/ ١٧٥) .

(٣) الآية (٢٢٨) من سورة البقرة.

(٤) وابن الحاجب والحنفية يقولون : بأن الضمير في المعطوف (وبعولتهن)عام لكنه خص بدليل منفصل .

(٥) الآية (١٠٣) من سورة التوبة .

اختيار الكرخي من الحنفية . ووجهة هذا الرأي : أنه بصدقة واحدة يصدق أنه أخذ منها صدقة فيلزم الإمتثال ، ولأن كل دينار ودرهم مال ولا يجب أخذ الصدقة منه بإجماع . وتوقف الآمدي في المسألة وقال : " وبالجملة فالمسألة محتملة ومأخذ الكرخي دقيق " (٢ / ١١٤) . وانظر المسألة في : شرح الأسنوي (٢ / ٧٥) ، وشرح العضد (٢ / ١٢٨) ، وشرح الكوكب المنير (٣ / ٢٥٦) ، وحاشية البناني على جمع الجوامع : (١ / ٤٢٩) . ويبحث أكثر العلماء هذه المسألة تحت عنوان : " الجمع المضاف إلى جمع " .

*٥٢ - مسألة : اختلف الأصوليون في الضابط في المقدار الباقي بعد التخصيص . قال الأسنوى (٢ / ٨٣) : اختار ابن الحاجب تفصيلا لا يعرف لغيره " وقال الأصفهاني في شرح المحصول : " لا نعرفه لغيره ".(١) وهذا التفصيل هو : إن كان التخصيص باستثناء وبدل جاز إلى واحد وبمتصل وصفة ومنفصل في محصور قليل إلى اثنين وغير المحصور والعدد الكثير لا بد في التخصيص من بقاء جمع يقرب من مدلول العام "(ن / ٨٧ ، ٨٨) و (م / ١٢٢) . وهذه المسألة سيأتي بحثها في مفرداته في الفصل القادم . واختار الآمدي التوقف في المسألة قائلا : " وإذا عرف مأخذ الجانبين فعليك بالإجتهاد والترجيح " (٢ / ١١٩) . وانظر المسألة في : شرح العضد (٢ / ١٣٠) ، وشرح الكوكب المنير (٣ / ٢٧٣) والتقرير والتحبير (١ / ٢٩١) .

*٥٣ - انفرد ابن الحاجب بذكر بدل البعض من الكل وجعله من المخصصات وقال : " قد أهمل بدل البعض وهو مخصص باتفاق وهو الإستثناء في المعنى وإن كان

---

(١) عن الشوكاني (١٤٤) .

على العكس في المخرج " (ن/ ٨٨) و (م/ ١٢٤) . ولم يذكره الآمدي (٢/ ١٢٠) ، وتعتبر هذه المسألة من مفردات ابن الحاجب التي سيأتي بحثها في الفصل القادم. وانظر المسألة في : الأسنوي (٢/ ٩٤) والعضد : (٢/ ١٣٢) وشرح الكوكب (٣/ ٣٥٤) .

*٥٤- نقل ابن الحاجب الإتفاق على جواز إطلاق الإستثناء على المنقطع لغة (ن/ ٨٨) ولم يتعرض له الآمدي (٢/ ١٢٢) . وظن السعد التفتازاني[1] أن قول الآمدى : " اختلف العلماء في صحة الإستثناء من غير الجنس : فجوزه أصحاب أبي حنيفة ومالك والقاضي أبو بكر وجماعة من المتكلمين والنحاة ومنع منه الأكثرون "[2] ظن أن حكاية الآمدي هذه ترد حكاية ابن الحاجب القول بالإتفاق . وهذا الظن غير صحيح . لأن حكاية ابن الحاجب الإتفاق خاصة بجواز إطلاق إسم الإستثناء على المنقطع وليس في صحة الإحتجاج ووقوع الإستثناء المنقطع . وإنما كان يصح اعتراضه على حكاية ابن الحاجب الإتفاق لو ذكر ما نقل عن القاضي الباقلاني في التقريب والماوردي عن بعضهم أنه لا يسمى استثناء لا حقيقة ولا مجازا"[3] وحينئذ تصبح حكاية ابن الحاجب في نقل الإتفاق موضع نظر. أما ماذكره أولا فلا يرد عليه ، لأنه في غير محل النزاع .

*٥٥- أما مسألة الجواز فقد اختار ابن الحاجب أنه جائز وواقع،فبعد أن ذكر أمثلة من القرآن الكريم قال : " فواضح في المنقطع " (ن/ ٩٠) واختار الآمدي التوقف في منتهى السول (ص : ٤٢) وتكلف في الرد على أدلة

---

(١) حاشية السعد على العضد (٢/ ١٣٢) .
(٢) الإحكام (٢/ ١٢٤) .
(٣) الأسنوي (٢/ ٩٥) .

وقوعه في القرآن وكلام العرب . ولا وجه لتوقف الآمدي ، لما نقل الشوكاني عن ابن عطية قوله : " لا ينكر وقوعه في القرآن إلا أعجمي " انظر : إرشاد الفحول (١٤٦) وشرح الأسنوي (٢ / ٩٥) .

*٥٦ - في مسألة مدلول المفردات في الإستثناء المتصل : ذهب ابن الحاجب في مثل : عشرة إلا ثلاثة . إلى أن المراد بالعشرة عشرة باعتبار أفرادها ولكن لا يحكم بما أسند إليها إلا بعد إخراج الثلاثة منها . ففي اللفظ أسند الحكم إلى عشرة وفي المعنى إلى سبعة (ن/ ٨٩) و (م/ ١٢٥) وعد صاحب شرح الكوكب المنير اختيار ابن الحاجب هذا مذهبا ثالثا في المسألة (٣ / ٢٩٢) .

ووجه اختيار ابن الحاجب لهذا الرأى على ما قاله بعض الشراح ، هو لدفع الإشكال والتناقض الوارد على معقولية الإستثناء لأنه يتبادر إلى الذهن في الإستثناء أنه تناقض . فإنك إذا قلت : قام القوم إلا زيدا ، فإن لم يكن زيد دخل فيهم فكيف أخرج ؟ مع أن أهل العربية اتفقوا[1] على أنه إخراج . وإن كان دخل ، فقد تناقض أول الكلام وآخره . والتناقض غير جائز لا سيما في كلام الله تعالى ، وبناء عليه اضطروا إلى تقرير دلالته على وجه آخر[2]. وسيأتي في الفصل القادم الكشف عن حقيقة هذا الزعم الذي اصطنع لتوجيه هذا الرأي الذي تبناه ابن الحاجب . وحاصل المسألة على ما قاله الشوكاني أن مذهب الأكثرين أنك استعملت العشرة في سبعة مجازا دل عليه قولك إلا ثلاثة .

---

(١) وقد نازع في هذا الإتفاق الزركشي قال : وما قاله (يعني ابن الحاجب) من الإجماع مردود فإن مذهب الكوفيين أن الإستثناء لا يخرج شيئا " . عن الشوكاني / ١٤٦ .

(٢) راجع : شرح العضد (٢ / ١٣٥) وشرح الكوكب (٣ / ٢٩١) .

والقاضي وإمام الحرمين عندهما أن المجموع يستعمل في السبعة (يعني اسم مركب مرادف للسبعة)[1]. وابن الحاجب عنده أنك تصورت العشرة ثم حذفت منها ثلاثة ثم حكمت بالسبعة فكأنه قال له : علي الباقي من عشرة أخرج منها ثلاثة .. فهذا القائل بدأ باستحضار العشرة في ذهنه ثم أخرج الثلاثة ثم حكم.[2].

وهذه المسألة في نظري من مظاهر الترف الفكري، قليلة الفائدة . لأن الإستثناء تقرر وقوعه في القرآن الكريم وكلام العرب ، وتقرر أن ما بعد آلة الاستثناء خارج عن الحكم لما قبلها بلا خلاف . فلم هذا الاستعراض لعضلات العقل ؟ ورحم الله السيف الآمدي ، فقد كفى نفسه مؤونة بحث هذه المسألة، فلم يتعرض لها .

٥٧ - مذهب الجمهور ومنهم الآمدي وابن الحاجب أن : الاستثناء من النفي إثبات ومن الإثبات نفي خلافا للحنفية . وعندما استدل الحنفية على مذهبهم بأنه لو كان كذلك لكان قوله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة إلا بطهور"[3] وقوله : " لا نكاح إلا بولي"[4] مقتضيا تحقق الصلاة عند وجود الطهور والنكاح عند وجود الولي. قام الآمدي فأجاب : بأن الطهور والولي لا يصدق عليه اسم ما استثنى منه ، فكان استثناء من غير الجنس"[5]. وضعف ابن الحاجب هذا الجواب الذي أجاب به الآمدي قال في (ن/٩٣) :«وقول بعضهم منقطع غير مستقيم فإنه مفرغ باتفاق ".والمفرغ من تمام الكلام . ولأن كل مفرغ متصل ، ولذلك لم يجز نصبه على الاستثناء[6]. وهذه من المخالفات الصريحة من ابن الحاجب للآمدي .

---

(١) الأسنوي (٢/ ٩٩) . (٢) الشوكاني (١٤٧) .

(٣) لا يعرف هذا الحديث بهذا اللفظ وإنما عند ابن ماجه (١ / ١٠٠): لا تقبل صلاة بغير طهور". وإنما المعروف "لا تقبل صلاة بغير طهور" رواه مسلم (٣ / ١٠٣) بشرح النووي . وانظر شرح السنة (١ / ٣٢٩) .

(٤) رواه أحمد والترمذي وأبو داود والحاكم . انظر شرح السنة (٩ / ٣٨) .

(٥) الإحكام (٢ / ١٣٩) . (٦) راجع شرح العضد (٢/ ١٤٢) وشرح الأسنوي (٢/ ١٠٢) وشرح الكوكب (٣/ ٢٢٢).

*٥٨ - عرف ابن الحاجب الشرط بقوله : " والأولى : ما يستلزم نفيه نفي أمر على غير جهة السببية" (ن/٩٣) و(م/١٣٠) بعد أن زيف التعاريف الأخرى على عادته وسيأتي بحث ذلك في مفرداته . وعرفه الآمدي بتعريف آخر (٢/١٤٠) . والمسألة مجال للنظر والفكر .

*٥٩ - زاد ابن الحاجب في شروط تخصيص العموم بالقياس أن يكون أصل القياس من الصور التي خصت عن العموم (ن/٩٨) أي مخرجا منه بنص . كما إذا خص الفقير بنص خاص من قوله تعالى " خذ من أموالهم صدقة " فيقاس عليه المديون الذي لا يملك نصابا بعد سداد دينه خاليا عن حوائجه الأصلية . وإنما شرط كون حكم أصل القياس مخرجا من العام لأن أصل القياس إذا كان مخرجا من عام آخر فلا يكون القياس مخصصا لهذا العام ، لأن الأصل المستند إليه القياس لا يصلح أن يكون مبينا لهذا العام لعدم تناوله شيئا من أفراده فكذا القياس المستنبط منه لا يصلح مبينا للعام.[1] ورد هذا الدليل بأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما[2] ورد بوقوعه أيضا فقد خص من قوله تعالى : " والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة "[3] ، الأمة ، فعليها نصف ذلك بقوله تعالى : " فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب "[4] ، والعبد بالقياس على الأمة في النصف أيضا . ولعل الخصم (ابن الحاجب ومن رأى رأيه) لا يسلم ذلك ويثبت حكم العبد بغير هذا القياس.[5] لأن أصل القياس هو الذي أخرج من حكم البعض المقيس عليه من العام وهو معلل بعلة ، ووجود هذه العلة في المقيس يترتب عليه

---

(١) شرح المطيعي على الأسنوي (٢/٤٦٥) .

(٢) حاشية البناني على جمع الجوامع (٢/٣٠) والتقرير والتحبير (١/٢٨٨) .

(٣) الآية (٢) من سورة النور .

(٤) الآية (٢٥) من سورة النساء .

(٥) حاشية البناني (٢/٣٠) .

إعطاؤه حكم ذلك الأصل ، فيخرج حكمه أيضا من العام . وأما إذا لم يكن أصل القياس مخصصا للعام ، فكيف يخصص القياس المستند إليه عاما آخر؟ (١)

وهذا الرأى الذى تبناه ابن الحاجب هو أحد مذهبين حكاهما إمام الحرمين في كتابه " النهاية " ولم ينسبهما إلى قائلهما . (٢) ولم يتعرض الآمدي لهذا الشرط (٢/١٥٩) .

* ٦٠- اختلفت عبارتهما في تعريف المجمل . انظر (ن/١٠٠) و (م/١٤٠) ، والإحكام (٢/١٦٦) . واختار ابن السبكى تعريف ابن الحاجب وسيأتي بحث هذا التعريف في مفرداته . انظر جمع الجوامع وحاشية البناني على المحلى (٢/٥٨) وشرح العضد لهذا التعريف (٢/١٥٨) وشرح الكوكب المنير (٣/٤١٤) .

* ٦١- في مسألة : اللفظ الوارد إذا أمكن حمله على مايفيد معنى واحدا وعلى مايفيد المعنيين ولم يظهر كونه حقيقة في كل منهما أو في أحدهما فقط . فالمختار عند ابن الحاجب أنه مجمل لتردده بين هذين الإحتمالين من غير ترجيح (ن/١٠٢) . والمختار عند الآمدي أنه ليس بمجمل بل يحمل على مايفيد معنيين تكثيرا للفائدة في كلام الشارع (٢/١٧٤) ومثاله ما رواه مسلم من حديث عثمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يَنْكِحُ المُحرِمُ ولا يُنْكَحُ . " (٣) بناء على أن النكاح لغة مشترك بين العقد والوطء ، فإنه إن حمل على الوطء استفيد منه معنى واحد وهو أن المحرم لا يطأ ولا يوطأ أي لا يمكّن غيره من وطئه ، وإن حمل على العقد استفيد منه معنيان

---

(١) شرح المطيعي على الأسنوي (٢/٤٦٦) .

(٢) إرشاد الفحول (١٥٩) .

(٣) انظر صحيح مسلم بشرح النووي (٩/١٩٣) وشرح السنة للبغوي : (٧/٢٥٠) .

بينهما قدر مشترك وهو أن المحرم لا يعقد لنفسه ولا يعقد لغيره.[1]

قال الشوكاني في تحقيق هذه المسألة : " والحق أن مع عدم الظهور في أحد مدلوليه يكون مجملا ، ولا يصح جعل تكثير الفائدة مرجحا ولا رافعا للإجمال ، فإن أكثر الألفاظ ليس لها إلا معنى واحد ، فليس الحمل على كثرة الفائدة بأولى من الحمل على المعنى الواحد لهذه الكثرة التي لا خلاف فيها ".[2]

* ٦٢- مسألة : خطاب الشارع إذا ورد بلفظ له حقيقة في اللغة وحقيقة في الشرع فعلى أيهما يحمل أم هو من قبيل المجمل ؟ المختار عند ابن الحاجب أنه ليس بمجمل ويحمل على الحقيقة الشرعية (ن/ ١٠٢) لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث لبيان الشرعيات لا لبيان الألفاظ اللغوية ، ثم إن الشرع طارئ على اللغة وناسخ لها فالحمل على الناسخ المتأخر أولى.[3]

واختار الآمدي حمله على الشرعي في طرق الإثبات ، وحمله على اللغوي في طرق النفي (الترك).[4] وفي تفصيل الآمدي تحكم ظاهر. والحق ماذهب إليه الجمهور . انظر المسألة في : شرح العضد (٢/ ١٦١) وإرشاد الفحول (١٧٢) وحاشية البناني (٢/ ٦٣).

* ٦٣- اختار ابن الحاجب لزوم قوة البيان على المبين (ن/ ١٠٣) وهذا الذي اختاره ابن الحاجب لم يذكره الآمدي بل اختار تفصيلا لم يذكره أيضا ابن الحاجب ، وهذا التفصيل هو : إن كان المبين مجملا كفى في تعيين أحد احتماليه أدنى مايفيد الترجيح وإن كان عاما أو مطلقا فلابد

---

(١) راجع : شرح الكوكب المنير (٣/ ٤٣٢) وحاشية البناني (٢/ ٦٥).

(٢) إرشاد الفحول (١٧١).

(٣) راجع شرح العضد (٢/ ١٦١) وشرح الأسنوي (٢/ ١٦٠).

(٤) الإحكام (٢/ ١٧٦).

أن يكون المخصص والمقيد في دلالته أقوى من دلالة العام على صورة التخصيص ومن دلالة المقيد على صورة التقييد ، لأنه إن كان مساويا لزم الوقف وإن كان مرجوحا امتنع تقديمه على الراجح " الإحكام (٢ / ١٨١) وشرح الأسنوي : (٢ / ١٦١) .

ومراد ابن الحاجب من الأقوى دلالة لجواز تخصيص عام الكتاب بخبر الواحد ، لأن العام وإن كان قطعي الثبوت لكنه ظني الدلالة وخبر الواحد الخاص بالعكس ، وإن كان لا يشترط مساواتهما ثبوتا .[1] وبذلك يكون تفصيل الآمدي لا ينافي ما اختاره ابن الحاجب ، بل هو موافق له .[2]

*٦٤ - مسألة : إذا جهل الأسبق من الفعل والقول الصادران من الشارع بعد مجمل ، المختار عند ابن الحاجب أن أحدهما فقط هو المبين من غير تعيين (ن / ١٠٣) بمعنى يقضى بحصول البيان من واحد منهما لم نطلع عليه وهو الأول في نفس الأمر والثاني في نفس الأمر تأكيد .[3]

وقال الآمدي : الأشبه أن المرجوح هو المتقدم " (٢ / ١٨٠) يعني : يتعين للتقديم غير الأرجح ، حتى يكون هو المبين ، لأن المرجوع لا يكون تأكيد الراجح لعدم الفائدة .[4] وضعف ابن الحاجب رأي الآمدي مشيرا إليه بقوله : " وقيل يتعين غير الأرجح للتقديم ، لأن المرجوح لا يكون تأكيدا . وأجيب بأن الجمل المستقلة لا يلزم فيها ذلك " (ن / ١٠٣) ، يعني كالجمل التي يذكر بعضها بعد بعض للتأكيد ، وأن التأكيد يحصل بالثانية ، وإن كانت أضعف بانضمامها إلى الأولى ، وإنما يلزم كون المؤكد أقوى في

---

(١) شرح المطيعي على الأسنوي (٢ / ٥٤٧) .

(٢) حاشية السعد (٢ / ١٦٤) .

(٣) شرح العضد (٢ / ١٦٣) وشرح الكوكب المنير (٣ / ٤٤٨) .

(٤) الإحكام (٢ / ١٨٠) وشرح الكوكب المنير (٣ / ٤٤٨) .

المفردات كنحو جاءني القوم كلهم.[١] ويلاحظ هنا كيف يستغل ابن الحاجب صناعته في اللغة العربية ويفزع إلى قواعدها كلما ألجأته الحاجة.

*٦٥- خالف ابن الحاجب الآمدي في تعريف المنطوق والمفهوم. انظر (ن/١٠٨)، و(م/١٥١) والإحكام (٢/٢٠٩) والمسألة في التعريفات على ماعرفنا. والحاصل في هذا المقام أن الألفاظ قوالب للمعاني المستفادة منها، فتارة تستفاد منها من جهة النطق تصريحا وتارة من جهته تلويحا، فالأول المنطوق والثاني المفهوم.[٢]

*٦٦- اختلفت طريقتهما في تقسيم دلالة اللفظ: فابن الحاجب يقسم دلالة اللفظ على معناه إلى منطوق ومفهوم، والمنطوق إلى صريح وغير صريح، فالصريح ماوضع اللفظ له فيدل عليه بالمطابقة أو بالتضمن. وغير الصريح بخلافه وهو مالم يوضع اللفظ له بل يلزم مما وضع له فيدل عليه بالإلتزام وينقسم عنده إلى دلالة اقتضاء وإيماء وإشارة. والمفهوم إلى مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة (ن/١٠٨)، و(م/١٥١، ١٥٢).

أما الآمدي فقد قسم مايشترك فيه الكتاب والسنة والإجماع إلى قسمين:

الأول: مادل على المطلوب بمنظومه، وبحث في هذا القسم الأمر والنهي والعام والخاص والتخصيص بأنواعه والمطلق والمقيد والمجمل والمبين.

أما القسم الثاني: فجعله في دلالة غير المنظوم وقسمه إلى أربعة أنواع:

(أ) دلالة الإقتضاء. ب. ودلالة التنبيه والإيماء. (ج) دلالة الإشارة.

(د) المفهوم. وفيه تكلم عن المنطوق وعرفه ثم قسم المفهوم إلى موافقة ومخالفة.[٣]

---

(١) انظر: شرح العضد (٢/١٦٣) وشرح الكوكب المنير (٣/٤٤٨) وحاشية البناني (٢/٦٨).

(٢) إرشاد الفحول (١٧٨).

(٣) الإحكام (٢/٢٠٨، ٢٠٩).

ولهذا قال الأسنوي : " وقد جعل ابن الحاجب دلالة الإقتضاء (جواز المباشرة إلى الصبح) من دلالة المنطوق قال: ولكنه منطوق غير صريح بل لازم للفظ .. ولم يجعله الآمدي من المنطوق ولا من المفهوم بل قسيما لهما "[١].

ويلاحظ على تقسيم ابن الحاجب أنه أقرب إلى تقسيم المناطقة منه إلى تقسيم أهل اللغة . ولكل وجهة.

* ٦٧ - اختيار الآمدي أن مفهوم الصفة ليس بحجة (٢ / ٢٢٥) ومنتهى السول (٧٠) . أما ابن الحاجب فلم يصحح شيئا (ن / ١٠٩) ولكن استدلاله يقتضي اختيار أنه حجة .[٢] وحاصل المسألة كما قال الشوكاني : أن أهل الأصول قد طولوا الكلام على استدلال المختلفين لما قالوا ، وليس في ذلك حجة واضحة .لأن المبحث لغوي ، واستعمال أهل اللغة والشرع لمفهوم الصفة وعملهم به معلوم لكل من له علم بذلك .[٣]

* ٦٨- ذكر ابن الحاجب مفهوم العدد ومثل له في (ن / ١٠٩) و (م / ١٥٣) قال الأسنوى : " ولم يتعرض لحكمه "[٤] قلت : إن في إيراده لدليل القائلين بحجية مفهوم العدد وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " لأزيدن على السبعين "[٥] ثم إجابته بأنه بعيد،لأن ذكر السبعين مبالغة فما بعدها مساو لها ، ولما فهم من قوله تعالى : " سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم "[٦] ، ثم قال : ولو سلم فلا يتعين فهمه منه إذ لعله باق على أصله في جواز المغفرة"[٧] ، ما يفيد عدم قوله بحجيته وهو حكم ولم يصرح به .

---

(١) شرح الأسنوي (١ / ٣١٣) وانظر شرح المطيعي عليه (٢ / ٢٠٥) .

(٢) انظر شرح العضد (٢ / ١٧٥) وشرح الأسنوي (١ / ٣١٩) .

(٣) إرشاد الفحول (١٨١) .

(٤) شرح الأسنوي (١ / ٣٢٤) .

(٥) انظر فتح الباري (٨ / ٣٣٣) .

(٦) الآية (٦) من سورة المنافقون (٧) من ([illegible]) .

أما الآمدي فقد أفرده بمسألة واختار تفصيلا . (٢/ ٢٣٠) .

* ٦٩- اختار ابن الحاجب أن انتفاء الشرط يلزم منه انتفاء المشروط (ن/ ١١١) و(م/ ١٥٨) واختار الآمدي عكسه . أي أن انتفاء الشرط لا يلزم منه انتفاء المشروط . الإحكام (٢/ ٢٢٦) ومنتهى السول (٧٣) ،

والمراد بالشرط هنا هو ما علق من الحكم على شيء بأداة الشرط مثل " إن " " وإذا " ونحوهما ، وهو المسمى بالشرط اللغوي لا الشرط الذي هو قسيم السبب والمانع.(١)

قال الشوكاني : " والأخذ به معلوم من لغة العرب والشرع وإنكار ذلك مكابرة".(٢)

* ٧٠ - مسألة تقييد الحكم " بإنما " لم يصحح فيها ابن الحاجب شيئا (ن/ ١١٢) والمختار عند الآمدي أنها لا تفيد الحصر نطقا ولا فهما ، بل تؤكد الإثبات (٢/ ٢٣٢) .

قال الأسنوي : وهو الصحيح عند النحويين واختاره أبو حيان".(٣)

* ٧١- خالف ابن الحاجب الآمدي في تعريف النسخ . والمختار في تحديده عنده هو : رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر " (ن/ ١١٣) و (م/ ١٦٠) هذا بعد أن زيف أربع تعريفات. وعرفه الآمدى بتعريف آخر (٢/ ٢٤٠) وانظر الخلاف في هذه الحدود : شرح العضد (٢/ ١٨٦) والشوكاني (١٨٤) ، وشرح الأسنوي (٢/ ١٦٤) وشرح المطيعي عليه (٢/ ٥٤٨) وشرح الكوكب (٣/ ٥٢٦) .

---

(١) شرح الكوكب المنير (٣/ ٥٠٥) .

(٢) إرشاد الفحول (١٨١) .

(٣) شرح الأسنوي (١/ ٣٠٤) وانظر شرح الكوكب المنير (٣/ ٥١٦) .

*٧٢- مسألة : نسخ مدلول الخبر أي إخراج بعض الأزمنة الداخلة فيه أو ما وقع الخبر حكاية عنه إذا كان مما يتغير ، فمختار ابن الحاجب أنه لا يجوز نسخه مطلقا كالخبر عن زيد بأنه مؤمن ، فلا يجوز أن يقول بعد ذلك هو كافر (ن/١١٧) و (م/١٦٧) وذهب الآمدي إلى عكسه وهو جواز نسخه مطلقا . (٢٦٦/٢) وهو اختيار ابن تيمية في المسودة (١٩٧)[1] .

ومحل الخلاف فيما إذا لم يكن الخبر معناه الأمر ، لأنه حينئذ في معنى الإنشاء ولذلك قال في جمع الجوامع : " ويجوز نسخ الإنشاء ولو بلفظ القضاء (أي ولو كان مقرونا بلفظ القضاء كما في قوله تعالى : " وقضى ربك ألا تعبدوا"[2] إذ الإنشاء : " أن لا تعبدوا ". وأما : " قضى " فإخبار . ولأن قضى وأمر كلاهما بمعنى واحد) أو الخبر (نحو قوله تعالى : " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء "[3] أي ليتربصن بأنفسهن) ودع كثيرا جدا . انظر جمع الجوامع وشرح المحلي عليه (٨٤/٢) وشرح المطيعي على الأسنوي (٥٧٧/٢) والمسألة لها صبغة كلامية .

*٧٣- اختار ابن الحاجب في مسألة نسخ مفهوم الموافقة . أنه يجوز نسخ الأصل دون الفحوى ولا يجوز نسخ الفحوى دون الأصل (ن/١١٩) و(م/١٧١) .

واختار الآمدي التفصيل قال : إن جعلنا الفحوى من باب القياس فيكون رفع الأصل مستلزما لرفع الفحوى لاستحالة بقاء الفرع دون أصله بخلاف العكس ، وهو أن رفع حكم الفرع لا يوجب رفع حكم الأصل إذ لا يلزم من رفع التابع رفع المتبوع .

وإن جعلناه من باب النص ، فإن دلالة اللفظ على تحريم التأفيف مثلا هو جهة صريح اللفظ ، ودلالة تحريم الضرب من جهة الفحوى ، وهما دلالتان مختلفتان . إلا أن دلالة الفحوى تابعة لدلالة المنطوق وعند ذلك فإنه لا يلزم من رفع أحدهما رفع الآخر . الإحكام (٢٨١/٢) ومنتهى السول (٨٩) .

---

(١) المسودة في أصول الفقه لآل تيمية . جمعها شهاب الدين أبو العباس الحنبلي وحققه محمد محيي الدين عبد الحميد . طبع ونشر دار الكتاب العربي بيروت . بدون تاريخ (٢) الآية (٢٣) من سورة الإسراء . (٣) الآية (٢٢٨) من سورة البقرة

وبعد التأمل يظهر أن تفصيل الآمدي لا ينافي ما اختاره ابن الحاجب . سوى أن ابن الحاجب اقتصر على الجواز مع مقابله والجواز مبني على عدم الملازمة بينهما والمنع مبني على الملازمة . وانظر في هذا المعنى : حاشية البناني على المحلي (٢/٨٢، ٨٣) وشرح المطيعي على الأسنوي (٢/٥٩٦) وشرح العضد (٢/٢٠٠) .

*٧٤- اختلفت عبارتهما في تعريف القياس. فعرفه ابن الحاجب بقوله : " وفي الإصطلاح : مساواة فرع لأصل في علة حكمه " (ن/١٢٢) وفي المختصر (ص : ١٧٤) هو : مساواة فرع الأصل (بإثبات ألف التعريف) في علة حكمه " وعرفه الآمدي بقوله : " والمختار في حد القياس أن يقال : إنه عبارة عن الإستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل وهذه العبارة جامعة مانعة وافية بالغرض " الإحكام (٣/٩) . ولست بغرض تحقيق هذين الحدين وما قيل فيهما . ولكن أود الإشارة هنا إلى أن تعبير أحدهما بالمساواة والآخر بالإستواء كلاهما نابع عن أمر مهم أثير في القرن السابع وحمل لواءه في النهاية ابن الحاجب بعد أن رجع الآمدي، وهذا الأمر هو : اعتبار القياس دليلا مستقلا كالكتاب والسنة وأنه نفس المساواة بين الفرع والأصل في العلة ، التي قد ينظر فيها المجتهد فيستفيد منها تسويتهما في الحكم ، وقد لا ينظر فلا يستفيد شيئا . وسيأتي بحث هذه المسألة في مفردات ابن الحاجب أو نظرة ابن الحاجب إلى أدلة الفقه .

*٧٥ - اختار ابن الحاجب في مسألة تعليل الحكم الشرعي بمثله جواز ذلك بشرط وهو إن كان باعثا على حكم الأصل لتحصيل مصلحة لا لدفع مفسدة (ن/١٢٥) واختار الآمدي تفصيلا (٣/٢٥) . وانظر تفصيل المسألة في شرح المطيعي على الأسنوي (٤/٢٧١) وشرح العضد (٢/٢٣٠) .

*٧٦- اختار ابن الحاجب جواز ووقوع تعليل الحكم الواحد بعلل شرعية متعددة كاللمس والمس (الجماع) والغائط والبول حيث يثبت بكل واحد منها الحدث (ن/١٢٨) وهذا الرأي هو مذهب الجمهور.(١)

وذهب الآمدي إلى عدم الجواز مطلقا (٣/٤٣) وعلله بأنه يلزم من استقلال كل واحدة منها عدم استقلال الأخرى . وهذه المسألة مبنية على شرط انعكاس العلة بمعنى كلما انتفت انتفى الحكم معها . فالذي يمنع من تعدد العلل لابد وأن يشترط انعكاس العلة ، والذي يجوز التعدد لا يشترط ذلك.(٢)

واختار ابن الحاجب أن كل واحدة علة مستقلة إذا اجتمعت (ن/١٢٩)(٣) ، ولم يتعرض لها الآمدي بناء على أصله (٣/٤٥) .

* ٧٧ - مسألة تعليل عدم الحكم بالمانع أو انتفاء شرط هل يتوقف على وجود المقتضي أم لا ؟ المختار عند ابن الحاجب أنه لا يتوقف ولا يلزم (ن/١٣٠) ومثال ذلك : الحيض المانع من الصلاة فإنه علة لانتفاء الخطاب بها ، ومثال ذلك في انتفاء الشرط : الحدث فإنه علة لانتفاء وجوب أداء الصلاة حاله ، فلا يلزم وجود المقتضي وهو دخول وقت الصلاة في المثالين.(٤) ووجهة هذا الرأي أن المقتضي إنما كان مقتضيا لملائمته للمقتضى ، فالعلة إنما كانت علة لملائمتها للمعلول ، والمانع إنما كان مانعا لمنافرته المعلول . فكان بينه وبين المقتضي التضاد والعناد . فكيف يعقل أن يعلل عدم الحكم وتخلفه بالمانع بشرط وجود

---

(١) انظر : إرشاد الفحول / ٢٠٩ ، وشرح الأسنوي (٣/٨٩) وشرح العضد : (٢/٢٢٤) والتقرير والتحبير (٣/١٨١) .

(٢) شرح العضد (٢/٢٢٤) وشرح الأسنوي (٣/٨٩) .

(٣) وانظر: شرح العضد (٢/٢٢٧) .

(٤) حاشية البناني (٢/٢٦١) .

المقتضي ، وتأثير المانع في عدم الحكم حاصل سواء وجد المقتضى أو لم يوجد . وحينئذ لا يتوقف كونه علة على وجود المقتضي ، بل هو يؤثر مطلقا وجد المقتضى أو لم يوجد بل تأثيره عند وجوده أولى.[(١)] أما الآمدي فقد اختار اشتراط وجود المقتضي (٣/ ٤٨) .

* ٧٨- اختار ابن الحاجب عدم التلازم بين وجود ضابط الحكمة وبين وجود الحكمة نفسها ، بحيث لا يلزم من الإستغناء عن الضابط إذا اعتبر إهمال الحكمة إذا ألغيت لإمكان عدهما كعلتين ، الأولى تكون مظنة والأخرى تعيّن الحكمة. وهذه المسألة أوردها في المنتهى (ص : ١٢٠) وأهملها من المختصر. وأوردها الآمدي ولم يختر شيئا (٣/ ٤٧) .

* ٧٩ - جعل ابن الحاجب " إذا " من ألفاظ النص القاطع الذي لا يحتمل غير العلية (ن/ ١٣١) و (م/ ١٨٨) ومثاله قوله تعالى : " إذا لأذقناك ضعف الحياة ..." الآية.[(٢)] وتبعه ابن السبكي في جمع الجوامع : (٢/ ٢٦٣) ولم يتعرض لها الآمدي أصلا (٣/ ٥٦) .

* ٨٠ - جعل ابن الحاجب " أن كان كذا " وترتيب الحكم على الوصف من قبيل الظاهر غير الصريح (ن/ ١٣١) ومثاله قوله تعالى : " ولا تطع كل حلاف مهين " إلى قوله : " أن كان ذا مال وبنين " الآيات.[(٣)] وتبعه ابن السبكي : (٢/ ٢٦٤) . ولم يتعرض لها الآمدي (٣/ ٥٦) . وانظر شرح الأسنوي : (٣/ ٤٢) .

---

(١) شرح المطيعي على الأسنوي (٤/ ٢٩٥) .

(٢) الآية (٧٥) من سورة الإسراء .

(٣) الآيات (١٠-١٤) من سورة القلم .

*٨١- في مسألة مسالك العلة: أدرج ابن الحاجب الظاهر في النص الصريح وقابل به الإيماء أو التنبيه (ن/ ١٣١، ١٣٢) وما جعله الآمدي من قبيل الإيماء والتنبيه جعله ابن الحاجب من قبيل النص الظاهر. الإحكام: (٣/ ٥٧).

وعرف ابن الحاجب الإيماء تعريفا اصطلاحيا (ن/ ١٣٢) ولم يعرفه الآمدي (٣/ ٥٧). وانظر وجوه هذه التقسيمات في شرح الأسنوي (٣/ ٤٤) وشرح المطيعي (٤/ ٦٥).

* ٨٢- خالف ابن الحاجب الآمدي في تفسير المناسب الملائم والغريب. انظر (ن/ ١٣٥) والإحكام (٣/ ٧٨) وشرح الأسنوي (٣/ ٦٠).

*٨٣- انفرد ابن الحاجب بتقسيم خاص للمناسب، استحسنه كثير من الباحثين ووصفه بعضهم بالإضطراب.[(١)] ولكن دقة التقسيم التى عرف بها تنفي ذلك. فهو يقسم المناسب إلى مؤثر وملائم وغريب ومرسل. والمرسل إلى ملائم وغريب (ن/ ١٣٥) و (م/ ١٩٤). أما الآمدي فقد اقتصر على خمسة أقسام مدرجا بعضها في بعض (٣/ ٧٨).

*٨٤- في الإعتراض التاسع عشر من الإعتراضات الخمسة والعشرين: اختار ابن الحاجب قبول سؤال المعارضة لئلا تختل فائدة المناظرة (ن/ ١٤٨). واختار الآمدي تفصيلا في المسألة (٣/ ١٥٤) ومنتهى السول (٤٣). وانظر شرح العضد (٢/ ٢٧٥).

* ٨٥- في مسألة: هل تعبد النبي صلى الله عليه وسلم بشرع قبل البعثة أم لا ؟ اختار ابن الحاجب أنه كان متعبدا (ن/ ١٥٣) و (م/ ٢٨٦) واختار الآمدي التوقف في الوقوع (٣/ ١٨٨).

---

(١) وصف د. مصطفى زيد في كتابه "المصلحة في التشريع الإسلامي ونجم الدين الطوفي" ص: ٣٥ عبارات الأصوليين في بيان أنواع المناسب بالإضطراب لا سيما ماكتبه ابن الحاجب، وتعقبه الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في كتابه ضوابط

* ٨٦- اختار ابن الحاجب أن النبي صلى الله عليه وسلم متعبد هو أمته بما علم أنه شرع من قبله ولم ينسخ (ن/١٥٣) و(م/٢٨٦). واختار الآمدي مذهب المنع من ذلك (٣/١٩٠).

* ٨٧- اختلفت عبارتهما في تعريف الإجتهاد. تبعا لاختلافهما في تعريف معنى الفقه. انظر (ن/١٥٦)، الإحكام (٣/٢٠٣) وانظر تحقيق النقول في شرح المطيعي على الأسنوي (٤/٥٢٦).

* ٨٩- المختار عند ابن الحاجب أن النافي مطالب بالدليل (ن/١٦٣) واختار الآمدي التفصيل (٣/٢٤٣) وانظر الأسنوي (٣/١٣٢).

* ٩٠- المختار عند ابن الحاجب أن المجتهد لا يحتاج إلى تجديد النظر إذا تكررت الواقعة (ن/١٦٥) و (م/٢٣٣) واختار الآمدي تفصيلا (٣/٢٥٣) وانظر الأسنوي (٣/٣١٧).

كانت هذه أهم المسائل التي اختلف ابن الحاجب والآمدي في النظر إليها بحسب ما أدى إليه اجتهاد كل منهما.

وإذا كان ابن الحاجب قد خالف الآمدي في النظر إلى كل هذه المسائل التي سبق عرضها، فلا أجدك تتردد في الحكم بأن الإختصار الذي وصف به ابن الحاجب لكتاب الإحكام لا يعني كل هذه المخالفات، بل الإعتراضات، واتضح لك أن ابن الحاجب لم يكن مجرد ناقل ومختصر، بل كانت له حرية في التصرف والتصحيح حسب ما ينقدح عنده من الأدلة ووجوه الترجيح. وبناء على ما تقدم من عرض المسائل، يمكن تصنيف هذه المخالفات إلى ثلاثة أقسام:-

---

= المصلحة في الشريعة الإسلامية"، ص: ٢٢٣. ط: مؤسسة الرسالة الثانية: ١٩٧٧م.

١- قسم التعريفات والحدود : وقد مر معنا في الفصل جملة من الحدود التى لم يخالف فيها ابن الحاجب السيف الآمدي فقط بل خالف جمهور الأصوليين. وربما اعتبر ابن الحاجب في هذا المجال مدرسة متكاملة في صناعة الحدود التي تتطلب فكرا منطقيا واطلاعا واسعا على الحدود السابقة. وكانت طريقته أن يورد التعاريف والحدود ثم يزيفها ثم ينشئ تعريفا خاصا وقد يختار تعريف الآمدي أو غيره بعد أن يضيف إليه تهذيبا وصناعة.(١) بينما نجد الآمدي يغلب على تعاريفه صفة الإنشاء وطول العبارة ثم يصفها بالجمع والمنع.(٢)

٢- قسم الإختيارات : وهي تعتمد في غالبها على النظر وإعمال الفكر سواء في مجال التصحيح أو الترجيح . وقد رأينا كيف كان ابن الحاجب يختار ويرجح في المسائل لا لكونها اختيارات أو ترجيحات الجمهور بل كان يتبع قوة الدليل والحجة في المسألة ولو كانت خلافا للجمهور. كما رأينا جنوحه إلى مذهب الحنفية في عموم المعطوف واختياره لمذهب الكرخي في مسألة الجمع المضاف إلى جمع .

أما الآمدي فقد خالفه في كثير من الإختيارات ونص على ضعف بعضها كما سبق في العرض .

ولقد كانت اختيارات ابن الحاجب في تصحيح المسائل وتحرير محل الخلاف والأجوبة على المختار ثروة فكرية ، ظهرت قيمتها في اعتماد المتأخرين لها في كتبهم .

---

(١) كما في تعريف الحكم الشرعي (ن/ ٢٣) والإحكام (١ / ٧٣) .

(٢) كما في تعريفه للقياس (٣ / ٩) .

٣- قســم الإنفرادات : وهي المسائل التي لم يقل بها أحد قبله ، بــــل إذا ذكرت ذكر معها ابن الحاجب باعتباره أول من أثارها وانتصر لهـــا . وإذا انفرد بشــيء فقد خالف الآمدي فيه ضـــرورة . وقد مر معنا طـــرف من تلك المفردات مجملا .

وسيأتي الحديث عن أهمها بشــيء من التفصيل في الفصل التالي :

ـ الفصل الثالث ـ
في
* المسائل التي انفرد بها ابن الحاجب *

لعل في الحديث الذي ذكرناه عن طريقة تعلم ابن الحاجب في أخذه العلم عن أهله المتحققين به والتي تتوج غالبا بأن يخوض الطالب فيما لم يخض فيه أحد ، بعد تحققه بالمعاني الشرعية من رد الجزئيات إلى كلياتها ، مايعزز ويشهد لهذه المفردات التي جاءت نتيجة تربية طويلة مركزة ذات أصول صحيحة. ولم تأت نتيجة انحراف في الفكر وفساد في التربية والناتج غالبا عن عدم ملازمة الشيوخ وعدم الصبر عليهم في مواطن الإشكال .

قدمنا هذا الحديث بين يدي المسائل التي انفرد بها ابن الحاجب حتى لا يظن أنه خالف ليعرف لأن تلك صفة من لم يذق طعم التربية الرشيدة القائمة على التجرد ونكران الذات لاسيما في خدمة العلم الشرعي .

روي عن الإمام الشافعي رحمه الله أنه كان يقول : " وددت أن الناس تعلموا هذا العلم ولا ينسب إلي شيء منه أبدا فأوجر عليه ولا يحمدوني ".[1] وهذا لعمري هو عين الإخلاص الذي يختص الله به صفوة عباده من حملة شرعه . والإخلاص بهذا الشكل مرتقى صعب ومطلب عزيز وهو فضل من الله يؤتيه من يشاء .

والحقيقة التي ذكرناها ونكررها هنا هي أن ابن الحاجب قد ألم بعلوم عصره وشارك فيها بقسط وافر، لاسيما العلوم الشرعية والعربية وما اعتبر آلة لذلك، وبخاصة علم المنطق وقوانينه التي يعرف بها الصحيح من الفاسد في الحدود، والذي أصبح آلة لعلم الكلام ولأصول الفقه على طريقة المتأخرين.[2] ومن أبرزهم

---

(١) البداية والنهاية (١٠/٢٨٦).

(٢) المقدمة (٤٦١، ٥٠٥) ط. الشعب .

الشيخ ابن الحاجب كما عرفنا ، ولعل إتقانه لهذا العلم هو السر في نجاحه وتفوقه في صناعة الحدود . ومن ثم جاءت تعاريفه وحدوده التي أوردها في علم الأصول ، في غاية الإحكام والضبط ، مراعيا فيها كل ما يتصل بصناعة الحد وشروطه.(١)

ونتيجة لهذه المشاركة العلمية التي امتاز بها يمكن تصنيف المسائل التي انفرد بها إلى ثلاثة أنواع :

النوع الأول - يتعلق بمباحث اللغة ويمثل فكره اللغوي الناتج عن طول ممارسة للعلوم العربية تعليما وتأليفا .

النوع الثاني : يتعلق بالحدود والتعريفات ويمثل فكره الحدي الناتج عن تبحره في علم المنطق .

النوع الثالث: يتعلق بنظرته إلى أدلة الفقه الإجمالية وقواعدها ويمثل فكره الأصولي الناتج عن سعة اطلاع في علوم الشريعة.

وهذا التنويع وإن كان فنيا إلا أنه يكشف عن الحقيقة التي مرت معنا في الفصول السابقة وهي تدرج ابن الحاجب في تحصيل معارف عصره . الأمر الذي كان له أثره في معالجة مسائل الأصول .

ولا يعني هذا التقسيم أن فكر ابن الحاجب منحصر في هذه الأنواع، من العلوم لأن الناظر في المسائل التي خالف فيها الآمدي أو الجمهور، والأجوبة والأدلة التي كان يقيمها على اختياراته ، ليحس بضخامة مجهوده الفكري الذى أضحى موضع تقدير وإعجاب من قبل العلماء سواء المعاصرين أو المتأخرين .

ومنهجي في دراسة هذه المسائل هو الإيجاز مع نوع من التفصيل في المسائل التي تحتاج إلى توضيح . والتزمت بذكر المسائل التي اشتهرت نسبتها إليه . وأعرضت عن التحقيقات والتقسيمات والأجوبة والردود التى انتشرت في كتب المتأخرين وأخذ بها آخذون. ولا أزعم أني أحطت بكل المسائل التي أثارها ابن الحاجب ، ولكني سأشير إلى المشهور منها في مجال تخصصي وهو أصول

---

(١) انظر مثلا كلامه في الحد وشروطه في المختصر وشروحه (٦٨/١) .

الفقه . والله المستعان ، وسأبدأ بالنوع الأول من المسائل .

النوع الأول - فيما يتعلق بمباحث اللغة ويمثل فكره اللغوي :

* المسألة الأولى :

اختلف العلماء في المقدار الذي لا بد من بقائه بعد التخصيص .

قال الأسنوي : اختار ابن الحاجب تفصيلا لا يعرف لغيره.[١]

وقال الأصفهاني في شرح المحصول : لا نعرفه لغيره.[٢] وحاصل هذا الرأي : إن كان التخصيص باستثناء أو بدل جاز إلى واحد مثل أكرم الناس إلا الجهال وأكرم الناس العالم منهم . وإن كان بمتصل غير الصفة والشرط جاز إلى اثنين مثل أكرم الناس العلماء . وإن كان بغير متصل، فإن كان لمحصور قليل كالثلاثة جاز إلى اثنين مثل : قتلت كل زنديق وقد قتل اثنين وهم ثلاثة . وإن كان لغير محصور أو عدد كثير فالمختار المذهب الأول، القائل بأنه لابد من بقاء جمع يقرب من مدلول العام.[٣] ورأي ابن الحاجب هذا مبني على ما قيل في الجمع من أن أقله ثلاثة أو إثنان . كأنه جعل فرع كون الجمع حقيقة في الثلاثة أو الإثنين مثبت لمطلوبه . وليس بشيء . لأن النزاع في أقل مرتبة يخصص إليها العام لا في أقل مرتبة يطلق عليها الجمع المنكر. والكلام في تخصيص العام الإستغراقي ؛ لأن عموم الجمع المنكر عند من لم يشترط الإستغراق لا يقبل التخصيص ولا تلازم بين الإثنين بحيث يكون المثبت لأحدهما مثبتا للآخر.[٤]

---

(١) شرح الأسنوي (٢/٨٣) .

(٢) الشوكاني (١١٣) .

(٣) شرح العضد (٢/١٣١) و (ن/٨٧، ٨٨) .

(٤) التقرير والتحبير (١/٢٩١) .

قال في مسلم الثبوت : إنه تحكم "[١]. وهو صحيح لأنه كما قال شارحه : إن التقييدات الغير مستقلة كلها سواء وأيضا يجوز انحصار الموصوف بصفة في فرد واحد . كما إذا قال أكرم الناس العلماء وليس في الوجود إلا عالم واحد لزم إكرامه وهو معنى التخصيص . وإنكار ذلك مكابرة[٢] .

قال الشوكاني رحمه الله :" والذي ينبغي اعتماده في مثل هذا المقام أنه لا بد أن يبقى بعد التخصيص ما يصح أن يكون مدلولا للعام ولو في بعض الحالات وعلى بعض التقادير كما تشهد لذلك الإستعمالات القرآنية والكلمات العربية . ولا وجه لتقييد الباقي بكونه أكثر مما قد خص أو بكونه أقرب إلى مدلول العام . فإن هذه الأكثرية والأقربية لا تقتضيان كون ذلك الأكثر الأقرب هما مدلولا العام على التمام ، فإنه بمجرد إخراج فرد من أفراد العام يصير العام غير شامل لأفراده كما يصير غير شامل لها عند إخراج أكثرها »[٣].

* المسألة الثانية :

انفرد ابن الحاجب بذكر بدل البعض واعتبره من المخصصات .

قال في المنتهى :«وقد أهمل بدل البعض وهو مخصص باتفاق . وهو الإستثناء في المعنى وإن كان على العكس في المخرج المبقي كالشرط والصفة[٤]" يعني ولا يشترط فيه ما يشترط في الإستثناء من بقاء الأكثر بل يجوز إخراج الأكثر نحو : أكلت الرغيف ثلثه أو نصفه أو ثلثيه[٥] .

---

(١)،(٢) مسلم الثبوت وشرحه (١/٣٠٦) وانظر : شرح المطيعي على الأسنوى (٢/٣٩١) .

(٣) إرشاد الفحول (١٤٥) .

(٤) المنتهى (٨٨) .

(٥) إرشاد الفحول (١٤٥) .

قال ابن السبكي : لم يذكره الأكثرون وصوبهم الشيخ الإمام - يعني والده -
قال : لأن المبدل منه في نية الطرح فلا تحقق فيه لمحل يخرج منه فلا تخصيص به[(١)]
وتعقبه البناني : بأن كونه في نية الطرح لا يعني أنه لا يذكر وحينئذ فلا وجه للتصويب المذكور"[(٢)].

قال شارح التحرير : قلت وسبقه - يعني السبكي - إلى النظر فيه بمعنى هذا، الأصفهاني وفيه نظر لأن الذي عليه المحققون كالزمخشري أن المبدل منه في غير بدل الغلط ليس في حكم المهدر المطرح بل هو للتمهيد والتوطئة وليفاد بمجموعهما فضل تأكيد وتبيين لا يكون في الأفراد . فلا يتم ماذكره"[(٣)]. وأثير هذا الإعتراض على ابن الحاجب في بلاد المغرب فأجاب بعضهم :" وأما ماذكرتم من أن ابن الحاجب أنكر عليه جعل بدل البعض مخصصا ، فما علمت من أنكر ذلك عليه غير الأصفهاني قائلا فيه نظر فإن المبدل في حكم الطرح والبدل قد أقيم مقامه فلا يكون مخصصا له . انتهى .

وهذا الإعتراض إن تأملته إنما هو تقرير للتخصيص لا رفعه ، فإن قوله في حكم الطرح إن عنى في المعنى لأن البدل هو التابع المقصود بالحكم فمسلم وهو معنى التخصيص ، لأن البدل بيّن أن اللفظ العام المذكور قبله هو مقصود على مادل عليه البدل دون سائر مادل عليه اللفظ العام ، وإن عنى في حكم الطرح في اللفظ وأنه لا حكم له في اللفظ أصلا، لا من حيث الدلالة ولا من غيرها فعناد ، فإنه ملفوظ به وله مدلول أعم من البدل ، ولو بطل كون البدل مخصصا بهذا الإعتبار بطل كل مخصص لا سيما الإستثناء ، فإنه أشد مشابهة بالبدل من غيره ، لأن المستثنى

(١ ، ٢) حاشية البناني على جمع الجوامع (٢ / ٢٤) .

(٣) التقرير والتحبير (١ / ٢٥٢) .

منه مطرح من جهة إرادة مدلوله بعد ذكر المستثنى . . قال : وأظن هذا الغلط نشأ من حمل قولهم المبدل منه في حكم الطرح على أن مرادهم في حكم الطرح لفظا . ونظير هذا الوهم امتناع الزمخشري من إعراب : أن اعبدوا الله من قوله تعالى : " ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله . ." (١) بدلا من الضمير في به ظنا منه أن المبدل منه في قوة الساقط فتبقى الصلة فلا عائد . وهو وهم لأن العائد موجود فلا مانع ، وإنما فيه الطرح من جهة المعنى . قاله ابن هشام في أول كتابه المغني " اهـ. (٢)

ونقل الشوكاني عن السيرافي قوله : " زعم النحويون أنه - يعني بدل البعض - في حكم تنحية الأول وهو المبدل منه ولا يريدون إلغاءه ، وإنما مرادهم أن البدل قائم بنفسه وليس تبيينه الأول كتبيين النعت الذي هو من تمام المنعوت وهو معه كالشيء الواحد " اهـ (٣) . والمسألة كما ترى في اللغة العربية .

* المسألة الثالثة :

اختار ابن الحاجب في مدلول المفردات في الإستثناء المتصل . في مثل عشرة إلا ثلاثة : أن المراد بالعشرة عشرة باعتبار الأفراد ثم أخرجت ثلاثة بالإسناد بعد الإخراج فلم يسند إلا إلى سبعة (٤) . وعد اختيار ابن الحاجب لهذا الرأي مذهبا مستقلا . (٥) ووافقه على هذا الرأي ابن السبكي في جمع الجوامع. (٦) وعن وجه اختيار هذا الرأي يقول المحلي : ولما كان في الكلام الإستثنائي شبه

---

(١) الآية (١١٧) من سورة المائدة .

(٢) عن كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب " لأحمد الونشريسي (٢ / ٩٣) ط. دار الغرب الإسلامي ، بيروت. الطبعة الأولى : ١٩٨٣ م .

(٣) إرشاد الفحول (١٥٤) . (٤) المنتهى (٨٩) .

(٥) انظر : شرح الكوكب المنير (٣ / ٢٩٢) .

(٦) حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٢ / ١٣) .

التناقض (ولم يجعله تناقضا لأنه إنما يكون بين قضيتين أو مفردين ، وهنا بين إثبات شيء ونفيه في قضية واحدة) حيث يثبت المستثنى في ضمن المستثنى منه ثم ينفي صريحا،وكان ذلك أظهر في العدد لنصوصيته في آحاده،دفع ذلك فيه ببيان المراد به بقوله(يعني ابن السبكي) :"والأصح وفاقا لابن الحاجب أن المراد بعشرة في قولك مثلا:لزيد علي عشرة إلا ثلاثة:العشرة باعتبار الأفراد أي الآحاد جميعها ثم أخرجت ثلاثة بقولك : إلا ثلاثة ثم أسند إلى الباقي وهو سبعة تقديرا وإن كان الإسناد قبله أي قبل إخراج الثلاثة ذكرا ،فكأنه قال له : علي الباقي من عشرة أخرج منها ثلاثة.وليس في ذلك إلا الإثبات ولا نفي أصلا فلا تناقض"(١).

وهو نفس توجيه العضد (٢). وهذه الشبهة التي أجهدوا أنفسهم في إزالتها هي خيال تخيلوه كما قال إمام الحرمين " وإنما حملهم على ذلك خيال تخيلوه من كلام المتكلمين الصائرين إلى أن الكلام الأزلي واحد وإنما الترتيب في جهات الوصول إلى المخاطبين ، فلو تأخر الاستثناء فذلك في السماع والفهم دون الكلام وهذا غلط،لأن الكلام ليس في الكلام الأزلي بل في العبارات التي تبلغنا وهي في حكم كلام العرب ولا يوجد فيه تأخر الاستثناء"(٣). ثم إن تكلفهم هذا منقوض بقولهم إن الاستثناء من النفي إثبات وبالعكس(٤).

وفي نظري إن العملية التي أطالوا الكلام فيها تتم في أسرع مما يتصور هؤلاء من هذا التقسيم المترجم. لأن الفكر حركة سيالة بين المعاني . وهذه المسألة أصل وضعها في اللغة بدليل أن ابن الحاجب ذكر معناها في شرحه على مفصل

---

(١) حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٢/ ١٣) .

(٢) شرح العضد (٢/ ١٣٥) .

(٣) حاشية السعد (٢/ ١٣٧) والبرهان لإمام الحرمين (١/ ٣٨٧-٣٨٩) .

(٤) حاشية البناني (٢/ ١٣) .

الزمخشري قال : " لا يحكم بالنسبة إلا بعد ذكر المفردات بكمالها في كلام المتكلم ، فإذا قال : قام القوم إلا زيدا فهم القيام أولا بمفرده وفهم القوم بمفرده وأن منهم زيدا وفهم إخراج زيد منهم بقوله : إلا زيدا ثم حكم بنسبة القيام إلى هذا المفرد الذي خرج منه زيد." (١) .

وهذا تخريج للمسألة على طريقة المنطقيين الذين يقولون بأن كل تصديق متضمن من مطلق التصور ثلاث تصورات : تصور المحكوم عليه والمحكوم به من حيث هما . ثم تصور نسبة أحدهما للآخر . فالحكم يكون تصورا رابعا ، لأنه تصور تلك النسبة موجبة أو تصورها منفية . (٢)

وقد عرفنا أن علم النحو هو الآخر قد تأثر بكتابات المناطقة وبذلك تكون هذه المسألة قد بحثت في ثلاثة علوم : في النحو والمنطق والأصول . ووضعها في الأصول عارية كما هو ظاهر.

النوع الثاني : فيما يتعلق بالحدود والتعريفات ويمثل فكره الحدي :

* المسألة الأولى :

استعمل ابن الحاجب لفظ " العلم " في تعريف أصول الفقه ، مخالفا بذلك من قبله من الأصوليين. (٣) وفسره - أي العلم - أعيان من المتأخرين كشمس الدين الأصفهاني وسراج الدين الهندي وسعد الدين التفتازاني بأنه الإعتقاد الجازم المطابق . ومقتضى هذا التفسير أن لا يكون شيء من الإدراك الظني للقواعد

---

(١) نقله عبد الرحمن الشربيني في تقريره على هامش شرح المحلي على جمع الجوامع (٢ / ١٣) .

(٢) شرح الكوكب المنير (١ / ٥٨) .

(٣) شرح الأسنوي (١ / ١٧ ، ١٩) .

المذكورة - يعني في التعريف - ومن الإدراك القطعي لها الذي ليس بمطابق للواقع من أصول الفقه - وهذا مشكل كما قال ابن الهمام.[١] لأن الناظر لو أخطأ جهة النظر في الدليل لم يعلم الحكم ولا يخرج الدليل عن كونه دليلا.[٢]

ولا شك أن إدراك المخطئ ليس مطابقا للواقع. فلزم أن لا يذكر في علم من العلوم لفظ العلم جنسا، ويراد به ذلك (أي الإعتقاد الجازم المطابق).

قال ابن أمير الحاج : وفي هذا دليل على أن أسماء العلوم إنما وضعت بإزاء ما أدى إليه البحث عن أحوال موضوعها من التصديقات أو المسائل طابقت أو لم تطابق.[٣] ولأجل هذا اللبس عبر ابن الهمام في تعريفه لأصول الفقه : بإدراك القواعد. والمراد بإدراكها التصديق بها أعم من أن يكون قطعيا أو ظنيا مطابقا للواقع أو غير مطابق.[٤]

قال شراح المختصر عن وجه صنيع ابن الحاجب أنه عبر بالعلم بالقواعد ليتناول البحث عن أحوال الأدلة والإجتهاد والترجيح. ثم قالوا : لا ضرورة إلى جعل أصول الفقه بمعنى أدلته ثم النقل إلى العلم بالقواعد المذكورة (يعني في التعريف) لأنه يجوز أن يجعل أصول الفقه بمعنى ما ينبني عليه الفقه ويسند إليه ويكون شاملا لمباحث الأدلة والإجتهاد والترجيح لاشتراكها في ابتناء الفقه عليها ويكون إطلاقها على العلم المخصوص إما على حذف المضاف أي علم الأصول أو على صيرورتها بالغلبة علما.[٥]

---

(١) التقرير والتحبير (١/٢٧).

(٢) شرح الأبياري على البرهان، ق : ٥ وجه : أ. على أساس أن الدليل بمعنى القاعدة.

(٣، ٤) التقرير والتحبير (١/٢٦-٢٨).

(٥) شروح المختصر (١/٢٩).

ثم إن النقل خلاف الأصل كما قال صاحب التلويح ولا ضرورة للعدول إليه ، لأن الإبتناء كما يشمل الحسي كابتناء السقف على الجدار يشمل الإبتناء العقلي كابتناء الحكم على دليله فههنا يحمل على المعنى اللغوي فبالإضافة إلى الفقه الذي هو معنى عقلي يعلم أن الإبتناء ههنا عقلي فيكون أصول الفقه ما يبتنى هو عليه ويستند إليه ولا معنى لمستند العلم ومبتناه إلا دليله.[١] وهو معنى قول العضد : وإذا أضيف إلى العلم فالمراد دليله.[٢] وحاصله أن مسمى كل علم يطلق على مسائله التي هي القواعد الكلية ويطلق على إدراك تلك القواعد وعلى الملكة الحاصلة من إدراكها . فمن عرف الأصول بدلائل الفقه الإجمالية نظر إلى الأول ومن عرفه بالمعرفة نظر إلى الثاني.[٣] والله أعلم .

* المسألة الثانية :

انفرد ابن الحاجب بزيادة قيد " أو الوضع " في تعريف الحكم الشرعي ليشمل أنواع الحكم.[٤] والحاصل أن بعض الأصوليين قال لا نسلم أن خطاب الوضع حكم ونحن لا نسميه حكما وإن اصطلح غيرنا على تسميته حكما ، فلا مشاحة معه . وعليه تغيير التعريف . وبعضهم التزمه أي أنه حُكْم كابن الحاجب فزاد في التعريف قيدا يعممه ويجعله شاملا للحكم الوضعي.[٥]

وحجة من لم يعتبر هذا القيد أن الحكم هو الخطاب المتعلق بالفعل ، وخطاب الوضع لم يتعلق بالفعل وإنما هو الخطاب المتعلق بكون كذا سببا أومانعا

---

(١) عن تقريرات الشربيني بهامش جمع الجوامع (١ / ٣٢) .

(٢) شرح العضد (١/ ٢٥) .

(٣) حاشية البناني (١/ ٣٤) .

(٤) المنتهى (ص : ٢٣) .

(٥) تقرير الشربيني على جمع الجوامع (١ / ٥١) وشرح العضد (١ / ٢٢٢) .

أو شرطا أوصحيحا أو فاسدا أو غير ذلك من الأقسام ، وهذه ليست حكما في عرفهم ، ثم هي راجعة إلى الإقتضاء أو التخيير؛ إذ معنى كون الدلوك سببا أو دليلا للصلاة وجوب الإتيان بها عنده فرجع إلى الإقتضاء ومعنى جعل النجاسة مانعة من الصلاة حرمتها معها وجوازها دونها فرجع إلى التخيير وعلى هذا القياس في أقسام الحكم الوضعي .(١)

وأجاب أنصار صنيع ابن الحاجب في زيادة القيد .أن المراد بالتعلق الوضعي أعم من أن يجعل فعل المكلف سببا أو شرطا لشئ مثلا أو يجعل شئ شرطا أو سببا له .(٢) باعتبار أن الحكم الشرعي هو خطاب الله تعالى والوضعي منه كأن يقول : جعلته كذا .(٣) وقد يجتمع خطاب التكليف وخطاب الوضع في شئ واحد كالزنا فإنه حرام وسبب للحد .(٤)

وقد ينفرد خطاب الوضع كأوقات العبادات وكون الحيض مانعا من الصلاة والصوم ونحوهما وكون البلوغ شرطا للتكليف وحولان الحول شرطا لوجوب الزكاة ، أما انفراد خطاب التكليف فلا يتصور إذ لا تكليف إلا له سبب أو شرط أو مانع .(٥)

والحق أنه إذا أريد جعل المحدود - الحكم - شاملا للحكم التكليفي والوضعي يزاد قيد آخر وهو قوله " أو الوضع " وهو ما سلكه ابن الحاجب.(٦)

---

(١) التقرير والتحبير (٢/ ٧٧) وشرح العضد (١/ ٢٢٢) .

(٢) حاشية السعد (١/ ٢٢٢) .

(٣) التقرير والتحبير (٢/ ٧٦) .

(٤ ، ٥) شرح الكوكب المنير (١/ ٣٤٤) .

(٦) شرح المطيعي على الأسنوي (١/ ٣٩) .

* المسألة الثالثة :

انفرد ابن الحاجب بتعريف العام قال : " والأولى : مادل على مسميات باعتبار أمر اشتركت فيه مطلقا ضربة " (١) . ومقصوده من هذا التعريف بعد أن زيف تعريفين الأول لأبي الحسين البصري والثاني للغزالي ، هو التقليل من الإعتراضات وفعلا فقد نجح في هذا التعريف . وماورد عليه من اعتراضات فقد أجاب عنها أهل الصناعة . ولا بأس أن نشرح التعريف لنعرف مدى الجهد الذي يبذله أرباب الحدود في توقي الإعتراضات . فكأنهم كانوا لا يضعون حدا من الحدود إلا تصوروا جميع مايرد عليه . وهذا التعريف الذي اختص به ابن الحاجب نموذج من تلك الحدود .

فقوله " مادل " جنس. وأورد لفظ " ما " بدل كلمة " لفظ " ليتناول عموم المعاني أيضا لأنه يعرض لها حقيقة على ماهو المختار عنده .

وقوله " على مسميات " والمراد المسميات التي يصدق على كل منها ذلك الأمر المشترك وهي تعم الموجود والمعدوم .وأتى بذلك لإخراج نحو زيد وأسماء الأعداد،لأن دلالتها على الآحاد ليست باعتبار أمر يشترك فيه بمعنى صدقه عليها . وقوله " باعتبار أمر اشتركت فيه " ليخرج نحو عشرة ، فإن العشرة دلت على آحادها لا باعتبار أمر اشتركت فيه . لأن آحاد العشرة أجزاؤها لا جزئياتها ، فلا يصدق على واحد واحد أنه عشرة ، وليدخل المشترك باعتبار استغراقه لأفراد مفهوميه وكذلك المجاز باعتبار أفراد نوع مامن العلاقات .

وقوله " مطلقا " قيد لقوله لما اشتركت فيه ،لإخراج الأفراد المشتركة المعهودة لأنها مدلولة للفظ الجمع ،لكنها مقيدة بالعهد كنحو جاءني رجال

---

(١) المنتهى (٧٥) .

فأكرمت الرجال . وقوله : " ضربة " أي دفعة واحدة لإخراج نحو رجل مما يدل على مفرداته بدلا لا شولا .(١)

ويرد على هذا التعريف خروج الجموع المضافة مثل علماء البلد فإنه أيضا مع قيد التخصيص لا مطلقا فيبطل عكسه . وأجيب بأن الذي اشتركت المسميات فيه هو علماء البلد مطلقا لا العالم، وعالم البلد لم يتقيد بقيد وإنما قيد العلماء . وورد عليه أيضا أنه قد اعتبر الأفراد في العام وعلماء البلد مركب . وأجيب بأن العام هو المضاف من حيث أنه مضاف والمضاف إليه خارج . وأورد عليه الجمع المنكر "كرجال" فإنه يدل على مسميات وهي آحاده باعتبار ما اشتركت فيه وهو مفهوم رجل مطلقا لعدم العهد وعمومه خلاف ما اختاره فيبطل طرد الحد. وأجيب بأن المراد مسميات الدال كأنه قال مادل على مسمياته أي جميع جزئيات مسماه ورجال ليس كذلك . والحاصل أنه إن أريد مسميات على التنكير دخل جموع النكرات باعتبار الدلالة على الآحاد وإن لم يدخل باعتبار الدلالة على الجموع لأنها ليست ضرورية وإن أريد مسميات مادل خرج مثل الرجال والمسلمين باعتبار الآحاد ولزم أن يكون عمومه باعتبار أنه يتناول كلا من الجموع كما هو مذهب البعض لا من الآحاد كما هو الحق ، ولم يحتج إلى قوله باعتبار أمر اشتركت فيه .

قال السعد : وغاية مايمكن أن يقال هو أن المراد مسميات ذلك اللفظ كمن وما أو مسميات ما اشتمل عليه ذلك اللفظ تحقيقا كالرجال والمسلمين أو تقديرا كالنساء لأنه بمنزلة الجمع للفظ يرادف المرأة وحينئذ يكون قيد " باعتبار أمر اشتركت فيه " للبيان والإيضاح .(٢)

---

(١) انظر هذا الشرح في : شرح العضد وحاشية السعد عليه (٢/ ١٠٠، ١٠١) والتقرير والتحبير (١/ ١٨٠) وإرشاد الفحول (١١٣) .

(٢) انظر هذه الإعتراضات وأجوبتها في : القرير والتحبير (١/ ١٨١) ومسلم الثبوت وشرحه (١/ ٢٥٨) وإرشاد الفحول (١١٣) وحاشية السعد على العضد (٢/ ١٠١) .

* المسألة الرابعة :

انفرد ابن الحاجب بتعريف المجمل . قال : " الأولى مالم تتضح دلالته "[١].
واختاره ابن السبكي في جمع الجوامع .[٢] قال شراح هذا التعريف:[٣] مالم تتضح دلالته من قول أو فعل لأن الإجمال يكون فيهما . والدلالة أعم من اللفظية وغيرها . ودلالة الفعل عقلية ومن ثمة قال : "ما" ولم يقل "لفظ". وخرج بما لم تتضح دلالته المهمل لأنه لا دلالة له ، وخرج المبين لا تضاح دلالته ".
وظن شارح التحرير أن عليه اعتراضات ظاهرة ،[٤] وليس كذلك ، وإنما الإعتراضات واردة على التعريف الذي أورده صاحب التحرير وأورده ابن الحاجب وهو : اللفظ الذي لا يفهم منه عند الإطلاق شيئ ». وقالوا إنه غير مطرد ولا منعكس.[٥]
ولقد صدق البناني حين قال : إنهم يبالغون في دفع الإيراد حتى بتغليط المورد مع أنهم قد لا يزيدون في بيان الدفع على بيان معنى صحيح تحتمله العبارة مع أنها قد تكون ظاهرة ظهورا تاما في خلافه .[٦]

* المسألة الخامسة :

انفرد ابن الحاجب بتعريف الشرط قال : " والأولى ما يستلزم نفيه نفي أمر على غير جهة السببية "،[٧] والمراد بالشرط هنا الشرط اللغوي الذي يعبر عنه

---

(١) المنتهى (١٠٠) .
(٢) جمع الجوامع وحاشية البناني (٢ / ٥٨) .
(٣) انظر شرح التعريف في : شرح العضد (٢ / ١٥٨) وشرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية البناني (٢ / ٥٨) .
(٤) التحرير وشرحه التقرير والتحبير (١ / ١٦١) .
(٥) حاشية السعد (٢ / ١٥٨) .
(٦) حاشية البناني (٢ / ٥٨) .
(٧) (ن / ٩٣) .

بصيغ التعليق وأدواته " إن وإذا ومن وكلما وأخواتها . وهو الذي يذكر في أصول الفقه من المخصصات للعموم. وأورد العضد على هذا التعريف اعتراضا قال : والفرق بين السبب والشرط متوقف على فهم المعنى المميز بينهما ففيه تعريف الشيء بمثله في الخفاء (١) .

والمقصود بالمعنى المميز : هو ذلك التأثير والإفضاء واستلزام الوجود الذي يوجد في السبب دون الشرط (٢).

* المسألة السادسة :

انفرد ابن الحاجب بتعريف الخبر قال : " والأولى الكلام المحكوم فيه بنسبة خارجية " (٣) ووافقه على هذا التعريف صاحب البديع (٤) .

قال الأصفهاني في شرح التعريف : ونعني بالكلام ما تضمن كلمتين بالإسناد . والمراد بالنسبة الخارجية : الأمر الخارج عن كلام النفس الذي تعلق به كلام النفس بالمطابقة واللامطابقة . ويسمى ذلك الأمر ، النسبة الخارجية ، فيد خل في هذا التعريف : نحو طلبت القيام ، فإنه قد حكم بنسبة لها خارجي ، وهو نسبة طلب القيام إلى المتكلم في الزمن الماضي ، وهذه النسبة الخارجية عن الحكم النفسي تعلق بها الحكم النفسي بالمطابقة واللامطابقة. بخلاف قم ، فإنه متعلق بالحكم النفسي وليس له تعلق خارجي " (٥) وهو معنى كلام العضد (٦) .

---

(١) شرح العضد (١٤٥/٢) .

(٢) حاشية السعد (١٤٥/٢) .

(٣) المنتهى (٤٨) .

(٤) انظر: التقرير والتحبير (٢٢٧/٢) .

(٥) عن شرح الكوكب (٢٩٤/٢) .

(٦) شرح العضد (٤٩/٢) .

وحاول ابن الهمام وشارحه الإعتراض على هذا التعريف فقالا : إنه لا حاجة إلى لفظة " محكوم " لأنه على إرادة ما يحسن عليه السكوت بالكلام فلا يرد " الغلام الذي لزيد " ، لأنه لا يحسن عليه السكوت حتى يحكم فيه بنسبة. بل قد يوهم لفظ الحكم المستعمل في التعريف بأن مدلول الخبر الحكم للمخبر بوقوع النسبة . والحكم علم لأنه إدراك والخبر لم يوضع لعلم المتكلم وإنما وضع لما عنده من وقوع النسبة وعدم وقوعها . وبناء عليه لو قال : " كلام فيه نسبة لها خارج " ،أو " كلام لنسبته خارج " لكان أحسن . كما هو المختار.(١)

قلت : وهذه طبيعة الصناعة الحدية في تطور مستمر لا تقف عند حد .

النوع الثالث : فيما يتعلق بنظرته إلى أدلة الفقه وقواعدها العامة ويمثل فكره الأصولي :

* المسألة الأولى :

ذهب ابن الحاجب إلى أن الصحة والبطلان أمران يعرفان بالعقل ولا يحتاجان إلى توقيف من الشرع . ووافقه على هذا الرأي شارحه العضد والكمال بن الهمام.(٢)

قال ابن الحاجب :" والقول بأن الصحة والبطلان في العبادة أو الحكم بهما حكم شرعي بعيد لأنه أمر عقلي"(٣) .

وقال العضد : " قد يظن أن الصحة والبطلان في العبادات من جملة أحكام الوضع فأنكر ذلك، إذ بعد ورود أمر الشرع بالفعل فكون الفعل موافقا للأمر أو مخالفا وكون ما فعل تمام الواجب حتى يكون مسقطا للقضاء وعدمه، لا يحتاج إلى توقيف من الشارع بل يعرف بمجرد العقل فهو ككونه مؤديا للصلاة وتاركها لها

---

(١) التحرير وشرحه التقرير والتحبير (٢/ ٢٢٧) .

(٢) انظر: شرح العضد (٢/ ٨) وشرح التحرير- التقرير والتحبير (٢/ ١٥٥) .

(٣) المنتهى (٣٠) وانظر: شرح الكوكب المنير (١/ ٤٦٤) .

سواء بسواء ، فلا يكون حصوله في نفسه ولا حكمنا به بالشرع فلا يكون من حكم الشرع في شئ بل هو عقلي مجرد"[1]

ونظرا لغرابة هذا الرأي قام فريق من المتأخرين للرد عليه .

يقول ابن السبكي : " الصواب أن الصحة والبطلان والحكم بهما أمور شرعية وكون الفعل مسقطا أو موافقا للشرع هو فعل الله وتصييره إياه سببا لذلك فما الموافقة ولا الإسقاط بعقليين لأن للشرع فيهما مدخلا"[2] وأضاف شارح التحرير قائلا : " ولو لم تكن الصحة شرعية لم يقض القاضي بها عند اجتماع شرائطها ، لكنه يقضي بالصحة إجماعا فدل على أنها شرعية إذ لا مدخل للأقضية في العقليات"[3] .

ولست أدري كيف يستقل العقل بمعرفة أمر شرعي محض كصحة الصلاة لأن أداءها قد يكون مسقطا للقضاء ومغنيا عن الإعادة كصلاة المسافر الذي لا يجد الماء بالتيمم أو صلاة العاجز عن استعمال الماء بالتيمم، وقد لا يكون مسقطا للقضاء ولا مغنيا عن الإعادة كصلاة المحبوس أو المربوط ، وهو فاقد الطهورين ؛ فإنه يؤمر بالصلاة ويجب عليه القضاء . فبعد ورود أمر الشارع بالصلاة تحتاج في معرفة كونها صحيحة، بمعنى كونها مسقطة للقضاء ومغنية عن الإعادة، أو غير صحيحة بمعنى أنها غير مسقطة للقضاء ولا مغنية عن الإعادة إلى توقيف من الشارع ولا يستقل بذلك العقل[4] .

ويبدو أن الشبهة أتت على ابن الحاجب من حقيقة الحكم الوضعي . فمعنى سببية الزوال مثلا التي هي قسم من أقسام الحكم الوضعي أن كون الزوال سببا وموجبا وعلامة على وجوب الظهر ، والزوال يدركه المكلف بدون واسطة الشرع ،

---

(١) انظر: شرح العضد (٢/ ٨) وتقرير الشربيني على جمع الجوامع (١/ ٨٤) .

(٢ ، ٣) التقرير والتحبير (٢/ ١٥٦) .

(٤) شرح المطيعي على الأسنوي (١/ ٩٩) .

لأنه يرى ميل الشمس عن خط الإستواء إلى جهة الغرب فيعلم كون الزوال سببا للوجوب بدون واسطة الشرع فيعلم أن الله أوجب عليه الظهر حينئذ . وكذلك كون هذا الأمر شرطا لهذا الفعل وكون ذلك الأمر مانعا عند وجود الشرط، يعرف بالعقل أن الفعل صحيح وعند وجود المانع أو عدم الشرط يعلم عقلا أنه فاسد . وهذا غير مسلم لأن كون الفعل مستجمعا لما ذكر ، لا يمكن أن يعرف إلا من الشرع والرجوع لأوامره ،لأن معرفة استجماعه لما ذكر موقوفة على معرفة الركن والشرط والمانع ، ومعرفة هذه الأمور الثلاثة موقوفة على خطاب الشارع إتفاقا ، ولا معنى لكون الصحة والبطلان من الأحكام الشرعية إلا كونهما لا يعرفان إلا من طريق الشرع(١) .

* المسألة الثانية :

استثنى ابن الحاجب ومن تبعه من متواتر القرآن ماكان من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها . وهذا الرأي انفرد بذكره في كتابه المختصر(٢) .

قال ابن الجزرى(٣) في ترجمة ابن الحاجب بعد أن ذكر فضله وعلمه ومصنفاته وأخلاقه ، « قلت إلا أنه أعضل فيما ذكره في مختصر الأصول حين تعرض للقراءات وأتى بما لم يتقدم فيه غيره »(٤) . وقال في كتابه منجد المقرئين : « الفصل الثاني في أن القراءات العشر متواترة فرشا وأصولا حال اجتماعهم وافتراقهم وحل مشكل ذلك : إعلم أن العلماء بالغوا في ذلك نفيا وإثباتا وأنا أذكر أقوال كل ثم

(١) شرح المطيعي على الأسنوي (١/ ١٠٠) .

(٢) المختصر ص : ٤٩ .

(٣) هو محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف أبو الخير العمري الدمشقي ثم الشيرازي ، الشافعي المقرئ يعرف بابن الجزرى ، الحافظ شيخ القراء في زمانه . له : النشر في القراءات العشر ومنجد المقرئين وطبقات القراء وغيرها . توفي رحمه الله سنة ٨٣٣ هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب (٧/ ٢٠٤) والبدر الطالع (٢/ ٦٩٧) . (٤) غاية النهاية (١/ ٥٠٩) .

أبين الحق من ذلك . أما من قال بتواتر الفرش دون الأصول (١) فابن الحاجب قال في مختصر الأصول له : القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوه . فزعم أن المد والإمالة وما أشبه ذلك من الأصول كالإدغام وترقيق الراءات وتفخيم اللامات ونقل الحركة وتسهيل الهمزة من قبيل الأداء وأنه غير متواتر ، وهذا قول غير صحيح (٢) . ثم أخذ في الرد عليه إلى أن قال : «فليت شعري من الذي تقدمه قبل بهذا القول فقفى أثره ؟» (٣) . وقال في موضع آخر : «وليت الإمام ابن الحاجب أخلى كتابه من ذكر القراءات وتواترها كما أخلى غيره كتبهم منها وإذ قد ذكرها فليته لم يتعرض إلى ماكان من قبيل الأداء وإذ قد تعرض فليته سكت عن التمثيل (٤) » .

ثم نقل عن ابن السبكي في كتابه منع الموانع قوله : «إعلم أن السبع متواترة والمد متواتر والإمالة متواترة ، كل هذا بين لا شك فيه ، وقول ابن الحاجب فيما ليس من قبيل الأداء صحيح لو تجرد عن قوله كالمد والإمالة لكن تمثيله بهما أوجب فساده . . فلذلك قلنا " قيل " ليتبين أن القول بأن المد والإمالة والتخفيف غير متواترة ضعيف عندنا بل هي متواترة (٥) » . وخلاصة قول ابن الجزرى أنه إذا ثبت تواتر اللفظ ثبت تواتر هيئته ، إذ اللفظ لا يقوم إلا بها ولا يصح إلا بوجودها (٦) .

---

(١) المراد بالأصول عند القراء القواعد العامة التي تنتظم حروف القراءات المختلف فيها كالإدغام والإمالة والمد والقصر والوقف والهمزة .
والمراد بالفرش ما قل دوره من هذه الحروف ، لأنها لما كانت مذكورة في أماكنها من السور صارت كالمفروشة في القرآن الكريم . انظر في هذا الشرح كتاب : الإقناع في القراءات السبع " لابن الباذش (ت: ٥٤٠) جـ١ ص : ١٤٨ . تحقيق د . عبد المجيد قطامش . الكتاب الثالث والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة .

(٢) ، (٣ ، ٤ ، ٥) راجع : كتاب منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٥٨-٦٢) ط . دار الكتب العلمية ، بيروت : ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

(٦) شرح الكوكب المنير (٢ / ١٣٢) .

هذا ولقد انتدب بعض الشراح لبيان مراد ابن الحاجب فقال : " ومراده : مقادير المد وكيفية الإمالة ، لا أصل المد والإمالة ، فإن ذلك متواتر قطعا . فالمقادير كمد حمزة وورش ، فإنه قدرست ألفات ، وقيل خمس ، وقيل : أربع ورجحوه . ومد عاصم ، قدر ثلاث ألفات . والكسائي ، قدر ألفين ونصف ، وقالون ، قدر ألفين والسوسي قدر ألف ونصف ونحو ذلك . وكذلك الإمالة تنقسم إلى : محضة ، وهي أن ينحني بالألف إلى الياء وبالفتحة إلى الكسرة ، وإلى بين بين وهي كذلك ، إلا أنها تكون إلى الألف والفتحة أقرب وهي المختارة عند الأئمة .

أما أصل التخفيف في الهمزة والتشديد فمتواتر ، وأما كون أن من القراء من يسهله ومنهم من يبدله ونحو ذلك ، فهذه الكيفية هي التي ليست متواترة ".(١)

وابن الجزري نفسه يعترف بذلك فيقول : " إذا ثبت أن شيئا من القراءات من قبيل الأداء لم يكن متواترا من النبي صلى الله عليه وسلم كتقسيم وقف حمزة وهشام وأنواع تسهيله ، فإنه وإن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يتواتر أنه وقف على موضع خمسين وجها ولا بعشرين ولا بنحو ذلك ، وإنما إن صح شيء منها فوجه والباقي لا شك أنه من قبيل الأداء ».(٢)

لأن مقادير زيادة المد وما معه أمر لا يضبطه السماع عادة لأنه يقبل الزيادة والنقصان بل هو أمر اجتهادي وقد شرطوا في التواتر أن لا يكون في الأصل عن الاجتهاد".(٣)

ولكونه أمرا اجتهاديا فقد كره الإمام أحمد رضي الله عنه وجماعة من السلف قراءة حمزة لما فيها من طول المد والكسر والإدغام ونحو ذلك . لأن الأمة إذا أجمعت على فعل شيء لم يكره فعله ، وهل يظن عاقل أن الصفة التي فعلها النبي

---

(١) شرح الكوكب المنير (٢/١٢٩-١٣١) .

(٢) منجد المقرئين ص : ٦٢ .

(٣) حاشية البناني (١/٢٢٨) .

صلى الله عليهوسلم وتواترت إلينا يكرهها أحد من المسلمين ؟ فعلمنا بهذا أن هذه الصفات ليست متواترة . وهو واضح . وهو ظاهر كلام أحمد وجمع . وكذلك قراءة الكسائي ،لأنها كقراءة حمزة في الإمالة والإدغام كما نقله السرخسي في " الغاية " ،فلو كان ذلك متواترالما كرهه أحد من الأئمة.[١] وبما تقرر علم أن النزاع فيما زاد على أصل المد ومابعده لا في الأصل فإنه متواتر. والحاصل في المسألة أنه إن أريد بتواتر ماكان من قبيل الأداء تواتره باعتبار أصله كأن يراد تواتر المد من غير نظر لمقداره وتواتر الإمالة كذلك فالوجه خلاف ماقال ابن الحاجب للعلم بتواتر ذلك ، وإن أريد تواتر الخصوصيات الزائدة على الأصل فالوجه ماقاله ابن الحاجب.[٢] والله أعلم .

* المسألة الثالثة :

عرف ابن الحاجب القياس بأنه : " مساواة فرع لأصل في علة حكمه "[٣] والتعبير بالمساواة مبني على اعتبار القياس دليلا مستقلا كالكتاب والسنة،وأنه نفس المساواة بين الفرع والأصل في العلة ، التى قد ينظر فيها المجتهد فيستفيد منها تسويتهما في الحكم وقد لا ينظر فلا يستفيد شيئا . قال في المنتهى" وحاصله أن القياس تشبيه في نظر المجتهد لا مساواة محققة يطلبها المجتهد وهو باطل لأنه من الأدلة.[٤] ولكن أكثر الأصوليين المعاصرين له والمتأخرين عنه لم يوافقوه على ذلك ، واستمروا على اعتبار القياس هو عملية التسوية بين الأصل والفرع في الحكم بناء على مساواتهما في العلة . ومؤدى ذلك أن القياس هو عملية الإستفادة من الدليل لا نفس الدليل .

---

(١) شرح الكوكب المنير (٢/ ١٣١-١٣٢) .

(٢) حاشية البناني (١/ ٢٢٩) .

(٣ ، ٤) المنتهى (ص : ١٢٢) .

أما الآمدي فقد اضطرب في هذه المسألة . فبعد أن عرف القياس في بابه بأنه " الإستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل " ووصف هنا الحد بأنه جامع مانع واف بالفرض،[1] عاد فاستدرك في باب الأدلة وعرفه " بحمل معلوم على معلوم في حكم بناء على جامع " ثم قال: " أما القياس والإستدلال فحاصله يرجع إلى التمسك بمعقول النص أو الإجماع ، فالنص والإجماع أصل ، والقياس والإستدلال فرع تابع لهما"[2] فالقياس إذا ليس بدليل، إنما هو تمسك بالدليل .

وعلى هذا الأساس كان تناول جمهور الأصوليين لمباحثه ، باعتبار أنه فكرة المستنبط وعمليته الإجتهادية التي هي في واقعها استنباط حكم للواقعة التي لا نص فيها وإلحاقها بواقعة مشابهة لها ورد فيها النص.

ولعل هذا الفهم للقياس هو الذي يفسر لنا اعتبار الشافعي رضي الله عنه القياس مرادفا للإجتهاد .[3] واعتبار القدماء لمبذل الجهد في طلب الحق[4] .

ومن الصعب جدا أن يكون القياس هو نفس المشابهة بين الواقعتين مجردة عن عمل المجتهد ، لأنه قد توجد المشابهة بين أصل وفرع ، فإذا لم يتدخل المجتهد للإستفادة منها في إثبات حكم الأصل للفرع لا يكون قياسا . ومن ثم عرف بإثبات وحمل وتحصيل وإلحاق واستخراج .[5] وهذه أفعال تستدعي فاعلا أي قائسا .

---

(١) الإحكام (٣ / ٩) .

(٢) المرجع نفسه (١ / ١٢٠) .

(٣) الرسالة (ص : ٤٧٧) .

(٤ ، ٥) إرشاد الفحول (١٩٨) والبرهان لإمام الحرمين (٢ / ٧٤٦) .

يقول أبو الحسين البصري في رده حجج نفاة القياس: " ومنها قولهم القياس فعلنا ، ولا يجوز التوصل إلى المصالح بفعلنا .

الجواب: إن القياس هو إثبات حكم الأصل في الفرع لاشتراكهما في علة الحكم . ولابد من أمارة يستدل بها على علة الأصل ومن دليل يدلنا على وجوب إلحاق حكم الأصل بالفرع الذي وجدت فيه علة الحكم ، ولا بد من نظر في هذه الدلالة وفي الأمارة . فإن أرادوا بقولهم : إن القياس فعلنا : إثباتنا حكم الأصل في الفرع ،فذلك هو اعتقادنا ،وليس هو الذي توصلنا به إلى المصالح ، بل إنما توصلنا إلى هذا الإعتقاد بغيره. وإن أرادوا الدليل الدال على وجوب إلحاق الفرع بالأصل ،أو الأمارة الدالة على صحة العلة ، فذلك ليس بفعلنا ،وإن أرادوا النظر في الدليل والأمارة فلعمري إنه فعلنا ،وليس يمتنع أن نتوصل إلى المصالح إذا وقع في دليل ، كما أن النصوص تؤدي إلى المصالح بشرط وقوع النظر فيها . وبالجملة فكل ظن وكل علم مكتسب ،فإنما يتوصل إليه بالنظر وهو فعلنا ".(١)

فالمسألة كانت من الوضوح في أذهان القدماء بحيث لم يكتفوا بأن تعاريفهم له تؤول إلى أن يكون القياس فعل المجتهد وفكرة المستنبط ،بل عرفوه بأنه " فعل القائس ".(٢) الأمر الذي دعا بأبي إسحاق الشيرازي إلى أن يرد هذا التعريف بعدم مانعيته فيقول :" لو كان ذلك صحيحا لوجب أن يكون كل فعل يفعله القائس من المشي والقعود قياسا . وهذا لا يقوله أحد فبطل تحديده بذلك ".(٣)

---

(١) المعتمد : (٢/٢٠٦).

(٢) كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/١٧٨) نشر دار إحياء السنة النبوية: سنة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

(٣) اللمع ص: ٥٣ . ط . مصطفى الحلبي : ط.الثالثة : ١٣٧٧-١٩٥٧م.

ولا أدل على عدم استقلال القياس بالدلالة عندهم من تقسيمهم أصول الفقه إلى ثلاثة وجعلهم القياس فرعا عنها .

يقول الخطيب البغدادي : " أصول الفقه الأدلة التى ينبني عليها الفقه وهي كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، بما حفظ عنه خطابا وفعلا وإقرارا . وإجماع الأمة من أهل الإجتهاد فهي ثلاثة أصول . ونحن نذكر كل أصل منها على التفصيل وكيف يترتب بعضها على بعض ثم نذكر القياس وما يجوز منه وما لا يجوز "(١).

ويقول السرخسي في أصوله : " إعلم بأن الأصول في الحجج الشرعية ثلاثة : الكتاب والسنة والإجماع والأصل الرابع وهو القياس هو المعنى المستنبط من هذه الأصول الثلاثة "(٢). وعلى نفس المنهج سار إمام الحرمين قال في البرهان : فإن قيل : فما أصول الفقه ؟ قلنا أدلته ، وأدلة الفقه هي الأدلة السمعية وأقسامها نص الكتاب ، ونص السنة المتواترة والإجماع . فان قيل : تفصيل أخبار الآحاد والأقيسة لا يلفى إلا في أصول الفقه وليست قواطع "(٣) فأجاب : بأنها ليست من الأدلة ، ولكن الأصولي مفتقر إلى إقامة الدليل على وجوب العمل عندها ، فإن لم يتصور حقائقها تعذر الإستدلال عليها ، فذكرت من هذه الجهة لا لكونها أدلة "(٤) وإذا كان هذا اعتذار إمام الحرمين ، فإن القاضي الباقلاني لم يعتبر من الأصول تفاصيل العلل كالقول في عكس العلة ومعارضتها والترجيح بينها وبين غيرها ، وتفاصيل أحكام الأخبار كأعداد الرواة والإرسال لأنها ليست بقطعية . ولأن الأصول عنده هي أصول العلم "(٥).

---

(١) الفقيه والمتفقه (١/ ٥٤) .

(٢) أصول السرخسي (١/ ٢٧٩) ط . دار المعرفة . بيروت : ١٣٩٣-١٩٧٣م .

(٣، ٤) التحقيق والبيان شرح البرهان ق ٦، ٥ ، وانظر البرهان (١/ ٨٥، ٨٦) .

(٥) الموافقات (١/ ٣١) .

ولعل الغزالي كان على وعي بالمسألة عندما وضع منهجه في دراسة أصول الفقه إذ أدخل القياس في القطب الثالث لطرق الإستثمار.(١)

ومما يدل على عدم وضوح حقيقة القياس عند ابن الحاجب وأتباعه الذين تأثروا به في دعوى استقلال القياس بالدلالة، اضطراب أقوالهم في حقيقته. فشارحه العضد بعد اختياره تعريف المصنف له بالمساواة قال: "وذلك أنه من أدلة الأحكام".(٢) ولكنه في باب الإعتراضات من آخر بحث القياس، ينسى ماقرره سابقا فيقول: " قالوا: القياس حده وحقيقته أنه إلحاق فرع بأصل بجامع، وقد حصل. وإذا ثبت مدعاه فلا يكلف مالم يدعه.

والجواب: لا نسلم أن حد القياس وحقيقته ذلك، بل إلحاق فرع بأصل بجامع يظن صحته".(٣)

ويعلق السعد التفتازاني على هذا التعريف الجديد للعضد فيقول:

" قوله: إلحاق فرع بأصل " في قوة مساواة فرع الأصل، بل هذا أقرب لأن القياس فعل القائس قطعا كالإلحاق بخلاف المساواة".(٤) وهذا ماقرره سابقا حيث قال:

" واعلم أن القياس وإن كان من أدلة الأحكام مثل الكتاب والسنة، لكن جميع تعريفاته واستعمالاته منبئ عن كونه فعل المجتهد، فتعريفه بنفس المساواة محل نظر".(٥) وحتى ابن الحاجب نفسه اضطرب كلامه، فأطلق عليه مرة "المساواة" ومرة "التشبيه" وتبعه الشراح فوقعوا في تهافت.

---

(١) المستصفى (١/ ٩).

(٢) شرح العضد (٢/ ٢٠٤).

(٣) نفس المرجع (٢/ ٢٦٤).

(٤) حاشية السعد على العضد (٢/ ٢٦٤).

(٥) نفس المرجع (٢/ ٢٠٥).

والسر في ذلك أن تعريف القياس يقتضي - وهو في أكثر التعاريف كذلك - أن يشمل الصحيح والفاسد ، وهذا واضح خصوصا على مذهب المخطئة ، لأن القياس سواء كان مساواة أم تسوية ، اجتهاد يخطئ المجتهد عند النظر فيه ويصيب ، فالأحكام الصادرة عنه ، صحيحة إذا طابقت الواقع ، فاسدة إذا لم تطابقه ، ولكن تعريف القياس " بالمساواة " يقصره على الصحيح فقط ، لأن المتبادر إلى الفهم منها المساواة في نفس الأمر . ولهذا اضطروا إلى زيادة قيد يعمم تلك المساواة .

يقول ابن الهمام : " ثم إن عم في الفاسد زيد " في نظر المجتهد " لتبادر الثابتة في نفس الأمر من المساواة "(١) ولكن ابن الحاجب جعل هذا القيد " في نظر المجتهد " لازما للمصوبة فقط ، لا ليعم الصحيح والفاسد ، فليس عندهم قياس فاسد - بل لأن المساواة هي ما حصلت في نظر المجتهد ، كانت في نفس الأمر كذلك أم لا .

أما المخطئة ، فإذا أرادوا تعميم التعريف ليشمل الفاسد ، كان عليهم في نظر ابن الحاجب أن يستبدلوا كلمة " مساواة " بكلمة " تشبيه "

قال في المختصر : وفي الإصطلاح مساواة فرع الأصل في علة حكمه ، ويلزم المصوبة زيادة في نظر المجتهد لأنه صحيح وإن تبين الغلط والرجوع بخلاف المخطئة ، وإن أريد الفاسد معه قيل تشبيه "(٢).

وقال شارحه العضد : " ولو أردنا دخول القياس الفاسد معه في الحد لم نشترط المساواة في نفس الأمر ولا في نظر المجتهد وقلنا بدلها إنه تشبيه فرع بالأصل لأنه قد يكون مطابقا لحصول الشبه وقد لا يكون لعدمه "(٣).

---

(١) التقرير والتحبير (٣/١١٨) .

(٢) المختصر (ص : ١٧٤، ١٧٥) وانظر المختصر مع شروحه (٢/٢٠٤) .

(٣) شرح العضد (٢/٢٠٥) .

وحاصل كلامه وكلام شارحه أن حقيقة القياس ذات وجهين ،فهي عند المصوبة : مساواة أو مشابهة وعند المخطئة : تسوية أو تشبيه فرع بأصل . وهذا هو الإضطراب .

على أنه إذا كان القياس تشبيه فرع بأصل عند المخطئة - وهو منهم - كان فعل القائس وفكرة المستنبط وليس دليلا مستقلا كالكتاب والسنة ، فوقع فيما أوقع فيه غيره من تناقض .

وأما شارح مسلم الثبوت ،فهو الآخر اختار التعريف " بالمساواة " واعتبر إطلاق إسم القياس على ما هو فعل المجتهد من أمثال : التقدير والتسوية والإثبات ، مجازا قال :" لأن القياس حجة إلهية موضوعة من قبل الشارع لمعرفة أحكامه ، وليس هو فعلا لأحد ،لكن لما كان معرفته بفعل المجتهد ،ربما يطلق عليه مجازا ".(١) إلا أنه نسي ما قاله عن القياس في أول شرحه :" ثم هو ليس أصلا مطلقا ،بل المستدل به يحتاج إلى المقيس عليه في استنباط الأحكام بخلاف الثلاثة الأول - يريد الكتاب والسنة والإجماع - فالحكم المستخرج منه مستخرج من المقيس عليه ومضاف إليه والقياس إنما هو للإظهار والمستخرج من الثلاثة مضاف إليها".(٢)

ومن هذا كله يظهر أن الذين جعلوا من القياس دليلا وأصلا مستقلا في مقابل الكتاب والسنة والإجماع لم تتضح في أذهانهم حقيقة القياس فوقعوا في هذه المفارقات .

---

(١) فواتح الرحموت لعبد العلي محمد (٢/٢٤٧) المطبوع بهامش المستصفى وتبعه على هذا الرأي الشيخ المطيعي (٤/٢) .

(٢) فواتح الرحموت (٢/٣) .

ولقد صرح بذلك ابن أمير الحاج شارح التحرير فقال : " واعلم أنه لما كان ظاهر كلام ابن الحاجب وشارحيه وصاحب البديع وغيرهم أن القياس ليس فعل المجتهد بل هو دليل نصبه الشارع لمعرفة الأحكام التى سوغ فيها الإجتهاد ، وإنما فعل المجتهد استنباطه الحكم منه فهو أمر موجود نظر فيه المجتهد أم لا كالكتاب والسنة ، ومشى عليه المصنف - يعني ابن الهمام - غير أنه وقع من ابن الحاجب وصاحب البديع مايفيد مناقضته وتبعهما الشارحون على ذلك ".(١)

وعلى الرغم من هذه التصريحات فقد قامت محاولات للإجابة على هذه الإشكالات مع الإحتفاظ بدليلية القياس وإن كان فعلا للمجتهد منها :

أولا : أن القياس كالإجماع في كونه فعل المجتهد ، فلامانع من جعله دليلا . كما قال ابن أمير الحاج .(٢)

ثانيا : ماقاله العطار في حاشيته على جمع الجوامع " لا مانع من أن ينصب الشارع حمل المجتهد ، من حيث هو أي الحمل الذي من شأنه أن يصدر عن المجتهد للإستواء في علة الحكم ، سواء وقع أم لم يقع ، بل ولا مانع من نصب الشارع فعل المجتهد دليلا له ولمن قلده ".(٣)

وهذه المحاولات كما ترى فيها تكلف ظاهر . لأن الإجماع وإن كان فعل المجتهدين واتفاق آرائهم إلا أنه ليس أصلا ودليلا مستقلا في مقابل الكتاب والسنة ، وإنما هو على الرأي الصحيح - حاك عن الدليل الذي استند إليه .

---

(١) التقرير والتحبير (٣/١١٨) .

(٢) نفس المرجع (٣/١١٩) .

(٣) حاشية العطار على جمع الجوامع (٢/٢٤٠) ط . دار الكتب العلمية ، بيروت .

يقول الأبياري في شرح البرهان : " أما الإجماع فهو على الحقيقة ليس دليل الحكم وإنما هو دليل دليله . وهذا واضح إذا ظهر مستند الإجماع ، وإن لم يظهر مستنده فقد يظن الظان أن الحكم أسند إليه مباشرة وليس كذلك . بل إنما يثبت الحكم لصحة العصمة في المستند . والإجماع يدلنا على طريق لا نص فيه ولا دليل سواه ، وإن كنا نعلم نص بقية الأدلة . ولو كان الإجماع كذلك لتصور أن ينعقد الإجماع ويكون حجة مع فقدان تلك الطرق ، وفرض ذلك محال لأنه يناقض العصمة ، إذ يكون قد حكموا من غير دليل "(١). ومع ذلك فهو أقرب إلى الدليلية من القياس ، لأن الحكم ينسب إليه بعد وقوعه دون نظر إلى المستند بخلاف القياس ، فإن الحكم فيه ينسب إلى مستنده من كتاب أو سنة. وحتى لو تمت دليلية الإجماع في مقابل الكتاب والسنة ، فليس هو - خصوصا عند من يشترط انقراض العصر - دليلا للمجمعين ، وإنما هو دليل لمن تأخر عنهم ، ويراد للقياس أن يكون دليلا لنفس القائس في الحكم الصادر عنه ، لا لمن تأخر عنه من المجتهدين ، لأن رأي المجتهد ليس حجة على غيره .

أما كونه حجة ودليلا لمن قلده كما يقول العطار ، فذلك لا يفيد شيئا لأن حجة المقلد هو قول القائس لا قياس القائس .

وخلاصة هذه المسألة التي أثارها تعريف ابن الحاجب ، أن القياس عمل فكري ونظر في الدليل لا نفس الدليل ولأجل هذا جعله الغزالي من طرق استثمار الأدلة لا من الأدلة.على أن القياس عملية استفادة من الدليل لا نفس الدليل . والذين أخذوا على الإمام الشافعي مرادفته بينه وبين الإجتهاد ، لم ينكروا ذلك وإنما قالوا هذا نوع من أنواع الإجتهاد لا نفس الإجتهاد(٢).

---

(١) التحقيق والبيان شرح البرهان ق (٣٣) وجه (أ) ،

(٢) الفقيه والمتفقه (١/ ١٧٨) .

وقال إمام الحرمين : " القياس مناط الإجتهاد وأصل الرأي ومنه يتشعب الفقه وأساليب الشريعة وهو المفضي إلى الإستقلال بتفاصيل أحكام الوقائع ".(١)

وبهذا التقرير من كبار فحول علم الأصول نأتي إلى نهاية البحث في نظر ابن الحاجب أو فكره الأصولي . وبه نجز المراد والله الهادي إلى سبيل الرشاد والمسؤول لنيل العصمة والسداد وهو حسبي ونعم الوكيل .

والآن نجدد العهد بخلاصة تشتمل على نتائج أسفر عنها البحث ، حتى يتجدد عهد الناظر بترتيب أبوابه . فإن معرفة الترتيب كما يقول إمام الحرمين ، من أظهر الأعوان على درك المضمون.(٢) وذلك في المبحث التالي :

---

(١) البرهان في أصول الفقه (٢/ ٧٤٣) .

(٢) المرجع نفسه (١/ ٥٦٢) .

* خاتمة البحث *

إذا كانت العادة قد جرت بذكر نتائج البحوث في الخاتمة ، فلست أخالف ماجرت به تلك العادة ولكني بحكم البداية في ممارسة البحوث شعرت بأن بحثي كله جديد بالنسبة لي ونتائجه لا تتضح إلا ببيان مختصر لترتيب أبوابه وفصوله ومباحثه.وقبل هذا فأعظم نتيجة عندي توصلت إليها في هذا البحث هي أنني تعرفت على ابن الحاجب عن كتب لا عن كثب . وكانت معرفة طيبة ، لم أكن لأصل إليها لولا المنهج الذي سلكته :

فقد تقدمت بين يدي البحث خطبة وحديثا عن سبع نقاط وتمهيدا في مسألتين . ثم قسمت البحث إلى ثلاثة أبواب ،كل باب تحته ثلاثة فصول وكل فصل تحته مباحث ، هذا آخرها .

ـ أما الباب الأول : فهو في تاريخ حياة ابن الحاجب وقد جرت العادة أن يقدم هذا الباب لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره . وقد قسمته إلى فصول ثلاثة توضحه :

ـ أما الفصل الأول : فهو في الحياة العامة وصورها الثلاثة : السياسية والإجتماعية والثقافية . ومن الناس من يقدم هذا الفصل ومنهم من يؤخره . والراجح عندي تقديمه لأن الإنسان ابن بيئته ،فهي سابقة عليه وهو طارئ عليها . فكان الأولى تقديمها .

* ففي الناحية السياسية ثبت لدي أن قيام تلك الدول والدويلات على أثر ضعف الخلافة العباسية لم يكن في جملته صراعا على الخلافة ذاتها ، وإنما كان دفاعا عنها وتعزيزا لها . فعلى الرغم من كثرة الدول،فإنها كانت تدين بالولاء للخليفة ،لاسيما السنية منها . بل إن قيام الدولة الأيوبية التي

تربى في حجرها ابن الحاجب ، كان سدا منيعا في وجه الغارات الصليبية وأطماع الدولة الفاطمية . ولقد فتح الله على أيدي بعض حكامها فتوحا لا زالت تغيض الكفار وتبشر المؤمنين . ثم تمت كلمة ربك عليها فانقرضت.

* أما من الناحية الإجتماعية فقد كان قيام هذه الدولة بمثابة انقلاب وتغيير جذري للهرم الإجتماعي . ووجد الناس على مختلف طبقاتهم في عدل الحكام ما أنساهم صنوف الظلم والطغيان التي ذاقوه من قبل . وتنفس العلماء بعد حرج كانوا فيه وارتفع شأنهم حتى كانت العامة أطوع لهم من الحكام . وعم الخير والأمن في ربوع مصر والشام .

* أما من الناحية العلمية فقد كان البيت الأيوبى بيت حكم وعلم من أولهم إلى آخرهم . ولم يمنع اشتغال زعمائه بالغزو وإدارة الدولة عن اشتغالهم بالعلم . فقد أحكموا خططهم السياسية ودعموها بخطط تعليمية . فتنافسوا في بناء المدارس واستقدام العلماء . فكانت بلادهم تعج بالفقهاء والأدباء والقراء . وتعمق بذلك الإتجاه التعليمي الذي كان يركز على الروح المعنوية وأساليب البذل والتضحية إلى جانب الحركة الواسعة التي شهدها الفقه الإسلامي عبر مذاهبه الأربعة . ولم يخل هذا العصر من مؤلفات قائمة بذاتها.

ـ أما الفصل الثاني فهو في نشأة ابن الحاجب : واشتمل على مباحث في اسمه ونسبه وتعليمه وشيوخه وتلاميذه ودراسه هذا الفصل كشفت عن التربية الأميرية التي تلقاها ابن الحاجب بحكم وظيفة والده ، حيث وفرت له أسباب التعليم والتحصيل . ولقد وفق في تعليمه حينما لجأ إلى كبار المعلمين الممتازين في مختلف العلوم ولازم الإشتغال عليهم . وتلك هي التربية الرشيدة التى تقضي على الإنحراف .

ولقد تنوعت ثقافة ابن الحاجب تبعا لتنوع ثقافة شيوخه . إلا أنه لما كان جمهورهم من علماء العربية فقد انعكس ذلك عليه وكان الأغلب عليه علم النحو .

أما تلاميذه فقد تنوعت ثقافتهم تبعا لتنوع ثقافة شيخهم وبحسب وجوده سواء فى مصر والشام أو الإسكندرية أو الكرك . فكان حيثما وقع نفع.

ـ أما الفصل الثالث فهو في حياته العلمية واشتمل على مباحث في ثقافته ومعارفه ، وآثاره ومؤلفاته ومذهبه ومواقفه وأخلاقه ووفاته . ودراسة هذا الفصل كشفت عن طبيعة الثقافة التي وجدها ابن الحاجب . وهي تنحو نحو الحفظ والتقنين عبر المنظومات والمختصرات ونحو التعليم عبر الكتب المدرسية المنهجية التي تسد حاجة الدارسين نظرالحداثة المدارس وظهورها كمؤسسات تعليمية تقتضى مناهج خاصة. ونحو التخصص العلمي الذي أملته ظروف ذلك العصر وانتشار التعليم الني تطور تطورا سريعا فكان لا بد من ظهور متخصصين في مواد علمية خاصة وتفرغهم الكلي لها . ولعل هذه المظاهر البارزة لثقافة القرن السابع لم تعجب كثيرا من الباحثين الذين غاب عنهم عمل السنن الإلهية في الكون والحياة . فحملوا هذا القرن مالا يطيقه . وأرادوا منه أن يكون من أحسن القرون فصادموا الخبر والتجربة : أما الخبر ففي الحديث : " خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم "(١) وفي هذا إشارة إلى أن كل قرن مع مابعده كذلك .

أما التجربة : فإن المتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم مابلغه المتقدم وهو أمر مشاهد ، وإنكار ذلك مكابرة .ثم نقول للذين يبكون على هذا القرن وعلومه ومختصراته : لعل الله اطلع إلى أهل القرن السابع فقال : احفظوا هذا العلم بتلك الوسائل . وذلك لما علم من سوء حالهم وما هم مقبلون عليه من فتن حوالق أولاها هجمة التتار وثانيها الحقد الصليبي وبعده الإستعمار الغربي !

---

(١) انظر الحديث في شرح السنة للبغوي (١٤/ ٦٦) وانظر الموافقات (١/ ٩٧) .

وفي نظري أن هذا القرن مظلوم ويحتاج إلى بحوث منصفة . وجل الذين كتبوا عنه لم تفارقهم الكآبة والتشاؤم وكانوا واقعين تحت تأثيرات استشراقية.

* أما معارف ابن الحاجب فهي معارف عصره والظاهرة في العلوم الشرعية والعربية وما اعتبر آلة لها . ولقد شارك فيها ابن الحاجب تعليما وتأليفا .

* أما آثارة ومؤلفاته فقد كان أكثرها في النحو والعربية والتي عمق بها التيار التعليمي فى عصره ، واستمرت لعدة قرون تسيطر على المناهج الدراسية. أما الفقه والأصول فيبدو أنه لم يصنف فيها إلا في وقت متأخر من حياته . ومع ذلك فقد رزقت قبولا تاما نظرا لكونها جاءت بعد تجربة علمية طويلة وممارسة عملية لأساليب التأليف .

* أما مذهبه الفقهي فقد وجه إليه في صغره ولازم التفقه على كبار علماء المالكية في عصره ، حتى نبغ فيه وصار رأسا في المذهب . بل إنه أول من جمع فقه المالكية في مصر وفقههم في المغرب . حتى جاء كتابه المختصر الفقهي كالبرنامج للمذهب . وأصبح على الحقيقة هو المدونة الكبرى لفروع المالكية. ومن ثم اعتمده الطلبة في المغرب ووضعت عليه الشروح الكثيرة .

* أما مواقفه فمنها ماكان حسنا ومنها ماكان خلاف الأولى . والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

* أما أخلاقه فقد كان حجة ثقة متواضعا مطرحا للتكلف محبا للعلم وناشرا له . صابرا على البلوى .

* أما وفاته فبعد أن عمر ستا وسبعين سنة لقي ربه في سنة ٦٤٦ هـ . ولقد ترك نبأ وفاته أثرا في نفوس معاصريه لا سيما تلاميذه الذين رثوه بأبيات كتبت على قبره .

* أما الباب الثاني: فهو في الفكر الأصولي في عصر ابن الحاجب : وقد أردت به الكشف عن تاريخ علم الأصول في القرن السابع الهجري . وقدمت بين يدي فصوله الثلاثة تمهيدا خرجت منه بتعريف للفكر الأصولي في اللغة والإصطلاح ثم نبذة عن المحاولات التي قامت في مجال التأريخ لهذا العلم. فكان هذا البحث محاولة من بين تلك المحاولات لتغطية قرن معين من حياة علم الأصول . ثم جعلت الفصل الأول في التربية الأصولية وأردت بذلك تتبع حركة سير هذا العلم من خلال المجال التعليمي عبر قنواته الكبرى وهي المدرسة والكتاب والمعلم فكانت المباحث الثلاثة للفصل ثم أردفتها بخطائص التأليف الأصولي في هذا القرن.

* ففي مبحث المدرسة استعرضت تاريخ نشأة المدارس وانتهيت إلى أن مصر والشام لم تعرف المدارس كمؤسسات تعليمية نظامية إلا في ظل الدولتين النورية والصلاحية. واصطبغت هذه المؤسسات بصبغة سياسية حتى أصبحت مناهج التعليم تخضع لإشراف الحكام. وتنوعت المدارس ومناهج التدريس . ولما كانت مادة الأصول لا تختلف عن بقية المواد الشرعية الأخرى من حيث التدريس فقد استفدت مما كتبه علماء التربية والمناهج في ذلك العصر. وكشفت عن سبب وضعها في المنهج الدراسي بعد مواد شرعية أخرى ، وانتهيت إلى أنه لما كان بعض علماء الأصول جمعوا في تكوينهم العلمي بين أصول الدين وأصول الفقه ومواد أخرى مساعدة ، فقد وجد من الحكام من ينفر من علوم الأوائل التى أصبح بعضها آلة لعلم أصول الفقه . ونتيجة لهذه السياسة التعليمية فقد تعرض بعض المدرسين إلى الإقصاء ومنعوا من التدريس، وساعد على تعميق هذا التيار وجود جمهرة من العلماء المحافظين الذين كانت لهم سطوة على الحكام. ولقد تخرج من هذه المدارس جمهور من العلماء أصبحوا هم الذين يتولون توجيه الحياة التعليمية بمؤلفاتهم المدرسية .

* أما في مبحث الكتاب فقد استعرضت أهم المراحل التي مر بها كآلة للعلم لأصل إلى ظهور كتاب الرسالة للإمام الشافعي رحمه الله الذي يعتبر كتابه النواة الأولى للمكتبة الأصولية . ثم تعرضت لأهم المدونات الأصولية التي كانت متداولة في ذلك العصر. ثم كشفت عن طبيعة الدرس الأصولي كما صورته كتب المناهج التربوية في ذلك العصر.

* أما في مبحث المعلم فقد كشفت الدراسة عن قيمة المعلم كأداة لا بد منها في عملية التعليم. ثم تعرضت لأهم الألقاب العلمية التي كانت شائعة في ذلك العصر. وثبت عندي أن معظم علماء هذا العصر قد اشتغلوا بالتدريس في المدارس التي كثرت بحيث لم يكن هناك مجال للعمل خارجها، بالإضافة إلى نشاطاتهم في المساجد والزوايا والربط.

ولقد كثرت الرحلات العلمية وتنافس الحكام في استقدام العلماء وحسنت أحوالهم المادية ، وتعرضت لنوع الإجازات التي كانت تمنح للطلبة . ثم نقلت صورة حياة يومية لمدرس قاضٍ في هذا العصر.

ثم تعرضت لأشهر مدرسي ومعلمي علم الأصول حسب مناهبهم الفقهية ، والتزمت بذكر من كانت له مؤلفات في أصول الفقه أو ما اعتبر آلة له كالمنطق والجدل . وثبت عندي أن هذا العصر شهد كبار فحول العلماء في الأصول من أمثال الفخر الرازى والآمدي وابن قدامة وابن الساعاتي والقرافى والبيضاوى وغيرهم .

ثم ختمت هذا الفصل بذكر خصائص الفكر الأصولي من خلال مدونات علماء هذا العصر ، وثبت عندي أن بعض العلماء قد خاض في مجالات جديرة بالإهتمام والتقدير . كالتأليف في إفراد بعض مواضيع الأصول . وكالتأليف في الجمع بين الطريقتين في المنهج الواحد والتأليف في الجمع بين المنهجين بالإضافة إلى محاولة الزنجاني في بناء الفروع على الأصول وهي محاولة غير مسبوق بها .إلى جانب التأليف في مقاصد أصول الشريعة كما في قواعد ابن عبد السلام والقرافي ، وأصبح بعض العلماء من أهل التصحيح والتحقيق يأخذ به آخذون .

ـ أما الفصل الثاني فهو في مؤلفات ابن الحاجب الأصولية وأهميتها : وأوردت هذا الفصل للحديث عن ابن الحاجب كموضوع لهذا البحث . فكان لابد من إفراده بشيء من الدراسة. وقدمت بين يدي الفصل بحثا عن طريقة تعليم ابن الحاجب في أخذه عن الشيوخ المتحققين في مادة الأصول . وخوضه في التأليف بعد أن أصبح أهلا لذلك . ثم تكلمت عن مصادر ابن الحاجب في تأليفه الأصولي وانتهيت إلى أنه اقتفى ترتيب الآمدي في كتابه الإحكام .

ثم رددت على الشبهات التي أثيرت حول ما سمي ببدعة الإختصار ونسبت إلى ابن الحاجب خاصة. وانتهيت إلى أنها نابعة عن تصورات عصبية وأخرى غربية . وكشفت عن أغراض بعض الكتاب في دعوى تطوير الفقه الإسلامي .

* أما في مبحث مؤلفات ابن الحاجب الأصولية فكشف البحث عن مؤلف غير مشهور لابن الحاجب ذكرته بعض الفهارس العامة . ونقلت معلومات حول الكتاب. أما كتابه المنتهى فقد كشف البحث عن دوافع ابن الحاجب في عنوان كتابه الذي انطوى على دعوة إلى إدماج المنطق والجدل بعلم الأصول . هذه الدعوة التي استغلها بعض الكتاب في دعوة أخرى وهي فلسفة أصول الفقه . أما كتابه المختصر فقد اكتفيت بتعداد شروحه ومكان وجودها . لأنها بلغت من الكثرة بحيث لو ذكرتها لطال البحث بما لا ضرورة له .

* أما في مبحث كتب ابن الحاجب الأصولية بين معاصريه فقد وقفت على طائفة من كبار العلماء الذين انتدبوا لشرح كتابيه المنتهى والمختصر.

ـ أما الفصل الثالث : فهو في المدرسة الأصولية التي ينتمي إليها ابن الحاجب وأوردت هذا الفصل لأكشف القناع عن حقيقة العلاقة بين المنطق والكلام وأصول الفقه. وقدمت تمهيدا بين يدي الفصل في نشأة أصول الفقه ووقفت على أحسن ما قيل في سبب نشأة هذا العلم وضعفت سببا آخر قيل في ذلك .

* أما في مبحث المدرسة الأولى للأصول فتكلمت عن الإمام الشافعي ورسالته الأصولية ونقلت شهادات الخبراء في صناعة التأليف وانتهيت إلى أن الرسالة لم يوجد فيها مايمت إلى المنطق والكلام بصلة، بل هي في جملتها محاولة أولى لوضع الأسس العامة للمنهج الأصولي . وكشفت عن الدعوة التي قامت في الأربعينات على يد أحد مدرسي الفلسفة الإسلامية بجامعة القاهرة في جعل الإمام الشافعي رحمه الله في العالم الإسلامي مقابلا بأرسطو في العالم اليوناني وكتابه " الرسالة " في أصول الفقه الإسلامي مقابلا لكتاب " الأرجانون " في الفلسفة اليونانية (١) . وبينت أن ذلك من الظلم البين المجافي للحقيقة العلمية . وكشفت عن سبب ذلك وهو استفزاز بعض المستشرقين لطائفة من مدرسي الفلسفة في الجامعات المصرية في قولهم بأنه ليس هناك فلسفة إسلامية وإنما هي فلسفة يونانية كتبت بلغة عربية. فقام هؤلاء المدرسين على غير وعي بحقيقة الصراع يجادلون ويستدلون على أن في مؤلفات علماء الإسلام الأوائل مايدل على أصالة الفلسفة الإسلامية. ولكنهم أخفقوا كل الإخفاق عندما لجأوا إلى الإمام الشافعي ورسالته وبعض حكايات الحال وتقسيمات بعض المتأخرين في جعل فروع علم الأصول أربعة علوم .

وناقشت تلك الأدلة على نطاق واسع وانتهيت إلى أنها لا تصلح لأن تكون دليلا لدعواهم، واستأنست بفتوى شيخ الأزهر في وقته الذي حط عليهم وكشف حقيقة الحال . وتحدثت عن صلة المنطق بأصول الفقه . ونتائج دعوة الإمام الغزالي وردود فعلها في العالم الإسلامي .

* أما في مبحث علاقة علم الكلام بعلم أصول الفقه : فقد انتهيت إلى أن علماء الكلام قد تأثروا بقياسات الفقهاء واستعمالها في الآيات الموهمة للتشبيه . وتطورات علم الكلام تفيد تأخره عن أصول الفقه وكشفت عن سبب اشتهار تلك المقولة التي أطلقها إمام الحرمين في كون أصول الفقه يستمد من ثلاثة علوم ونقلت كلام المحققين في نقد تلك المقولة.

---

(١) انظر ص: ٢٤٢ من هذا البحث .

* أما في مبحث خصائص طريقة المتكلمين فقد انتهيت إلى جملة من الخصائص التى جاءت نتيجة تأثرهم بعلم الكلام والمنطق .

* أما خصائص طريقة الحنفية فقد ذكرتها تتميما للفائدة وانتهيت إلى جملة من الخصائص استوحيتها من كتابات المتخصصين في المقارنة بين المنهجين .

ـ أما الباب الثالث : فهو في الفكر الأصولي عند ابن الحاجب : وهذا الباب أكثر عمقا من الباب الذي قبله . قصدت منه الكشف عن منهج ابن الحاجب وأسلوبه من خلال كتابه المنتهى والوقوف على نظره إلى المسائل التي خالف فيها الآمدي ونظرته إلى أدلة الفقه الإجمالية وقواعدها . وقسمت هذا الباب إلى ثلاثة فصول :

* أما الفصل الأول : فهو حول كتاب المنتهى : وتحدثت فيه عن اسم الكتاب ونسخه وأصالته وأسباب تأليفه وأسلوبه ومنهجه والأعمال العلمية التي تتابعت عليه . فكانت مباحث تسعة حافلة بالبحث والتحقيق .

* أما الفصل الثاني : فهو في المسائل التي خالف فيها السيف الآمدي : وقد بلغت تسعين مسألة . انتهيت من دراستها إلى تقسيمها إلى ثلاثة أنواع :

الأول : حدود وتعريفات وقد كشف البحث عن كون ابن الحاجب من فحول الصناعة الحدية .

الثاني : اختيارات وتصحيحات مبنية على أساس الدليل وتحري الموضوعية .

الثالث : إنفرادات أفصحت عن سعة اطلاعه وممارسته الطويلة للبحث .

* أما الفصل الثالث : فهو في مفردات ابن الحاجب وهي ثلاثة أنواع :

الأول : في مسائل انفرد بها وتتعلق بعلوم العربية وتمثل فكره اللغوي .

الثاني : في مسائل تتعلق بالتعريفات والحدود وتمثل فكره الحدي .

الثالث : في مسائل تتعلق بنظرته إلى أدلة الفقه الإجمالية وقواعدها وتمثل فكره الأصولي .

وقد كشفت دراسة هذه المسائل بأنواعها أن ابن الحاجب كان صاحب فكر ونظر لم يتحجر ولم يأل جهدا في مناقشة المسائل الأصولية . فمنها ماوفق فيه ومنها مالم يوفق فيه. وتلك هي حقيقة النظر وهو مأجور على كل حال .

والله الموفق للصواب . وقد تم - والحمد لله - الغرض المقصود ، وحصل بفضل الله إنجاز ذلك الموعود . وأسأل الله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم الودود ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

ـ الفهـــارس العامــة ـ

ـ فهرس الآيات القرآنيـــة ـ

ـ فهرس الأحاديث النبوية ـ

— فهـــرس الأعــــلام —

(أ)

(ب)

(ث)

(ج)

(خ)

(د)

(ز)

(ص)

(ض)

(ط)

(ظ)

(ع)

(ق)

(هـ)

(و)

(ى)

——————*

ـ فهرس المراجع ـ

(أ)

ـ إبراز المعاني شرح حرز الأماني ،

لأبي شامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ) . ط : الحلبي ، سنة ١٩٤٩م .

ـ إتحاف الورى بأخبار أم القرى ،

للنجم عمر بن فهد بن محمد (ت: ٨٨٥هـ) .

تحقيق فهيم محمد شلتوت .

الكتاب العشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث

الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

ـ " آثار مصطفى عبد الرازق " .

ط . دار المعارف بمصر سنة ١٩٥٧م .

ـ أثر الإختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء ،

للدكتور مصطفى سعيد الخن . ط : مؤسسة الرسالة ، بيروت سنة :

١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م .

ـ الإحكام في أصول الأحكام ، لأبي الحسن علي بن أبي علي ، السيف الآمدي :

(ت : ٦٣١هـ) . ط : دار الفكر ـ الطبعة الأولى سنة ١٤٠١هـ -

١٩٨١م .

ـ الأدب في العصر الأيوبي ،

للدكتور محمد زغلول سلام . ط : دار المعارف ، بمصر ، سنة ١٩٦٨م .

ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ،

لمحمد بن علي الشوكاني (ت : ١٢٥٥هـ) ، ط . دار المعرفة ، بيروت :

سنة ١٩٧٩م .

- أصول السرخسي ،

أبي بكر محمد بن أحمد (ت : ٤٩٠هـ) ،

تحقيق أبي الوفاء الأفغاني . ط : دار المعرفة، بيروت، سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م .

- الأصول والضوابط ،

للنووي ، يحي بن شرف بن مري (ت: ٦٧٦هـ)

تحقيق د .محمد مظهر بقا .

نشر بمجلة البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة، العدد الثالث عام : ١٤٠٠هـ ، ص : ٣٦٧ .

- الأصول العامة للفقه المقارن ،

للسيد محمد تقي الحكيم. ط : دار الأندلس ، بيروت. الطبعة الأولى ، سنة ١٩٦٣م .

- أصول الفقه ،

للشيخ محمد الخضري بك . ط : دار إحياء التراث العربي ، بيروت، الطبعة السادسة سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

- الإعتصام، للشاطبي أبي إسحاق إبراهيم بن موسى (ت: ٧٩٠هـ) ،

ط : دار المعرفة ، بيروت سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

- الأعلام ، لخير الدين الزركلي ،

الطبعة الثالثة ، بيروت : ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

- إغاثة الأمة بكشف الغمة ،

لأحمد بن علي المقريزي (ت: ٨٤٥هـ) ، إصدار دار ابن الوليد ، بدون تاريخ .

- الإقتصاد في الإعتقاد ، للغزالي، محمد بن محمد أبو حامد (ت: ٥٠٥هـ) .

ط : دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- الإقناع في القراءات السبع ،

لأبي جعفر أحمد بن علي ، ابن الباذش (ت: ٥٤٠ هـ) .

تحقيق الدكتور عبد المجيد قطامش . الكتاب الثالث والعشرون من

مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

- " أليس الصبح بقريب " ،

للطاهر بن عاشور التونسي . طبع ونشر : الشركة التونسية للتوزيع

بدون تاريخ .

- الأم ، للإمام الشافعي محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤ هـ) .

نشر مكتبة الكليات الأزهرية ، الطبعة الأولى : ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م .

- الأمالي النحوية لابن الحاجب ، عثمان بن عمر (ت: ٦٤٦ هـ) .

تحقيق ودراسة الدكتور محمد هاشم عبد الدايم .

رسالة دكتوراه من جامعة القاهرة بمصر . مركز المخطوطات بالمكتبة

المركزية بجامعة أم القرى برقم (١١٠) .

- إمتاع الأسماع ،

لأحمد بن علي المقريزي .

صححه وشرحه محمود محمد شاكر ، عني بنشره وطبعه عبد الله

الأنصاري ، طبع : الشؤون الدينية بدولة قطر . الطبعة الثانية .

بدون تاريخ .

(ب)

- البحر المحيط ،

للزركشي ، محمد بن بهادر ، بدر الدين (ت: ٧٩٤ هـ) ،

مخطوط مصور مكبر بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى تحت رقم (٥٧) .

- بدائع الزهور في وقائع الدهور ، لمحمد بن إياس المصري (ت: ٩٣٠ هـ) ، ط: عيسى الحلبي : ١٩٧٥ م .

- البداية والنهاية ،
لابن كثير، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر (ت: ٧٧٤هـ) ،
ط : دار السعادة ، ونشر مكتبة الأصمعي بالرياض ، المملكة العربية السعودية .

- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ،
لعبد الفتاح القاضي . نشر دار الكتاب العربي ، بيروت: سنة ١٩٨١م .

- برنامج ابن جابر الوادي آشي ، شمس الدين (ت: ٧٤٩هـ) .
تحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة ، الكتاب الحادي عشر من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، طبعة تونس: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

- البرهان في أصول الفقه ،
لإمام الحرمين، الجويني ، عبد الملك بن أبي محمد عبد الله بن يوسف (ت: ٤٧٨هـ) .
تحقيق ، الدكتور عبد العظيم الديب . طبعة دولة قطر. الطبعة الأولى سنة: ١٣٩٩هـ.

- البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن ،
لابن الزملكاني ، كمال الدين عبد الرحمن بن عبد الكريم بن خلف (ت: ٦٥١هـ) ،
تحقيق الدكتور أحمد مطلوب ، والدكتورة خديجة الحديثي . نشر مطبعة العاني ، بغداد ، الطبعة الأولى: سنة ١٩٧٤م .

- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ،
لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، جلال الدين (ت: ٩١١هـ) .
تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم . ط : دار الفكر. الطبعة الثانية : سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

— البلغة في تاريخ أئمة اللغـــة ،

لمحمد بن يعقوب الفيروزابادي (ت: ٨١٧هـ) .

تحقيق محمد المصري. طبعة دمشق سنة : ١٩٧٢م.

— البيان والتبـيين ،

للجاحظ ،عمرو بن بحر بن محجوب ،أبو عثمان (ت: ٢٥٥هـ) .

تحقيق عبد السلام محمد هارون .

نشر مكتبة الخانجي بمصر. الطبعة الثالثة ،سنة١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

(ت)

— تأويل مختلف الحديث ،لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينـوري

(ت : ٢٧٦هـ) . نشر دار الكتاب العربي،بيروت ،بدون تاريخ .

— تاريخ الأدب العربـي ،

لكارل بروكلمان (المستشرق الألماني) . ط : دار المعارف بمصر.

الطبعة الثانية ، بدون تاريخ .

— تاريخ الإسـلام ،

للذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز ،أبو عبد اللـه ،

(ت: ٧٤٨هـ) . نشر مكتبة القدسي بالقاهرة سنة: ١٣٦٧هـ.

— تاريخ التربية الإسلاميـة ،

للدكتور أحمد شلبي . نشر مكتبة النهضة المصرية. الطبعـة

السادسة ،سنة ١٩٧٨م.

— تاريخ ابن خلدون ،

عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي (ت: ٨٠٨هـ) طبعة باريس:

١٨٥٨م، نشر مكتبة لبنان ، بيروت سنة : ١٩٧٠م.

- تاريخ الفكر الفلسفي في الإسلام ،

للدكتور محمد علي أبي ريان . ط : دار المعرفة الجامعية بالإسكندرية

سنة : ١٩٨٣م .

- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ، لمؤرخ الشام

أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (ت: ٥٧١هـ) .

عني بنشره : القدسي . ط : دار الكتاب العربي ، بيروت ، سنة

١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ،

لابن كثير أبي الفداء إسماعيل .

تحقيق رسالة ماجستير بجامعة أم القرى . رقم : (٥١٦) بمركز

المخطوطات بالمكتبة المركزية بالجامعة .

- التحقيق والبيان شرح البرهان ،

للأبياري ، علي بن إسماعيل بن علي الصنهاجي (ت: ٦١٨هـ) . الجزء

الأول منه فقط . مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى . تحت

رقم : (١٥٩) أصول فقه .

- تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد ،

لصلاح الدين ، خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي :

(ت: ٧٦١هـ) .

تحقيق الدكتور إبراهيم محمد السلقيني ، طبع مجمع اللغة العربية

بدمشق سنة : ١٩٧٥م .

- تخريج الفروع على الأصول ، لشهاب الدين محمود بن أحمد الزنجاني :

(ت: ٦٥٦هـ) ، تحقيق الدكتور محمد أديب صالح . ط : مؤسسة

الرسالة بيروت . الطبعة الرابعة سنة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

- تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد .

الطبعة الرابعة : حيدر آباد ، الهند ، سنة: ١٩٧٠م.

- تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم ،

لابن جماعة ، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكناني ، قاضي القضاة ،

(ت: ٧٣٣هـ) . ضمن رسائل في التربية الإسلامية ،

تحقيق أحمد عبد الغفور عطار. الطبعة الثانية ، بيروت: ١٣٨٦ هـ -

١٩٦٧م.

- التربية الإسلامية أساليبها وتدريسها ،

للدكتور صبحي طه رشيد إبراهيم. نشر دار الأرقم للكتاب ،

عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى : ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

- التعريفات ،

للجرجاني ، الشريف علي بن محمد (ت: ٨١٦هـ) .

ط: دار الكتب العلمية ، بيروت : الطبعة الأولى : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- التفكير الفلسفي في الإسلام ،

لشيخ الأزهر عبد الحليم محمود . ط : دار الكتاب اللبناني ، بيروت:

سنة ١٩٧٤م.

- التقرير والتحبير شرح كتاب التحرير ،

لابن أمير الحاج ، محمد بن محمد بن حسن (ت: ٨٧٩هـ) .ط : دار الكتب

العلمية ، بيروت، الطبعة الثانية : ١٤٠٣هـ، والمصورة عن طبعة بولاق

الأولى سنة : ١٣١٦هـ.

- التكملة لوفيات النقلة ،

للمنذري ، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة (ت: ٦٥٦هـ)

تحقيق الدكتور بشار عواد معروف . ط : مؤسسة الرسالة ، بيروت :

الطبعة الثانية : ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

- تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية،

للشيخ مصطفى عبد الرازق . طبعة القاهرة سنة: ١٩٤٤م.

- تهذيب الأسماء واللغات،

للنووي ، يحي بن شرف أبو زكريا، شيخ الإسلام. ط : دار الكتب العلمية ، بيروت : بدون تاريخ .

- توشيح الديباج وحلية الإبتهاج ،

لبدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي (ت: ١٠٠٩هـ) .

تحقيق أحمد الشتيوي . نشر دار الغرب الإسلامي ، بيروت :

الطبعة الأولى سنة : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(ج)

- جامع بيان العلم وفضله ،

لابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري (ت: ٤٦٣هـ) .

ط .إدارة الطباعة المنيرية. تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت. سنة

١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

- جامع السنن ،

للترمذي : محمد بن عيسى بن سورة السلمي أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) .

تحقيق محمد إبراهيم عوض ، ط : الحلبي بمصر. الطبعة الأولى :

١٣٨٥هـ.

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ،

للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)

تحقيق الدكتور محمد رأفت سعيد . ط : مكتبة الفلاح بالكويت ،

الطبعة الأولى : ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(ح)

- ابن الحاجب النحوي آثاره ومذهبه ،
للأستاذ طارق الجنابي . رسالة ماجستير ، طبع جامعة بغداد ،
سنة: ١٩٧٤م .

- حاشية البناني ،
عبد الرحمن بن جاد الله (ت: ١١٩٨هـ) على شرح المحلي ، محمد ابن أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت: ٨٦٤هـ) على جمع الجوامع لابن السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت: ٧٧١هـ) وبهامشه تقرير عبد الرحمن الشربيني . ط : دار الفكر، بدون تاريخ .

- حاشيتا التفتازاني ،
سعد الدين (ت: ٧٩١هـ)،والجرجاني ، الشريف علي بن محمد، على شرح العضد ،عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار (ت: ٧٥٦هـ) على مختصر ابن الحاجب ، عثمان بن عمر المالكي (ت: ٦٤٦هـ) في أصول الفقه . ط : دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م والمصورة عن طبعة بولاق الاولى: سنة ١٣١٦هـ . بمصر. مع حاشية الشيخ حسن الهروي .

- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية بن مالك في النحو .
ط : عيسى الحلبي وشركاه . نشر دار الكتب العلمية. بيروت - بدون تاريخ .

- حاشية العطار .
حسن بن محمد الشافعي (ت: ١٢٥٠هـ) ، على جمع الجوامع لابن السبكي وبهامشه تقرير عبد الرحمن الشربيني وتقريرات محمد علي بن حسين المالكي ، ط: دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ

- حجـــة الله البالغة،
لولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي (ت: ١١٧٦هـ) . ط : دار المعرفة
بيروت : بدون تاريخ .
- الحركة الفكرية في مصر في العصرين الأيوبي والمملوكي الأول ،
للدكتور عبد اللطيف حمزة . نشر دار الفكر العربي : بدون تاريخ .
- حسن المحاضـرة في أخبار مصر والقاهرة،
لجلال الدين السيوطى .
تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم . ط : عيسى الحلبي بمصر ، الطبعـــة
الأولى : ١٩٦٧م .
- حصـــوننا مهددة من داخلها ،
للدكتور محمد محمد حسين . ط : مؤسسة الرسالة . الطبعة الثالثة :
١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- الحياة العقلية في عصر الحروب الصليبية في مصر والشام ،
للدكتور أحمد أحمد بدوى . ط : دار النهضة المصرية بالقاهـــرة ،
بدون تاريخ .

(خ)

- خطط المقريزي (المواعظ والإعتبار في الخطط والآثار) ،
لأحمد بن علي المقريزي (ت: ٨٤٥هـ) . ط : مطبعة النيـــل .
الطبعة الأولى : ١٣٢٦هـ .

(د)

- دائرة المعارف الإسلامية ، أصدرها بالإنجليزية والفرنسية والألمانية أئمة المستشرقين
في العالم الغربـي تحت رعاية الإتحاد الدولي للمجاميع العلمية . نقلها
إلى العربية الأساتذة : إبراهيم زكي خورشيد، وأحمد الشنتناوي، وعبد الحميد
يونس . طبعة دار الشعب بالقاهرة . الطبعة الثانية : ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

- دراسات تاريخية ،

للدكتور أكرم ضياء العمري . من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه ،

للدكتور محمد مصطفى الأعظمي . ط : الشركة العربية المحدودة للطباعة العمارية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية . الطبعة الثالثة : ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

- الدليل الشافي على المنهل الصافي ،

لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ) ، تحقيق فهيم محمد شلتوت . الكتاب الحادي والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ،

لابن فرحون ، إبراهيم بن علي (ت: ٧٩٩هـ) وبهامشه تطريز الديباج للتنبكتي ، أحمد بن أحمد بن أحمد بن عمر (ت: ١٠٣٢هـ) . ط: دار الكتب العلمية . بيروت : بدون تاريخ .

(ر)

- رحلة ابن جبير ،

أبو الحسين محمد بن أحمد الكناني الأندلسي الشاطبي (ت: ٦١٤ هـ) .

ط : دار بيروت : ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م .

- الرسالة ،

للإمام الشافعي ، محمد بن إدريس ، أبي عبد الله ،

تحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر . نشر مكتبة التراث بالقاهرة .

الطبعة الثانية : ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

- رسـالة الأصول للكرخي ،
عبيد الله بن الحسن بن دلال أبو الحسن الحنفي (ت: ٣٤٠هـ) .
المطبوعة مع تأسيس النظر للدبوسي . ط : المطبعة الأدبية بمصر :
بدون تاريخ .
- الردود والنقود ،
للبابرتي ، محمد بن محمد بن محمود ، أكمل الدين (ت: ٧٨٦هـ)
مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى برقم : (٢٣٤) أصول فقه .
- روضـات الجنات في أحوال العلماء والسادات ،
لمحمد الخوانساري الشيعي (ت: ١٣١٣هـ) . طبع مكتبة إسماعليان
طهران : ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .
- الروضـتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية ،
لأبي شامة ، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسـي :
(ت: ٦٦٥هـ) . ط : دار الجيل ، بيروت . الطبعة الثانيـة :
١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .

(س)

- سفينة الراغب ودفينة المطالب ،
لمحمد راغب باشا (كان وزيرا وواليا على مصر إلى أواخر سنة ١١٦١هـ) .
ط : المطبعة الأميرية ببولاق سنة : ١٢٨٢هـ ، أواخر ذي القعدة .
- سلم الوصول شـرح نهاية السول ،
للشيخ محمد بخيت المطيعي (ت: ١٣٥٤هـ) . ط : المطبعـة
السلفية . نشـر : جمعية نشر الكتب العربية بالقاهرة سنة : ١٣٤٥هـ .
- السلوك لمعرفة دول الملوك ،
للمقريزي ، أحمد بن علي . ط : لجنة التأليف والترجمة بالقاهـرة ،
سنة ١٩٥٦م .

- سنن أبي داود ،

سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) ،بمراجعة الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد . ط : دار الفكر بدون تاريخ .

- سنن ابن ماجه ،

محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ) .

تحقيق فؤاد عبد الباقي ، ط : الحلبي ، بدون تاريخ .

(ش)

- الشافعي ،

للشيخ محمد أبي زهرة ،ط : دار الفكر العربي ، ١٩٧٨م .

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية،

لمخلوف ، محمد حسنين (ت: ١٣٥٥هـ) ،تصوير دار الفكر بالأوفست عن الطبعة الأولى سنة : ١٣٤٩هـ .

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ،

لابن العماد الحنبلي ،عبد الحي (ت: ١٠٨٩هـ) طبعة القدسي بالقاهرة سنة: ١٣٥٠هـ .

- شرح روضة الناظر ،

لابن بدران ، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى . نشر المطبعة السلفية بمصر، سنة : ١٣٤٢هـ .

- شرح السنة ،

للبغوي، أبي محمد ،الحسين بن مسعود الفراء (ت: ٥١٦هـ) .

تحقيق زهير الشاويش و شعيب الأرناؤوط ، ط : المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى : ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م .

- شـــرح الشـافية ،
للرضي القسنطيني ، أبي بكر بن عمر بن علي الأستراباذي (ت: ٦٩٥هـ)
تحقيق الأساتذة: محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد محي الديـن
عبد الحميد . ط : دار الكتب العلمية ، بيروت : ١٩٧٥م .

- شـــرح صحيح مسـلم ،
للنووي ، أبي زكريا يحي بن شـرف (ت : ٦٧٦هـ) نشـر دار إحياء
التراث العربي بيروت ، المطبعة الثانية سنة: ١٣٩٢ - ١٩٧٢ والمصورة
عن الطبعة الأولى سنة: ١٣٤٩هـ - ١٩٢٩م .

- شـــرح اعتقاد أهل السنة والجماعة ،
للالكائي ، أبي القاسم منة الله بن الحسن الطبري (ت: ٤١٨هـ) .
تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، نشـر دار طيبة ، الريـاض :
بدون تاريخ .

- شـــرح عضـد الدين الإيجي على مختصر ابن الحاجب.
الطبعة المصورة عن طبعة بولاق الأولى سنة : ١٣١٦هـ.

- شـــرح العقائد النسـفية لجماعة من العلماء ،
ط : مطبعة كروستان العلمية ، سنة ١٣٢٩هـ.

- شـــرح الكوكب المنير ،
لابن النجار ، الفتوحي الحنبلي ، محمد بن أحمد بن عبد العزيـز :
(ت: ٩٧٢هـ) .
تحقيق الدكتورين : محمد الزحيلي ونزيه حماد . ط : دار الفكـــر
بدمشـق سنة : ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م . الكتاب الخامس من مطبوعات
مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

- شـرح المحلي على جمع الجوامع ،
لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت: ٨٦٤هـ) . ط : دار الفكر [illegible]

- شرح الوافية نظم الكافية،
لابن الحاجب ،عثمان بن عمر بن أبي بكر(ت : ٦٤٦هـ) .
تحقيق الدكتور موسى بناي علوان العليلي . ط : مطبعة الآداب بالنجف
العراق ،سنة : ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- شرح الورقات ،
للعبادي ،أحمد بن قاسم (ت: ٩٩٤هـ) . المطبوع بهامش إرشاد
الفحول للشوكاني . طبع دار المعرفة ، بيروت : ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(ص)

- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ،
للقلقشندي ،أبي العباس أحمد بن علي (ت: ٨٢١هـ) .الطبعة
الأميرية الأولى بالقاهرة سنة : ١٣٣٣هـ - ١٩١٣ .
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ،
للجوهري ،أبي نصر ،إسماعيل بن حماد (ت: ٣٩٣هـ) .
تحقيق أحمد عبد الغفور عطار. الطبعة الثانية بالقاهرة سنة :
١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- صون المنطق والكلام عن فن المنطق ،
للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ) .
تحقيق الدكتور علي سامي النشار. ط . دار الكتب العلمية ،
بيروت: بدون تاريخ .

(ض)

- ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ،
للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي . ط : مؤسسة الرسالة، بيروت:
الطبعة الثانية : ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(ط)

— الطالع السعيد الجامع لأسماء نجباء الصعيد ،

لجعفر بن تغلب الأدفوي ، كمال الدين أبو الفضل (ت: ٧٤٨هـ)

تحقيق سعد محمد حسن . طبع : الدار المصرية للتأليف والترجمة :

سنة ١٩٦٦م .

— طبقات الشافعية ،

للأسنوي ، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي (ت: ٧٧٢هـ)

تحقيق الدكتور عبد الله الجبوري . طبع : دار العلوم بالرياض :

١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

— طبقات الشافعية الكبرى ،

لابن السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي

(ت: ٧٧١هـ) .

تحقيق الأستاذين : عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود الطناحي .

ط : عيسى الحلبي بالقاهرة ، الطبعة الأولى : ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .

— طبقات الفقهاء ،

للشيرازي أبي إسحاق ، إبراهيم بن علي (ت: ٤٧٦ هـ) ،

تحقيق الدكتور إحسان عباس ، نشر دار الرائد العربي ، بيروت :

١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .

— طبقات المفسرين ،

للداودي ، شمس الدين ، محمد بن علي بن أحمد (ت: ٩٤٥هـ) ،

تحقيق علي محمد عمر ، ط : مطبعة الإستقلال الكبرى بالقاهرة :

١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م .

(ع)

- العز بن عبد السلام ، حياته وآثاره ومنهجه في التفسير،
للدكتور عبدالله الوهيبي . الطبعة الثانية : ١٤٠٢هـ . بدون طبعة ولا ناشر .

- العلمانية ،
للأستاذ سفر بن عبد الرحمن الحوالي . الكتاب الخامس والعشرون من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى . الطبعة الأولى : ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

(غ)

- غاية النهاية في طبقات القراء ،
لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري (ت: ٨٣٣هـ) . نشر المستشرق الألماني ج . برجستراسر . الطبعة المصورة عن مكتبة الخانجي بمصر سنة : ١٣٥٢هـ - ١٩٣٢م .

(ف)

- فتاوى ابن الصلاح ،
عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري (ت: ٦٤٣هـ) .
تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، الطبعة الأولى بالقاهرة : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م . نشر دار الوعي بحلب .

- فتح الباري شرح صحيح البخاري ،
للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني : (ت: ٨٥٢هـ) .
عني بتصحيحه وترقيمه وإخراجه المشايخ : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ، ومحب الدين الخطيب . ط : المطبعة السلفية بالقاهرة ، الطبعة الأولى : ١٣٢٩هـ . نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية بالرياض .

- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير،
كلاهما لجلال السيوطي ، مزجهما الشيخ يوسف النبهاني . الطبعة المصورة عن طبعة دار الكتب العربية الكبرى بمصر سنة: ١٣٥٠هـ. نشر دار الكتاب العربي ،بيروت : بدون تاريخ .
- الفتح المبين في طبقات الأصوليين ،
للشيخ عبد الله مصطفى المراغي (ت: ١٣٦٣هـ) . نشر : محمد أمين دمج وشركاه ،الطبعة الثانية ، بيروت : ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- فخر الدين الرازى ،
للدكتور فتح الله خليف . ط : دار الجامعات المصرية سنة: ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- الفروق ،
للقرافي ، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي : (ت: ٦٨٤هـ) . ط : دار المعرفة، بيروت : بدون تاريخ .
- الفصل في الملل والأهواء والنحل ،
لابن حزم ،أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) وبهامشه الملل والنحل للشهرستاني . طبعة دار المعرفة بيروت سنة ١٩٧٥م ، والمصورة عن الطبعة الأولى بالمطبعة الأدبية بمصر سنة: ١٣٢٠هـ - ١٩٠٠م.
- الفقيه والمتفقه ،
للخطيب البغدادي ،أبي بكر أحمد بن علي (ت: ٤٦٣هـ) . نشر دار إحياء السنة النبوية بالقاهرة : ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- الفكر الأصولي ،
للدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان . ط : دار الشروق بجدة ، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- فوات الوفيـــــات ،

لمحمد بن شـاكر بن أحمد الكتبي (ت: ٧٦٤هـ) .

تحقيق الدكتور إحسان عباس. طبع دار الثقافة ، بيروت: بدون تاريخ .

- فواتح الرحموت ،

للعلامة عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري (ت : ١٢٢٥هـ) ،

شـرح مسلم الثبوت ، للعلامة محب الدين بن عبد الشكور (ت: ١١١٩هـ)

المطبوع بهامش المستصفى . الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية ببـولاق

سنة ١٣٢٢هـ.

(ق)

- القواعد والفوائد الأصولية،

لابن اللحام البعلي الحنبلي ،علاء الدين أبي الحسن علي بن عباس :

(ت: ٨٠٣هـ) ، تحقيق محمد حامد الفقي .الطبعة الأولى المصـورة

بدار الكتب العلمية ، بيروت : ١٤٠٣هـ عن الطبعة الأولى ،السـنة

المحمدية بالقاهرة ،سنة : ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.

(ك)

- الكامل في التاريخ ،

لابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري

(ت: ٦٣٠هـ) . طبع دار صادر، بيروت: ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

- كتاب التوحيـــد ،

لأبي منصور، محمد بن محمد بن محمود الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ) .

تحقيق الدكتور فتح الله خليف ، طبع دار الشرق : بدون تاريخ .

- كشـــاف اصطلاحات الفنـــون ،

للتهانوي ، محمد أعلى بن علي الفاروقي (ت: ١١٥٨هـ) . طبعة كلكتا ،

بالهند سنة ١٨٦٢م نشر شركة الخياط

- كشف الأسرار عن أصول البزدوي ،
لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت : ٧٣٠هـ) .
الطبعة المصورة بدار الكتاب العربي ، بيروت : ١٩٧٤م ، عن الطبعة الأولى بدار سعادت باستانبول سنة : ١٣٠٨هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ،
لحاجي خليفة ، كاتب جلبي ، مصطفى بن عبد الله (ت: ١٠٦٧هـ) .
الطبعة المصورة بدار الفكر : ١٩٨٢م ، عن الطبعة الأولى باستانبول سنة: ١٣١٠هـ.

(ل)

- لسان العرب ،
لأبي الفضل ، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ) . ط: دار صادر ، بيروت: ١٩٦٤م .
- لمحات في المكتبة والبحث والمصادر ،
للدكتور محمد عجاج الخطيب . ط : مؤسسة الرسالة . الطبعة السادسة: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- اللمع في أصول الفقه ،
لأبي إسحاق الشيرازي ، إبراهيم بن علي الفيروزآبادي (ت: ٤٧٦هـ) .
طبعة : مصطفى الحلبي ، بالقاهرة . الطبعة الثالثة: ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م .

(م)

- مالك بن أنس ،
للأستاذ أمين الخولي . طبع ، دار الكتب الحديثة بالقاهرة . الطبعة الأولى : ١٣٧٠هـ - ١٩٥٠م .

- مجموع فتاوى ابن تيمية ،
لشيخ الإسلام ، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) ، جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي الحنبلي وابنه محمد . الطبعة المصورة عن الطبعة الأولى بمطابع الرياض سنة : ١٣٨١هـ . نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية بالرياض .

- المختصر في أخبار البشر ،
لابن كثير ، أبي الفداء ، إسماعيل بن عمر (ت: ٧٧٤هـ) طبع دار المعارف بيروت : بدون تاريخ .

- مختصر المنتهى ،
لابن الحاجب ، عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت: ٦٤٦هـ) . المطبوع مع متن مسلم الثبوت ومتن منهاج البيضاوي ، بمطبعة كردستان العلمية بالقاهرة. الطبعة الأولى : ١٣٢٦هـ.

- المدخل ،
لابن الحاج ، محمد بن محمد العبدري الفاسي (ت: ٧٣٧هـ) . نشر المطبعة المصرية بالأزهر ، الطبعة الأولى : ١٣٤٩هـ - ١٩٢٩م.

- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ،
للشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى ، المعروف بابن بدران الدمشقي (ت: ١٣٤٦هـ) . نشر : إدارة الطباعة المنيرية بالقاهرة : بدون تاريخ .

- " المذهب عند الحنفية " بحث أعده الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي الصفحة : (٥٥) في الكتاب السادس والعشرين من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

ـ مذاهب فكرية معاصرة ،
لمحمد قطب . ط : دار الشروق بجدة ، الطبعة الأولى:١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

ـ مرآة الجنان وعدة اليقظان،لعبد الله بن أسعد بن علي اليافعي اليمني ،
(ت: ٧٦٨هـ) ، نشر مؤسسة الأعظمي ، بيروت ، الطبعة الثالثة:
(١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.)

ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر ،
للمسعودي ،أبي الحسن علي بن الحسين (ت: ٣٤٦هـ) .
تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . طبع : مطبعة السعادة بمصر
الطبعة الرابعة : ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

ـ المستصفى من علم الأصول ،
للإمام الغزالي ،أبي حامد ، محمد بن محمد بن محمد (ت : ٥٠٥هـ)
الطبعة المصورة عن طبعة بولاق الأولى سنة:١٣٢٢هـ.

ـ مسلم الثبوت ،
لمحب الدين بن عبد الشكور (ت: ١١١٩هـ) .المطبوع مع شرحه فواتح
الرحموت بهامش المستصفى ومطبوع بمفرده مع مختصر ابن الحاجب،
ومنهاج البيضاوي بمطبعة كردستان العلمية. الطبعة الأولى:١٣٢٦هـ.

ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) .
طبع : دار صادر بيروت : بدون تاريخ .

ـ المسودة في أصول الفقه ، لثلاثة من أئمة آل تيمية:
(١) مجد الدين أبي البركات عبد السلام (ت: ٦٥٣هـ) ،
(٢) شهاب الدين ، أبي المحاسن ، عبد الحليم بن عبد السلام (ت: ٦٨٢هـ) .
(٣) شيخ الإسلام ، تقي الدين ، أبي العباس، أحمد بن عبد الحليم (ت: ٧٢٨هـ)
جمعها وبيضها أحمد بن محمد بن أحمد الحراني الدمشقي (ت: ٧٤٥هـ) .
تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . نشر دار الكتاب العربي ، بيروت . بدون تاريخ .

- المصلحة في التشريع الإسلامي ونجم الدين الطوفي ،
  للدكتور مصطفى زيد . ط : دار الفكر العربي . الطبعة الثانية :
  ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .
- معاهد التعليم الإسلامي ،
  للدكتور سعيد إسماعيل علي . طبعة دار الثقافة بالقاهرة : ١٣٩٨هـ -
  ١٩٧٨م .
- المعتمد في أصول الفقه ،
  لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي (ت : ٤٣٦هـ) :
  الطبعة الأولى المصورة بدار الكتب العلمية ، بيروت سنة : ١٤٠٣-١٩٨٣م
  بتقديم وضبط الشيخ خليل الميس ، مدير أزهر لبنان .
- معجم الأدباء ،
  لياقوت بن عبد الله الحموي (ت : ٦٢٦هـ) . طبعة المستشرق مارجليوث ،
  الطبعة الثانية : ١٣٤٣هـ - ١٩٢٣م .
- معجم البلدان ،
  لياقوت الحموي . مطبعة السعادة بمصر ، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ - ١٩٠٦م .
- معجم المؤلفين ، تراجم مصنفي الكتب العربية ،
  وضعه عمر رضا كحالة . طبعة دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- معجم المصنفين ،
  للشيخ محمود حسن التونكي (ت : ١٣٦٦هـ) ط : مطبعة وزنكوغراف
  طبارة في بيروت ، سنة : ١٣٤٤هـ .
- معرفة القراء الكبار على طبقات الأمصار ،
  للذهبي ، شمس الدين ، أبي عبد الله ، محمد بن أحمد بن عثمان ،
  (ت : ٧٤٨هـ) ، تحقيق محمد سيد جاد الحق . الطبعة الأولى :
  ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .

- معيار العلم ،
للغزالي ، حجة الإسلام ، أبي حامد ، محمد بن محمد الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)،
تحقيق الدكتور سليمان دينا ، ط : دار المعارف ، الطبعة الثانية :
بدون تاريخ .
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ،
لأحمد بن يحي الونشريسي التلمساني (ت: ٩١٤هـ) . طبع : دار الغرب
الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- المغني في أصول الفقه ،
للخبازي ، جلال الدين أبي محمد عمر بن محمد (ت: ٦٩١هـ) .
تحقيق الدكتور محمد مظهر بقا . الطبعة الأولى : ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
الكتاب التاسع عشر من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى
بمكة المكرمة .
- مفاتيح العلوم ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي (ت: ٣٨٧هـ) .
نشر دار الكتب العلمية ، بيروت : بدون تاريخ .
- مفتاح دار السعادة ،
لابن قيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت: ٧٥١هـ) . نشر
دار الكتب العلمية بيروت : بدون تاريخ .
- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ،
لطاش كبري زاده ، أحمد بن مصطفى (ت: ٩٦٨هـ) .
تحقيق الأستاذين : كامل بكري وعبد الوهاب أبي النور . الطبعة الأولى
بمطبعة الإستقلال بالقاهرة سنة : ١٩٦٨م .
- مقاصد الفلاسفة ،
للغزالي ، أبي حامد ، محمد بن محمد ، حجة الإسلام (ت: ٥٠٥هـ)
تحقيق الدكتور سليمان دنيا . طبع : دار المعارف . الطبعة الثانية : بدون تاريخ .

- مقدمة تاريخ ابن خلدون ،

عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي (ت: ٨٠٨هـ) .ط : الشعب :

بدوت تاريخ .

- الملل والنحل ، للشهرستاني ، أبي الفتح ، محمد بن عبد الكريم (ت: ٥٤٨هـ)

المطبوع بهامش الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم .ط : دار

المعرفة بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٧٥م ،والمصورة عن الطبعة الأولى

بالمطبعة الأدبية بمصر سنة ١٣٢٠هـ - ١٩٠٠م .

- مناقب الشافعي ،

للبيهقي ،أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري الحافظ (ت: ٤٥٨هـ)

تحقيق السيد أحمد صقر. طبع : دار التراث بالقاهرة. الطبعة

الأولى : ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .

- مناهج البحث عند مفكري الإسلام ،

للدكتور علي سامي النشار ، ط : دار المعارف بمصر سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م

- منتهى السول في علم الأصول ، للسيف الآمدي . ط : محمد علي صبيح ، بدون تاريخ .

- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل .

لابن الحاجب ، عثمان بن عمر بن أبي بكر الكردي المالكي (ت: ٦٤٦هـ)

الطبعة الأولى بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٢٦هـ - ١٩٠٦م .

- منجد المقرئين ،

لابن الجزري ، شمس الدين أبي الخير ، محمد بن محمد (ت: ٨٣٣ هـ) .

نشر دار الكتب العلمية ، بيروت : ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

- المنطق الحديث ومناهج البحث ،

للدكتور محمود قاسم . نشر مكتبة الأنجلو المصرية . الطبعة السابعة .

بدون تاريخ .

- الموافقات في أصول الشريعة،
للشاطبي ، أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت: ٧٩٠هـ) .
تحقيق الشيخ عبد الله دراز. نشر المكتبة التجارية الكبرى بمصر:
بدون تاريخ .

(ن)

- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة،
لجمال الدين أبي المحاسن ، يوسف بن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ) .
الطبعة المصورة عن طبعة دار الكتب المصرية. نشر الهيئة المصرية
العامة للكتاب : بدون تاريخ .

- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام ،
للدكتور علي سامي النشار. طبعة دار المعارف بمصر. الطبعة السابعة :
سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .

- نفح الطيب ،
للمقري ، أحمد بن محمد ، أبي العباس (ت: ١٠٤١هـ) .
تحقيق الدكتور إحسان عباس. طبعة دار صادر بيروت: ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م .

- نقض المنطق ،
لابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، شيخ الإسلام (ت: ٧٢٨هـ)
تحقيق وتصحيح الشيخين : محمد بن عبد الرزاق حمزة ، وسليمان بن عبد الرحمن
الصنيع. وراجعه الشيخ محمد حامد الفقي . نشر مكتبة السنة المحمدية
بالقاهرة: بدون تاريخ .

- النقود والردود ،
لشمس الدين الكرماني ، مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى
بمكة المكرمة تحت رقم : (٢٠٧) ، أصول فقه .

- نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول ،
للأسنوي ، جمال الدين ، عبد الرحيم بن الحسن بن علي أبي محمد الأموي
(ت: ٧٧٢هـ) طبعة محمد علي صبيح بمصر: بدون تاريخ .
- نيل الأوطار ، شرح منتقى الأخبار ،
للشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت: ١٢٥٠هـ) . ط: دار الفكر ،
لبنان ، بدون تاريخ .

(هـ)

- هدية العارفين ،
لاسماعيل بن محمد أمين الباباني (ت: ١٣٣٩هـ) . ط: مكتبة المثنى
ببغداد ، الطبعة المصورة بالأوفست .

(و)

- الوصول إلى الأصول ،
لشرف الدين أبي الفتح ، أحمد بن علي بن برهان البغدادي (ت: ٥١٨هـ) ،
تحقيق الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد . نشر مكتبة المعارف بالرياض :
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ،
لابن خلكان ، أبي العباس شمس الدين ، أحمد بن محمد بن أبي بكر
(ت: ٦٨١هـ) ، تحقيق الدكتور إحسان عباس . طبعة دار صادر
بيروت : ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

- Catalogue "Des Manuscrits Arabes " Des Nouvelles Acquisitions (1884-1924) Par E. Blochet Bibliothecaire Au Depot Des Manuscits.. Paris, Editions Ernest Leroux, 28 Rue Bonaparte (vi e), 1925.

- فهرس الموضوعات -

الموضـــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحـــة

الموضـــوع	الصفحـــة

الموضـــوع	الصفحـــة

الموضـــوع	الصفحـــة

الموضـــوع	الصفحـــة

الموضـــوع | الصفحـة

الموضـــوع	الصفحـة

الموضــــوع	الصفحة

الموضــوع | الصفحــة

الصفحة

الموضوع

الموضــــوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضـوع	الصفحة

الموضـوع	الصفحة